الجامع في التوحيد والجهاد

عبد الله الغليفي

رحمه الله



الجامع

في التوحيد والجهاد

صابر الدرينى

رحمه الله

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين

فإن عَقيدةُ التَّوحيدِ هي دينُ الفِطرةِ التي فَطَر اللهُ النَّاسَ عليها

قال اللهُ تعالى :فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ] الروم: 30. [

-وآدمُ عليه السَّلامُ قد فطره اللهُ على العَقيدةِ السَّليمةِ، فكان مُوحِّدًا لله تعالى مُعتَقِدًا لله ما يجِبُ له من التَّعظيمِ والطَّاعةِ.

قال اللهُ تعالى حاكِيًا دُعاءَ آدَمَ وحَوَّاءَ عليهما السَّلامُ :قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ] الأعراف: 23 [، فلم يَدْعُوَا غيرَ اللهِ سُبحانَه، وأنابَا إليه؛ لاعتِقادِهما الصَّحيحِ أنَّ اللهَ يَسمَعُ ويَعلَمُ ويَقْدِرُ، وأنَّه وَحْدَه الذي يَغفِرُ الذُّنوبَ ويَرحَمُ عِبادَه.

-وقد أخَذَ اللهُ على بني آدَمَ العَهدَ والمِيثاقَ بأنَّه رَبُّهم، وأشهَدَهم بذلك على أنفُسِهم.

قال الله تعالى :وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ] الأعراف: 172-173. [

-والنَّاسُ كُلُّهم يُولَدون على الفِطرةِ ويَنشَؤونَ عليها ما لم تَصْرِفْهم عنها صوارِفُ الشَّرِّ والضَّلالِ

عن عِياضٍ المُجاشِعيِّ رَضِيَ اللهُ عنه أنَّ رَسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال)) :ألَا إنَّ رَبِّي أَمَرَني أنْ أُعَلِّمَكُمْ ما جَهِلْتُمْ ممَّا عَلَّمَنِي يَومِي هذا: كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ، وإني خلقتُ عبادي حُنَفاءَ كُلَّهم، وإنَّهم أتَتْهم الشَّياطينُ فاجتالَتْهم عن دينِهم، وحَرَّمَتْ عليهم ما أحلَلْتُ لهم، وأمَرَتْهم أن يُشرِكوا بي ما لم أُنزِلْ به سُلطانًا . ((...الحديث.

وعن أبي هُرَيرةَ رَضِيَ اللهُ عنه أنَّ النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال)) :ما من مولودٍ إلَّا يُولَدُ على الفِطرةِ، فأبواه يهَوِّدانِه، أو ينَصِّرانِه، أو يُمجِّسانِه. ((

فعَقيدةُ التَّوحيدِ هي الأصلُ الذي كان عليه آدَمُ -عليه السَّلامُ- والأجيالُ الأولى من ذُرِّيَّته

قال الله تعالى :كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ] البقرة: 213. [

أي: إنَّ النَّاس كانوا مجتَمِعين منذ عهدِ آدمَ عليه السَّلامُ على دِينٍ واحِدٍ، هو دينُ الإسلامِ، وظلُّوا على ذلك مدَّةَ عَشرةِ قرونٍ، فاختلَفوا في دِينهم حتى عبَدوا الأصنامَ، فبعَث الله النَّبيِّين ينهَوْن عن ذلك الكُفرِ، مُبشِّرين مَن أطاعهم بالجنَّةِ، ومُنذِرين مَن عصاهم بالنَّارِ، وكان أوَّلَهم نوحٌ عليه السَّلامُ.
عن عبدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عنهما أنَّه قال: (كان بين نوحٍ وآدمَ عشرةُ قرونٍ، كلُّهم على شريعةٍ من الحَقِّ، فاختلفوا؛ فبعث اللهُ النبيِّينَ مُبشِّرينَ ومُنذِرينَ. (
قال ابنُ تَيميَّةَ: (لم يكُنِ الشِّركُ أصلًا في الآدميِّينَ، بل كان آدَمُ ومن كان على دينِه من بنيه على التَّوحيدِ لله؛ لاتِّباعِهم النبُوَّةَ؛ قال اللهُ تعالى :**وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا**] يونس: 19 . [قال ابنُ عباس: "كان بين آدَمَ ونوحٍ عَشرةُ قرونٍ كلُّهم على الإسلامِ"، فبتركِهم اتِّباعَ شريعةِ الأنبياءِ وَقَعوا في الشِّركِ، لا بوُقوعِهم في الشِّركِ خرجوا عن شريعةِ الإسلامِ؛ فإن آدَمَ أمرَهم بما أمَرَه اللهُ به؛ حيث قال له :فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ] البقرة: 38، 39

واتَّفق جميعُ الرُّسُلِ عليهم السَّلامُ على الدَّعوةِ إلى عبادةِ اللهِ وَحْدَه لا شريكَ له، واجتنابِ الشِّركِ.
قال الله تعالى :وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ] النحل: 36. [
وقال الله سُبحانَه :يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالْرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ] النحل: 2. [
ونوحٌ عليه السَّلامُ قال لقَومِه :يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ] الأعراف: 59. [
وهود عليه السَّلامُ قال لقَومِه :يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ] الأعراف: 65. [
وصالحٌ عليه السَّلامُ قال لقَومِه :يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ] الأعراف: 73. [
وإبراهيمُ عليه السَّلامُ قال لقَومِه :اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ] العنكبوت: 16. [
وشعيبٌ عليه السَّلامُ قال لقَومِه :يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ] الأعراف: 85. [
وعيسى عليه السَّلامُ قال لقَومِه :إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ] آل عمران: 51. [
قال ابنُ تَيميَّةَ: (فإنَّ الرُّسُلَ جميعَهم أُمِروا بالتَّوحيدِ وأَمَروا به؛ قال اللهُ تعالى :وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ] الأنبياء: 25 [، فبَيَّن

أنَّه لا بدَّ أن يوحيَ بالتَّوحيد إلى كلِّ رسولٍ، وقال الله تعالى :وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ] الزخرف: 45[، فبَيَّن أنَّه لم يَشرَعِ الشِّرْكَ قَطُّ، فهذان النصَّانِ قد دلَّا على أنَّه أمَرَ بالتَّوحيدِ لكلِّ رَسولٍ، ولم يأمُرْ بالإشراكِ قَطُّ، وقد أمر آدَمَ وبَنِيه من حينِ أُهبِطَ باتِّباعِ هُداه الذي يوحيه إلى الأنبياءِ؛ فثَبَت أنَّ عِلَّةَ الشِّرْكِ كان من تَرْكِ اتِّباعِ الأنبياءِ والمرَسلينَ فيما أُمِروا به من التَّوحيدِ والدِّينِ)

وأغلَبُ آياتِ القُرآنِ الكريمِ جاءت في تقريرِ عَقيدةِ التَّوحيدِ، والدَّعوةِ إلى إخلاصِ العبادةِ للهِ وَحْدَه لا شريكَ له؛ إمَّا بصريحِ العِبارةِ، أو بالإشارةِ.

وإنَّ مُعظَمَ آياتِ القُرآنِ الكريمِ جاءت في تقريرِ تَوحيدِ الألوهيَّةِ، وتوحيدِ الرُّبوبيَّةِ والأسماءِ والصِّفاتِ، وأُصولِ الإيمانِ والإسلامِ، وأُمورِ الغَيبِ، والقَدَرِ؛ خَيرِه وشَرِّه، واليومِ الآخِرِ، والجنَّةِ وأهْلِها ونَعيمِها، والنَّارِ وأهْلِها وعَذابِها. وأصولُ العَقيدةِ تدورُ حولَ هذِه الأُمورِ.

ومن أوائِلِ ما نزل به القرآنُ، وأمَرَ اللهُ رسولَه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم أن يفعَلَه: أن يكَبِّرَ اللهَ تعالى ويعظِّمَه وَحْدَه، وأن يُنذِرَ النَّاسَ مِن الشِّرْكِ، وأن يتطهَّرَ من الآثامِ والذُّنوبِ وغيرِها، ويهجُرَ ما هم عليه من عبادةِ الأصنامِ، ويَصبِرَ على ذلك كُلِّه.

قال الله تعالى :يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ * وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ * وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ] المدثر: 1 - 7[

وقد ذكر العُلَماءُ أنَّ القرآنَ: ثلثٌ أحكامٌ، وثلثٌ أخبارٌ، وثلثٌ توحيدٌ . وهذا ما فسَّروا به قَولَ النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم)) :قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ **تعدِلُ ثُلُثَ القرآنِ**. ((

وآياتُ الأحكامِ لا تخلو من ذِكْرٍ للعَقيدةِ وأُصولِ الدِّينِ، وذلك من خِلالِ ذِكرِ أسماءِ اللهِ وصفاتِه، وطاعتِه وطاعةِ رَسولِه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وذِكرِ حِكَمِ التَّشريعِ، ونحوِ ذلك.

وكذلك آياتُ الأخبارِ والقَصَص أغلَبُها في الإيمانِ والاعتقادِ، مِن خلالِ أخبارِ المغيَّباتِ والوعيدِ واليومِ الآخِرِ، ونحوِ ذلك.

قال ابنُ القَيِّمِ: (الاعتناءُ في السُّورِ المكِّيَّةِ إنَّما هو بأصولِ الدِّينِ؛ من تقريرِ التَّوحيدِ، والمَعَاد، والنُّبوَّةِ، وأمَّا تقريرُ الأحكامِ والشَّرائعِ فمَظِنَّتُه السُّوَرُ المدنيَّةُ. (

وقد كان غالِبُ وَقتِ رسولِ الله صلَّى اللهُ عليه وسلَّم في عهدِ النُّبُوَّةِ في تقريرِ الاعتقادِ الصَّحيحِ، فالرَّسولُ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم قضى ثلاثًا وعِشرينَ سَنةً في الدَّعوةِ إلى اللهِ؛ منها ثلاثَ عَشرةَ سنةً في مكَّةَ، كانت في الدَّعوةِ إلى توحيدِ الله تعالى، ونَبْذِ الشِّرْكِ والمعتَقَداتِ الفاسِدةِ، ومنها عَشرُ سِنينَ في المدينةِ كانت موزَّعةً بين تَشريعِ الأحكامِ،

وتثبيتِ العَقيدةِ، والحِفاظِ عليها، وحمايتِها من الشُّبُهاتِ، والجهادِ في سَبيلِها، أي: أنَّ أغلَبَها كذلك في تقريرِ عَقيدة التَّوحيدِ، وأصولِ الدِّينِ، ومن ذلك مجادَلةُ أهلِ الكِتابِ، وبيانُ بُطلانِ مُعتَقَداتِهم المحرَّفةِ، والتَّصَدِّي لشُبهاتِهم وشُبُهاتِ المنافِقينَ، وصَدُّ كَيدِهم للإسلامِ والمسلِمينَ، وكُلُّ هذا من حمايةِ العَقيدةِ.
وقد قاتَلَ الرَّسولُ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم النَّاسَ على عَقيدة التَّوحيدِ؛ حتى يكونَ الدِّينُ للهِ وَحْدَه، رَغْمَ أنَّ سائِرَ المفاسِدِ والشُّرورِ كانت سائِدةً في ذلك الوَقتِ، فجَعل رَسولُ الله صلَّى اللهُ عليه وسلَّم الغايةَ من قتالِ النَّاسِ تحقيقَ التَّوحيدِ وأركانِ الإسلامِ؛ لأن مدارَ الخيرِ على صَلاحِ العَقيدةِ، فإذا صلَحَت استقام النَّاسُ على الحقِّ والخَيرِ، وإذا فسَدَت فسدَت أحوالُ النَّاسِ، واستحكَمَت فيهم الأهواءُ والآثامُ، وسَهُلت عليهم المنكَراتُ.
عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنهما أنَّ النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال)) :**أُمِرتُ أن أقاتِلَ النَّاسَ حتى يَشهَدوا أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ، وأنَّ مُحمَّدًا رسولُ اللهِ، ويُقيموا الصَّلاةَ، ويُؤتُوا الزَّكاةَ، فإذا فعلوا ذلك عَصَموا منِّي دماءَهم إلَّا بحقِّ الإسلامِ، وحِسابُهم على اللهِ.**

ومن هنا جاء جامع التوحيد والجهاد ’فقوام الدين قرآن يهدى وسيف ينصر.

التوحيد ومعناه وأركانه ونواقضه , والجهاد وفضائله .

نسأل الله أن يتقبله خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به , ويجعله زخراً لنا في الدنيا والآخرة .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم 0

معني التوحيد

التَّوحيدِ معناه: الإيمانُ بتفرُّدِ الرَّبِّ في رُبوبيَّتِه وإلهيَّتِه وأسمائِه وصِفاتِه، فالتَّوحيدُ هو: "إفرادُ اللهِ عزَّ وجلَّ بما يختصُّ به ويجِبُ له".

والتوحيد هو معرفة الله عز وجل والتقرب منه والتعرف عليه ومحبته وتعظيمه

فأوَّلَ ما يَجِبُ على الإنسانِ مَعرِفتُه هو أن يعرِفَ اللهَ عزَّ وجلَّ.

قال اللّٰهُ تعالى :فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ] محمد: 19 .
وزوالُ الخَوفِ.

قال البُخاريُّ في (بابِ العِلمِ قَبْلَ القَولِ والعَمَلِ) من صحيحِه: (فبدأَ بالعِلْمِ)

وقال ابنُ القيِّمِ مُعَلِّقًا على هذه الآيةِ الكريمةِ: (فالعِلمُ بوحدانيَّتِه تعالى وأنَّه لا إلهَ إلَّا هو: مطلوبٌ لذاتِه، وإن كان لا يُكتفى به وَحْدَه، بل لا بُدَّ معه من عبادتِه وَحْدَه لا شريكَ له، فهما أمرانِ مَطلوبان لأنفُسِهما؛ أن يُعرَفَ الرَّبُّ تعالى بأسمائِه وصِفاتِه وأفعالِه وأحكامِه، وأن يُعبَدَ بموجِبِها ومقتضاها، فكما أنَّ عِبادتَه مَطلوبةٌ مرادةٌ لذاتِها، فكذلك العِلمُ به ومَعرِفتُه)

وعن عثمانَ رَضِيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ الله صلَّى اللهُ عليه وسلَّم)) :من مات وهو يَعلَمُ أنَّه لا إله إلَّا اللهُ، دَخَل الجنَّةَ)

في هذا الحديثِ يوضِّحُ النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فَضْلَ العِلمِ بكَلِمةِ التَّوحيدِ، والموتِ على ذلك، وضِدُّ العِلمِ: الجَهلُ، وهو الذي أوقع أهلَ الضَّلالِ مِن هذه الأُمَّةِ في مُخالفةِ معناها، وتَرْكِ العَمَلِ بمُقتضاها.

وعن عليِّ بنِ الحَسَنِ بنِ شقيقٍ قال: سألتُ عبدَ اللهِ بنَ المبارَكِ: كيف ينبغي لنا أن نعرِفَ ربَّنا عزَّ وجلَّ؟ قال: (على السَّماءِ السَّابعةِ على عَرْشِه، ولا نقولُ كما تقولُ الجَهْميَّةُ: إنَّه هاهنا في الأرضِ.

وقال أبو الحَسَنِ الأشعَرِيُّ: (أجمَعوا على أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم دعا جميعَ الخَلْقِ إلى مَعرِفة اللهِ

وقال الخَطَّابي: (القولُ فيما يجِبُ من مَعرِفةِ اللهِ سُبحانَه وتعالى:
أوَّلُ ما يجِبُ على من يلزمُه الخِطابُ: أن يعلَمَ أنَّ للعالَمِ بأسِره صانِعًا، وأنَّه هو اللهُ الواحِدُ لا شريكَ له)

وقال ابنُ مَنْدَه: (ذِكرُ الدَّليلِ على أنَّ المجتهِدَ المُخطئَ في مَعرِفةِ الله عزَّ وجلَّ ووحدانيَّتِه

كالمعانِدِ:

قال الله تعالى مخبرًا عن ضلالتِهم ومُعاندتِهم :قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا] الكهف: 103، 104[، وقال عليُّ بنُ أبي طالبٍ رَضِيَ اللهُ عنه لَمَّا سُئِلَ عن الأخسَرِينَ أعمالًا، فقال: (كَفَرةُ أهلِ الكِتابِ، كان أوائِلُهم على حقٍّ، فأشركوا برَبِّهم عزَّ وجلَّ، وابتَدَعوا في دِينِهم، وأحدَثوا على أنفُسِهم، فهم يجتَمِعون في الضَّلالةِ، ويَحسَبون أنَّهم على هدًى، ويجتَهِدون في الباطِلِ، ويَحسَبون أنَّهم على حقٍّ، ضَلَّ سعيُهم في الحياةِ الدُّنيا، وهم يَحسَبونَ أنَّهم يُحسِنون صُنعًا!).

وقال أبو بكرٍ الخوارزميُّ: (بيانُ أنَّ مَعرِفةَ اللهِ تعالى واجبةٌ بالآياتِ الدَّالَّةِ عليها، وإجماعِ الأمَّةِ؛ فأمَّا الآياتُ فقَولُه تعالى :فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ] محمد: 19[، فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ] الأنفال: 40 [، قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ] يونس: 101 [، إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ] البقرة: 164 [حتى قال العُلَماءُ: نزلت ثلاثُمائةِ آيةٍ في الحثِّ على النَّظَرِ والمَعرِفةِ، والإجماعُ مُنعَقِدٌ على ذلك)

وقال الحليميُّ: (لا شيءَ أعوَدُ على العاقِلِ مِن مَعرِفةِ اللهِ تعالى بصفاتِه، ومَعرِفةِ ما يُرضيه عنه؛ ليأتيَه)

وقال اللَّالَكائيُّ: (إنَّ أوجَبَ ما على المرءِ: مَعرِفةُ اعتقادِ الدِّينِ، وما كَلَّف اللهُ به عبادَه؛ مِن فَهمِ توحيدِه وصفاتِه، وتَصديقِ رُسُلِه بالدَّلائِلِ واليقينِ. (

وقال السِّجزيُّ: (اتَّفَق السَّلَفُ على أنَّ مَعرِفةَ اللهِ مِن طَريقِ العَقلِ مُمكِنةٌ غيرُ واجبةٍ، وأنَّ الوُجوبَ من طريقِ السَّمعِ؛ لأنَّ الوعيدَ مقترِنٌ بذلك؛ قال تعالى :وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا] الإسراء: 15 [)

وقال البَيهقيُّ: (فَصلٌ في مَعرِفةِ اللهِ عزَّ وجلَّ، ومَعرِفةِ صفاتِه وأسمائِه. حقيقةُ المَعرِفة أنْ نعَرِفَه موجودًا قديمًا، لم يَزَلْ ولا يَفنى، أحدًا صَمَدًا شَيئًا واحِدًا)

وقال الغزاليُّ: (العِلمُ الأشرَفُ ما معلومُه أشرَفُ، وأشرَفُ المعلوماتِ هو اللهُ تعالى؛ فلذلك كانت مَعرِفةُ اللهِ تعالى أفضَلَ المعارِفِ، بل مَعرِفةُ سائِرِ الأشياءِ أيضًا إنَّما تَشرُفُ؛ لأنَّها مَعرِفةٌ لأفعالِ اللهِ عزَّ وجلَّ أو مَعرِفةٌ للطَّريقِ الذي يقرِّبُ العبدَ من اللهِ عزَّ وجلَّ، أو الأمرِ الذي يَسهُلُ به الوصولُ إلى مَعرِفةِ اللهِ تعالى والقُرْبِ منه، وكلُّ مَعرِفةٍ خارجةٍ عن ذلك فليس فيها كثيرُ شَرَفٍ).

وقال أبو القاسِمِ الأصبَهانيُّ: (قال عُلَماءُ السَّلَفِ: أوَّلُ ما افترَض اللهُ على عبادِه

الإخلاصُ، وهو مَعرِفةُ اللهِ والإقرارُ به، وطاعتُه بما أمَرَ ونهى، وأوَّلُ الفَرْضِ شهادةُ أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ وَحْدَه لا شريكَ له، وأنَّ محمدًا عبدُه ورَسولُه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم

وقال ابنُ أبي الخير العِمرانيُّ: (أمَرَ اللهُ نبيَّه أن يسألَه زيادةَ علمٍ، فقال :وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا] طه: 114 [، وأجَلُّ المعارفِ المَعرِفةُ باللهِ.

وقال ابنُ تيميَّةَ: (مَن عَرَف أسماءَ اللهِ ومَعانيَها وآمَنَ بها، كان إيمانُه أكمَلَ ممَّن لم يَعرِفْ تلك الأسماءَ، بل آمَنَ بها إيمانًا مجمَلًا، أو عَرَف بعضَها، وكلَّما ازداد الإنسانُ مَعرِفةً بأسماءِ اللهِ وصِفاتِه وآياتِه، كان إيمانُه به أكمَلَ

وقال أيضًا: (كان أهلُ المَعرِفةِ بالله متَّفِقينَ على أنَّه لا يَتِمُّ مَعرِفةُ عبدٍ برَبِّه، ويَتِمُّ قَصدُه له وتوجُّهه إليه ودُعاه له إلَّا بإقرارِه بأنَّه فَوقَ العالَمِ، وأنَّه بإقرارِه بذلك تَثبتُ الإلهيَّةُ في قَلْبِه، ويصيرُ له ربٌّ يَعبُدُه ويَقصِده، وبدون ذلك لا يبقى قَلْبُه مُستَقِرًّا مُطمَئِنًّا إلى إلهٍ يَعبُدُه ويَقصِدُه، بل يبقى عِندَه مِنَ الرَّيبِ والاضطرابِ ما يَجِدُه من جَرَّب قَلْبَه في هذه الأسبابِ، كما قال الشَّيخُ أبو جَعفرٍ الهمذانيُّ: ما قال عارفٌ قطُّ: يا اللهُ، إلَّا وَجَد في قلبِه ضرورةً تَطلُبُ العُلُوَّ، ولا تلتفِتُ يَمنةً ولا يَسْرةً)

وقال ابنُ رَجَبٍ: (لا صلاحَ للقُلوبِ حتى يستقِرَّ فيها مَعرِفةُ اللهِ وعَظَمتُه ومَحبَّتُه وخَشيتُه ومَهابتُه ورَجاؤُه والتوَكُّلُ عليه، وتمتَلِئَ من ذلك، وهذا هو حقيقةُ التَّوحيدِ، وهو معنى قَولِ: لا إلهَ إلَّا اللهُ، فلا صلاحَ للقُلوبِ حتى يكونَ إلهُها الذي تألَهُه وتَعرِفُه وتُحبُّه وتخشاه هو اللهَ وَحْدَه لا شريكَ له

وقال ابنُ رَجَبٍ أيضًا: (العِلمُ النَّافِعُ يدلُّ على أمرَينِ:

أحَدُهما: على مَعرِفةِ اللهِ، وما يَستَحِقُّه من الأسماءِ الحُسنى، والصِّفاتِ العُلا، والأفعالِ الباهِرةِ، وذلك يَستلزِمُ إجلالَه وإعظامَه، وخَشْيتَه ومهابتَه، ومحبَّتَه ورجاءَه، والتوكُّلَ عليه، والرِّضا بقَضائِه، والصَّبرَ على بلائِه.

والأمرُ الثَّاني: المَعرِفةُ بما يحبُّه ويرضاه، وما يَكرَهُه ويَسخَطُه من الاعتِقاداتِ والأعمالِ الظَّاهرةِ والباطِنةِ والأقوالِ، فيُوجِبُ ذلك لِمَن عَلِمَه المسارَعةَ إلى ما فيه محبَّةُ اللهِ ورِضاه، والتَّباعُدَ عما يَكرَهُه ويَسخَطُه، فإذا أثمَرَ العِلمُ لصاحِبِه هذا فهو عِلمٌ نافِعٌ، فمتى كان العِلمُ نافعًا، ووقَرَ في القَلبِ؛ فقد خَشَع القلبُ لله، وانكسَرَ له، وذَلَّ هيبةً وإجلالًا وخَشيةً ومحبَّةً وتعظيمًا، ومتى خَشَع القلبُ لله وذَلَّ وانكسَرَ له قَنَعت النَّفسُ بيسيرِ الحَلالِ مِن الدُّنيا، وشَبِعت به؛ فأوجب لها ذلك القناعةَ والزُّهدَ في الدُّنيا

وقال ابنُ الوَزيرِ: (مَعرِفةُ اللهِ جَليَّةٌ في الفِطرةِ، سابقةٌ للشَّكِّ، كما قال تعالى :قَالَتْ رُسُلُهُمْ

أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ] إبراهيم: 10 [؛ ولذلك قال صلَّى اللهُ عليه وسلَّم)) :كلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفِطرةِ ...((الحديث

وقال محمَّدُ بنُ عبدِ الوَهَّابِ: (اعلمْ -رَحِمَك اللهُ- أنَّه يجِبُ علينا تعلُّمُ أربعِ مَسائِلَ.

الأُولى: العِلمُ: وهو مَعرِفةُ اللهِ، ومَعرِفةُ نبيِّه، ومَعرِفةُ دينِ الإسلامِ بالأدلَّةِ.

الثَّانيةُ: العَمَلُ به.

الثَّالِثةُ: الدَّعوةُ إليه.

الرَّابِعةُ: الصَّبرُ على الأذى فيه9

وقال عبدُ اللهِ أبا بطين: (أفرَضُ العُلومِ: مَعرِفةُ اللهِ سُبحانَه بأسمائِه وصِفاتِه، ومَعرِفةُ حَقِّه على عِبادِه، الذي خَلَق الجِنَّ والإنسَ لأجْلِه، وهو توحيدُ الأُلوهيَّةِ الذي أرسَلَ به جميعَ الرُّسُلِ، وأنزل به جميعَ الكُتُبِ، قال سُبحانَه :فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ] محمد: 19[، وقال :فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ] هود: 14 [أي: واعلَموا أنْ لا إلهَ إلَّا هو، وقال :هَذَا بَلاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنْذَرُوا بِهِ وَلِيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ] إبراهيم: 52 [؛ فبَيَّن سُبحانَه أنَّ من الحكمةِ في إنزالِ القُرآنِ لِيعلَمَ النَّاسُ بما فيه من الحُجَجِ والبَراهينِ أنَّه هو المستَحِقُّ للأُلوهيَّةِ وَحْدَه، ففَرَض على عبادِه العِلمَ بأنَّه الإلهُ وَحْدَه، وأخبَرَ أنَّه ضَمَّن كتابَه من الأدِلَّةِ والبراهينِ ما يَدُلُّ على ذلك، فتعيَّنَ على كلِّ مُكَلَّفٍ مَعرِفةُ لا إلهَ إلَّا اللهُ، الذي هو أصلُ الأُصولِ، وأوجَبُ العُلومِ)

فمعني التوحيد هو معرفة الله عز وجل وإفراده بالعبادة وحده لاشريك له .

أقسام التوحيد

قال اللهُ تعالى :رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا] مريم: 65. [

اشتمَلَت هذه الآيةُ الكريمةُ على أقسامِ التَّوحيدِ الثَّلاثةِ:

توحيدُ الرُّبُوبيَّةِ في قَولِه :رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا.

وتوحيدُ الأُلُوهيَّةِ في قَولِه :فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ.

وتوحيدُ الأسماءِ والصِّفاتِ في قَولِه :هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا.

وقد تنوَّعت عباراتُ أهلِ العِلمِ في التَّعبيرِ عن أقسامِ التَّوحيدِ، مع اتِّفاقِها في المضمونِ، وسَبَبُ ذلك أنَّ تقسيمَ التَّوحيدِ مأخوذٌ من استِقراءِ النُّصوصِ، ولم يُنصَّ عليه صراحةً مِن قِبَل الشَّارعِ.

فمِنَ العُلَماءِ مَن قَسَّم التَّوحيدَ إلى الأقسامِ التَّاليةِ:

-1توحيدُ الرُّبوبيَّةِ.

-2توحيدُ الأُلُوهيَّةِ.

3-توحيدُ الأسماءِ والصِّفاتِ.

وزاد بعضُ العُلَماءِ قِسمًا رابِعًا سَمَّاه: توحيدَ الاتِّباعِ أو المُتابعةِ، أو توحيدَ الطَّريقِ ، والمراد به إفرادُ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم بالمتابَعةِ، وهذا القِسمُ يتعلَّقُ بالنَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وهو مُندَرِجٌ في توحيدِ الأُلوهيَّةِ؛ لأنَّ العِبادةَ لا تُقبَلُ شَرعًا إلَّا بشَرطَينِ:

1-الإخلاصُ للهِ.

2-المتابعةُ لرَسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم.

كما قال الله تعالى :**فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**] الكهف: 110 [، وعن عائِشةَ رَضِيَ اللهُ عنها أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال)) :**من أحدَثَ في أمْرِنا هذا ما ليس منه، فهو رَدٌّ** ((، وفي روايةٍ لمُسلِمٍ)) :**مَن عَمِلَ عَمَلًا ليس عليه أمرُنا، فهو رَدٌّ**. ((

ومِنَ العُلَماءِ مَن قسَّم التَّوحيدَ إلى قِسمَينِ، هما:

1-توحيدُ الأُلوهيَّةِ.

2-توحيدُ الأسماءِ والصِّفاتِ.

وهذا هو الأغلَبُ في كلامِ أهلِ العِلمِ المتقدِّمينَ؛ لأنَّهم يجمَعونَ بين توحيدِ الرُّبوبيَّةِ وتوحيدِ الأسماءِ والصِّفاتِ؛ لأنَّهما يُشَكِّلانِ بمجموعِهما شيئًا واحدًا، وهو جانِبُ العِلمِ باللهِ ومَعرفتِه عزَّ وجلَّ، وتوحيدُ الأُلوهيَّةِ يشكِّلُ جانِبَ العَمَلِ لله.

ثمَّ تنوَّعت تَسمياتُهما لهذينِ القِسمَين؛ فمِنهم من يقولُ هما:

1-التَّوحيدُ العِلميُّ الخَبَريُّ.

وهو توحيدُ الرُّبوبيَّةِ، وتوحيدُ الأسماءِ والصِّفاتِ، وسُمِّي بالعِلْميِّ؛ لأنَّه يعتني بجانِبِ العِلمِ بالله، وسُمِّي بالخَبَريِّ؛ لأنَّه يتوقَّفُ على الخبرِ مِنَ الكِتابِ والسُّنَّةِ.

2-التَّوحيدُ الإراديُّ الطَّلَبيُّ.

وهو توحيدُ الأُلوهيَّةِ، وسمِّيَ بالإراديِّ؛ لأنَّ العَبدَ له في العباداتِ إرادةٌ؛ فهو إمَّا أن يقومَ بتلك العبادةِ أو لا، وسمِّيَ بالطَّلَبي؛ لأنَّ العَبدَ يَطلُبُ بتلك العباداتِ وَجْهَ اللهِ ورِضوانَه.

ومِنَ العُلَماءِ من يقولُ هما:

1-توحيدُ المَعرِفةِ والإثباتِ.

وهو توحيدُ الرُّبوبيَّةِ وتوحيدُ الأسماءِ والصِّفاتِ، وسمِّي بتوحيدِ المَعرِفة؛ لأنَّ مَعرِفةَ اللهِ عزَّ وجلَّ إنَّما تكونُ بمَعرِفة أسمائِه، وصفاتِه، وأفعالِه، وسمِّيَ بتوحيدِ الإثباتِ؛ لإثباتِه ما أثبَتَه اللهُ لنفسِه من الأسماءِ والصِّفاتِ والأفعالِ.

-2توحيدُ الطَّلَبِ والقَصدِ.

وهو توحيدُ الأُلوهيَّةِ، وسمِّيَ بتوحيدِ الطَّلَبِ والقَصدِ؛ لأنَّ العَبدَ يتوجَّهُ بقَلْبِه ولِسانِه وجوارِحِه بالعبادةِ للهِ وَحْدَه، ويَقصِدُ بذلك وَجْهَه، وابتِغاءَ مَرْضاتِه.

ومِنَ العُلَماءِ من يقولُ هما:

-1التَّوحيدُ القَوليُّ

وهو توحيدُ الرُّبوبيَّةِ، وتوحيدُ الأسماءِ والصِّفاتِ، وسمِّيَ بالقَوليِّ؛ لأنَّه في مقابِلِ توحيدِ الأُلوهيَّةِ الذي يشكِّلُ الجانبَ العَمَليَّ من التَّوحيدِ.

-2التَّوحيدُ العَمَليُّ.

وهو توحيدُ الأُلوهيَّةِ، وسمِّيَ بالعَمَليِّ؛ لأنَّه يشمَلُ كُلًّا من عَمَلِ القَلبِ، وعَمَلِ اللِّسانِ، وعَمَلِ الجوارحِ؛ التي تُشكِّل بمجموعِها جانبَ العَمَلِ من التَّوحيدِ.

ومن المعاصرين من يقولُ هما:

-1توحيدُ السِّيادةِ.

وهو توحيدُ الرُّبوبيَّةِ، وتوحيدُ الأسماءِ والصِّفاتِ، وسمِّي بذلك؛ لأنَّ تفرُّدَ اللهِ بأفعالِه وأسمائِه وصفاتِه يُوجِبُ له السِّيادةَ المطلَقةَ، والتصَرُّفَ التَّامَّ في هذا الكونِ، فمِن واجِبِ الموحِّدِ أن يُفرِدَ اللهَ بذلك.

-2توحيدُ العِبادةِ.

وهو توحيدُ الأُلوهيَّةِ المتعَلِّقُ بجانبِ عِبادةِ اللهِ تعالى.

والمُختارُ تَقسيمُ التَّوحيدِ إلى ثلاثةِ أقسامٍ، وهي:

-1توحيدُ الرُّبوبيَّةِ.

-2توحيدُ الأُلوهيَّةِ.

-3توحيدُ الأسماءِ والصِّفاتِ.

وهذا التَّقسيمُ الثُّلاثيُّ وارِدٌ في مؤلَّفاتِ أهلِ العِلمِ مُنذُ بدايةِ التَّصنيفِ والتَّدوينِ لمَسائِلِ العَقيدةِ.

قال ابنُ بَطَّةَ: (أصلُ الإيمانِ باللهِ، الذي يجِبُ على الخَلْقِ اعتقادُه في إثباتِ الإيمانِ به؛ ثلاثةُ أشياءَ:

أحَدُها: أن يعتقِدَ العَبدُ ربانيَّتَه؛ ليكونَ بذلك مُبايِنًا لمذاهِبِ أهلِ التَّعطيلِ الذين لا يُثبِتونَ صانِعًا.

والثَّاني: أن يعتَقِدَ وحدانيَّتَه؛ ليكون مبايِنًا بذلك مذاهِبَ أهلِ الشِّركِ الذين أقرُّوا بالصَّانِعِ

وأشركوا معه في العبادةِ غَيرَه.
والثَّالِثُ: أن يَعتَقِدَه موصوفًا بالصِّفاتِ التي لا يجوزُ إلَّا أن يكونَ موصوًفا بها من العِلمِ والقُدرةِ والحِكمةِ وسائِرِ ما وَصَف به نَفْسَه في كتابِه؛ إذ قد عَلِمْنا أنَّ كثيرًا ممَّن يُقِرُّ به ويوحِّدُه بالقَولِ المطلَقِ قد يُلحِدُ في صِفاتِه.
وقال الجُرجانيُّ: (التَّوحيدُ ثلاثةُ أشياءَ: مَعرِفةُ الله تعالى بالرُّبوبيَّةِ، والإقرارُ بالوحدانيَّةِ، ونفيُ الأندادِ عنه جملةً. (
وقال الشِّنقيطيُّ: (دلَّ استقراءُ القُرآنِ العَظيمِ على أنَّ توحيدَ اللهِ يَنقَسِمُ إلى ثلاثةِ أقسامٍ: الأوَّلُ: توحيدُه في ربوبيَّته... الثَّاني: توحيدُه جلَّ وعلا في عبوديَّتِه... النَّوعُ الثَّالِثُ: توحيدُه جلَّ وعلا في أسمائِه وصِفاتِه. (
وقال ابنُ باز: (هذا التَّقسيمُ مأخوذٌ مِن الاستقراءِ والتأمُّلِ؛ لأنَّ العُلَماءَ لَمَّا استَقرَؤوا ما جاءت به النُّصوصُ من كتابِ اللهِ وسُنَّةِ رَسولِه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ظَهَر لهم هذا، وزاد بعضُهم نوعًا رابعًا هو توحيدُ المتابعةِ، وهذا كُلُّه بالاستقراءِ.
فلا شكَّ أنَّ من تدبَّر القرآنَ الكريمَ وَجَد فيه آياتٍ تأمرُ بإخلاصِ العِبادةِ للهِ وَحْدَه، وهذا هو توحيدُ الأُلوهيَّةِ.
ووجَدَ آياتٍ تدُلُّ على أنَّ اللهَ هو الخلَّاقُ، وأنَّه الرزَّاقُ، وأنَّه مُدَبِّرُ الأمورِ، وهذا هو توحيدُ الرُّبوبيَّة ِالذي أقرَّ به المُشرِكونَ ولم يُدخِلْهم في الإسلامِ.
كما يجِدُ آياتٍ أخرى تدُلُّ على أنَّ له الأسماءَ الحُسنى والصِّفاتِ العُلا، وأنَّه لا شَبيهَ له، ولا كُفُؤَ له، وهذا هو توحيدُ الأسماءِ والصِّفاتِ الذي أنكَرَه المبتَدِعةُ مِنَ الجَهميَّةِ والمُعتَزِلةِ والمشبِّهةِ، ومَن سلَكَ سَبيلَهم.
ويجِدُ آياتٍ تدُلُّ على وُجوبِ اتِّباعِ الرَّسولِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، ورَفْضِ ما خالَفَ شَرْعَه، وهذا هو توحيدُ المتابَعةِ، فهذا التَّقسيمُ قد عُلِمَ بالاستقراءِ، وتتبُّعِ الآياتِ، ودراسةِ السُّنةِ، ومن ذلك:
قَولُ اللهِ سُبحانَه :إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ] الفاتحة: 4 [
وقَولُه عزَّ وجلَّ :يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ] البقرة: 21. [
وقَولُه جَلَّ وتعالى :وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ] البقرة: 163. [
وقَولُه سُبحانَه :وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ] الذاريات: 56-57.[

وقَولُه سُبحانَه :إِنَّ رَبَّكُمُ اللّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ] الأعراف:54. [

وقال سُبحانَه :لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ] الشورى: 11.[

وقال عزَّ وجلَّ :قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ] الإخلاص: 1-4.[

وقال جَلَّ شأنُه :قُلْ إِنْ كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ] آل عمران: 31. [

وقال سُبحانَه :قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ] النور: 54 [، والآياتُ الدالَّة على ما ذُكِرَ مِنَ التَّقسيمِ كَثيرةٌ.

ومن الأحاديثِ: قَولُ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم في حديثِ مُعاذٍ رَضِي اللهُ عنه المتَّفَقِ على صِحَّتِه)) :حقُّ اللهِ على العِبادِ أن يَعبُدوه، ولا يُشرِكوا به شيئًا. ((

وقَولُه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ)) :من مات وهو يدعو من دونِ اللهِ ندًّا، دخل النَّارَ. ((

وقولُه لجِبريلَ عليه السَّلامُ لَمَّا سأله عن الإسلامِ، قال)) :أن تعبُدَ اللهَ ولا تُشرِكَ به شَيئًا، وتقيمَ الصَّلاةَ المكتوبةَ، وتؤدِّيَ الزَّكاةَ المفروضةَ ((... الحديث.

وقَولُه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم)) :من أطاعني فقد أطاع اللهَ، ومن عصاني فقد عصى الله. ((

وقَولُه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ)) :كلُّ أُمَّتي يَدخُلونَ الجنَّةَ إلَّا من أبى ((قيل: يا رَسولَ اللهِ ومن يأبى؟! قال)) :من أطاعني دَخَل الجنَّةَ، ومن عَصاني فقد أبى ((، والأحاديثُ في هذا البابِ كثيرةٌ. (

وقال بكر أبو زيد: (هذا التَّقسيمُ الاستِقرائيُّ لدى متقدِّمي عُلَماءِ السَّلَفِ أشار إليه ابنُ مَنْدَهْ، وابنُ جَريرٍ الطَّبَريُّ وغَيرُهما، وقرَّره شيخا الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ وابنُ القَيِّمِ، وقرَّره الزَّبيديُّ في (تاج العروس)، وشَيخُنا الشنقيطيُّ في (أضواء البيان) وآخرينَ، رحم اللهُ الجميعَ، وهو استقراءٌ تامٌّ لنُصوصِ الشَّرعِ، وهو مطَّرِدٌ لدى أهلِ كُلِّ فَنٍّ، كما في استقراءِ النُّحاةِ كَلامَ العَرَبِ إلى: اسمٍ وفِعلٍ وحَرفٍ، والعَرَبُ لم تَفُهْ بهذا، ولم يَعتِبْ على النُّحاةِ في ذلك عاتبٌ. (

والعَلاقةُ بين هذه الأقسامِ الثَّلاثةِ للتَّوحيدِ عَلاقةُ تلازُمٍ وتَضَمُّنٍ وشُمولٍ، فهي تُكوِّنُ

بمَجموعِها أركانَ التَّوحيدِ الواجِبِ، **ولا يَصح** التَّوحيدُ إلَّا باجتِماعِ أقسامِه الثَّلاثةِ، ولا يمكِنُ الاستغناءُ ببَعْضِها عن بعضٍ، فالخَلَلُ والانحرافُ في أيِّ نوعٍ منها هو خللٌ في التَّوحيدِ كُلِّه.

فتوحيدُ الرُّبوبيَّةِ مُستَلزِمٌ لتَوحيدِ الأُلوهيَّةِ.

وتوحيدُ الأُلوهيَّةِ متضَمِّنٌ لتوحيدِ الرُّبوبيَّةِ.

وتوحيدُ الأسماءِ والصِّفاتِ شامِلٌ للنَّوعَينِ معًا.

فمن أقرَّ بتوحيدِ الرُّبوبيَّةِ، وعَلِمَ أنَّ اللهَ سُبحانَه هو الرَّبُّ وَحْدَه لا شَريكَ له في رُبوبيَّتِه، لَزِمَه من ذلك الإقرارُ بوجوبِ إفرادِ اللهِ بالعبادةِ وَحْدَه؛ لأنَّه لا يستحِقُّ العبادةَ إلَّا من كان ربًّا خالقًا مالِكًا مُدَبِّرًا، فما دام أنَّ ذلك كُلَّه لله وَحْدَه وَجَب أن يكونَ هو المعبودَ وَحْدَه.

ويَكثُرُ في القُرآنِ الكريمِ سَوقُ آياتِ الرُّبوبيَّةِ مَقرونةً بآياتِ الدَّعوةِ إلى توحيدِ الأُلوهيَّةِ، كقَولِه تعالى :يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ] البقرة: 21. [

وأمَّا توحيدُ الأُلوهيَّةِ فهو متضَمِّنٌ لتوحيدِ الرُّبوبيَّةِ؛ لأنَّ مَن عَبَد اللهَ ولم يُشرِكْ به شَيئًا، يَستَلزِمُ إيمانُه بأنَّ اللهَ هو ربُّه ومالِكُه الذي لا ربَّ غَيرُه.

وأمَّا توحيدُ الأسماءِ والصِّفاتِ فهو شامِلٌ للنَّوعَينِ معًا؛ لأنَّه يقومُ على إفرادِ اللهِ تعالى بكلِّ ما له من الأسماءِ الحُسنى، والصِّفاتِ العُلا التي لا تنبغي إلَّا له سُبحانَه وتعالى، والتي من جُملتِها: الرَّبُّ - الخالِقُ - الرَّازِقُ - المَلِكُ، وهذا هو توحيدُ الرُّبوبيَّةِ، ومن جملتِها: اللهُ - الغفورُ - الرَّحيمُ - التَّوَّابُ، وهذا هو توحيدُ الأُلوهيّة

نواقض التوحيد

بما يصير المسلم به كافراً

الناقض هو الاعِتقادُ أو الشَّكُ أو القَولُ أو الفِعلُ أو تَرْكُ الفِعْلِ، الذي ينتفي به إيمانُ العبدِ ويزولُ، ويُخرِجُه من دائرةِ الإسلامِ والإيمانِ إلى حظيرةِ الكُفرِ؛ سواءٌ كان ذلك اعتقادًا أو عنادًا مع التَّصديقِ، أو استهزاءً ولَعِبًا

نواقِضُ التَّوحيدِ: هي الخِصالُ المفسِدةُ لمعنى الشَّهادةِ، فإذا وُجِدَ في العبدِ ناقِضٌ مِن النَّواقِضِ فإنَّه لا يكونُ مِن المُسلِمينَ، ولا تجري عليه أحكامُهم، وهذا في الجُمْلة.

والأحكامُ المُترَتِّبةُ على وُجودِ النَّاقِضِ نَوعانِ:

الأوَّلُ: عَدَمُ دُخولِه في الإسلامِ إن وُجِدَ النَّاقِضُ معه، فيَكونُ قد نَطَق بالشَّهادَةِ، واعتَقَد مَدلولَها، وعَمِلَ بمُوجِباتِها، ولكِنْ معَ وُجودِ ما يُناقِضُها فيه وعدَمِ زَوالِه؛ فلا تَنفَعُه.

الثَّاني: أن يَرِدَ عليه النَّاقِضُ بَعْدَ دُخولِه في الإسلامِ، فيكونُ بوُرودِه عليه مُرتَدًّا، خارجًا عن دينِ الإسلامِ.

وهذه النَّواقِضُ في الجُملةِ هي:

-1الجَهلُ بمعنى الشَّهادةِ؛ فإنَّ قَولَها لا يَنفَعُ المتكَلِّمَ بها بلا عِلمٍ بمعناها.

-2الشَّكُّ والترَدُّدُ في مَدلولِها أو بَعْضِه؛ لأنَّه بذلك يَفرِضُ جوازَه وعَدَمَه، حتَّى ولو رَجَح أحدُ الطَّرَفينِ، فلا بُدَّ مِنَ اليَقينِ.

-3الإعراضُ عن معناها وعن قَبولِ اعتِقادِه؛ فإنَّ مُشْرِكي العَرَبِ كانوا يَعلَمونَ معناها، لكِنَّهم رافِضونَ له، غيرُ راضِينَ به.

-4تَرْكُ العَمَلِ بمُوجِبِها جُملةً وتَفصيلًا، فلا يصَلِّي، ولا يصومُ، ولا يحُجُّ، ولا يزكِّي، ولا يَعمَلُ أيَّ عَمَلٍ مِن أعمالِ الإسلامِ.

-5النِّفاقُ، بأن يُبدِيَ الإيمانَ ويُضمِرَ الكُفرَ، والواجِبُ أن يُصَدِّقَ القَلبُ اللِّسانَ الذي نَطَق بكَلِمةِ التَّوحيدِ.

-6الشِّرْكُ باللهِ؛ فإنَّ البراءةَ مِن الشِّرْكِ ونَفْيَ الشُّرَكاءِ رُكنٌ في شهادةِ التَّوحيدِ.

-7البُغضُ لهذه الكَلِمةِ وما تحمِلُه من معنًى، وعداءُ أهلِها، وصَدُّ النَّاسِ عنها، والدَّعوةُ إلى ما يُضادُّها، ونُصرةُ المُشْرِكينَ، ومحَبَّتُهم، واتِّخاذُهم أولياءَ مِن دُونِ اللهِ.

وقد قسَّمَ بَعضُ العُلَماءِ النَّواقِضَ إلى أربعةِ أنواعٍ، هي:

-1النَّاقِضُ القَوليُّ، كسَبِّ اللهِ سُبحانَه، والبراءةِ مِن دينِ الإسلامِ، والاستغاثةِ بغيرِ اللهِ.

-2النَّاقِضُ الفِعليُّ، كالسُّجودِ لغَيرِ اللهِ تعالى.

-3النَّاقِضُ الاعتِقاديُّ، كاعتِقادِ تعَدُّدِ الإلهِ، أو أنَّ هناك من يُجيبُ الدُّعاءَ، ويَكشِفُ الضُّرَّ سِواه.

-4الشَّكُّ في شيءٍ مِن مَدلولاتِها، كالشَّكِّ في كَونِ اللهِ إلهًا واحِدًا أو أكثَرَ، وفي كونِ الكاشفِ للضُّرِّ اللهَ أو غَيرَه.

ومنهم من اختار تقسيمًا آخر، وهو:

-1النَّواقِضُ المتعَلِّقةُ بالذَّاتِ والإلَهيَّةِ؛ كالشِّرْكِ، وإنكارِ الصِّفاتِ والأسماءِ، وإنكارِ الرُّبوبيَّةِ.

-2النَّواقِضُ المتعَلِّقةُ بالنَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم؛ كإنكارِ ما جاء به الرَّسولُ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، أو إنكارِ بَعضِ ما جاء به، وجَحْدِه.

-3النَّواقِضُ المتعَلِّقةُ بالشَّريعةِ؛ كتجويزِ التعَبُّدِ بغَيرِها والتَّحاكُمِ لِغَيرِها، أو تحليلِ الحرامِ وتحريمِ الحلالِ، أو إنكارِ ما هو معلومٌ بالضَّرورةِ مِن دينِ الإسلامِ، أو الاستهزاءِ بالدِّينِ وأهلِه.

-4النَّواقِضُ المتعَلِّقةُ بأعداءِ اللهِ؛ كموالاةِ المُشْرِكينَ، ومُظاهَرتِهم، ومُعاوَنتِهم على المُسلِمين، والسِّحرِ، والكِهانةِ.

وهذه التَّقاسيمُ مهما تنَوَّعَت فإنَّها مُتَّفِقةٌ غَيرُ مختَلِفةٍ في جُملتِها، فأصلُ الفِكرةِ ومَعناها واحِدٌ.

قال مُحَمَّدُ بنُ عَبدِ الوَهَّابِ: (اعلَمْ أنَّ نواقِضَ الإسلامِ عَشَرةُ نواقِضَ:

الأوَّلُ: الشِّرْكُ في عِبادةِ اللهِ وَحْدَه لا شَريكَ له؛ قال اللهُ تعالى :إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ] النساء: 48 [، إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ] المائدة: 72 [، ومنه: الذَّبحُ لغَيرِ اللهِ، كمَن يَذبَحُ للجِنِّ أو للقَبرِ.

الثَّاني: مَن جَعَل بيْنَه وبيْن اللهِ وَسائِطَ يَدعوهم ويَسألُهم الشَّفاعةَ، ويتوكَّلُ عليهم، كَفَر إجماعًا.

الثَّالِثُ: من لم يُكَفِّرِ المُشْرِكينَ، أو شَكَّ في كُفْرِهم، أو صَحَّح مَذْهَبَهم، كَفَر.

الرَّابعُ: من اعتَقَد أنَّ غيرَ هَدْيِ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم أكمَلُ مِن هَدْيِه، أو أنَّ حُكمَ

غَيرِه أحسَنُ مِن حُكمِه، كالذين يُفَضِّلونَ حُكمَ الطَّواغيتِ على حُكمِه، فهو كافِرٌ.
الخامِسُ: من أبغَضَ شَيئًا ممَّا جاء به الرَّسولُ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، ولو عَمِلَ به؛ كَفَر.
السَّادِسُ: مَن استهزَأَ بشَيءٍ مِن دِينِ اللهِ، أو ثَوابِه، أو عِقابِه؛ كَفَر، والدَّليلُ قَولُه تعالى :قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ] التوبة: 65، 66.[
السَّابِعُ: السِّحرُ، ومنه الصَّرفُ والعَطفُ؛ فمَن فَعَله أو رَضِيَ به، كَفَر، والدَّليلُ قَولُه تعالى :وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ] البقرة: 102.[
الثَّامِنُ: مُظاهَرةُ المُشْرِكينَ ومُعاونَتُهم على المُسلِمين، والدَّليلُ قَولُه تعالى :وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ] المائدة: 51. [
التَّاسِعُ: مَن اعتَقَد أنَّ بَعضَ النَّاسِ يَسَعُه الخُروجُ عن شَريعةِ محمَّدٍ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، كما وَسِعَ الخَضِرَ الخُروجُ عن شريعةِ مُوسى عليه السَّلامُ؛ فهو كافِرٌ.
العاشِرُ: الإعراضُ عن دينِ اللهِ، لا يتعَلَّمُه، ولا يَعمَلُ به، والدَّليلُ قَولُه تعالى :وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ] السّجدة: 22 .[ولا فَرْقَ في جميعِ هذه النَّواقِضِ بيْن الهازِلِ والجادِّ والخائِفِ، إلَّا المُكْرَهَ، وكُلُّها من أعظَمِ ما يكونُ خَطَرًا، وأكثَرِ ما يكونُ وُقوعًا؛ فينبغي للمُسلِمِ أن يَحذَرَها، ويخافَ منها على نَفْسِه، نعوذُ باللهِ مِن مُوجِباتِ غَضَبِه، وأليمِ عِقابِه. (
وقال ابنُ باز: (مُبطِلاتُ الإسلامِ هي نواقِضُ الإسلامِ، النَّواقِضُ أسبابُ الرِّدَّةِ قد بَيَّنَها العُلَماءُ في بابٍ مُستَقِلٍّ في كتُبِ الفِقهِ، سَمَّوه بابَ حُكمِ المرتَدِّ، ذكروه في أواخِرِ كُتُبِ الفِقْهِ عندما ذَكَروا الدِّيَاتِ والقَوَدَ والحُدودَ، ذكَروا هذا البابَ؛ ففي إمكانِكَ أن تراجِعَ هذا البابَ في كُتُبِ الحنابِلةِ والشَّافِعيَّةِ والمالِكيَّةِ والحَنَفيَّةِ وكُتُبِ أهلِ الحديثِ؛ حتَّى تستفيدَ مِن هذه الكُتُبِ العظيمةِ، المقصودُ: أنَّ هذا البابَ بابٌ عَظيمٌ ذَكَروا فيه نواقِضَ الإسلامِ، وأعظَمُها الشِّرْكُ باللهِ عزَّ وجَلَّ؛ أن يدعوَ الأوثانَ، يدعو أصحابَ القُبورِ، أو يدعو النُّجومَ، أو يدعو الأصنامَ، أو يدعو الأشجارَ والأحجارَ، يستغيثُ بها أو يُنذِرُ لها أو يَذبَحُ لها، هذا من الشِّرْكِ الأكبَرِ باللهِ تعالى. ومن نواقِضِ الإسلامِ سَبُّ الدِّينِ، كَونُه يَسُبُّ الدِّينَ، يَسُبُّ الإسلامَ أو يَعيبُه، أو يتنَقَّصُ الإسلامَ، هذا من نواقِضِ الإسلامِ، ومِن نواقِضِ الإسلامِ الاستِهزاءُ بالدِّينِ، الاستِهزاءُ بما قاله اللهُ ورَسولُه، أو الاستِهزاءُ بالرَّسولِ أو بالقُرْآنِ، هذا مِن نواقِضِ الإسلامِ، كذلك إذا استحَلَّ ما حرَّمَ اللهُ، إذا قال: الزِّنا حلالٌ، أو الخَمرُ حَلالٌ، أو الرِّبَا حلالٌ؛ يكونُ رِدَّةً عن الإسلامِ بإجماعِ المُسلِمينَ،

كذلك إذا أسقَطَ ما أوجَبَ اللهُ؛ مِثلُ الذي يقولُ: الصَّلاةُ ما هي واجبةٌ، أو صومُ رَمَضانَ ما هو بواجِبٍ على المكَلَّفينَ، الزَّكاةُ غيرُ واجِبةٍ، أو الحَجُّ ما هو بواجِبٍ على المستَطيعِ، هذا كُلُّه رِدَّةٌ عن الإسلامِ)

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمدُ لله الذي جعل الجهادَ باباً من أبواب الجنة يُذهب به الهمَّ والغمَّ والحُزن والكَرب، ويرفعُ به الدرجات، ويمحو به لمن أخلصَ السيئات، ويرفعُ من قُتل فيه في الجنان أعلى الدرجات، والصلاة والسلام على من ودَّ أن يُقتل في سبيل الله ثم يحيا، ثم يقتل ثم يحيا، ثم يقتل، وعلى آله الطيبين أولي السَّبقِ في كل ميدان، والجُهد في كل زمان، الرَّافعين عَلَمَ الجهاد في كُلِّ مكان، فَبِهِم اقتدى الخَلْقُ وعلى دَرْبِهِم سارَ الَّركبُ، وإلى ما نالُوا يَسعى ألوا الفَضْل والسَّبق. وأشهدُ أنْ لا إله إلاَّ اللهُ وحدهُ لاشريكَ لهُ وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُه –صَلَّى اللهُ وسَلَّمّ عَلَيْهِ– وعلى آله الطيبين وصحابته أجمعين والتَّابِعين لهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:

فهذه [سلسلة إحياء التربية النبوية]

هذا ما استَّقَرَّت عليه نَفسي أن أُسميها – بعد استخارةِ مولاي جلَّ وتعالى– فالساحةُ الجهاديةُ بعد ثلاثةِ عُقودٍ من الزَّمنِ خاضَ فُرسانُها خلالها المعارك تلو المعارك، وساحوا خلالها في البُلدان شرقاً وغرباً نصرة لدينهم وعقيدتهم وإخوانهم، راجين من وراءِ ذلك إحدى الحُسنيين النَّصر أو الشهادة، وقبل ذلك كُله وبعد ذلك كُله الأجرَ والثوابَ من الغفور التَّواب– رأيتُ بعدَ تِلك

العُقود الثَّلاثة – أن السَّاحة الجهادية تخلو من التَّوجيه التَّربوي الكافي، وتَفتقِرُ إليه بشكل كبيرٍ، إلاَّ مما تَرَكَه الشيخ المجاهد الشهيد عبد الله عزام –رَحِمَهُ اللهُ– في بعضٍ أشرطتِه المسموعة وكُتبه المطبوعة، وهي على ما فيها من القِيمةِ التَّربوية والعلمية الشيء المبارك – ولا شك في ذلك – إلا أنها لا تكفي، فالساحةُ بِفضلِ الله تَتَّسِعُ وأنصارها وفرسانُها يزيدون، فكان لزاماً أن تصدر مثل هذه السِّلسلة من المواضيع التربوية لِتَضبُط المسار، وتُوجِّه العَمل، وتُداوي الأمراض، وتُبلسم الجراح، وتُصقل القلوب، وتَعْرُضُ لما تحتاجه الساحة وأفرادها من مواضيع تُذَكِّرهم وتُعينهم وتَرتَقي بِهم إلى المستوى الذي يَليقُ بِهم، حيثُ اعتقادي الجازم بِفضلهم وفضلِ ما يقومون به، وجُهدهم وعَطائهم في سبيل دينهم وأُمَّتِهم، فمنهم أكرم الخلق وهم الشهداء، ومنهم أصحابُ الدماء المِسْكِيَّة يوم القيامة وهم الجرحى، ومنهم من صدقوا الله تعالى وهم ينتظرون نحبهم.

وبين يديك أيها الفارسُ الحُر الكتابَ الأول من هذه السلسلة وهو بعنوان:

[الزاد التربوي للمجاهد: عشرون وصية على طريق الجهاد] تعرضتُ من خلالها إلى أهمِّ المواضيع التي أرى أن التَّناصُح فيها أمراً مهماً تحتاجُه القيادة الجهادية وأفرادها، وتَتَلَمَّسُ أهم الجوانب التربوية التي يجب التركيز عليها وأبرازها للأخ المجاهد أياً كان موقعُه ومنصُبه، وتذكيرُهُ بها بين الحينِ والآخر سواء كان ذلك في مجلس التَّخطيط، أو مَضَافة الاستقبال، أو مُعسكر التدريب، أو ساحة القتال، ولا أزعم أنَّني بلغتُ بذلك غاية المطلوب، فلعل من إخواني من يزيدُ ويُحْسِن ويُكمل في هذا المجال، ولكن هذا ما جَهَدتُ واجْتَهدتُ فيه بعد التجربة التي عِشتُها في مسيرة الجهاد، ومِحنة السجن، وسنواتِ الغُربة والتي أسأل الله أن تُختم بالشهادة.

(الشيخ سليمان)

الوصية الأولى

أخلص لله نيَّتُك

آكِلُ الإخلاص..

يروعُكَ ويهولُكَ ذلك المشهدِ المؤلِم عندما تتخيلُهُ حقيقةً ماثلةً أمامكَ بعد أن تَلقَّفَتْهُ أُذنيك وأنت به موقِن!!

إنه مشهدُ أوَّل خَلْقِ الله تُسعَّرُ بهم النَّارُ يوم القيامةِ !!

ثمَّ تتساءلُ كيف هانَ عليهم ؟! بل كيف تحمَّلوا أن يكون ذلك مصيرُهم؛ وهم الذين لن يَبلُغَ أحدٌ مبلغهم من الجُهدِ والتَّعبِ والصَّبر في سبيلِ ما حصَّلوا؟!

(قارئٌ للقرآن وشهيدٌ ومنفقٌ للمال!!)

كم تعِب الأوَّلُ وكم سهِرَ وكم أعادَ حتى حفظَ القرآن؟!

كم صبر الثاني وكم صابر ورابط حتى لقي العدو ثمَّ استشهد؟!

وكم تحمَّل الثالث السَّعي والكدَّ حتى حصَّل المال ثمَّ أنفق؟!

ثمَّ ما الذي حدث؟! ما الذي تغيَّر؟! وما الخللِ الذي أوْدى بعملِ هؤلاءِ ثمَّ بحياتِهم إلى بئس المصير؟!

إنّهُ الشركُ الخفي، أخوفُ ما كان يخافهُ علينا رسول الله – صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ– ..

إنَّه الرياء آكِلُ الإخلاصِ وملتهِمُ الأعمال ومُفسدُ النّيات.

إنَّه السَّعيُ الحثيث والكدُّ المريرِ والجُهد البالِغ، من أجل كلمةٍ واحدة أوإشارة واحدة: (هو قارئ..هو شجاع..هو منفق) وقد قيل!! ثمَّ ماذا؟!

أضْخم قضيَّة..

إنَّ أضخمَ قضيةٍ واجهها الوِجدانُ الإنساني ويواجِهُها, وكانت ولازالت وستظلُّ القضيةَ المحورية التي دَفعَ الإسلامُ بها دفعاً لتقويمِ سلوك الإنسان وتصرفاتِه, وتصحيحِ نظرته وتصوراته هي النية. وهي الأصلُ الذي لا يتفرَّعُ, والرُّكنُ الذي لايتجزئ، وحجرُ الزَّاوية لأي عملٍ من الأعمال. بها يَكْبُرُ العمل ويصُحُّ, وبِدونِها يَضيعُ ويَفْسُد, وعليها يكون الجزاءُ والحساب, والثوابُ والعِقاب!!."قلِ اللهَ أعْبُدُ مُخْلِصَاً لَهُ دِيْنِي" ..

طالما صاح بها المحاسبي رحمه الله مُنبّهاً ومذكّراً: (افحص عن النِّية، واعرفِ الإرادة؛ فإن المجازاة بالنية.)

الإخلاص:

زادك الذي به تثبُت، وبه تُواجه، وبه تصبر وتصابر، وبه تتجلَّد وتُجالِد " فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا "

إنَّه زادك الذي به تصِلُ إلى الله؛ فإليه يصعدُ الكَلِمُ الطِّيب، والعملُ الصَّالِح، والدُّعاء الخالص، والدَّمعُ النَّقي.

أمُتَّخِذِ الإخلاصِ لله جُنَّةً ومن يَعْتصِم باللهِ فاللهُ حَسْبُهُ

إنه زادُك ورأسُ مالِك وسبيلُك للفوز في تجارةٍ بضاعتُها روحُكَ التي تَحمِلُها على راحتيك..

يَجُودُ بالنَّفْسِ إنْ ضَنَّ الجَوادُ بِها والجودُ بالنَّفْسِ أَقْصَى غايةِ الجُودِ

" إنما الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ ما نَوَى فَمَنْ كانت هِجْرَتُهُ إلى دُنْيَا يُصِيبُهَا أو إلى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إلى ما هَاجَرَ إليه"

ولقد تأملتُ حالَ المجاهدِين في سبيل الله فوجدتُهم أشد النَّاسِ حاجةً إلى استحضارِ النِّية وإخلاصِها وتجريدِها مما يشوبُها؛ وما ذلك إلاَّ لخطورةِ ما يقومون به، وما يُتوقع أن يتعرضوا له: من كسْرٍ أو بَتْرٍ أوقتلٍ أو أَسْرٍ أوسِجنٍ وإيذاءٍ, ولاشكَّ أنها أمورٌ شاقة جِدُّ شاقة، وكبيرةٌ جِدُّ كبيرة، ولرُبَّما طالَ مقامُها مع من يُصاب بها، فبأيِّ شيء يَسْلُون؟! أم بأي شيء يتصبَّرون؟! أم إلى أي شيءٍ يَسكُنون ويستريحون؛ إن لم تكن نياتُهم صادقة وعملُهم خالصاً فيجدوا لألَمِ البَّلاء وحرارتِه برْد القَبول الذي يأملونَهُ من ربهم عز وجل؟!

والأمرُ ليس بالسَّهل كما يُحاول أن يصوِّرهُ البعض!! بل شاقٌ ومضنٍ يحتاج من العبدِ أن يكون خبيراً بمداخِل الشيطان ونزواتِ النَّفس وأهوائها, فيكون حذراً منتبهاً مدركاً لقولِ سفيان الثوري رحمه الله: (ما عالجت شيئاً أشد عليَّ من نيَّتي فإنها تنقلب عليَّ)1 ومُتدبِّراً لقول يحي بن معاذ (الإخلاصُ يَميز العمل من العيوب، كتمييز اللَّبن من الفرث والدم)2 ومصغياً ليوسِف بن أسباط وهو ينادي (تخليصُ النِّية من فسادها أشدُّ على العاملين من طول الإجتهاد)3( )

وهل العاملون إلا هم وأمثالهُم !؟ فحريٌ بهم أ ن يفتِّشوا عن نيَّاتِهم ويَسْتجْوبُوا أنفُسهُم ويُحقِّقوا في

مُرادهم؛ فأي خسارةٍ يمكن أن يُمْنى بها الإنسان أعظمُ من ضياعِ جُهدٍ رُبَّما كلَّفه حياتَه أوحريَّته أوسلامته؟!.

حقيقة البيعة..

عندما تَكثُرُ الدَّعاوى، وترتفعُ الأصواتُ، ويتهافتُ المتهافِتون، وتَشْرَئبُّ الأعناقُ لكلمةٍ أو عطيةٍ أو مِنحةٍ، تبرزُ حقيقة البيعة!! هذا ما أدركه ابنُ القيِّم حين نادى: (لا يَجتمِعُ الإخلاصُ في القلبِ ومحبةُ المدحِ والثناء والطمع فيما عند الناس، إلا كما يجتمعُ الماءُ والنَّار والضب والحُوت، فإذا

حدَّثتك نفسك بطلبِ الإخلاص فأقبل على الطَّمع أولاً فاذبحه بسكينِ اليأس، وأقبِل على المدحِ والثَّناء فازهد فيهِما زهد عشَّاق الدنيا في الآخرة، فإذا استقام لك ذبحُ الطمع والزهد في الثناء والمدح سهل عليك الإخلاص)

انظر ما خالط قلبك..

انظُر إلى قلبك جيداً !! انظر إلى أخلاطه.. إلى شوائبه ..

انظر إلى ما يُعكِّرُ الصفاء ويوهِم بالنقاء..إلى ما يشوِّه الحقيقة ويلمّع الخيال.. إلى ما يجعلُك تسقط وأنت من أراد العُلو!!

نُريدُه إخلاصاً يتجاوز اللِّسان، ليوقفَ صاحِبَهُ عند منصَّة التفكُر في أثر التَّساهل في هذه القضية الضخمة.

فرياءٌ أو حبُّ مدحٍ أو تطلُّعٍ لمنصبٍ يُصاب به الفرد، لاشكَّ أنه يصيب جماعة المجاهدين فيؤخِّرُ النَّصر، ويصعِّب الأمر، ويسلِّط العدو، فإمَّا توبة تُبعِدُ عنَّا شُؤم تلك المعصية، وإمَّا أن نُبعِد من عرفنا منه ذلك من بيننا.

المجاهدُ حرٌ.. رفض الذُّل فتحرك، ورفضَ القَيْد فتحرَّر، ورفضَ الخُنوع فثار.

إنك حرٌ ومن سِمات الحرِّ الغيرة، فلا ترضى أن يُشاركك في سعيك إلى الله شيء."قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ"

ثمَّ احذر فإنَّ الله (إذا أبغض عبداً أعطاه ثلاثاً ومنعه ثلاثاً، أعطاهُ صُحبةَ الصالحين ومنعه القَبولَ منهم، وأعطاهُ الأعمالَ الصالحة ومنعه الإخلاص فيها، وأعطاهُ الحكمَة ومنعه الصِدق فيها)

"من صفا صُفِي له ومن خَلَطَ خُلِط عليه.."

هذا صفا:

رجلٌ من الأعراب (لم يذكُر الرُّواة اسمه لأنَّه غير معروف، ولكن ما ضَّره ذلك فكفاهُ أن يعرِفه ربُّه

يوم تُبلى السَّرائر) جاء إلى النبي فآمن به واتَّبعه ثم قال: أُهاجر معك فأوصى به النبيُّ بعض أصحابه فلما كانت غزوةٌ غَنِم النبيُّ فقسَم وقَسَم له، فأعطى أصحابه ما قَسَم له وكان يرعى ظهرهم فلمَّا دفعوه إليه قال: ما هذا؟ قالوا قَسْمٌ قَسَم لك النبي فأخذه فجاء به إلى النبي – صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ– فقال: ما هذا؟ قال: (قسمتُه لك)!! قال: ما على هذا أتبعُك ولكن اتَّبعْتُك على أن أُرْمَى إلى ها هنا وأشار إلى حَلْقِهِ بسهمٍ فأموت فأدخل الجنة. فقال:(إن تَصْدُقِ الله يَصْدُقْكَ)، فلبثوا قليلاً ثم نهضوا في قتال العدوّ فأُتِيَ به النبيَ يُحْمَلُ قد أصابه سهمٌ حيث أشار فقال: النبي – صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ–:(أهُو هو؟) قالوا: نعم قال: (صَدَقَ اللهَ فَصَدَقه) ثم كَفَّنه النبي في جُبَّة له ثم قدَّمه فصلى عليه فكان مما ظهر من صلاته اللَّهم هذا عبُدك خرج مهاجراً في سبيلك فقُتل شهيداً أنا شهيد على ذلك)

وهذا خلط ..

يُروى عن بعضهم قال: غزوتُ في البحر فَعَرضَ بعضُنا مِخلاةً فقلتُ أشتريها فأنتفعُ بها في غزوي، فإذا دخلتُ مدينةَ كذا بِعتُها فربحت فيها، فاشتريتُها فرأيتُ تلك الليلة في النومِ كأن شخصين قد نزلا من السماءِ فقال أحدهما: لصاحبِه: اكتب الغُزاةَ، فأملى عليه: خرج فلانٌ مُتَنَزِّهاً، وفلانٌ مُرائياً، وفلانٌ تاجراً، وفلانٌ في سبيل الله. ثم نظر إليَّ وقال: اكتُب فلانٌ خرج تاجِراً!! فقلتُ الله الله في أمري، ما خرجت أَتَّجرُ، وما معي تجارةً أَتَّجر فيها!! ما خرجتُ إلا للغزو. فقال: يا شيخ قد أشتريتَ أمس مخلاةً تريدُ أن تربح فيها!! فبكيتُ وقلتُ: لا تكتبوني تاجراً فنظر إلى صاحبه وقال: ما ترى؟ فقال: اكتُب خرجَ فلانٌ غازياً إلاَّ أنَّه اشترى في طريقِه مخلاةً ليربح فيها، حتى يحكم الله عز وجل فيه بما يرى.

وقد قيل: الإخلاص دوام المراقبة ونسيان الحظوظ كلها.

ومن علاماته : استواء المدح والذم , فلا تعبء بهما, فهما عندك سواء.

وصايا..

• قال رسولُ الله – صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- يوصي عبد الله بن عمرو – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – يا عَبْدَ اللَّهِ بن عَمْرٍو إن قَاتَلْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا بَعَثَكَ الله صَابِرًا مُحْتَسِبًا وَإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِيًا مُكَاثِرًا بَعَثَكَ الله مُرَائِيًا مُكَاثِرًا يا عَبْدَ اللَّهِ بن عَمْرٍو على أَيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ أو قُتِلْتَ بَعَثَكَ الله على تلك الْحَالِ"

أيها المسلم ...

لاتغتر بما أنت عليه من طاعة فلا تدرى بما يُختم لك فالدنيا تتقلب بأهلها والعبرة بالخواتيم فاسأل الله حسن الخاتمة وقل "يامقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك"

• وأوصى الفاروقُ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – سعد ابن أبي وقاص بمحاسبةِ نفسه وموعظةِ جيشِه. وأمْرِهِم بالنِّية الحسنة والصبر؛ فإن النصر يأتي من الله على قَدْرِ النِّية، والأجر على قدر الحِسبة، وسلوا الله العافية وأكثِروا من قولِ: لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

وكتب رضى الله تعالى عنه إلى أبى موسى الأشعرى: من خلُصت نيّتُه كفاه الله تعالى ما بينه وبين الناس

• (إن هذا يومٌ من أيام الله، لا ينبغي فيه الفخر ولا البغي. أخلِصوا جهادَكم، وأريدوا الله بعملِكم. فإن هذا يومٌ له ما بعده) هذا ما أوصى به سيف الله خالد جنده يوم اليرموك.

• وهذا ابن القيمِ يوصيك برائعةٍ من فوائده حين يقول:(العملُ بغير إخلاصٍ ولا اقتداءٍ كالمسافر يملؤ جِرابه رملاً يُثقله ولا يَنفعُه)

ومُشتَّتُ العَزماتِ يُنْفِقُ عُمره حَيران لا ظَفَرٌ ولا إخْفاقُ

هل يَضُرُكَ أن لا يعرِفك أحد؟

إنها التربيةُ التي يجِبُ أن يتربَّى عليها كُل مجاهِدٍ في سبيل الله حين يَحْرُصُ على أن لا يعرفَه أحدٌ، ولا يَحْفَلُ به أحدٌ، ولا يُشيرُ إليه أحدٌ، وهي تربيةٌ عمريةٌ كان الفاروقُ رضي الله عنه حريصٌ على إبرازِها أمام جنودِه وأمام رعيَّتِه في المواقف التي لا بُدَّ من التَّأكيدِ عليها حتَّى يستقِر في النفوسِ حقيقة الإخلاص.

فبعدَ معركة نهاوند جاءهُ الرَّسولُ مُبشِّراً بالفتحِ العظيم فقال لهُ عمر: النُعمانُ بعثكَ؟ قال الرسول: احتسب النّعمان يا أمير المؤمنين، فبكى عُمر واسترجع. ثمَّ قال: ومن ويحك! قال: فلان وفلان حتىَّ عدَّ له ناساً كثيراً، ثم قال: وآخرين يا أمير المؤمنين لا تعرفُهم فقال عمر وهو يبكي: لا يَضُرُّهم ألاّ يعرفَهُم عمر ولكنّ الله يعرفهم.

أيها الحُر:

وإذا حَدَثَ أن احتفى بكَ النَّاس وبالغوا في مدحكَ وتزكيتك، فاحذر أن تُصدِّق، فأنت أعلمُ بنفسِك من غيرك، ورِدِّد أمامَهم ما كان يُردِّدُه الصالحون المخلصون الخائفون: أنا أعلَمُ بِنفسي من غيري، وربِّي أعلمُ بِنفسي مِنِّي، اللَّهُمَّ لا تُؤاخِذهم بِما يَقولون، واجعلني أفضل مِمَّا يَظنون، واغفر لي مالا يَعلمون.

كن كصاحب النقب

تقياً نقياً خفيا تعمل لنصرة الإسلام أينما كنت ,حذراً من الإنتماء الضيق للأحزاب والجماعات ,فأنت مسلم موحد مجاهد لاتنتمى إلى غير الإسلام ولا ترضى باسم غيرأهل السُنة والجماعة الفرقة الناجية والطائفة المنصورة التى يميزها عن غيرها أنها طائفة مجاهدة إلى قيام الساعة لايضرها من خذلها ,فكن من أُولائك الغرباء الذين يتمسكون بالأصول الثلاثة المعصومة وماكان عليه الصحابة والسلف الصالح

إحذر الشهوة الخفية

حب الرئاسة والزعامة والتصدر باسم المصلحة ونصرة الدين فتميل بك إلى الهوى والجدال والتعصب وتنتهى إلى الفرقة والتنازع والشتات وتمزق راية المسلمين فبرهن على صدق إخلاصك ولايضرك أن تكون فى المقدمة أو الساقة فالأمر لله وفى سبيل الله

واعلم أن ديننا دين منهج ودليل لادين أشخاص وهو باق ببقاء المنهج

أيها الحُر إنما يتعثَّر من لم يُخلص:

إنما يتعثَّر من لم يُخلص، وإنَّ قلبك الذي بين جنبيكَ لا يؤثِّر عليك وحدك، وإنما يؤثر على المسيرةِ كُلها وقد نتعثَّر بسببك، وقد تتعثر أنت بسبب غيرك إن لم يُخلص ما دام معك!!

فلنَجْعَل شِعارنا جميعاً، شِعار الكرخي رحمه الله يوم يقول: يا نفسُ أخلصي تتخلَّصي.

واعلم أن إيثار الله عزوجل أفضلُ من القتل في سبيل الله!! هكذا أدرك يوسف بن أسباط رحمه الله.

ولِم لا ف"رُبَّ قَتِيلٍ بين الصَّفَّيْنِ الله أَعْلَمُ بِنِيَّتِهِ"

....إياك وسوء الظن

هذا الداء العضال والمرض القاتل والسرطان المدمر الذى يسرى فى الجسد المسلم فالأصل في المسلم السلامة وحسن الظن وعامل الناس بمثل ماتحب أن يعاملوك به وأحسن الظن بإخوانك والتمس لهم الأعذار واتهم نفسك وتثبت قبل أن تتهم فتندم ولكن بعد فوات الأوان حين لاينفع الندم وتحقق للعدو ماكان يسعى إليه من نشر الشائعات والأخبار الكاذبة التى تحطم النفوس وتهدم الرؤوس وتفرق الإخوان وتشق الصف والبنيان وتقدح في القادة

والأمراء والدعاة والعلماء بالجهل المركب فيصيبك العطب فتتولى كبر هذا الإفك وتبوء بالإثم بسوء الظن الذى لايغنى عن الحق شيئا(وإن بعض الظن إثم) وماثبت بيقين لايزول بالشك والظن والإحتمال فاحترس من الشيطان

أيها الحبيب المحب ....

إن أردت الجنة فالجهاد والإستشهاد فى سبيل الله أقصر الطرق إليها,ومن صدق وصل.

فإن عجزت بنفسك فبمالك بتجهيز المجاهدين وكفالتهم واخلفهم فى أهليهم بخير

فإن عجزت عن ذلك فعليك بالإعداد فهو كالصلاة لايسقط بحال

فإن عجزت فلا أُراك تعجز عن الدعاء للمجاهدبن بالنصر والتمكين

اللهم اجعلنا من أنصار دينك وسنة نبيك وعبادك المجاهدين.

وصلى اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

خُماسية الجهاد

كيف تكون مجاهداً سُنياً في سبيل الله

الإرشاد إلى طريق الجهاد

عبد الله بن محمد الغليفي

رحمه الله وغفر له

الجزء الأول

غليفة – مكة المكرمة

الطبعة الأولى

رجب 1429 هجرية

حقوق الطبع محفوظة لكل مسلم

بشرط عدم التغيير في الأصل

ولا مانع من التعليق والحواشي...

دار القرآن

للتواصل عبر البريد الإلكترونى

algolayfe@yahoo.com

غليفة – شمران – مكة المكرمة.

إهداء ...

إلى أبنائي وفلذة كبدي

إلى من رزقني الله بهم وقر عيني برؤيتهم وأعانني على تربيتهم وحفظهم لكتاب الله

أهدي لهم هذا الكتاب عسى أن ينتفعوا به ويحقق الله أمنياتي ويكرمني ويشرفني باستشهادهم جميعا في سبيل الله

نصرة لدين الله ونكاية في أعداء الله وأن يلحقنا بهم ولا يحرمنا أجرهم ...

المؤلف...

قال الله عز وجل

"

فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (74) وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا (75) الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا

(76) *النساء.*

قال رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم –

"أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله تعالى "

(متفق عليه وأخرجه أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم)

"إن الجهاد ماض إلى يوم القيامة ، فالدعوة والجهاد متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر ، فقوام الدين قرآن يهدي وسيف يقوم " (شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله).

"أخي فامض لا تلتفت للوراء طريقك قد خضبته الدماء
ولا تلتفت هاهنا أو هناك ولا تتطلع لغير السماء "

(الأستاذ الشيخ سيد قطب -رحمه الله) –

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

بسم الله الواحد القهار القوي العزيز الجبار هازم الأحزاب ومهلك الكفار ومعز المجاهدين ومذل المنافقين الفجار ومؤيد بنصره وبتوفيقه الموحدين الأبرار ، وصلي الله وسلم وبارك على النبي المصطفى المختار الذي أرسله سبحانه بين يدي الساعة ليعبد الله وحده وأيده بالهدى والفرقان والسيف والسنان –صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ورضي عنهم وألحقنا بهم على درب الشهادة والتوحيد والجهاد نصرة لدين الرحمن ....

الحمد لله حمدا والشكر له سبحانه شكرا شكرا ، اللهم لك الحمد كله ولك الشكر كله وإليك يرجع الأمر كله .

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ..أما بعد ...

فإن أصدق الحديث كلام الله وخير الهدي هدي محمد –صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم –وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ...

اللهم ارفع راية التوحيد وأقم علم الجهاد واقمع أهل الزيغ والضلال والفساد ، اللهم اجعلنا من أنصار دينك وسنة نبيك –صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم –وعبادك الموحدين ، اللهم إنا نسألك حسن الخاتمة ، نسألك يا ربنا أن تجعلنا من الدعاة إلى توحيدك المتحققين به قولا وعملا ظاهرا وباطنا ، اللهم اجعلنا ممن يدل العباد عليك ويربط القلوب بك وحدك

اللهم ارزقنا حسن الخاتمة وشهادة في سبيلك ترضى بها عنا ، شهادة تمحو بها الخطايا والذنوب تكون نصرة للمجاهدين ونكاية في الكافرين أعداء الدين اللهم لا تحرمنا من فضلك العظيم يا رب العالمين .

إن الحديث عن الجهاد حديث عظيم جليل يثير النفوس شوقا إلى أرض العزة أرض الجنة وليس لمثلي التحدث عن هذه الشعيرة العظيمة التي هي ذروة سنام الإسلام لأنه لا يحسنها إلا من مارسها عملياً وحمى الحمى وحرس الثغور ورابط عليها وجالد الكفار وصابر الليل والنهار ، هؤلاء أهل الجهاد وأهل الرباط والثغور وهم أحق الناس بالحديث عن الجهاد ولا يقبل إلا منهم ولا يفتي في شئونه وأحواله وأحكامه إلا هم.

أما القاعدون مثلنا فلا يجوز أن نتكلم بجهل عن واقع لا نعرفه ولا عن مناط لم نعايشه ، والكلام النظري شيء والفقه في الكتب شيء ، أما تحقيق ذلك على أرض الواقع فشيء آخر لذلك فإن ابن المبارك –رحمه الله –عندما تكلم عن الجهاد وهو أول من صنف فيه استقلالا تجد الكلام فيه روح حية تسري في النفوس وتدخل إلى القلب مباشرة ، فهذه الكلمات الحية التي تدخل إلى القلب بدون استئذان ما جاءت إلا من قلب شغوف بالجهاد والقتال في سبيل الله ومارسه قولا وعملا فهذا العالم العامل العبد المجاهد التقي النقي الخفي الورع الزاهد عندما تسمع اسمه يذكرك بالجهاد وهؤلاء

والله هم الأحياء والصحابة من قبله –رضي الله عنهم أجمعين وجمعنا بهم في عليين –فتحوا البلاد وقلوب العباد بالدعوة والجهاد نصرة لدين الله وانقياداً لأمر الله فطوبى لهم وهنيئا لمن سار على دربهم وهذه إشارات وقبسات من مشكاة النبوة دعاني إلى كتابتها ما رأيته من بعض الشباب المسلم المتأثر بالأحداث المحيطة به في البلاد الإسلامية المحتلة من اليهود والنصارى والمرتدين في أفغانستان والشيشان والعراق والصومال والسودان وفلسطين ، رأيت بعض هؤلاء عندما اعتقلتهم الحكومات المرتدة بتهمة السفر إلى الخارج للجهاد ولنصرة إخوانهم المسلمين في كل مكان مغتصب متأثرين في ذلك بما يشاهدونه على الفضائيات وشبكة المعلومات الدولية من مآسي وجراحات إخوانهم والظلم الواقع عليهم من المحتل الخارجي أو المرتد الداخلي .

سمعت قصص هؤلاء الشباب وما جرى لهم من تعذيب يفوق الوصف على يد أجهزة القمع في بلدانهم وما لهم جريمة إلا حب الجهاد والسفر إلى بلاده و إلى مظانه.

إنها الفطرة السليمة التي لم تلوث لدى هؤلاء الشباب وهي حب الجهاد والاستشهاد مع ما بذلته وتبذله الحكومات المرتدة العميلة لمحاربة هذه الشعيرة العظيمة التي هي ذروة سنام الإسلام ورمز عزته ، رأيت كثيراً من هؤلاء الشباب لا يعرف شيئا عن الجهاد ولا عن أحواله وأحكامه ولا مناطاته إلا النذر اليسير ، بل منهم من لايعرف شيئا عن الالتزام أصلا ومنهم الصوفي والمرجئ القبوري ومنهم من هو متأثر بفكر الخوارج ومنهم المعتزلي العقلاني ومنهم العلماني ، ولكن جمع كل هؤلاء حب الجهاد والشهادة هذا على مستوى الأفراد ، أما على مستوى التنظيمات الجماعية السرية فلقد رأيت عجب العجاب ، رأيت قائد الجناح العسكري لا يعرف الفرق بين جهاد الكفار وجهاد البغاة ولا يعرف الفرق بين الكافر الأصلي والمرتد .

ورأيت المُنظِر الفقهي لبعض هذه التنظيمات لا يعرف أحكام وشروط قتال أهل الردة من أحكام أهل الذمة ولا يفرق بين من قال لا إله إلا الله وهو مشرك أصلي وبين من قالها وهو مرتد بعد إسلام .وقد وصل أحدهم إلى أرض الجهاد وعندما وجد المرتدين يقولون لا إله إلا الله رجع على عقبيه وقال :كيف أقاتل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ؟!

بل عندما ذهب أحدهم إلى أرض الجهاد ورأى أهل البلد في الأسواق يبيعون ويشترون قال لا حاجة لهؤلاء إلى الرجال ورجع إلى بلده بعد هذا العناء الشديد ورأيت الكثيرين منهم بعد الاعتقال أصبح يعامل المرتدين معاملة المسلمين الموحدين وأصبح الذين كانوا أعداء الأمس وكانوا هدفا له بالقتل والسلب والأسر ، أصبحوا أخوانا له بل منهم من عَمل خادما للطواغيت يقدم لهم الطعام والشراب والحلوى ويقوم على خدمتهم بنفسه ولا حول ولا قوة إلا بالله ، بل منهم من أعلن تراجعه عما كان عليه وتبرأ منه في مراجعات وتراجعات فكرية بإسم الندوات والمبادرات !

ومنهم من هو مغرر به لا يعرف حقائق الأمور وينفذ ما يقال له ومنهم المرجئ الذي يقول أن من قال لا إله إلا الله ولم يعمل أي عمل فهو مسلم ناج من الخلود في النار وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم موحد !!

ومنهم من يقول أن مرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلي لا يكفر ولا يسمى مشركا وإن مات على شركه يعامل معاملة المسلمين ومنهم من غلا وانحرف إلى قول القبوريين وقال من طلب من الميت ما لايقدر عليه واتخذه واسطة بينه وبين ربه كأن يقول للميت :يا بدوي ادعوا الله لي ، يا حسين ادعوا الله أن يرزقني ..

يقول هذا المرجئ القبوري أن من طلب من الميت أن يدعو الله له ليس بمشرك ولكن المشرك هو الذي يطلب من الميت مباشرة !!

بل منهم من قال أن تبديل دين الله والتشريع من دون الله ليس كفراً ومنهم من قال أن الصحابة رجال لهم عقول ويجوز أن نخرج على فهمهم ولا نتقيد بقولهم ولا مانع من أن نأتي بأراء وأقوال تخالفهم لم يقولوها ولم يعلموها فلا مانع من الخروج عن أقوالهم إلى غيرذلك من الأقوال الشاذة التي تدل على عدم الالتزام وقلة الفهم للدين وأمور العقيدة والإيمان والكفر.

وأفضل وصف لكل ذلك هو العشوائية فهي عشوائية في الالتزام ، وعشوائية في الفكر والتنظيم والإدارة مع انعدام الخبرة وفقه الواقع والتربية الجهادية .

أما من ناحية الأخلاق والمعاملات تجد أن الطواغيت قد نجحوا في احتواء بعض الشباب واستمالتهم بفتح الدنيا عليهم من مكاسب دنيوية كزيارة وفسح وتريض وشيء من لعاعة الدنيا جعل بعضهم

يغضب غضبا شديدا أو يقاتل أخيه من أجل هذه التفاهات حتى غرقوا فيها ونسوا الأمر العظيم الذي جاءوا من أجله وهو "الدعوة والجهاد . "

كل هذه الأمور وغيرها دفعتني للكتابة في هذا الموضوع ، ثم ان هناك أمرا مهما ينبغي أن يتفطن إليه كل مسلم أو كل ناقد للجماعة المسلمة ألا وهو أن الأخوة شريحة من المجتمع يعتريها ما يعتري المجتمع من سلبيات ففيهم آفات كما في المجتمع فهم ليسوا ملائكة ومن نظر إليهم هذه النظرة فقد ظلمهم ظلما بينا ، فهم بشر يعتريهم ما يعتري البشر من خطأ وصواب وطاعة ومعصية لكن في المجموع هم أفضل شرائح المجتمع على الإطلاق ، فكما كان جيل الصحابة جيل قرآني فريد لن يتكرر ولن يقترب منه جيل ولا يدانيه في خصائصه ومميزاته إلا أنهم مع كل ذلك بشر فيهم نزلت الحدود والكفارات والعقوبات فالذي ينظر إلى مجتمع الأخوة أهل الدين والالتزام على أنه مجتمع ملائكي فسيصطدم بالواقع أو سيرفعهم فوق بشريتهم والإنصاف والعدل ووضع الشيء في موضعه هو الأسلم والأعدل والأحكم .

أما الهدف من كتابة هذه الخماسية هو تبصير الشباب بهذه الأمور حتى يكونوا على بينة من أمرهم فيما يتعبدون به ربهم –عز وجل –فالأمر حياة أو موت ، جنة أو نار ، إيمان أو كفر ، توحيد أو شرك ...فليس الأمر من باب الخطأ والصواب والراجح والمرجوح بل هو أكبر من كل ذلك فعندما يسير المسلم في هذا الطريق ويقدم على هذا العمل فلابد أن يكون على علم كامل ودراسة مستفيضة من جميع الجوانب لما سيقوم به ويقدم نفسه فداء له ، ويكون على أعلى درجات الاستعداد الروحي والإيماني والبدني والحركي حتى لا يقع فريسة للطواغيت كما وقع غيره من قبل ، وحتى لا يكون من الكاذبين المتاجرين بالدين والدعوة والجهاد وحالهم من الكسل والخمول والدعة والراحة واللهو والغفلة والانشغال بالدنيا عن الآخرة والحرص عليها وعلى زخرفها من جمع المال وتكثير العقارات والتجارات حتى قصر وأهمل في ورده اليومي من القرآن وتخلف عن الصلوات في المسجد فهو حمار بالنهار جيفة بالليل مع سوء الأخلاق والمعاملات والكبر والتعالي على خلق الله ، فهذا لا يكون مجاهدا أبدا ، فالمجاهد –كما سيأتي –صوام بالنهار قوام بالليل كثير الذكر والاستغفار خاشع القلب دامع العين محافظ على ورده اليومي من القرآن لا يفرط فيه بحال ، محافظاً على الصلوات الخمس في جماعة محافظاً على ركعتين من الليل قبل الفجر لا يمل من القراءة في سير

الصحابة –رضي الله عنهم والمجاهدين ولا يتأخر عن مساعدة المسلمين باذل نفسه لخدمتهم في غير كبر وهذه هي التربية الروحية الإيمانية ،

أماالتربية الجهادية فتجده محافظا على التدريب اليومي والجري واللياقة البدنية العالية من ممارسة التدريب الشاق والرياضة القتالية العنيفة على أقل تقدير ساعتين في اليوم في كل ظروفه وأحواله من الشدة والرخاء والعسر واليسر فهي له كالماء والهواء متذكراً قول الله تعالى{ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً "وقوله جل ذكره " وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (60) "فكيف يدعي الصدق في طلب الجهاد وحاله يُكذب مقاله .؟فلابد من دورات تدريبية لإعداد المقاتل فى سبيل الله وهذه علامة صدق.

أما التربية العلمية العقدية فهي موضوع الخماسية حتى يكون مجاهدا سنيا في سبيل الله تعالى لابد أن يكون عالما متثبتا من صحة الطريق ، ومن حقيقة أعدائه حتى لا يقع في الاستمالة أو الاحتواء وحتى لا تدخل عليه الشبهات ويرتد على عقبيه بعد السير في الطريق فيفتن هو في نفسه ويكون سببا لفتنة غيره ..نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة .

فما أحوجنا في هذا الزمان وتلك الفترة بالذات ، ما أحوج الأمة إلى مجاهد سني صاحب عقيدة صحيحة نقية لا إفراط فيها ولا تفريط ، لا غلو فيها ولا إرجاء .

مجاهداً في سبيل الله على منهاج النبوة يعرف جيدا :

لماذا يجاهد ؟ !ويبذل نفسه رخيصة في سبيل الله يرجو ما عند الله ، كما يعرف جيدا ....

من يجاهد ؟ !ويحدد عدوه بدقة وثبات ويقين ويعرف ...

كيف يجاهد ؟ !ويجيد فنون القتال والسرية والحركية ويعرف ..

متى يجاهد ؟ !ومتى يكون الجهاد فرض عين ومتى يكون فرض كفاية ، وأخيرا يعلم ....

<u>أين يجاهد ؟ !</u>ومع من يجاهد وتحت راية من يجاهد وفي أي البلاد يجاهد وأي نوع من الكفار يجاهد

فلابد أن يحدد الهدف والعدو وأرضه ويحقق المناط حتى يكون المناط خالصا لا شبهة فيه ولا التباس .

هذه كانت الأسباب التي دفعتني لطرق هذا الموضوع والهدف منه –كما سبق –هو تربية المجاهد السني على منهاج النبوة وحتى نصون هذه الدعوة المباركة "دعوة التوحيد والجهاد " نصونها من الانحرافات العقدية من غلو وإرجاء ومن سوء الأخلاق والمعاملات وحتى نكون قدوة صالحة لمن يريد أن يسلك هذا الطريق "طريق الجهاد طريق العزة الموصل لأرض الجنة "

وأسأل الله العون والتوفيق والسداد ونعوذ بالله من الخطأ والزلل ، فيعلم الله كم ترددت في طرق هذا الموضوع لما أعلمه في نفسي من ضعف وتقصير ، نسأل الله أن يسترنا بستره الجميل وألا يفضحنا بين خلقه ، ولكن حسبي أنني فتحت لإخواني القنوات وأشرت لهم إشارات ..

وأسأل الله أن يهيئ لهذه الخماسية مجاهدا سنيا وعالما ربانيا يوضحها ويفصلها ويأخذ بيد المجاهدين إلى بر الأمان بعيدا عن أعين الطواغيت ،

ونسأله سبحانه أن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين المجاهدين .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ...

أبوسلمان

عبد الله بن محمد الغليفي

دار القرآن بغليفة –مكة المكرمة .

فضل الجهاد والمجاهدين في سبيل الله

وقبل أن نتكلم عن الجهاد لا بد وأن نذكرتعريفه وفضله ومنزلته في الإسلام حتى يعرف المجاهد قيمة العمل الذي يقوم به ويقدم عليه حتي تتوق نفسه وتتشوق إلي منازل الشهداء وما أعد الله لهم فى الجنان وما بُشروا به فى الحياة الدنيا نسأل الله من فضله العظيم ونسأله سبحانه أن يرزقنا شهادة فى سبيله يرضى بها عنا

تعريف الجهاد:

لغة: الجهاد مصدر جاهد جهادا ومجاهدة، وجاهد فاعل من جهد إذا بالغ في قتل عدوه وغيره، ويقال: جهده المرض، وأجهده إذا بلغ به المشقة، وجهدت الفرس، وأجهدته إذا استخرجت جهده، والجهد بالفتح المشقة، والضم الطاقة، وقيل: يقال بالضم وبالفتح في كل واحد منهما فمادة (ج هـ د) حيث وجدت ففيه معنى المبالغة. المطلع على أبواب المقنع للبعلي ص **209**.

وشرعا: بذل الجهد في قتال الكفار خاصة بخلاف المسلمين من البغاة وقطاع الطريق وغيرهم.

قال الحافظ: " الجهاد شرعا بذل الجهد في قتال الكفار ويطلق أيضا على مجاهدة النفس والشيطان والفساق، فأما مجاهدة النفس فعلى تعلم أمور الدين ثم على العمل بها ثم تعليمها، وأما مجاهدة الشيطان فعلى ما يأتي به من الشبهات وما يزينه من الشهوات، وأما مجاهدة الكفار فتقع باليد والمال واللسان والقلب، وأما مجاهدة الفساق فباليد ثم اللسان ثم القلب (. فتح الباري (**6** / **3**) .

وجنسه فرض عين كما قال ابن القيم وغيره إما بالقلب وإما باللسان وإما بالمال وإما باليد فعلى كل مسلم أن يجاهد بنوع من هذه الأنواع زاد المعاد لابن القيم (**3** / **1** – **10**

فالجهاد هو استفراغ الوسع والطاقة في محاربة ومدافعة العدو,وهذا العدو قد يكون ظاهراً كمحاربة الكفار، وقد يكون باطناً كمحاربة النفس والشيطان.

وكل هؤلاء في نظر الإسلام أعداء تجب مجاهدتهم ومحاربتهم ويشملهم قوله سبحانه وتعالى {وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ}الحج **78**

وأشمل تعريف للجهاد هو تعريف شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: "والجهاد هو بذل الوسع – وهو القدرة في حصول محبوب الحق، ودفع ما يكرهه الحق وذلك لأن الجهاد حقيقته الاجتهاد في حصول ما يحبه الله، ومن الإيمان والعمل الصالح ومن دفع ما يبغضه الله من الكفر والفسوق والعصيان".

فهذا التعريف شامل لكل أنواع الجهاد، فيشمل جهاد الإنسان لنفسه وجبرها على طاعة الله بامتثال أوامره واجتناب نواهيه وجهاد الشيطان الذي هو ألد أعداء المسلم، وجهاد الكفار في سبيل نشر الدين الإسلامي وإعلاء كلمة الله سبحانه وتعالى.

فالجهاد بمعناه العام هو بذل الوسع والطاقة في مجاهدة الأعداء كالنفس والشيطان، والكفار، والمنافقين وهو فرض عين على كل فرد من أفراد الأمة، ولا ينوب في جهاد النفس والشيطان أحد عن أحد.

والجهاد بمعناه الخاص هو قتال الكفار لإعلاء كلمة الله ونشر دينه وما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في تعريف الجهاد فهو تعريف شامل لكل أنواع الجهاد فيشمل جهاد الإنسان لنفسه، وجبرها على طاعة الله، وجهاد الشيطان الذي هو ألد أعداء المسلمين، وجهاد الكفار في سبيل نشر الدين الإسلامي.

فالجهاد بمعناه الخاص وهو جهاد الكفار فرض كفاية، إذا قامت به طائفة من المسلمين قياما كافيا سقط الإثم عن الباقين وإلا أثموا جميعا.

ولا يكون الجهاد بمعناه الخاص فرض عين إلا في ثلاثة مواضع لايشترط إذن والدين ولاإمام ولا سيد ولاصاحب دين بل يتعين على كل مطيق للجهاد مستطيع له من رجل وامرأة حر وعبد :

أ– إذا هجم الأعداء على بلاد المسلمين، ونزلوا بها، تعين على كل فرد من أفراد المسلمين جهادهم، ودفع ضررهم.

ب– إذا التقى الزحفان، وتقابل الصفان، تعين على كل فرد من المسلمين الثبات أمام الأعداء، ويحرم عليه الفرار من أمامهم.

ج–إذا عين إمام المسلمين قوما للجهاد، واستنفرهم لذلك، وجب عليهم أن يطيعوه وينفروا إلا من له عذر قاطع.

وبهذا التعريف يتضح أن الجهاد في سبيل الله، ولإعلاء كلمته، ونشر دينه، يعد من أفضل الأعمال بعد فروض الأعيان، لأن المجاهد يضحي بأغلى ما يملك، وهي نفسه العزيزة المحبوبة إليه، ويجود بها وهذا أقصى غاية الجهود، كل ذلك لتكون كلمة الله هي العليا مع نيل ما أعده الله للمجاهدين، في الدنيا من النصر والغنيمة، وفي الآخرة بالجنة التي هي من أهم وأعظم جزاء يعده الله سبحانه وتعالى لعباده المجاهدين في سبيله.

"ولا يرتاب مسلم فى أن الجهاد فى سبيل الله أحد شعائر الدين الكبرى ,وأنه إحدى هذه العبادات التى حفظت للأمة كيانها ومجدها والتي أزالت العوائق المادية والمعنوية من طواغيت ونظم أرضية أزالتها من طريق الدعوة حتى أخذ الناس حريتهم فى الدينونة لله رب العالمين على منهج هذا النبى الخاتم محمد صلى الله علية وسلم فدخلوا فى دين الله أفواجا وتظهر أهمية هذه الشعيرة من خلال ذلك الحشد الكبير من نصوص الكتاب والسنة فى باب تشريع الجهاد وفضلة وأهدافه وغاياته الأمر الذى جعله فى منزلة عالية فى هذا الدين فى سنام الدين بل فى ذروة سنامه

ولا يخفى على مسلم أن من مظاهر قوة سلف هذه الأمة هو قيام علم الجهاد بل وفى قرون عديدة فى خَلف الأمة .

كما لا يخفى أيضاً على كل مسلم واع أن من أسباب هزيمة الأمة وضياعها اليوم غياب راية الجهاد وأن أعداء هذا الدين الخارجين من اليهود والنصارى والذين أشركوا وكذلك أعداءها في الداخل من منافقين ومرتدين وعلمانيين قد مكروا مكرهم في طمس هذه الراية وقتلها في نفوس الأمة لأنهم

يدركون أن الجهاد هو الطريق لأن تتسنم الأمة مكانها ألائق بها على هدى من منهج ربها ونحن ندرك أن طريق الخلاص من هذا المئذق التاريخي الذى دخلته الأمة هو عودة الجهاد والتربية الجهادية وأن طريق عودتها من هذا الضياع الذى نعيشه هو العودة إلى ربها وإقامة شعائر دينها وعلى ذروة سنامه الجهاد فى سبيل الله "ا.هـ" أهداف الجهاد وغايته ص5–6

فمنزلة الجهاد فى الإسلام عظيمة جليلة ذكرها الله وقررها فى القرآن ترغيباً للمجاهدين وتميزاً لهم عن القاعدين فقال سبحانه "لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (95) دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (96)"النساء

وقال تعالى " فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (74) "النساء

وقال عز وجل {أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (19) الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ (20) يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ (21) خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ (22) "التوبة

وقال سبحانه "إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (111) التوبة

وقال تعالى "إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ (15) "الحجرات وقال تعالى واصفاً الجهاد بالتجارة الرابحة التى لا خسارة فيها فى الدنيا والآخرة "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ (10) تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (11)

يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (12) وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (13)"الصف

والآيات فى فضل الجهاد والمجاهدين كثيرة جداً وأن فضائل الجهاد فى السنة الصحيحة لا تنحصر ودواوين السنة مليئة بها ومن ذلك:

أن الجهاد أفضل للأعمال على الإطلاق بعد الإيمان والصلاة المكتوبة

ودليل ذلك ما رواه البخاري ومسلم عن بن مسعود رضي الله عنه قال "سألت رسول الله صلى الله علية وسلم أي الأعمال أفضل ؟قال الصلاة على وقتها قلت ثم أي ؟ قال بر الوالدين قلت :ثم أي ؟قال الجهاد فى سبيل الله "

وثبت فى الصحيحين أيضاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنة قال

"سئل رسول الله صلى الله علية وسلم أي الأعمال أفضل ؟قال إيمان بالله ورسوله قيل :ثم ماذا قال الجهاد فى سبيل الله قيل ثم ماذا ؟قال حج مبرور "

وفى الصحيحين عن أبي ذر رضي الله عنة قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الأعمال أفضل ؟ قال إيمان بالله وجهاد فى سبيله "فالجهاد أفضل من الحج وأفضل من الأذان وأفضل من سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام بل إن الجهاد أفضل الأعمال على الإطلاق

بل الجهاد فى سبيل الله أحب الأعمال إلى الله وأن المجاهد أفضل الناس

قال الله تعالى " لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (95) دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (96)"النساء

وعن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه قال :أتى رجل رسول الله صلى الله علية وسلم فقال أي الناس أفضل ؟ قال " :مؤمن يجاهد بنفسه وماله فى سبيل الله قال :ثم من ؟ قال " :رجل معتزل فى شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره "رواه البخاري ومسلم

فالجهاد أفضل من العزلة والتفرغ للعبادة فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال "مر رجل من أصحاب رسول الله صلى الله علية وسلم بشعب فيه عيينة من ماء عذبه فقال لو اعتزلت الناس فأقمت فى هذا الشعب ؟ ولن أفعل حتى أستأذن رسول الله صلى الله علية وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله علية وسلم فقال "لا تفعل فإن مقام أحدكم فى سبيل الله أفضل من صلاته فى بيته سبعين عاماً ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة؟ أغزوا فى سبيل الله من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة "حديث صحيح رواه الترمذي والبيهقى والحاكم

يقول الإمام ابن النحاس بعد أن ساق هذا الحديث" ياهذا يا ليت شعري من يقوم مقام هذا الصحابي فى عزلته وعبادته وطيب مطعمه .ومع هذا فقد قال له النبي صلى الله علية وسلم لا تفعل ,وأرشده إلى الجهاد ,فكيف لواحد منا أن يتركه مع أعمال لا يوثق بها مع قلتها وخطايا لا ينجي معها لكثرتها وجوارح لا تزال مطلقةً فيما منعت منه ونفوس جامحة إلا عما نهيت عنه ومآكل حكم حلها عند رازقها وخواطر علم أصلها عند خالقها ونيات لا يتحقق إخلاصها وتبعات لا يرجى بغير العناية خلاصها ,ثم أنظر في خواتم الأعمال مجال الخطر وعظائم الأوحال ,فالسعيد من وفقه الله للجهاد ويسره عليه والشقي من جبن فغبن وظهر الخسران عليه ,اللهم يسر علينا الجهاد ويسرنا له واجعلنا بفضلك ممن رام أمراً فناله وقرنت بالتوفيق أحواله وأفعاله "انك قريب مجيب "المشارع **153**

وقد استجاب الله دعاء بن النحاس فمات شهيداً في دمياط فهنيئاً له

.ومما يدل علي أن الجهاد أفضل من العبادة والتفرغ لها وأن هذا كان ديدن السلف ما ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء عن عبد الله بن محمد قاضي نصيبين قال حدثني محمد بن إبراهيم بن أبي سكينه :قال أملي علي عبد الله بن المبارك هذه الأبيات بطر سوس وأرسلها معي إلى مكة إلي الفضيل بن عياض في سنة سبع وسبعين ومائه وهي :

ياعابد الحرمين لو أبصرتنا لعلمت أنك في العبادة تلعب
من كان يخضب خده بدموعه فنحورنا بدمائنا تتخضب
أو كان يتعب خيله في باطل فخيولنا يوم الصبيحة تتعب

ريح العبير لكم ونحن عبيرنا	رهج السنابك والغبار الأطيب
ولقد أتانا من مقال نبينا	قولٌ صحيح صادق لا يكذب
لايستوي وغبار خيل الله في	أنف امرئ ودخان نار تلهب
هذا كتاب الله ينطق بيننا	ليس الشهيد بميت لا يكذب

قال :فلقيت الفضيل بكتابه فلما قرأه ذرفت عيناه ثم قال صدق أبو عبد الرحمن ونصحني .

ومن فضائله أن أحداً لا يستطيع عملاً يعدل الجهاد فى سبيل الله

ودليله مارواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنة قال

قيل يارسول الله مايعدل الجهاد فى سبيل الله ؟قال لا تستطيعونه .فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول لا تستطيعونه "ثم قال مثل المجاهد فى سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفطر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد فى سبيل الله "

وفى رواية للبخاري أن رجلاً قال يارسول الله دلني على عمل يعدل الجهاد قال لا أجده ثم قال هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر فقال ومن يستطيع ذلك .

قال ابن النحاس رحمة الله –فإذا كان ألو الهمم العلية والنفوس الأبية والشهامة الدينية المضاعفة أجورهم بالصحبة النبوية الفائزون بالسبق إلى كل كمال ,الحائزون من رتب الاجتهاد كل مقام عال لا يستطيعون عملاً يعدل الجهاد فكيف تقر أعين أمثالنا من غير اجتهاد وكيف تسكن إلى الأعمال اليسيرة بالهمم الدنية الحقيرة مع ما يشوبها من الرياء وعدم الإخلاص والدسائس التى لا يكاد يرجى معها خلاص ,اللهم ايقذنا من هذه الغفلة ووفقنا للجهاد فى سبيلك قبل حلول النقلة فأنت المرجو لكل خير ولا حول ولا قوة إلا بالله "المشارع 149

ومنها أن رهبانية هذه الأمة وسياحتها الجهاد فى سبيل الله .

قال الله تعالى "التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (112) " التوبة

روى مسلم وغيره عن أبى مسعود الأنصاري قال, قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الدال على الخير كفاعله وأن لكل أمه رهبانيه وأن رهبانية هذه الأمة الجهاد فى سبيل الله عز وجل اللهم بارك لأمتي فى بكورها "

وعن أبى أمامة رضى الله عنه أن رجلا استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السياحة فقال " إن سياحة أمتي الجهاد فى سبيل الله عز وجل "حديث صحيح رواه أبو داود والحاكم فى المستدرك ووافقه الذهبي

قال الإمام ابن النحاس –رحمة الله وعفا عنه –لما كانت السياحة هي السير فى الأرض على سبيل الفرار من الأغيار ,والنظر إلى الآثار بعين الاعتبار سمى الجهاد فى سبيل الله سياحة لأنه فرار من الوجود والسير إلى المعبود على قدم الإيمان والتصديق بالموعود ,ونظر للنفس بعين الإنصاف فى تسليمها للمشترى خروجاً من عالم الخلاف وشتان بين سائر بنفسه ينزهها وبين من هو مجتهد عليها ليتلفها ,هذا هو السائح يقيناً والبائع نفسه بالربح الأعظم فوزاً مبينا "المشارع **168**

ومنها أن ذروة سنام الإسلام الجهاد فى سبيل الله تعالى .

وإنما شبه الجهاد بذروة السنام لأن من تسور ذروة السنام فقد حكم على جميع أجزاء البعير كذلك من رزقه الله الجهاد فقد أناله جميع مافى الإسلام من أجزاء الفضل ,لأن نوم المجاهد أجر وسفره أجر ونفقته أجر ,ونصبه أجر ,وخوفه أجر ,وظمأه أجر ,وجوعه أجر ,وحركاتة كلها أجر بل وبول فرسه وعرقه وعلفه كل ذلك فيه أجر كما سيأتي إن شاء الله فى فضل المجاهد فى سبيل الله وقد مر أن الجهاد أفضل من الحج قال أدم بن على سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول لسفرة فى سبيل الله أفضل من خمسين حجة "رواة أبن المبارك وهو صحيح

يقصد بها التطوع لأن حجة الإسلام إنما تكون أفضل من جهاد الكفاية وأما إذا صار الجهاد فرض عين فهو مقدم على حجة الإسلام قطعاً لوجوب فعله على الفور دون إذن الوالدين والدائن لأنه فرض عين على الجميع .

<u>ومنها أن الجهاد باباً من أبواب الجنة والجنة تحت ظلال السيوف</u>

فقد روى مسلم فى صحيحه عن أبي بكر بن موسى الأشعري قال سمعت أبي وهو بحضرة العدو يقول "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف فقام رجل رث الهيئة وقال يا أبا موسى أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا ؟ قال نعم فرجع إلى أصحابه فقال :أقرأ عليكم السلام ثم كسر جفن سيفه فألقاها ثم مشى بسيفه إلى العدو فضرب به حتى قتل "كتاب الإمارة

وهذا فيه رد على منكري العمليات الاستشهادية والانغماس كما ينكرها دعاة الإنبطاح والتخاذل والتراجعات وسيأتي تفصيل هذه المسألة إن شاء الله ,وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال, قال رسول الله صلى الله علية وسلم "جاهدوا فى سبيل الله فإن الجهاد فى سبيل الله باب من أبواب الجنة ينجى الله تعالى به من الهم والغم "حديث صحيح رواة عبد الرزاق وأحمد بإسناد جيد والطبرى والحاكم ووافقه الذهبي

<u>ومنها أن الجهاد أقصر الطرق إلى الجنة</u>

روى مسلم فى صحيحه عن أنس رضي لله عنه قال أنطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر وجاء المشركون ,فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايقدمن أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا دونه)أي قدامه "فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله علية وسلم "قوموا إلى جنة عرضها السماوات والأرض "قال عمير بن الحمام يارسول الله عرضها السماوات والأرض ؟ قال نعم قال بخ بخ ,فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مايحملك على قولك بخ بخ ؟ قال لا والله يارسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها قال فإنك من أهلها فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال إن أنا حييت حتى أكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة فرمى بما كان معه من تمرات ثم قاتلهم حتى قتل رضي الله عنه "وفى رواية قال يارسول الله ما بيننا وبين الجنة إلا أن نقاتل هؤلاء فقال نعم فقاتل حتى قتل

نعم ياعبد الله إن الجهاد فى سبيل الله أقصر الطرق إلى الجنة وإن كانت الجنة لها أبواب كثيرة وطرق عديدة لكن أقصر الطرق إلى الجنة الجهاد والاستشهاد فى سبيل الله فهل اشتقت إلى الجنة وتاقت نفسك إليها ؟ والتمتع بنعيمها والتلذذ بالنظر إلى وجه الرحمن ومجاورة النبي العدنان والصحب

الكرام هل إشتقت إليها كما أشتاق إليها سيف الله المسلول على الكفار والمرتدين والمشركين خالد بن الوليد "ماليلة تهدى إلى فيها عروس أنا لها محب أو أبشر فيها بغلام أحب إلى من ليلة شديدة البرد كثيرة الجليد فى سرية أصبح فيها العدو فعليكم بالجهاد ثم قال رضي الله عنه لقد منعني كثير من القرآن الجهاد فى سبيل الله عز وجل "[1]وما يفيد القرآن فى عقول لا تفهم عن الله وما يفيد القرآن فى أناس ما فهموا لا إله إلا الله ولم يعملوا به فهو عليهم عمى ,ولكن من تعلم القرآن وعمل به فحتماً سيجاهد لأن قوام الدين قرآن يهدى وسيف يقوم وأهل القرآن حقاً هم أهل الثغور ,وليس هذا تقليلاً من شأن حفظة القرآن ولكن هي دعوة لفهمه والعمل به والانقياد له " فيا أيها الموحد قطع علائق الدنيا من قلبك وأقبل على ربك وجاهد كل من كفر وتجبر وحارب الإسلام والمسلمين وقل لنفسك كما قال عبد الله بن رواحه رضي الله عنه أي نفسي إلى أي شيء تتوقين إلى فلانة فهي طالق ,وإلى فلان وفلان غلمان له فهم أحرار ,وإلى حائط له فهو لله ورسوله ثم أنشد

أقسمت يانفسى لتنزلنه لتنزلنه أو لتكرهنه
إن أجلب الناس وشدوا الرنه مالي أراكي تكرهين الجنة
قد طال ماكنت مطمئنة هل أنت إلافى نطفة فى شنه
يانفس إن لا تقتلى تموتي هذا حمام الموت قد صليت
وما تمنيت فقد أعطيت إن تفعلي فعلهما هديت
وإن تأخرت فقد شقيت

يريد صاحبيه زيد وجعفراً ثم نزل .فأتاه ابن عم له بعرق لحم فقال شد بهذا صلبك فإنك قد لقيت يومك هذا فأخذه من يده فانتهش منه نهشه ثم سمع الحطمة فى ناحية الناس فقال أنت فى الدنيا فالقاه من يده ثم نزل إلى القتال فطعن فستقبل الدم بيده فدلك به وجهه ثم قاتل حتى قتل صريعابين الصفين رحمه الله ورضي عنه وعن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم المجاهدين الأبطال الأتقياء الأبرار وهكذا يكون الأبطال الشجعان المؤمنون يرجون ماعند الله ولا يهابون المنون وإنها لفتنة وكفا ببارقة السيوف فتنة نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة

[1] رجالهما رجال الصحيح إنظر الجاهد لإبن المبارك ومجمع الزوائد للهيثمى والإصابه لأبن حجر عن المشارع لابن النحاس ص203

ومنها أن السير إلى الجهاد خير من الدنيا وما فيها ولو مات أثناء سيره دخل الجنة.

جاء فى الصحيحين عن أنس ابن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغزوة فى سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس أحدكم من الجنة أو موضع فيد –يعنى صوته خير من الدنيا وما فيها ولوأن امرأة من أهل الجنة اطلعت على أهل الأرض لأضاءت ما بينهما ولملأته ريحا ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها "قال النووي فى شرحه لمسلم ومعنى الحديث أن فضل الغدوة والروحة فى سبيل الله وثوابها خير من على الدنيا كلها لو ملكها إنسان وتصور تنعمه بها كلها لأنه زائل ونعيم الآخرة باق وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال, قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لروحة فى سبيل الله أو غدوة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب ولقاب قوس فى الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب" رواه البخاري فهنيئاً لك أيها السائر إلى الله فى طريق الجهاد

<u>بل من اغبرت قدماه فى سبيل الله مجاهداً له أجر</u>

قال رسول الله صلى الله علية وسلم من أغبرت قدماه فى سبيل الله حرمه الله على النار "رواه البخاري وقد مر معك قول الإمام المجاهد العالم عبد الله بن المبارك لعابد الحرمين الفضيل فى ذلك وعن عبد الله بن مسعود قال :كنا يوم بدر كل ثلاثة على بعير قال :وكان أبو لبابة وعلى ابن أبى طالب زميلي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكان إذا كان عقبةرسول الله صلى الله عليه وسلم(نوبته لينزل ويركب غيره) قال :يارسول الله نحن نمشى عنك فيقول "ما أنتما بأقوى منى وما أنا بأغنى عن الأجر منكما "حديث صحيح المستدرك

وفى هذا الحديث النص على الأجر فى المشي فى سبيل الله واستحباب ألا يتميز الأمير عن رعيته بشئ من الراحة بل يشاركهم فى ماهم فيه من النصب والوصب "وبيان ما تقتدي المروءة من عدم تخصيص الإنسان بشئ دون رفقته وإن خصصوه واستحباب إثار الرفقة أفضلهم بما فيه الراحة وبيان ماوهب الله نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من التواضع مع كونه أفضل الخلق أجمعين وفيه أن الأمير قدوة فى الرحمة والعمل والنصح والبذل والعطاء ومن تميز عن جنوده فقد تجاوز وخالف

الهُدى وهلك وسيأتى تفصيل ذلك عند الحديث عن كيف نجاهد وصفات القائد الناجح بعون الله وتوفيقه

ومنها فضل الجرح فى سبيل الله تعالى

جاء فى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال "لايكلم أحد فى سبيل الله والله أعلم بمن يكلم فى سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثغب اللون لون دم والريح ريح مسك فستبشر أيها المجاهد يامن حبست فى سبيل الله فأبشر يامن أصبت فى سبيل الله أبشر بهذه البشرة الطيبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم

هذه هى بعض فضائل الجهاد فى سبيل الله فهل تعلق قلبك بالجهاد ونصرة دين الله هل اشتاقت نفسك لما أعده الله للمجاهدين فتعال مع أخي الحبيب لنتعرف على بعض من فضائل المجاهدين

من فضائل المجاهد فى سبيل الله

قال الله تعالى "لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (95) دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (96) " النساء

قال تعالى" فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (74) "النساء

وقال سبحانه "الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ (20) يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ(21)خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ (22) التوبة

وقال عز وجل "إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (111) "التوبة

ومنها أن المجاهد أفضل الناس

لما رواه أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال "أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :أي الناس أفضل ؟ قال "مؤمن يجاهد بنفسه وماله فى سبيل الله قال ثم من "قال رجل معتزل فى شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره "البخاري ومسلم

ومنها أن المجاهد خير الناس وأكرمهم على الله تعالى

خرج بن المبارك والترمذى وحسنه النسائي وابن حبان فى صحيحه عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عليهم وهم جلوس فى مجلس لهم فقال "ألا أخبركم بخير الناس منزلاً ؟ قالوا بلى يارسول الله قال رجل أخذرأس فرسه فى سبيل الله حتى يموت أو يقتل" ورواه الحاكم فى المستدرك بإسناد صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي

<u>ومنها أن نوم المجاهد أفضل من قيام غيره الليل</u> وأن الطاعم فى سبيل الله كالصائم فى غيره سرمداً فهذا أجرعظيم للمجاهد فى سبيل الله لا يدانيه ولا يقترب منه أحد فى الأجر فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إن مثل المجاهد فى سبيل الله –والله أعلم بمن يجاهد فى سبيله –كمثل القائم الصائم الخاشع الراكع الساجد "رواه ابن المبارك والنسائي وهو فى الصحيحين

وعن نعمان ابن بشير رضى الله عنهما قال ,قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد فى سبيل الله كمثل الصائم نهاره القائم ليله لله حتى يرجع متى يرجع "رواه أحمدوالبزار والطبراني ورجاله رجال الصحيح

<u>ومنها أن الله يرفع المجاهد فى الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض</u>

وهذا الفضل العظيم للمجاهد فى سبيل الله وهو مصداق قوله سبحانه "لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (95)" النساء

وفى صحيح البخاري عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال "من أمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وأت الزكاة وصام رمضان كان حقاً على الله أن يدخله الجنة ,هاجر فى سبيل الله أوجلس فى أرضه التى ولد فيها "قالوا يارسول الله أفلا ننبئ الناس بذلك ؟قال "إن فى الجنة مائة درجه أعدها الله للمجاهدين فى سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فسألوه الفردوس فإنه وسط الجنة وأعلى الجنة ومنه تفجر أنهار الجنة وفوقه عرش الرحمن . "وفى صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "من رضى بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسله نبياً ورسولا وجبت له الجنة فعجب لها أبو سعيد فقال :أعدها على يارسول الله فأعادها عليه ثم قال "وأخرى يرفع الله بها لعبد مائة درجةما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض "قال وماهى يارسول الله قال الجهاد في سبيل الله"هذه الدرجات لك أيها المجاهد أما أجرك وثوابك فى الدنيا فأنظر إلى ماأعده الله لك

-فإنك أيها المجاهد فى ضمان الله وكفالته وعونه وهدايته

من حين تخرج من بيتك حتى تعود إليه أو تقتل فيدخلك الجنة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكفل الله لمن جاهد فى سبيله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد فى سبيله وتصديق بكلماته أن يدخله الجنة أويرده على مسكنه بما نال من أجر وغنيمة "البخاري وأنظر ياعبد الله إلى عون الله للمجاهد وبركته له فى كل شيئ قال ابن النحاس –رحمه الله "ومن عون الله تعالى للغازى ما ذكره البخاري فى صحيحه فى باب بركة الغازى فى ماله حياً وميتاً . عن عبد الله ابن الزبير ,قال :لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت إلى جنبه فقال يابنى لا يقتل اليوم إلا ظالم أومظلوم وإني لا أراني إلا سأقتل اليوم مظلوماً وإن من أكبر همي لدَيني أفترى دَيْنُنا يبقى من مالنا شيئ ؟ وقال :يابنى بع مالنا وأقضى ديني فإن فضل من مالنا شيئ بعد قضاء الدين فثلثه لولدك قال فجعل يوصيني لدَينه ويقول :يابني إن عجزت عن شيئ منه فاستعن عليه مولاي قال فوالله ما دريت ما أراد حتي قلت ياأبتي من مولاك ؟ قال :الله فو الله ما وقعت في كربه من دينه إلا :قلت يامولي الزبير أقضي عنه دينه فيقضيه ,فقتل الزبير ولم يدع ديناراً ولا درهماً إلا أرضين منهما الغابة وأحد عشر داراً بالمدينة ودارين بالبصرة ودار بالكوفة وداراً بمصر قال :وإنما كان دينه الذي عليه أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه فيقول الزبير لا ولكنه سلف فإني أخشي عليه الضيعة ,وما ولي إمارة قط ,ولا جباية خراج ولا شيئاً إلا أن يكون فى غزوة مع النبي صلي الله عليه وسلم أو مع أبي بكر وعمر وعثمان ,قال عبد الله ابن الزبير فحسبت ماعليه من الدين فوجدته ألف ألف ومأتين ألف]مليونيين وماتين ألف [وكان الزبير اشتري الغابة بسبعين ومائة ألف فباعها عبد الله بألف ألف وستمائة ألف (2.600000)وهذا من البركة والكفالة ثم قام فقال من كان له علي الزبير حق فليوفنا بالغابة فذكر القصة ....

وكان للزبير أربع نسوة ورفع الثلث فأصاب كل أمراءة ألف ألف ومأتيا ألف فجميع ماله خمسون ألف ألف ومئتا ألف)خمسين مليون (والله أعلم

ومنها أن الله يستجيب دعائهم بخوارق العادات لكرامتهم عليه ودخولهم في ضمانه

ففي سنن ابن ماجه وصحيح ابن حبان عن ابن عمر رضي الله عنهما ,عن النبي صلي الله عليه وسلم قال "الغازى في سبيل الله والحاج والمعتمر وفد الله دعاهم فأجابوه وسألوه فأعطاهم "

ومنها ما رواه البخاري في سرية الخبط عندما ألقى لهم البحر عنبراً أكلوا منه شهراً وكانوا ثلثمائة رجل وأميرهم أبي عبيدة عامر بن جراح وهو حوت عظيم أكلوا منه حتي سمنوا وقد كانوا يأكلون الخبط وورق الشجر من الجوع

وأخرج البيهقي في دلائل النبوة بإسناد صحيح أن رجلاً من اليمن كان في بعض الطريق نفق حماره يعني مات ,فتوضأ وصلي ركعتين ثم قال اللهم إني جئت من الدثينه "يعني بلده وهي بين الجند وعدن "مجاهداً في سبيلك ابتغاء مرضاتك وأني أشهد بأنك تحي الموتى وتبعث من في القبور ولا تجعل لأحد علي اليوم منة أطلب إليك أن تبعث لي حماري .قال فقام الحمار ينفض أذنيه . "وخرج ابن أبي الدنيا في كتاب مجابي الدعوة بإسناده من عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم قال : خرج قوم غزاه ومعهم محمد بن المنكدر وكانت صائفة فبينما هم يسيرون في الساقة قال رجل من القوم أشتهي جبن رطب فقال محمد بن المنكدر استطعموا الله يطعمكم فإنه القادر فدعا القوم فلم يسيروا إلا قليلاً حتى وجدوا مكتلاً مخيطاً فإذا هو جبن رطب فقال بعض القوم لو كان عسلاً فقال محمد إن الذي أطعمكم جبناً هاهنا قادر علي أن يطعمكم عسلاً فاستطعموه فدعا القوم فساروا قليلاً فوجدوا قاقزة عسل "مشربه أو قدح "علي الطريق فنزلوا فأكلوا الجبن والعسل فركبوا . "

وروى السلطان نور الدين محمود المعروف بالشهيد في كتاب الإجتهاد في فضل الجهاد بإسناده عن أبي يعقوب المصيص قال :غزونا بلاد الروم فقال لنا الدليل ههنا واد من عسل فعدلنا إليه وأنزلنا رجلاً يغرف لنا بالأسطال فخرج علينا الروم فتشاغلنا بهم ونسينا الرجل فغبنا عن الموضع فلما كان بعد سنة عزونا فجئنا إلي ذلك الوادي فإذا الرجل حي فقلنا له إيش خبرك ؟ قال كنت أعطش فاشرب العسل وأجوع فأكل العسل فرأيناه كأنه البلور إذا طعم شيئاً رأيناه فى جوفه من صفاء جلده "المشارع**188-189**

وهذا ليس بغريب على أهل الثغور والجهاد وهذه الآثار ترد على من أنكر كرامات الأولياء وخوارق العادات على منهاج النبوة وقد ذكر ابن تيمية رحمه الله طرفاً منها واللالكائى فى اعتقاد أهل السنة وهذا يؤكد ماذكره الشيخ عبدالله عزام –رحمه الله –عن المجاهدين الأفغان فى كتابه آيات الرحمن " وذكر كرامات الصحابة فى أرض الجهاد وقد قال الله تعالى فى أخر سورة العنكبوت "وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ (69) "العنكبوت

وقال سفيان بن عيينة إذا رأيت الناس قد اختلفوا فعليك بالمجاهدين وأهل الثغور فإن الله قال لنهدينهم "فالويل لمن أذى المجاهدين ولمزهم وتنقصهم وشهر بهم وحاربهم روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "اتقوا أذى المجاهدين فإن الله يغضب للمجاهدين كما يغضب للأنبياء والرسل ويستجيب لهم كما يستجيب للأنبياء والرسل ولا طلعت شمس ولا غربت على أحد أكرم على الله من مجاهد "رواه ابن عساكر مسنداً من حديث على رضى الله عنه .

هذا فضل المجاهد فى سبيل الله الذى ثبت على الجهاد حتى الممات لا كالذين جاهدوا يوماً مافى أرض الجهاد ثم آل بهم الحال إلى العمل كا جواسيس وقاموا بعمل العسكر وجند الطاغوت "بعد أن وقعوا فى الأسر وقاموا بتسليم أنفسهم وسلاحهم إلى المرتدين وقد رأينا من هؤلاء العجب ومنهم من كان مجاهداً فى البوسنة وأفغانستان ثم كان عوناً للطواغيت باسم المصلحة ومناط الأسر والاعتقال وهذا المحروم المخزول لم يفكر لماذا اختار الله إخوانه شهداء وسلم هو نفسه للطاغوت لم يفكر هذا المرزول لماذا هؤلاء صبروا في أرض الجهاد وهو أسر لم يحتمل الاعتقال وظروف الأسر فإنها من أجل الدنيا وأصبح هذا المجاهد خلاً وفياً للمرتدين يجالسهم ويمازحهم بعد أن كان يقاتلهم وسبحان الله العظيم نسأل الله حسن الخاتمة فالعبرة بالخواتيم فيجب علي الإنسان أن لا يغتر بما هو عليه من طاعة فلا يدري بما يختم له نسأل الله السلامة والعافية والثبات

فإذا كان هذا حال المجاهد وهذا فضله ومنزلته عند الله فما هو حال الشهيد ومنزلة الشهداء عند الله تعالي أيها الحبيب لنعرف فضل الشهيد في سبيل الله وما أعده الله للشهداء من النعيم المقيم والأجر الجزيل والخير الوفير فإن الشهادة رتبة عظيمة ومنزلة جسيمة لا يلقاها إلا ذو حظ عظيم ولا ينالها إلا من سبق له القدر بالفوز المقيم وهي الرتبة الثالثة من مقام النبوة كما قال تعالي " وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا (69) "النساء

وسمي الشهيد شهيداً لأنه مشهود له بالجنة ولأن أرواحهم شهدت وأحضرت دار السلام ,ولأنهم أحياء عند ربهم ,يرزقون ولأن الشهيد شاهد أي هو الحاضر في الجنة فأن الله وملائكته يشهدون لهم بالجنة ولأنه يشهد عند خروج روحه ما أعد له من الثواب والكرامة كما سيأتي إن شاء الله تعالي

,نسأل الله من فضله العظيم وهو سبحانه الكريم الرب الرحيم نسأله سبحانه بأسمائه الحسنى وصفاته العلي أن يرزقنا الشهادة في سبيله ,شهادة يرضي بها عنا .آمين

فضل الشهداء[1]

تعريف الشهيد

الشهيد هو الذى قاتل فى سبيل الله لتكون كلمة الله هى العليا وقتل بأيدى الكفار أو بسببهم فى المعركة بين الصفين , وهوعند العلماء والأئمة الاعلام:

فالشهيد عند الحنفية:"من قتله المشركون، أو وجد في المعركة وبه أثر، أو قتله المسلمون ظلماً ولم

[1] أنظر مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق من ص694إلى ص796 فقد ذكر أبن النحاس رحمه الله من فضل الشهيد الشيئ الكثير وهذا مختصر له

يجب بقتله دية"(1).

وهو عند المالكية:"من قتل في سبيل الله في جهاد الكفار لإعلاء كلمة الله تعالى"(2).

وهو عند الشافعية:"من مات في قتال الكفار بسببه أي القتال"(3).

وهو عند الحنابلة:"من مات بسبب القتال مع الكفار وقت قيام القتال"(4).

من المناسب هنا ذكر ما قاله النووي في المجموع 225/5:

"واعلم أن **الشهداء ثلاثة أقسام:**

أحدها: شهيد في حكم الدنيا، وهو ترك الغسل والصلاة [أي ترك تغسيله والصلاة عليه]، وفي حكم الآخرة بمعنى أن له ثواباً خاصاً، وهم أحياء عند ربهم يرزقون، وهذا هو الذي مات بسبب من أسباب قتال الكفار قبل انقضاء الحرب وسبق تفصيله .

والثاني: شهيد في الآخرة دون الدنيا، وهو المبطون والمطعون والغريق وأشباههم .

والثالث: شهيد في الدنيا دون الآخرة، وهو المقتول في حرب الكفار، وقد غل من الغنيمة، أو قُتِل مدبراً، أو قاتل رياءً، ونحوه فله حكم الشهداء في الدنيا دون الآخرة .

والدليل للقسم الثاني أن عمر وعثمان وعلياً ﷺ غُسِلوا وصُلِّي عليهم بالاتفاق، واتفقوا على أنهم شهداء والله أعلم" المجموع **225/5**

تعريف العمليات الجهادية الإستشهادية الفدائية

" أعْمَالٌ يَقومُ بها المُجَاهِدُ طَلَباً للشَّهَادَةِ ، يَقصِدُ بِهَا تَحقِيقَ مَصْلَحَةٍ أو دَفْعَ مَفسَدَةٍ ، تُعرِّضُهُ للقَتْلِ ظنّاً أو يَقِيناً ، بيَدِهِ أو بيَدِ غَيرِهِ " .

ولهَا صُورٌ متعددةٌ مِنها (5) :

(1) العناية شرح الهداية **141/2**

(2) حاشية العدوي **103/1**

(3) تحفة المحتاج **164/3**

(4) كشاف القناع **100/2**

(5) العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي (35 - 36) ، هل انتحرت حواء أم استشهدت ؟ (5) .

- اقتِحَامُ المجاهِدُ بسلاحِهِ صفَّ العَدوِّ أو ثُكنتَهُ أو مناطِقَ تجمُّعِهِ ، قاصِداً قتلَ أكبرَ عددٍ منهم والاستمرارُ في ذلك حتى الموت .
- أن يملأَ المجاهِدُ حقيبتَهُ أو سيارتَهُ بالموادِّ المتفجّرةِ أو يَربطَ نفسَهَ بحِزامٍ ناسِفٍ ، ثم ينطلقَ بعد ذلك ليقتحِمَ ثُكَناتِ العدوّ أو أماكنَ تجمُّعِهِ ، فيُفَجِّرَ ما يَحمِلُهُ معَهَ مُحدِثاً بذلك نِكَايةً بالغةً في صُفُوفِهِم ومنهم مَن يرى عدمَ تسمِيتِها بـ(العَملِيَّاتِ الاستِشهَاديَّة) :

1- لأنَّ (العَملِيَّاتِ) لَفظةٌ محدَثةٌ مِنْ حيثُ اللُّغَةُ ولا أصْلَ لها في مَعَاجِمِ اللُّغَةِ .

2- ولأنَّ تسميتُها بـ(الاستِشهَاديَّة) إيذانٌ بمَشْروعِيَّتِها ، واعتِبارُ فاعِلِهَا شهِيداً ، كما أنَّ تسمِيَتَها بـ(الانتِحَارِيَّةِ) إيذانٌ بمنعِهَا ، فيَحسُنُ تَسمِيَتُها بـ(الأَعْمَالِ الفِدَائيَّةِ) [1] .

وأُجيبُ : بأنَّه وإنْ كانتْ لفظةُ (العَملِيَّاتِ) مُحدَثةٌ إلا أنَّها تقارِبُ لفظةَ (الأعمَالَ) في الدَّلالَةِ على المعنى ، فهي مشتقةٌ من العَمَلِ –كما تَقَدَّمَ – .

وأما تَسمِيَتُها بـ (الاستِشهَادِيَّةِ) فليسَ فيه إيذانٌ بمشروعِيَّتِهَا ، لأنَّ لَفظةَ (الاستِشهَادِ) تدلُّ على طَلَبِ الشَّهادةِ وسُؤالِهَا –كما تقدَّم – وهذه الأعمالُ التي يقومُ بها المجاهِدُ يَقصِدُ بها الشهادةَ ويَطلبُهَا ، وتَسمِيَةُ صَاحِبِها بالشَّهِيدِ إنما هو باعتِبَارِ الحُكمِ الدُّنيَوِيّ عليهِ ، فهو يُعامَلُ مُعامَلَةَ الشَّهِيدِ في الدُّنيا ، وإن لم يَكنْ كذلك عِندَ اللهِ [2] .

ثمَّ إنَّ في تَسمِيَتِهَا بـ(الفِدَائيَّةِ) تَسمِيَةٌ بلَفظَةٍ مُحدَثَةٍ [3] ، فعَجَباً لِمَن فَرَّ مِنهُا وفيها وَقَعَ .

ويُسمّيها آخرونَ (العَمَليَّاتِ الانتِحَارِيَّةِ) إشارةً إلى تحرِيمِهَا .

وهذِهِ التَّسْمِيَةُ لا تَصِحُّ ، لأنَّ فيها تسوِيَةً بينَ الانتِحَارِ المُحرَّمِ شَرعاً ، وبينَ العَمَليَّاتِ التي يُقصَدُ بها مُجَاهَدةُ العَدوِّ وطلبُ الشَّهادَةِ ، ولا عِبْرَةَ بِقِياسِهَا على الانتِحَارِ لأنَّه مَعَ الفَارِقِ [4] ، فالمُنتَحِرَ لم يُقدِم على الانتِحَارِ إلا بِسَبَبِ الجَزَعِ وعَدَمِ الصَّبرِ وضَعْفِ الإيمانِ أو انتِفَائهِ ، خِلافاً للمُجاهِدِ الذي ما أقدَمَ عليها إلا لقصْدِ النِّكايةِ في العَدوِّ ، والنُّصْرَةِ للدِّينِ ، والإعلاءِ لكلمةِ ربِّ العالمين ، مع قُوَّةِ إيمانٍ ويَقينٍ

---

[1]() انظر : الأعمال الفدائية صورها وأحكامها الفقهية (5 - 87 - 93) .

([2]) العمليات الاستشهادية صورها وأحكامها ، هاني الجبير (14) .

([3]) انظر : المعجم الوسيط (2 / 678) .

[4]() فتوى الشيخ حمود بن عقلاء الشعيبي - رحمه الله - .
قلت : إضافة مع كونه قياساً مع الفارق ، فإن العلة ليست هي مباشرة القتل ، وإلا لكان المعترض لطريق القطار - مثلا - غيرَ منتحر ، وإنما هي التخلص من الحياة سخطاً واعتراضاً على قدر الله .

وحُسْنِ ظنِّ باللهِ عزَّ وجلَّ [1] ، كما أنَّه مَعَ إقدَامِهِ عليها لا يَقصِدُ مُجردَ قتْلِ نفسِهِ ، لأنَّه لو أرادَ ذلك لاكتَفَى بقَتْلِهَا فَقَط دُونَ أن يُلحِقَ الضَّررَ بغيرِهَا ، بلْ حمَلَهُ على ذلك طلَبُ الشَّهادةِ والرَّغبةُ فيها وقصْدُ النِّكايةِ بالعدوّ [2]

قال الشيخ سليمان العلوان – ثبته الله وفك أسره – : " والتسوية بين الانتحار المحرم شرعاً بالكتاب والسنة والإجماع ، وبين العمليات الاستشهادية ؛ تسوية جائرة وقسمة ضيزى ومعاذ الله أن يستوي رجل قتل نفسه في سبيل الشيطان ، وآخر قدّم نفسه ودمه في طاعة الرحمن ، فو الله ما استويا ولن يتساويا ، فالمنتحر يقتل نفسه من أجل نفسه وهواه ؛ نتيجة للجزع وعدم الصبر وقلة الإيمان بالقضاء والقدر ونحو ذلك ، وذاك الفدائي يقتل نفسه أو يتسبب في قتلها بحثاً عن التمكين للدين وقمعاً للأعداء وإضعافاً لشوكتهم وزعزعة لسلطانهم وكسراً لباطلهم " . الجلسات اليومية للشيخ – حفظه الله – (4 / 1)

وقال الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب – حفظه الله – : " – : " و أما من قاس العمليّة الاستشهاديّة على الانتحار ، و ألحقها به في الحكم ، بدعوى أنّ من يفجر نفسه بين عناصر العدو يشبه المنتحر من جهة مباشرته قتل نفسه بيده أو بما يحمله من متفجّرات ، لا بيد عدوّه أو سلاحه ، فقد أبعَد النجعةَ و أفسدَ القياسَ ، لأنّه لم يعِ مراد الأصوليين من تعريف للقياس بقولهم : هو إلحاق فَرعٍ بأصلٍ في الحُكم لعلّةٍ جامعة بينهما ، و بالتالي لم يُفرّق بين العلّة و الصفة ، فظنّ أنّ كلا الأمرين انتحار ، لأنّ فيه مباشرة للقتل ، و غاب عليه أنّ العلّة التي دَفَعت المنتحر إلى إزهاق روحه ،

هي التخلّص من الحياة اعتراضاً على القَدَر ، و سخطاً على ما لحقه من قضاء الله و قَدَره ، و هذا خلاف ما تقدّم بيانه من دوافع المجاهد لبذل روحه في سبيل الله .

وإذا سلّمنا جَدَلاً أو تنزُّلاً بأنّ العلّة في الانتحار هي مباشرة المنتحر قتل نفسه ، فما ظنّكم بمن يعترض سبيل سيارة أو قطار كما هو الشائع عند المنتحرين في الغرب اليوم ، ألا يُعدُّ منتحراً

رغم أنّه لم يحمل أداة القتل بيده ، و لم يباشر قتل نفسه بِسُمٍّ تَحَسَّاهُ ، أو حَدِيدَةٍ تَوَجَّأَ بِهَا فِي بَطْنِهِ ، و ما تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ؟ " ..بل من التجنّي و مجاوزة الحق ؛ أن نحكم بالانتحار على من يريد الشهادة و يبذل نفسه في سبيل الله ، تحكّماً في نيّته ، وتحكماً على ما في قلبه بغير علم ، مع علمنا أنه

---

(1) انظر : هل انتحرت حواء أم استشهدت ؟ (4) .
(2) انظر : العمليات الاستشهادية ، هاني الجبير (14) .

لو أراد الانتحار لسلك إليه طرقاً أخرى و ما أكثرها و أيسرها " . الفتاوى الندية في العمليات الاستشهادية (**46**) . ، ففرقٌ واضِحٌ وبونٌ شاسِعٌ بينهما ، فتأمَّلْهُ ! .

ويُمكِنُ تَلخِيصُ الفُروقِ بينِ المُنتَحِرِ والقَائمِ بالعَمَلِيَّةِ الاستِشهَادِيَّةِ فيما يَلِي [1] :

1– أنَّ المُنتَحِرَ يَقتُلُ نفْسَهَ قاصِداً قَتْلَهَا ، وصَاحِبُ العَمَلِيَّةِ الاستِشْهَادِيَّةِ في الحَقِيقَةِ هو لا يُرِيدُ قَتْلَ نَفْسِهِ ، ولكِنْ يُرِيدُ النِّكَايَةِ فِي الأعْدَاءِ بما لا يُمَكِّنُهُ مِنْ ذلك إلا بِقَتْلِ نفْسِهِ ، ويَدُلُّ عَليهِ : أنَّه لو أرادَ قَتْلَ نفْسِهِ ؛ لفَعَلَ ذلك وهُو فِي مَكَانِهِ ولم يَحْتَجْ إلى أنْ يَقْتَحِمَ المَخَاطِرَ للوصُولِ إلى الأعْدَاءِ ، فهو عِنْدَما يُفَجِّرُ لا يَقْصِدُ بذلك قَتْلَ نفْسِهِ أصْلاً وإنما يُرِيدُ قَتْلَ عَدُوِّهِ ، فتذْهبُ نفْسُهُ هُنا تَبَعاً لا قَصْداً ، ويَجُوزُ تَبَعَاً مَا لا يَجُوزُ استِقْلالاً .

2– أنَّ المُنتَحِرَ يَقتُلُ نفْسَهَ استِعجَالاً للمَوْتِ وجَزَعَاً على قَدَرِ اللهِ ، أمَّا صَاحِبُ العَمَلِيَّةِ الاستِشهَادِيَّةِ فيُقدِمُ عليها إعْلاءً لكَلِمَةِ اللهِ ، ونُصْرَةً للمُستَضْعَفِينَ ، ودِفَاعاً عَنْ أعْرَاضِ المُسلِمِينَ ودِمَائهم ودِيَارِهِم .

3– أنَّ المُنْتَحِرَ يَقْتُلُ نفْسَهَ دون مَصْلَحَةً شَرْعِيَّةً ، أمَّا صَاحِبُ العَمَلِيَّةِ الاستِشهَادِيَّةِ ، فيَقتُلُ نفسَهَ مِنْ أجْلِ مَصْلَحَةٍ شَرْعِيَّةٍ وهيَ النِّكَايَةُ في صُفُوفِ الأعْدَاءِ وقَذفُ الرُّعبِ في قُلوبِهِم وحثُّ المسلمينَ وتَشجِيعُهُم وتجرئتُهُم على عَدوِّهِم .

[1] انظر : عون الحكيم الخبير ، أبو المنذر الحربي (484) .

نشأة الأعمال الفدائية وتطورها

الحروب وأنواع المقاتلة لم تزل واقعة في الخليقة منذ برأها الله . فالحرب أمر طبيعي في البشر لا تخلو عنه أمة ولا جيل .[1]

ومن المعلوم أن معنى الفدائية والتضحية في الحروب قديم، إذ هما من مقتضيات الصراع والمقاومة، فالمقاتل فرداً كان أو جماعة يدرك أنه لا بد من وجود نوع من التضحية وإقحام النفس في المهالك حتى يتحقق له النصر على عدوه .

وبإزاء هذا المعنى العام للتضحية في الحروب، برز معنى خاص يتمثل في أعمال خاصة تزداد فيها درجة مخاطرة المقاتل بنفسه، بحيث يغلب على الظن هلاكه عادة بسبب هذه الأعمال، لتحقيق أهداف معينة . وهذا المعنى من الفدائية هو المراد في بحثنا هذا .

وكانت هذه الأعمال – في نشأتها – تتمثل في صور من القتال الفدائي المحفوف بالمخاطر، كاقتحام صفوف العدو، أو الدخول إلى مواقع هـ الخطرة المهمة، أو خطف أو اغتيال بعض قادة العدو، ونحو هذه الأعمال التي يجمعها تعريض النفس للأسباب المفضية للقتل في الغالب .

ومع تطور وسائل الحرب في العصور المتأخرة ظهر نمط جديد من الأعمال الفدائية، يتمثل في مباشرة المقاتل التضحية بنفسه، بغية تحقيق النكاية بالعدو .

وهذا النوع من الأعمال لم يكن ليظهر لولا اكتشاف المواد المتفجرة وتقدم تقنيتها في هذا العصر، والتي من شأنها توسيع دائرة التأثير والتدمير لتحقيق النكاية بالعدو .[2]

ومما أسهم في انتشار الأعمال الفدائية في العصور المتأخرة، تبني الشعوب المضطهدة لهذه الأعمال كشكل من أشكال الحروب غير النظامية في الصراعات الأهلية أو الحروب ضد الاستعمار .[3]

ومن هذه الحروب ما يلي:

---

(1) مقدمة ابن خلدون 271/1

(2) الإرهاب والعمليات الاستشهادية: سلمان العودة . مقال بمجلة الدعوة في عددها الصادر في 1423/2/12هـ

(3) الحرب الفدائية في فلسطين على ضوء تجارب الشعوب في قتال العصابات ص:18

1) الحرب الأهلية الأمريكية (1861- 1865م): [1]

اندلعت هذه الحرب بين الحكومة الاتحادية للولايات المتحدة وإحدى عشرة ولاية في الجنوب . وفرقت الحرب بين الشمال والجنوب الانفصالي بسبب الرق وحقوق الولايات .

وشهدت هذه الحرب العديد من الأعمال الفدائية ضمن حرب العصابات التي كان يقوم بها الجنوبيون الانفصاليون الذين كانوا يعانون من القهر وهضم الحقوق، إلا أن الشماليين تمكنوا من الانتصار عليهم في هذه الحرب .

2) حرب البوير (1899- 1902م): [2]

يطلق مسمى حرب البوير على حربين خاضتهما القوات البريطانية في جنوب أفريقيا . الأولى ضد الترنسفال، والثانية ضد الترنسفالر والولاية البرتغالية الحرة، وهي واحدة من أولى الحروب المناهضة للاستعمار البريطاني .

والبوير مصطلح يطلق على المستوطنين الهولنديين الذين كانوا يعرفون باسم البويرز، أي المزارعين

وعلى الرغم من الأعمال الفدائية والتضحية التي قام بها البوير إلا أنهم في أواخر الحرب استسلموا، وعادت دولهم إلى مستعمرات بريطانيا .

3) الحرب العالمية الثانية (1939- 1945م): [3]

شهدت الحرب العالمية الثانية واحداً من أبرز التطورات النوعية للأعمال الفدائية، وهو الأسلوب الانتحاري بتفجير الطائرات، حينما حوّل الطيارون اليابانيون طائراتهم وأنفسهم إلى قنابل بشرية وانقضوا

---

(1) ينظر: موجز تاريخ الولايات المتحدة ص:253، تاريخ أوربا الحديث والمعاصر ص:234، التاريخ الأوربي الحديث والمعاصر ص:441، تاريخ الأمريكتين والتكوين السياسي للولايات المتحدة الامريكية ص:139

(2) ينظر: تاريخ جنوب أفريقيا ص:185، تاريخ أوربا في العصر الحديث ص:405

(3) ينظر: تاريخ أوربة المعاصر ص:309 وما بعدها، تاريخ أوربا في العصر الحديث ص: 688 وما بعدها، الحرب العالمية الثانية لرمضان لاوند ص:206 وما بعدها، الحرب العالمية الثانية لسهيل سماحة وأنطوان محمود ص:274 وما بعدها، 2194يوماً من أيام الحرب العالمية الثانية 199/1

بها على الأسطول الأمريكي الذي كان يجثم في ميناء (بيرل هاربر)[1] مما أدى إلى إعلان الولايات المتحدة الحرب على اليابان، وإلقاء القنبلتين النوويتين على (هيروشيما) و (ناجازاكي) .

والذي يبدو مما ذكره أكثر المؤرخون عن هذه الحرب أن هذا الأسلوب الجديد لم يكن مخططاً له سلفاً في الهجوم الياباني، بل كان سبب ظهوره هو إصابة طائرتين من طائرات المقاتلات اليابانية أثناء الهجوم، فلجأ قائدا الطائرتين إلى هذا الأسلوب وقاما بالانقضاض على حظائر الطائرات الأمريكية الرابضة على الأرض، والاصطدام بها بطريقة انتحارية، ليسجلا بذلك أول عمل انتحاري ينفذ بهذا الأسلوب، بينما عادت بقية المقاتلات اليابانية إلى مواقعها حسب الخطة .[2]

4) حرب فيتنام (1959–1975م): [3]

بدأت هذه الحرب بقيام الولايات المتحدة بقصف شمالي فيتنام عام **1964**م، ثم أرسلت قوات إلى جنوبي فيتنام في العام التالي . وفي يناير **1973**م عقد اتفاق لوقف إطلاق النار في باريس لينهي دور الولايات المتحدة القتالي . وفي ابريل **1985**م استولت قوات شمالي فيتنام على سايجون عاصمة الجنوب لتنتهي الحرب وتتوحد الدولة .

وقد أنهك الفيتناميون الأمريكيين بحرب العصابات التي كان من أبرز ما استخدم فيها الأعمال الفدائية، وكان لهذه الأعمال دور كبير في إنهاء الوجود الأمريكي في فيتنام .

وقد تضمنت هذه الأعمال أعمالاً اقتحامية ومغامرات خطيرة كبّدت القوات الأمريكية خسائر فادحة . ومنها على سبيل المثال:[4]

- سلسلة من الهجمات الاقتحامية المباغتة على القواعد والمطارات الأمريكية .
- اقتحام المواقع الأمريكية المحصنة في (شالا)، مما أسفر عن مقتل ثلاثمائة جندي .

---

(1) (بيرل هاربر): ميناء عسكري أمريكي يقع في جزر هاواي الواقعة في المحيط الهادي . الحرب العالمية الثانية لسهيل سماحة وأنطوان مسعود ص:274

(2) الموسوعة السياسية والعسكرية 1470/4

(3) ينظر في حرب فيتنام: الموسوعة السياسية والعسكرية 1838/4، التجربة العسكرية الفيتنامية ص:212 وما بعدها، فيتنام قصة حرب العصابات، جرائم الحرب في فيتنام، فيتنام المسائل العسكرية الراهنة

(4) التجربة العسكرية الفيتنامية ص:214 وما بعدها، و الموسوعة السياسية والعسكرية 1869/5

– مهاجمة واقتحام معسكر التدريب في (هيب هوا)، مما أسفر عن مقتل مائة جندي .

كيف انتقلت الأعمال الفدائية إلى البلاد الإسلامية ؟

من المهم تاريخياً – ونحن نتحدث عن نشأة وتطور الأعمال الفدائية – أن نتعرف على كيفية انتقال هذه الأعمال بصورتها المعاصرة المتطورة إلى البلاد الإسلامية، وتحولها إلى أسلوب جديد من أساليب الجهاد في سبيل الله في هذا العصر، ولا سيما في الأراضي المحتلة .

أولاً) بدأ ظهور الأعمال الفدائية في فلسطين بعد الاحتلال اليهودي للأراضي الفلسطينية في القرن الهجري المنصرم، وذلك ضمن أعمال المقاومة الشعبية ضد الاحتلال .

جاء في الموسوعة الفلسطينية:"كان عام **1955**م في تاريخ قضية فلسطين هاماً ... شهد قطاع غزة في العام نفسه حدثين هامين: الغارة الإسرائيلية على القطاع يوم **1955/2/28**م، والانتفاضة الشعبية يوم **1955/3/1**م ... في قطاع غزة باعتباره كان خاضعاً للإدارة المصرية لم تستطع الحكومة المصرية أن تتراجع عن الالتزامات التي قطعتها على نفسها ... وتدل المعلومات المتوفرة على أن قرار القيادة المصرية ببدء العمل الفدائي المنطلق من غزة قد اتخذ في شهر نيسان **1955**م، كان تبني القيادة المصرية للعمل الفدائي تبنياً لعمل موجود قائم"[(1)].

وتقول الموسوعة:"جاء العمل الفدائي من غزة في عامي **1955**م و**1956**م ظاهرة جديدة في الصراع العربي ـ الإسرائيلي، وضعت (إسرائيل) لأول مرة في موقف حرج لم تستطع أن تخرج منه إلا بالعدوان الثلاثي على مصر عام **1956**م"[(2)].

أما من حيث تطور الأعمال الفدائية في فلسطين فقد"تمثلت الأعمال الأولى بعد النكبة في عبور المواطنين الفلسطينيين الذين طردوا من أرضهم ومنازلهم، خطوط الهدنة في اتجاه الأرض المحتلة لاسترجاع ماشية أو مال مخبأ في زاوية من منزل، أو قتل من احتل البيت والأرض، أو لاحتلال مخفر وتجريد عناصره من السلاح .

استمر العمل الفدائي بشكل أكثر تطوراً، فأصبح الفدائيون يُكلَّفون بجلب معلومات معينة عن

(1) الموسوعة الفلسطينية 393/3

(2) المصدر السابق 394/3

العدو ونشاطاته وتحركاته، وبدأت هذه الأعمال، بمرور الزمن، تنتظم شيئاً فشيئاً، حاملة طابع الإغارة والكمين والدورية في عمق العدو إلى أن بلغت مرحلة متقدمة أزعجت إسرائيل وأقضت مضجعها .

انقسم نشاط الفدائيين إلى عمليات خاطفة كانت تقوم بها مجموعات صغيرة يومياً، وعمليات أكبر اتساعاً نفذها عدة مجموعات مقاتلة .

وقد تركزت الضربات في العمليات الفدائية على الأهداف التي تؤثر على العدو من النواحي المعنوية والاقتصادية والعسكرية .. مهاجمة القوافل والدوريات العسكرية، والمستعمرات، والسكك الحديدية، وغير ذلك من الأهداف .

وقد اعترف العدو بوقوع **180** عملية هجوم عليه خلال **3** أشهر فقط، وكانت خسائر الصهيونيين نتيجة العمل الفدائي في العامين **1955** و **1956** أكبر بكثير من خسائرهم في العدوان الثلاثي .

لم تكن أهداف العمل الفدائي تمتد آنذاك إلى أبعد من بث الرعب في نفوس الإسرائيليين من ناحية، ومن إيقاظ الجرأة واستعادة الثقة بالنفس لدى الشعب الفلسطيني بخاصة والعرب بعامة من ناحية أخرى .

وقد توقف العمل الفدائي بعد عدوان **1956** واحتلال قطاع غزة، وكان لا بد من الانتظار تسع سنوات طويلة أخرى حتى يستأنف العمل الفدائي من جديد، عبر ولادة المنظمات الفدائية على جبهات أخرى"[1].

ثانياً) انتقلت الأعمال الفدائية إلى لبنان في الثمانينيات الميلادية، وذلك عام **1982**م .

ومن أوائل الأعمال الفدائية المشهورة عملية تفجير مقر القيادة العسكرية الإسرائيلية في صور في **1982/11/11**م . ثم انتقلت هذه الأعمال إلى بيروت ضد القوات الأمريكية والفرنسية، حيث كان تفجير السفارة الأمريكية في بيروت **1983/4/18**م بواسطة سيارة محملة بالمواد المتفجرة . ثم وقع حادثا تفجير في وقت واحد في **1983/10/23**م، أحدهما في مبنى قوات المارينز الأمريكية، والآخر في مبنى القوات الفرنسية، ووقع الحادثان عن طريق سيارتين محملتين بالمتفجرات .[2]

---

(1) المصدر السابق 3/ 394، 395 (باختصار)

(2) دراسة تحليلية في العمليات الاستشهادية في جنوب لبنان ص:25، 39

وتوالت الأعمال الفدائية بعد ذلك ضد الأهداف الأمريكية والإسرائيلية في لبنان .[1]

ثالثاً) خلال العقدين الماضيين، أسهمت انتفاضتا الشعب الفلسطيني في إبراز الأعمال الفدائية، حيث اندلعت الانتفاضة الأولى (انتفاضة الحجارة) في الثامن من ديسمبر عام 1987م، ثم كانت الانتفاضة الثانية (انتفاضة الأقصى) في الثامن والعشرين من سبتمبر 2000م، كما هو معروف ومشاهد .

وقد لوحظ تبني حركات المقاومة الفلسطينية الأعمال الفدائية ضد المحتل، لأنها أفضل بكثير من المواجهة المباشرة مع عدو مدجج بالأسلحة المتطورة . وأخذت حركات المقاومة على عاتقها تطوير الأعمال الفدائية، والتغلب على كل العقبات والإجراءات التي اتخذها اليهود لمنع هذه الأعمال .

وشهد عام 1993م تطوراً هاماً في العمل العسكري لحركة المقاومة الإسلامية (حماس)، بحيث أصبح القساميون الاستشهاديون القادرون على الوصول إلى كل مكان في فلسطين المحتلة –على الرغم من الطوق الأمني والحصار العسكري الذي فرض على الضفة الغربية وقطاع غزة– هم الأشباح المرعبة التي تطارد مسؤولي الأمن والمخابرات وقادة المؤسسة العسكرية الصهيونية قبل المستوطنين أنفسهم .[2]وفي انتفاضة الأقصى الأخيرة برزت حماس بوصفها الفصيل الأقوى على صعيد الأعمال الفدائية التي وُسِمت بها هذه المرحلة، ولا تزال حتى الآن تسجل أعنف هذه الأعمال وأكثرها قوة مقارنة بالفصائل الأخرى، كما هو مشاهد، ويدل عليه الجدول التالي رقم (1):

ومن العجيب أن إسرائيل هي التي فتحت باب الأعمال الاستشهادية لحركات المقاومة باستخدامها أسلوب السيارات المفخخة في عمليات القتال والاغتيال، فتحول هذا السلاح ضد المصالح الإسرائيلية بواسطة الفدائيين اللبنانيين، والجزاء من جنس العمل . ينظر نفس المرجع ص:15

(1) دراسة تحليلية في العمليات الاستشهادية في جنوب لبنان ص:43وما بعدها

(2) موعد مع الشاباك ص:91

الجهـة	عدد القتلى من اليهود	النسبة المئوية	عدد الإصابات من اليهود	النسبة المئوية
كتائب عز الدين القسام/ حماس	308	47.8 %	1877	%45.4
كتائب شهداء الأقصى / فتح	110	17.1 %	852	%20.6
سرايا القدس/الجهاد الإسلامي	47	%7.3	487	%11.8
كتائب أبو علي مصطفى/الجبهة الشعبية	13	%2.0	162	%3.9
كتائب المقاومة الوطنية/الجبهة الديمقراطية	3	%0.5	20	%0.5
لجان المقاومة الشعبية/ ألوية صلاح الدين	9	%1.4	11	%0.3
عمليات مشتركة بين فصائل المقاومة (حماس, الجهاد, فتح, الشعبية, الديمقراطية).	7	%1.1	68	%1.6
عمليات مشتركة أثناء اجتياح العدو لمناطق جنين ونابلس ومناطق فلسطينية أخرى، قبل وأثناء عملية السور الواقي.(كتائب القسام, شهداء الأقصى, سرايا القدس, بعض أفراد الأمن الوطني)	32	%5.0	114	%2.8
عمليات فردية ونوعية (خليل أبو علبة, علي الجولاني, قناص/عيون الحرامية)	24	%3.7	49	%1.2
المقاومة الفلسطينية الشعبية (عمليات لم يعرف منفذيها ولم يصدر فيها تبن من أي فصيل بشكل رسمي وغالباً ما تكون هذه العمليات نفذت من قبل الفصائل المعروفة /حماس, فتح, الجهاد الإسلامي)	91	14.1 %	497	%12.0

الإجمالي	644	100 %	4137	%100

جدول رقم (1) يوضح نسبة كل فصيل من فصائل الشعب الفلسطيني في المشاركة من النيل من العدو الصهيوني جراء الأعمال التي نفذتها منفردةً أو مشتركة خلال انتفاضة الأقصى في الفترة (2000/9/28م – 2002/9/28م) (1)

(1) عمليات المقاومة العسكرية والعمليات الاستشهادية التي نفّذتها حركات المقاومة الفلسطينية، وعدد القتلى والإصابات من الصهاينة جراء هذه العمليات من تاريخ (2000/9/28م) وحتى (2002/9/28م) ص:12

رابعاً) أما فيما يتعلق بالجهاد الأفغاني: فقد وقعت الحرب الأفغانية الروسية بسبب الغزو السوفييتي لأفغانستان عام **1979**م .[1]

وشهدت هذه الحرب عدداً من الأعمال الفدائية، والتي وقعت ضمن حرب العصابات التي كانت تقوم بها المقاومة الأفغانية ومن معها من المجاهدين العرب والمسلمين .[2]

وقد حققت المقاومة مكاسب كبيرة من الأعمال الفدائية، لدرجة أن مجموعة من المجاهدين لا تتجاوز السبعة هاجمت رتلاً من سبعين دبابة روسية، وألحقت به الخسائر الفادحة .[3]

ويذكر أحد المشاركين في هذه الأعمال في مذكراته وصفاً للأعمال الأولى من هذه الأعمال التي تتسم بالمغامرة والمخاطرة الشديدة، وذلك أن المجاهدين ينقسمون إلى مجموعات فدائية تدخل في وقت واحد إلى الموقع المستهدف، عن طريق التسلل عبر التحصينات الشديدة وحقول الألغام، وبعد الوصول إلى الهدف تقوم هذه المجموعات بمباغتة العدو بالهجوم في الوقت ذاته، يسقط من هذه المجموعات من يسقط من المهاجمين، ويعود من يسلم منهم بعد انتهاء المهمة.[4]

خامساً) أما بالنسبة للجهاد في الشيشان:

فقد بدأ الاجتياح الروسي الأول للشيشان في ديسمبر **1994**م، وبعد سقوط العاصمة (جروزني) وتحيز المجاهدين إلى الوديان والمناطق الجبلية لجأ المجاهدون إلى شن الغارات الخاطفة والأعمال الفدائية وأعمال الكر والفر التي تستهدف القوات الروسية وقوافل الجيش، علاوة على أعمال الاقتحام والإغارة على المواقع الروسية، مما كان له الأثر الكبير في هزيمة الروس وتوقيعهم الاتفاقية في أغسطس **1996**م وخروجهم من البلاد . ثم كان الاجتياح الثاني في سبتمبر عام **1999**م تطورت أعمال المقاومة، وبرز من خلالها نوع جديد من الأعمال الفدائية التي يفجر فيها المجاهد نفسه للنكاية بالعدو .[5]

---

(1) أفغانستان نشأتها وكفاحها /217

(2) عبر وبصائر للجهاد في العصر الحاضر ص:119 وما بعدها، ذكريات عربي أفغاني ص:91، 174، صفحات من سجل الأنصار العرب في أفغانستان

(3) أفغانستان مقبرة الغزاة ص:131

(4) ذكريات عربي أفغاني ص:68

(5) تاريخ الشيشان من 640-2000م . الموسوعة الحربية: مقاتل من الصحراء www.moqatel.com

وكانت (حواء برابيف) أول امرأة تقوم بعمل فدائي من هذا النوع من الأعمال .[1]

وقد توالت الأعمال الفدائية بعد ذلك بعد هذه الحادثة، حتى أصبحت السلاح الأبرز بين أعمال المقاومة .

وكان من أبرز هذه الأعمال تفجير الغواصة النووية (كورسك) التي تعد درة الاسطول الروسي، والتي غرقت في بحر (بارنتس) في 2000/8/12م، وعلى متنها 117 بحاراً لم ينج منهم أحد .[2]

فقد أكدت مصادر المجاهدين الشيشان أن مجلس الشورى الاعلى للمجاهدين الذي يضم القادة الميدانيين المجاهدين ويرأسه الرئيس مسخادوف صرح أن غرق الغواصة الروسية (كورسك) نتج عن عملية استشهادية بواسطة غواص داغستاني كان على اتصال مع قادة المجاهدين الشيشان، واستطاع الوصول إلى غرفة التحكم وتفجير الغواصة .[3]

وقد اضطربت أقوال المسؤولين الروس حول الحادث، حيث ذكرت لجنة التحقيق الرسمية الروسية أن انفجاراً غامضاً داخل الغواصة النووية أدى الى غرقها .[4]

أما البحرية الروسية فقد نفت هذا الأمر وزعمت أن الغواصة غرقت بسبب اصطدامها بغواصة أخرى، بينما أكدت المخابرات الأميركية أن الغواصة غرقت بسبب انفجار هائل داخلها ولم يكن نتيجة لتصادم، كما أكدت وزارة الدفاع البريطانية أن الغواصة غرقت اثر تعرضها لانفجار شديد القوة .[5]

وعلى الرغم من كل هذه الشواهد فقد أصرت الحكومة الروسية على نفي الاعتراف بالعملية، فأكدت رسمياً أن سبب الحادث كان بسبب اصطدام الغواصة بغواصة أخرى .[6]

وفي دراسة أجراها د.عاطف معتمد عبد الحميد (خبير في الشؤون الروسية) على أعمال المقاومة الشيشانية خلال الفترة من يناير 2002م إلى يوليو 2003م، اتضح أن أعمال المقاومة الشيشانية تسير

(1) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ ص:2 ، و موقع (صوت القوقاز www.qoqaz.com)

(2) صحيفة الشرق الأوسط في عددها الصادر في 2000/8/17م

(3) موقع وكالة أنباء مركز القفقاس www.kavkaz.org، و موقع (صوت القوقاز www.qoqaz.com)

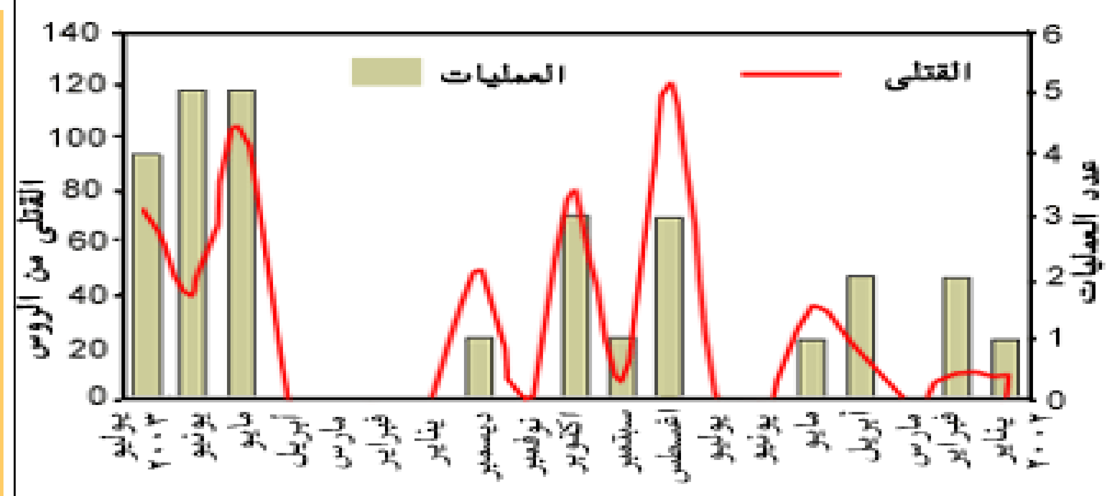
(4) صحيفة الشرق الأوسط في عددها الصادر في 2000/8/21م

(5) صحيفة الشرق الأوسط في عددها الصادر في 2000/8/17م

(6) صحيفة الشرق الأوسط في عددها الصادر في 2000/11/9

بشكل منتظم بمتوسط **1.5** عملية شهرياً (وشهدت بعض الشهور خمس عمليات متتابعة)، وبخسائر في صفوف الروس متوسطها **31** قتيلا شهريًّا .

كما هو موضح في الجدول التالي رقم (**2**):



جدول رقم (**2**): تطور الأعمال الفدائية التي قامت بتنفيذها حركة المقاومة الشيشانية خلال الفترة (يناير **2002**م – يوليو **2003**م) (1)

وقد لوحظ على هذه الأعمال ما يلي: (2)

1– احتلت الاعمال الفدائية المرتبة الأولى في أعمال المقاومة في النصف المنصرم من عام **2003**م، وهو أسلوب جديد لم يكن شائعاً من قبل، ودخل إلى ساحة المقاومة بقوة منذ عملية مسرح موسكو في أكتوبر **2002**م .

2– استهدفت هذه الأعمال ضحايا من المدنيين، سواء في روسيا أو في الشيشان . ويرجع هذا الأمر إلى سببين . أحدهما: صعوبة حركة المقاومة بين العسكريين الروس . والآخر: تعمد الحركة ضرب

---

(1) المقاومة الشيشانية روعة النجاح أم رقصة الطائر الذبيح؟: موقع (إسلام أون لاين www.islamonline.net) في 2003/8/12م

(2) المصدر السابق

المدنيين الشيشانيين المتعاونين مع موسكو في الإرشاد عن أنصار المقاومة واجتياح بيوتهم، أما استهداف المدنيين في روسيا فيبدو أن هدفه الرئيسي إبلاغ رسالة مفادها أن للمقاومة يدًا طولى تستطيع أن تتعدى بها الحدود الإقليمية لنفوذها .

3- لوحظ غياب قادة المقاومة الشيشانية عن الإعلام الغربي، والروسي بالطبع، كما أنهم لا تتاح لهم الفرصة للتعبير عن وجهة نظرهم، فضلا عن عزوفهم عن إصدار البيانات أو إرسال الشرائط المسجلة على غرار حركات المقاومة في البلاد الأخرى .

واقع الأعمال الفدائية المعاصر

إن من أهم الأمور التي يترتب عليها بيان الحكم الشرعي لهذه الأعمال ؛ معرفة واقعها وظروفها، إذ الحكم على الشئ فرع عن تصوره .

وهذه القاعدة من القواعد الهامة في معرفة الأحكام الفقهية، ولاسيما في فقه الجهاد، الذي تتنوع حالاته وتتجدد وقائعه أكثر من بقية مسائل الفقه .

ولهذا، من الخطأ إعطاء هذه الأعمال بشتى صورها حكماً واحداً على وجه الإطلاق والعموم دون النظر في حال العدو ووضع الحرب وحال الشخص وملابسات العملية (1).

والذي ينظر في واقع أمة الإسلام في هذا العصر يرى بجلاء تداعي أمم الكفر عليها، واحتلالها أجزاء من أراضيها ومقدساتها، وقتلها أبناءها، حتى أضحى الدم المسلم – الذي هو أعظم عند الله من الكعبة – أرخص الدماء، فبلادهم مباحة، ودماؤهم مستباحة، مع ضعفٍ في قدراتهم، وتفرقٍ بين دويلاتهم .

أما الجيوش العربية فقد خاضت عدة معارك مع اليهود في القرن المنصرم، وكان لتدخل الغرب الكافر ومسلسل الخيانات من بعض المنتسبين إلى الإسلام دور كبير في إلحاق الهزائم بها، واستمرار الاحتلال اليهودي، وتجدد العدوان السافر على دماء المسلمين وأراضيهم في دول أخرى .

وطال الأمد بالحكومات الإسلامية حتى أمات معظمها روح الجهاد، بل وصمه بعضها بالإرهاب والعنف متأثراً بما يردده أهل الكفر، وفي المقابل زجّت بعض هذه الحكومات بجيوش المسلمين في حروب إقليمية أو نزاعات طائفية، فكانت معارك طاحنة قتل فيها المسلم بيد أخيه لا يدري القاتل فيم قَتَل، ولا المقتول فيم قُتِل، والله المستعان .

وفي خضم هذه الأجواء الكالحة، شعر بعض أهل الإسلام بخطورة الموقف، وضرورة التصدي لهذا العدوان والدفاع عن حوزة الدين، والقيام بجهاد الدفع، وذلك بالوقوف في وجه المعتدي، وعدم الرضوخ

(1) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ ص:3

لابتزاز المغتصب .

وكانت المعركة على كافة الأصعدة معركة غير متكافئة، فالشعوب لا تملك من الأسلحة ما يمكنها من المواجهة المباشرة أمام العدو المغتصب، فلم يكن أمام حركات المقاومة الشعبية إلا أن تنتهج حرب العصابات، ولو بلغ الأمر التضحية ببعض أبنائها للنكاية بأعدائها، عن طريق الأعمال الفدائية .

أسباب تبني حركات المقاومة الإسلامية المعاصرة(1)الأعمال الفدائية:

من خلال ما تقدم عرضه في بيان واقع الأمة الإسلامية وأعدائها، يمكن أن نستنتج عدة أسباب ودوافع كانت وراء تبني حركات المقاومة الإسلامية هذه الأعمال الفدائية، ومن أبرز هذه الأسباب ما يلي:(2)

1) ماجُبِل عليه المسلمون من الفدائية والتضحية وحبِّ الاستشهاد، ورخص الحياة عليهم إذا كانت ذليلة، فالموت العزيز في سبيل الله خير عندهم من الحياة الذليلة .
2) ما يتعرض له المسلمون في عدد من بلادهم من سطوة أعدائهم وجرأتهم عليهم، واستباحة حرماتهم .
3) محدودية إمكاناتهم العسكرية والعلمية والتقنية، في مقابل تفوق أعدائهم، وامتلاكهم الأسلحة المتطورة التي تفوق ما لدى المسلمين .
4) أن الحرية حق طبيعي فطري للإنسان، وليس من المقبول حتى في القوانين الدولية اغتصاب الأوطان والاعتداء على الحرمات، فكان لا بد من مقاومة العدو المحتل بالإمكانات المتاحة، ومنها الأعمال الفدائية .
5) كون هذه الأعمال أضمن نجاحاً، وأقوى أثراً، وأقل إخفاقاً من أعمال المقاومة الأخرى المكشوفة، لأن القائم بها متخفٍ ولا يُظهر أي نوع من السلاح .
6) ضيق الخيارات الأخرى للمقاومة، فإن من عوامل قوة الإنسان أن تعدم الخيارات لديه أو تقل، وبهذا

---

(1) يجدر التنبيه إلى أن المراد بحركات المقاومة الإسلامية المعاصرة كل الحركات التي تقاوم الاحتلال في البلاد الإسلامية دون تخصيص أي واحدة منها .

(2) تنظر هذه الأسباب في: الإرهاب والعمليات الاستشهادية: سلمان العودة . مجلة الدعوة في عددها الصادر في 1423/2/12هـ، العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:23-25، المقاومة الوطنية اللبنانية 1982م – 1985م : العمليات الاستشهادية صور ووثائق ص:97

تطيب له الحياة لأنه لا شئ لديه يخسره، وهذا يمنحه طاقة جديدة .

لماذا يلجأ المجاهد إلى العمل الفدائي الإستشهادى ؟

من المسائل التي لابد من معرفتها، الإجابة عن هذا التساؤل الهام , لأن كثيراً ممن هم بعيدون عن ساحة القتال يتساءلون عن سبب قيام المجاهد بتعريض نفسه للتلف أو قتل نفسه كما في بعض الصور . أليس هناك أعمال أخرى يحصل بها المقصود دون المخاطرة بالنفس ؟

ثم أليس بمقدور المجاهد أن يقوم بهذا العمل ويغادر المكان حتى يحافظ على روحه ويجمع بين مصلحة النكاية بالعدو ومصلحة المحافظة على نفسه وقوته ؟ .

إن معرفة الإجابة عن مثل هذه التساؤلات أمر هام جداً في الحكم على هذه الأعمال، وتقدير المصلحة المترتبة عليها، إذ إن فقه الجهاد فقه مصلحي في كثير من مسائله وتطبيقاته .

ولإيضاح هذا الأمر، وبما أن الأراضي الأفغانية والعراقية والشيشانية والفلسطينية المحتلة تعد اليوم المنطقة الأولى في وقوع الأعمال الفدائية ؛ فإننا سنتخذها كمثال واقعي، ونحاول دراسة ظروف ودوافع الأعمال الفدائية الجهادية التي تقوم بها حركات المقاومة الإسلامية، عبر نمطين رئيسيين من هذه الأعمال .

1) أحدهما: أعمال التضحية المباشرة بالنفس للنكاية بالعدو .

2) والآخر: أعمال الاقتحام والتعرض للقتل .

1) أما بالنسبة للنمط الأول، وهو التضحية المباشرة بالنفس، فإن المجاهد يلجأ إلى الدخول بسيارته المفخخة أو بحزام ناسف إلى قلب مواقع قوات العدو ونقاط تجمعها بانقضاض سريع يقع فيه التفجير فوراً، للاعتبارات التالية:[1]

أ–إنزال أكبر الخسائر بقوات العدو، وهي خسائر لا يمكن الحصول عليها دون هذا الشرط الاقتحامي الاستشهادي .

ب– ضمان نجاح العمل وعدم فشله، فالعمل الاستشهادي الاقتحامي بالمتفجرات لا يخطئ هدفه في الغالب . أما استخدام أسلوب العبوة ومغادرة المكان فغالباً ما يعرض العملية للفشل أو يؤدي إلى

(1) قراءة في فقه الشهادة ص:33، موعد مع الشاباك ص:91 وما بعدها

حصول على نتائج أقل بكثير، لأن العدو وأفراد جمهوره أصبحوا شديدي اليقظة من كثرة تجاربهم السابقة مع هذه الحالات، مما جعل هذا الشكل القتالي في أغلب حالاته لا كلها، معرضاً للاكتشاف قبل الأوان، أو معرضاً لأن تأتي نتائجه قليلة حين تكون مدة التوقيت قصيرة جداً .

أ- شح الأسلحة والمتفجرات، ومن ثم ضرورة الاقتصاد بها مع تأمين أفضل النتائج .

ب- أن هذا النمط من الأعمال يصيب هدفه بأقل ما يمكن من الخسائر البشرية من جانب المجاهدين .

ج- أنه يحمل طابعاً هاماً في تحطيم معنويات قوات العدو وجبهته ويدب فيهما الرعب من المجاهدين .

د- تفوق العدو بالأسلحة والتجهيزات، وفرضه ما يمتلكه من وسائل التحوط والإجهاض المسبق لهذه الأعمال .

ومن ذلك: إقامة الحواجز والإجراءات الأمنية المشددة، والتي من شأنها عدم إعطاء الفرصة للمجاهد باستخدام أسلوب وضع العبوة والهرب من المكان .

هذا فيما يتعلق بدوافع وحيثيات النمط الأول .

2) وأما بالنسبة للنمط الآخر، والذي يتمثل في الاقتحام والتعرض للقتل بسبب الاشتباك من خلال القنابل اليدوية، والأسلحة الخفيفة السريعة، فإنه يتم تنفيذه للاعتبارات التالية:[1]

1) تفوق قوات العدو العسكرية بعددها، وقوة نيرانها .

2) قدرتها العالية على جلب التعزيزات والمدد والتطويق، فضلاً عن قدرتها على المطاردة بالطائرات المروحية والآليات .

إغلاق قوات العدو مناطق واسعة تمنع من عودة المقاتلين إلى نقاط آمنة، وهذا ما يفرض أن يتخذ شكل القتال ضمن هذه الظروف نمط القتال الاقتحامي الذي يكسب من عنصر المفاجأة الأولى، والضرب السريع

(1) قراءة في فقه الشهادة ص:35

بعض أهداف الأعمال الفدائية:

تحريض المجاهدين على القتال:

من الأمور المقصودة التي عني بها الشارع الحكيم تحريض المؤمنين على القتال، وحثهم على الإقدام على الشهادة، كما قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ)65الأنفال

ومن المعلوم أن المجاهد وهو يتقحم مواطن الموت، وفي رهبة المواجهة، يحتاج إلى شئ من التحريض والتعبئة المعنوية التي تشحذ همته، وتقوي عزيمته على الإقدام .

وقد كان النبي ﷺ يعتني بهذا الجانب الهام، ويحرض أصحابه على القتال كما أمره الله سبحانه وتعالى، ومن الشواهد على هذا الأمر في السيرة النبوية ما يلي:

1– ما رواه مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ قال يوم بدر:"قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض، قال عمير بن الحمام الأنصاري: يا رسول الله جنة عرضها السموات والأرض ؟ قال: نعم . قال: بخ بخ . فقال رسول الله ﷺ: ما يحملك على قولك بخ بخ ؟ قال: لا والله يا رسول الله إلا رجاءة أن أكون من أهلها . قال: فإنك من أهلها . فأخرج تمرات من قَرَنه فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة . قال: فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل"[1].

2– وروى مسلم أيضاً عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب وأخذتنا ريحٌ شديدةٌ، و قَرٌّ[2]، فقال رسول الله ﷺ: ألا رجل يأتيني بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة، فسكتنا فلم يجبه منا أحد . ثم قال: ألا رجل يأتينا بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة، فسكتنا فلم يجبه منا أحد . ثم قال: ألا رجل يأتينا بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة، فسكتنا فلم يجبه منا أحد . فقال: قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم . فلم أجد بداً إذ دعاني باسمي أن أقوم . قال: اذهب فأتني بخبر

(1) رواه مسلم في كتاب الإمارة برقم (3520)

(2) القُرّ: بضم القاف وهو البرد . شرح صحيح مسلم للنووي 145/12

القوم، ولا تَذْعَرْهم علي[1]. فلما وليت من عنده جعلت كأنما أمشي في حمّام[2]، حتى أتيتهم فرأيت أبا سفيان يَصْلِي[3]ظهره بالنار، فوضعت سهماً في كبد القوس فأردت أن أرميه، فذكرت قول رسول الله ﷺ ولا تَذْعَرْهم علي . ولو رميته لأصبته فرجعت وأنا أمشي في مثل الحمام، فلما أتيته فأخبرته بخبر القوم وفرغت قُرِرْت[4]، فألبسني رسول الله ﷺ من فضل عباءة كانت عليه يصلي فيها، فلم أزل نائماً حتى أصبحت فلما أصبحت قال: قم يا نومان"[5].

ففي هاتين الحادثتين إشارة إلى تحريضه ﷺ لأصحابه على القتال والإقدام، بترغيبهم في الجنة، أو وعدهم بمعيته يوم القيامة .

وإذا تقرر مما سبق أهمية التحريض والتحفيز المعنوي للمجاهدين، فإن من آثار الأعمال الفدائية إحياء روح الجهاد الخامدة في النفوس، وتحريض المؤمنين وتشجيعهم على قتال أعداء الدين، وبعث حب الجهاد والاستشهاد في الأمة، الأمر الذي يخشاه الأعداء ويحرصون كل الحرص على عدم ظهوره في الأمة من جديد .[6]

وهذا الأمر يفسر اهتمام الحركات الجهادية بتبني هذه الأعمال، وبث وصايا منفذيها، تحريضاً لغيرهم من المجاهدين، وإحياءً للفدائية والتضحية في الأمة .

- **ولَعلَّ مِن الأسبَابِ التي دَعَتْ المُسلِمين إلى اللُّجُوءِ إليها [7] :**

1– قِلَّةُ البَدَائلِ والوَسَائلِ ، وضِيقُ الخِيَارَاتِ المُتَاحَةِ في أيديهم .

2– عَدَمُ تَمَكُّنِهِم مِن الصُّمُودِ والوقُوفِ في وُجُوهِ الأعدَاءِ .

---

(1) لا تَذْعَرْهم علي: أي لا تفزعهم ولا تحركهم علي . شرح صحيح مسلم للنووي 145/12

(2) في حمّام: من الحميم وهو الماء الحار، يعني أنه لم يجد البرد الذي يجده الناس ولا من تلك الريح الشديدة شيئا . شرح صحيح مسلم للنووي 146/12

(3) يَصْلِي ظهره: أي يدفئه ويدنيه من النار . شرح صحيح مسلم للنووي 146/12

(4) قُرِرْت: بضم القاف وكسر الراء أي بردت . شرح صحيح مسلم للنووي 145/12

(5) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير برقم (1788)

(6) العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:24– 25

7() الدلائل الجلية على مشروعية العمليات الاستشهادية ، أحمد نجيب (7) .

3- إيثارُهُم مِيتَةَ العِزَّةِ والكَرَامَةِ في سَبِيلِ اللهِ بالإقْدَامِ عليها ، عَلَى العَيْشِ في ذُلٍّ وهَوَانِ .

أثرُ العَمَلِيَّاتُ الاستِشهَادِيَّة وفَاعِلِيَّتُها

مِن المُقَدِّمَاتِ المُهِمَّةِ لِتقرِيرِ الحُكْمِ الشَّرعِيِّ مَعرِفَةُ صُورَتِهِ وأثَرِهِ ومَا يَتَرَتَّبُ عليهِ [1] ، فأقُولُ : لا يَخفَى أنَّ أثرَ هَذِهِ العَمَلِيَّاتِ على أعدَاءِ اللهِ عَظِيمٌ مَادِّيّاً ومَعنَوِيّاً ، فلا يَكادُ يُوجَدُ نَوعٌ مِن العَمليَّاتِ هوَ أعظمُ رُعباً في قُلُوبِهِم مِن هَذا النَّوْعِ ، وكَفَى مِثَالاً عَلَى جَدواها وبَالِغِ أثَرِهَا في العَصْرِ الحَدِيثِ ، أنَّهَا أرغَمَتْ أُنُوفَ القَادَةِ الرُّوسِ عَلَى إنهَاءِ حَربِهِم الأولى عَلَى الشِّيشَانِ .. وأتَتْ بِهِم صَاغِرِينَ إلى التَّفَاوضِ مَعَ المجاهدين " [2] .

- ومِنْ آثَارِ وفَاعِلِيَّةِ العَمَلِيَّاتِ الاستِشهَادِيَّةِ ما يلي :

1- أنَّهَا الأضمَنُ والأكثَرُ نَجَاحَاً مِنْ بينِ العَمَلِيَّاتِ الأخرى ، فالقَائمُ بِهَا يَظهَرُ بِمظَهَرِ رَاكِبٍ عَادِيٍّ ، فإذا سَنَحَتْ لَهُ الفُرصَةُ قَامَ بِهَا ، ولا مَجَالَ للعَدوِّ حِينَهَا لمُوَاجَهَتِهِ ، فالأمْرُ لا يَزِيدُ عَلَى ضَغطَةِ مِفتَاحٍ يُفَجِّرُ بِهَا المُجَاهِدُ عَدوَّهُ [3] .

2- أنَّهَا الأكثَرُ إثخَاناً ونِكَايَةً في أعدَاءِ اللهِ مَادِّياً ومَعنَوِيّاً ، أمَّا مَادِّيّاً فخَسَائرُ العَدوِّ غَالِبَاً مَا تَكونُ مُرتَفِعَةً ، فهيَ مَا بينَ عَشَراتِ القَتْلَى ومِئاتِ الجَرحَى ، مَعَ مَا يصحَبُ ذَلِكَ مِن إلغَاءٍ وإرجَاءٍ لِكَثِيرٍ مِن خُطَطِهِم وبَرَامِجِهم وبَعثَرةٍ لأورَاقِهِم [4] ، إضَافَةً إلى أنَّ أثرَ هَذِهِ العَمَلِيَّاتِ يَتَعدَّى إلى استِنزَافِ اقتِصَادِ العَدوِّ ، وأمَّا مَعنَوِيّاً فَفِيها كَسْرٌ لِشوكَتِهِ وإضعَافٌ لقُلبِهِ وقوَّتِهِ وإحبَاطٌ شَدِيدٌ لهُم وإرهَابٌ لهم حتى صارَ العدوُّ يخافُ من كلِّ شيء ، كما ألجأت كَثِيراً مِن الأعداءِ إلى الانسِحَابِ ، إضَافَةً إلى كونِهَا سَبَباً في رَحِيلِ الكُفَّارِ مِن بِلادِ المسلمين ، وسَبَباً في تَقلِيلِ الهجرةِ إليها كَمَا هوَ الحَالُ في الأرضِ المُقَدَّسَةِ .

---

[1]() انظر : الأعمال الفدائية (114) .
[2]() الدلائل الجلية على مشروعية العمليات الاستشهادية ، أحمد عبد الكريم نجيب (21) .
([3]) انظر : العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي (37) .
([4]) انظر : هل انتحرت حواء أم استشهدت ؟ (4 - 5) .

3- قِلَّةُ تَكلُفَتِهَا وخَسَائِرِهَا ، فتَكلُفَتُهَا غَالِباً ما تكونُ أقلَّ بِكَثِيرٍ مِن عَمَلِيَّاتِ الهُجُومِ الأخرى ، فلا تَكَادُ تَزِيدُ تَكلُفَتُهَا عَن قِيمَةِ وَقودِ النَّاقِلاتِ المُخصَّصَةِ لنَقْلِ خمسِينَ مُجَاهِداً لتنْفِيذِ عَمَلِيَّةِ هُجُومٍ ، أمَّا خَسَارَتُهَا البَشَرِيَّةُ فهيَ نَفْسٌ وَاحِدَةٌ غَالِباً ، خِلافاً لغيرِهَا منْ عَمَلِيَّاتِ الهُجُومِ الأخرى [1] .

4- أنَّهَا وسِيلَةُ حَثٍّ وتَحرِيضٍ للمُؤمِنِينَ عَلَى الجِهَادِ والاستِشهَادِ ، وهوَ أمْرٌ مَطلُوبٌ شَرعَاً .

قال الشيخ الشهيد – فيما نحسبه – يوسف العييري – رحمه الله – : " أما أثرها على العدو فإننا ومن خلال واقع نلمسه ونعايشه ، فقد رأينا أن أثرها على العدو عظيم ، بل لا يوجد نوع من العمليات أعظم في قلوبهم رعباً من هذا النوع ، وبأسبابها تجنبوا مخالطة السكان واستضعافهم وسلبهم وانتهاك أعراضهم خشية هذه العمليات ، بل إن نشاط قواتهم اقتصر على اكتشاف مثل هذا النوع من العمليات قبل وقوعه ، فاشتغلوا بذلك عن غيره ولله الحمد .. وهذه العمليات أكثر الأساليب نكاية بالعدو ، وأقلها تكلفة وخسائر ، وغيرها من العمليات الهجومية خاصة ، يحشد لها الطاقات والإمكانيات ثم ينفذ الهجوم ، وربما تحدث خسائر للمهاجم بسبب تحصن المدافع ، أما العمليات الاستشهادية فخسائرها البشرية واحد من المجاهدين ، وتكلفتها لا تكاد تذكر بالنسبة للهجوم المباشر ، وغالباً لا تزيد تكلفتها عن قيمة وقود الناقلات المخصصة لنقل خمسين مجاهداً لتنفيذ الهجوم ، فمن الناحية المعنوية تأثيرها واضح على العدو ففيها كسر لقلوبهم وإرعاباً لهم وتدميراً لمعنوياتهم ، ومن الناحية المادية خسائر العدو فيها غالباً ما يكون مرتفعاً ، أما للمجاهدين فمن الناحية المادية فتكلفتها أقل من الهجوم المباشر ، ومن ناحية الخسائر البشرية فشهيد واحد بإذن الله .. ومن الناحية المعنوية إحباط شديد ورعب عظيم في قلوب ضباط وجنود القوات الروسية، ناهيك عما حدث لهم من خلط لكثير من الخطط والبرامج المزمع تنفيذها " . هل انتحرت حواء أم استشهدت ؟ (4 - 5) .

صور بعض العمليات الجهادية

---

[1] انظر : هل انتحرت حواء أم استشهدت ؟ (6) .

صور ة الاقتحام المظنون فيه الهلاك: تتمثل هذه الصورة في قيام المجاهد باقتحام صفوف العدو، أو الدخول إلى مواقعه، والمفاداة بنفسه لتحقيق نكاية بعدو أو مصلحة للمسلمين .

والذي يميز هذه الصورة عن غيرها من أعمال الجهاد هو وجود قدر زائد من المخاطرة، بحيث يغلب على الظن أن المجاهد سيُقتل بسببها، نظراً لعدم تكافؤ القوى في الظاهر، لكن هذا ليس على سبيل القطع، إذ احتمال نجاته قائم بنسبة ما .

وقد جاء في التاريخ الإسلامي عدد من الوقائع التي تندرج ضمن هذه الصورة .

1- ومن ذلك ما رواه ابن جرير الطبري في تاريخه في سياق معركة اليرموك، قال:"ولما طال القتال قال عكرمة بن أبي جهل[(1)]يومئذ: قاتلتُ رسول الله ﷺ في كل موطن وأفر منكم اليوم – أي من الروم – ثم نادى من يبايع على الموت، فبايعه الحارث بن هشام[(2)] وضرار بن الأزور[(3)]في أربعمائة من وجوه المسلمين وفرسانهم، فقاتلوا قدام فسطاط خالد حتى أُثبِتوا جميعاً جراحاً وقتلوا، إلا من برأ ومنهم

---

(1) عكرمة بن أبي جهل (صحابي): أبو عثمان عكرمة بن أبي جهل عمرو بن هشام بن المغيرة القرشي المخزومي، الشريف الرئيس الشهيد، تحولت إليه رئاسة بني مخزوم بعد مقتل أبيه، ولما دخل رسول الله ﷺ مكة هرب منها عكرمة وصفوان بن أمية فبعث النبي ﷺ يؤمنهما وصفح عنهما فأقبلا إليه، ثم إنه أسلم وحسن إسلامه بالمرة، شهد يوم اليرموك فقاتل قتالاً شديداً ثم استشهد فوجدوا به بضعاً وسبعين طعنة ورمية وضربة، وقيل: قتل يوم أجنادين . ينظر: الطبقات الكبرى 444/5، سير أعلام النبلاء 323/1، الإصابة في تمييز الصحابة 538/4

(2) الحارث بن هشام (صحابي): أبو عبد الرحمن الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو المخزومي القرشي، أخو أبي جهل بن هشام، أسلم يوم فتح مكة وكان من المؤلفة قلوبهم ثم حسن إسلامه وانتقل إلى الشام وسكنها غازياً ومرابطاً، ت: 18هـ في طاعون عَمواس . ينظر: الثقات 72/3، الاستيعاب في معرفة الأصحاب 301/1، الإصابة في تمييز الصحابة 605/1

(3) ضرار بن الأزور (صحابي): أبو الأزور ويقال أبو بلال، واسم الأزور مالك بن أوس بن جذيمة الأسدي، سكن الكوفة، كان فارساً شجاعاً، اختلف في وفاته فذكر الواقدي أنه قاتل يوم اليمامة قتالاً شديداً حتى قطعت ساقاه جميعاً فجعل يحبو على ركبتيه ويقاتل وتطؤه الخيل حتى غلبه الموت، وقيل: إنه قتل يوم أجنادين في خلافة أبي بكر، وقيل: توفي في خلافة عمر بالكوفة . ينظر: الطبقات الكبرى 39/6، الاستيعاب في معرفة الأصحاب 746/2، الإصابة في تمييز الصحابة 481/3

ضرار بن الأزور، قال: وأتي خالد بعدما أصبحوا بعكرمة جريحاً فوضع رأسه على فخذه، وبعمرو بن عكرمة فوضع رأسه على ساقه، وجعل يمسح عن وجوههما ويقطر في حلوقهما الماء ويقول: كلا زعم ابن الحنتمة أنا لا نُسْتَشْهَد .[1]

2–وفي تاريخ مدينة دمشق عن واثلة بن الأسقع[2] قال: لما نزل خالد بن الوليد الصُفَّرَ[3]، قال واثلة بن الأسقع: ركبت فرسي ثم أقبلت أسير حتى انتهيت إلى باب الجابية[4]، قال: فنزلت عن فرسي فمَعَكْتُه[5] ثم شددت عليه سرجه، ثم اعتمدت على رمحي، فسمعت صرير فتح باب الجابية، وإذا أنا بأناس قد خرجوا خَرَّائين[6]، فقلت: قبيح مني أن أحمل على رجل على مثل هذه الحالة فلم يكن إلا يسيراً، حتى خرجت خيل عظيمة فأمهلتها حتى إذا كانت فيما بيني وبين دير ابن أبي أوفى حملت عليهم من خلفهم، ثم كبرت فظنوا أنهم قد أحيط بمدينتهم، فانصرفوا راجعين، قال: وشددت على عظيمهم فدعسته[7]بالرمح فوقع، وضربت بيدي إلى بِرْذَونه[8]فأخذت بلجامه ثم ركبته، فنظروا إلي، فلما رأوني وحدي، أقبلوا علي ؟ فالتفت فإذا برجل قد نَدَرَ[9]بين أيديهم فرميت بالعنان على

---

(1) تاريخ ابن جرير 338/2، تاريخ دمشق 391/24

(2) واثلة بن الأسقع (صحابي): واثلة بن الأسقع بن كعب بن عامر، وقيل: واثلة بن الأسقع بن عبد العزى الليثي، من أصحاب الصُّفَّة، أسلم سنة تسع وشهد غزوة تبوك، وكان من فقراء المسلمين، طال عمره، ت:83هـ وهو ابن مائة وخمس سنين . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 1563/4، سير أعلام النبلاء383/3، الإصابة في تمييز الصحابة 591/6

(3) الصُّفَّر: بضم الصاد وفتح الفاء المشددة موضع بين دمشق والجولان . معجم البلدان 413/3

(4) الجابية: حي بدمشق . لسان العرب 131/14 مادة (جَبَى)

(5) المعك: الدلك، معكه في التراب يمعكه معكاً دلكه . لسان العرب 490/10 مادة (مَعَكَ)

(6) خرّائين: من الخِراءة وهي التخلي والقعود للحاجة، والمراد أنهم خرجوا لقضاء حوائجهم . لسان العرب 64/1 مادة (خَرَأ)

(7) الدعس بالرمح: الطعن . لسان العرب 83/6 مادة (دَعَس)

(8) البِرْذَون: يطلق على غير العربي من الخيل والبغال من الفصيلة الخيلية، عظيم الخلقة، غليظ الأعضاء، قوي الأرجل، عظيم الحوافر . المعجم الوسيط مادة (بَرْذَنَ) ص: 48

(9) نَدَرَ: شذ . مختار الصحاح مادة (ندر) 272/1

قَرَبوس[1]السرج، ثم عطفت عليه، فدعسته بالرمح فقتلته، ثم عدت إلى البرذون، فأتبعوني فالتفت، فإذا برجل قد ندر بين أيديهم، فألقيت العنان على قربوس السرج، ثم عطفت عليه فدعسته بالرمح فقتلته حتى واليت بين ثلاثة فلما رأوا ما أصنع انطلقوا راجعين. وأقبلت أسير حتى أتيت الصُّفَّر، فأتيت منزلي فربطت البرذون ونزعت عنه سرجه، ثم أتيت خالد بن الوليد فذكرت له ما صنعت وعنده عظيم الروم، قد كان خرج إليه يلتمس الأمان لأهل المدينة، فقال له خالد: هل علمت أن الله قد قتل فلاناً –يعني خليفته – قال بالرومية: متانوس – يعني: معاذ الله – فأقبل واثلة بالبرذون، فلما نظر إليه عظيم الروم عرفه، قال أتبيعني السرج ؟ قال: نعم، قال: لك عشرة آلاف . فقال خالد بن الوليد: بِعْه، قال واثلة لخالد: بعه أنت أيها الأمير، فباعه، قال: وسَلَّم إلَيَّ سَلَبَه ولم يأخذ منه شيئاً.[2]

3– وروى الحافظ المزي بإسناده قال : غزا بُسْر بن أرطاة[3]الروم، فجعلت ساقته[4]لا تزال يصاب منها طرف، فجعل يلتمس أن يصيب الذين يلتمسون عورة ساقته فيكمن لهم الكمين فيصاب الكمين، فجعلت بعوثه تلك لا تصيب ولا تظفر، فلما رأى ذاك تخلف في مائة من جيشه، ثم جعل يتأخر حتى خلف وحده، فبينا هو يسير في بعض أودية الروم إذا ثلاثين برذوناً والكنيسة إلى جانبهم فيها فرسان تلك البراذين الذين كانوا يعقبونه في ساقته، فنزل عن فرسه فربطه مع تلك البراذين، ثم مضى حتى أتى الكنيسة فدخلها ثم أغلق عليه وعليهم بابها، فجعلت الروم تعجب من إغلاقه وهو وحده، فما استقلوا إلى رماحهم حتى صرع منهم ثلاثة . وفقده أصحابه فلاموا أنفسهم وقالوا: إنكم

---

(1) القَرَبوس: حِنو السرج أي رجله . لسان العرب مادة (قَرْبَس) 172/6

(2) رواه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق 345/62

(3) بُسْر بن أرطاة (مختلف في صحبته): أبو عبد الرحمن بسر بن أرطاة بن عمير بن عويمر القرشي العامري، الأمير نزيل دمشق، اختلف في صحبته فذهب الواقدي وأحمد وابن معين أنه لم يسمع من النبي ﷺ، وذهب أهل الشام إلى أنه سمع منه، شهد فتح مصر وكان من شيعة معاوية، ووجهه معاوية إلى اليمن والحجاز، وولي له البحر، وقد اختلف في وفاته فقيل: إنه مات أيام معاوية، وقيل: بقي إلى خلافة عبد الملك بن مروان، وقيل: مات في خلافة الوليد سنة 86هـ .
ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 157/1، سير أعلام النبلاء 409/3، الإصابة في تمييز الصحابة 289/1

(4) الساقة: جمع سائق، وهم الذين يَسُوقون جيش الغُزاة ويكونون مِنْ ورائه يحفظونه . لسان العرب مادة (سوق) 167/10

لأهل أن تجعلوا مثلاً الناس أن أميركم خرج معكم فضيعتموه حتى هلك ولم يهلك منكم أحد، فبينا هم يسيرون في ذلك الوادي حتى أتوا مرابط تلك البراذين فإذا فرسه مربوط معها فعرفوه، وسمعوا الجلبة في الكنيسة فأتوها فإذا بابها مغلق، فقلعوا طائفة من سقفها فنزلوا عليهم وهو ممسك طائفة من أمعائه بيده اليسرى والسيف بيده اليمنى، فلما تمكن أصحابه في الكنيسة سقط بسر مغشياً عليه، فأقبلوا على من كان بقي فأسروا أو قتلوا، فأقبلت عليهم الأسارى فقالوا: نَنْشُدكم الله من هذا الرجل الذي دخل علينا؟ قالوا: بسر بن أبي أرطاة . فقالوا: ما ولدت النساء مثله . فعمدوا إلى معاه فردوه في جوفه ولم ينخرق منه شيء، ثم عصبوه بعمائمهم وحملوه على شقه الذي ليست به جراح حتى أتوا العسكر فخاطوه فسلم وعوفي .[1]

4- ونقل القرطبي أن المسلمين لما لقوا الفرس نفرت خيل المسلمين من الفيلة فعمد رجل منهم فصنع فيلاً من طين وأنس به فرسه حتى ألفه، فلما أصبح لم ينفر فرسه من الفيل فحمل على الفيل الذي كان يقدمها، فقيل له: إنه قاتلك . فقال: لا ضير أن أقتل ويفتح للمسلمين .[2]

5- ومن ذلك حادثة حصار القسطنطينية، والتي وقعت بمحضر الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري ﷺ، والمذكورة عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (195 ﴾[3].

ونظراً لأهمية معرفة المراد بهذه الآية للحكم على هذه الصورة من الأعمال، فسأفرد الكلام عنها وعن قصة أبي أيوب، من خلال ما ذكره أهل التفسير والفقهاء، وذلك فيما يلي .

تحقيق القول في المراد بقوله تعالى (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة):

روى الترمذي وأبو داود والحاكم وغيرهم عن أسلم التُجيبي[4]قال: كنا بمدينة الروم فأخرجوا إلينا

(1) تهذيب الكمال 4/62-63

(2) تفسير القرطبي 2 / 364

(3) [البقرة: 195]

(4) أسلم التُجِيبي: أبو عمران أسلم بن يزيد التجيبي المصري، مولى عمير بن تميم التجيبي، وثقه النسائي، وقال العجلي: مصري تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له هو والحاكم في صحيحيهما، وقال أبو سعيد بن يونس: كان

صفاً عظيماً من الروم فخرج إليهم من المسلمين مثلهم أو أكثر، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر ﷺ، وعلى الجماعة فضالة بن عبيد ﷺ، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم، فصاح الناس وقالوا: سبحان الله يلقي بيديه إلى التهلكة . فقام أبو أيوب الأنصاري فقال: يا أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية هذا التأويل، وإنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما أعز الله الإسلام وكثر ناصروه فقال بعضنا لبعض سراً دون رسول الله ﷺ: إن أموالنا قد ضاعت وإن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصروه فلو أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها . فأنزل الله على نبيه ﷺ يَرُدُّ علينا ما قلنا: ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (195 [(1)]، فكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها وتركنا الغزو . فما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله حتى دفن بأرض الروم .[(2)]

تفسير التهلكة في الآية:

قال الطبري:"اختلف أهل التأويل في تأويل هذه الآية ، فقال بعضهم: عنى بذلك وأنفقوا في سبيل الله، وسبيل الله طريقه الذي أمر أن يسلك فيه إلى عدوه من المشركين لجهادهم وحربهم ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة، يقول ولا تتركوا النفقة في سبيل الله فإن الله يعوضكم منها أجرا ويرزقكم عاجلا

وقال آخرون ممن وجهوا تأويل ذلك إلى أنه معنية به النفقة، معنى ذلك وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة فتخرجوا في سبيل الله بغير نفقة ولا قوة ...

وقال آخرون: بل معناه أنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم فيما أصبتم من الآثام إلى التهلكة فتيأسوا من رحمة الله، ولكن ارجوا رحمته واعملوا الخيرات ...

وقال آخرون: بل معنى ذلك وأنفقوا في سبيل الله ولا تتركوا الجهاد في سبيله"[(3)].

ثم قال الطبري بعد سياقه الخلاف في الآية:"فإذا كانت هذه المعاني كلها يحتملها قوله: ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (195 ﴾ ولم يكن الله عز

وجيهاً بمصر في أيامه وكانت الأمراء يسألونه في حوائجهم . ينظر: الثقات 46/4، تهذيب الكمال 528/2، تهذيب التهذيب 232/1

(1) [البقرة: 195]

(2) روه أبو داود في كتاب الجهاد برقم (2512)، والترمذي في كتاب تفسير القرآن برقم (2972) وقال: حديث حسن صحيح غريب، والحاكم (275/2)

(3) تفسير الطبري 2 /200-205

وجل خص منها شيئا دون شئ، فالصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله نهى عن الإلقاء بأيدينا لما فيه هلاكنا والاستسلام للهلكة وهي العذاب بترك ما لزمنا من فرائضه، فغير جائز لأحد منا الدخول في شئ يكره الله منا مما نستوجب بدخولنا فيه عذابه . غير أن الأمر وإن كان كذلك فإن الأغلب من تأويل الآية: وأنفقوا أيها المؤمنون في سبيل الله ولا تتركوا النفقة فيها فتهلكوا باستحقاقكم بترككم ذلك عذابي"[(1)].

وقال ابن العربي:"في تفسير التهلكة: فيه ستة أقوال: الأول: لا تتركوا النفقة . الثاني: لا تخرجوا بغير زاد، يشهد له قوله تعالى: ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ (197)﴾[(2)].
الثالث: لا تتركوا الجهاد . الرابع: لا تدخلوا على العساكر التي لا طاقة لكم بها . الخامس: لا تيأسوا من المغفرة ; قاله البراء بن عازب . قال الطبري: هو عام في جميعها لا تناقض فيه . وقد أصاب إلا في اقتحام العساكر ; فإن العلماء اختلفوا في ذلك ."[(3)].

وهذا التعقب الذي تعقب به ابن العربي الإمام الطبري فيه نظر من وجهين:

1– أن الإمام الطبري لم يذكر في تفسيره القول بالاقتحام عند سياقه الأقوال في الآية، كما تقدم كلامه .

2– أن القول بعدم دخول الاقتحام في عموم التهلكة رده عدد من أهل العلم، وقالوا بدخوله في الآية، لكنهم حملوه على الاقتحام المنهي عنه، وهو ما كان اقتحاماً محضاً دون تحقيق نكاية بالعدو .
والقول بدخول الاقتحام المنهي عنه في عموم الآية أولى ما دام المعنى صحيحاً ولا ينافي الآية .

قال الجصاص في بيان التهلكة:"هو أن يقتحم الحرب من غير نكاية في العدو . وهو الذي تأوله القوم الذي أنكر عليهم أبو أيوب وأخبر فيه بالسبب . وليس يمتنع أن يكون جميع هذه المعاني مرادة بالآية لاحتمال اللفظ لها وجواز اجتماعها من غير تضاد ولا تناف"[(4)].

وقال الشوكاني في تفسيره (والحق أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فكل ما صدق عليه

---

(1) تفسير الطبري 2 /205

(2) [البقرة: 197]

(3) أحكام القرآن لابن العربي 165/1

(4) أحكام القرآن للجصاص 360/1

أنه تهلكة في الدين أو الدنيا فهو داخل في هذا، وبه قال ابن جرير الطبري، ومن جملة ما يدخل تحت الآية أن يقتحم الرجل في الحرب فيحمل على الجيش مع عدم قدرته على التخلص، وعدم تأثيره لأثر ينفع المجاهدين"[1].

القول الراجح: –والله أعلم– أن الآية عامة كما اختاره الطبري[2] والجصاص[3] والشوكاني[4]، ويكون المراد بالتهلكة في هذه الصورة أن يحمل على العدو دون أن يكون في إقدامه نكاية بالعدو، لأنه بهذا يهلك نفسه من غير مصلحة معتبرة، أما إذا كان في إقدامه نكاية بالعدو فإنه لا يدخل في عموم الآية، كما دل عليه كلام أبي أيوب الأنصاري المتقدم .

ويؤيد هذا الترجيح أن مجرد اقتحام صفوف العدو دون نكاية لا يجوز على الصحيح كما هو مذهب الجمهور خلافاً لبعض المالكية كما سيأتي بيانه قريباً، وما دام أنه محرم فهو من التهلكة، لأنه يكون حينئذ إهلاك للنفس بغير وجه شرعي .

المسألة الثانية: الحكم الشرعي للاقتحام المظنون فيه الهلاك

اختلف العلماء في حكم اقتحام المجاهد فيما يغلب على الظن هلاكه به على ثلاثة أقوال:

القول الأول: ذهب جمهور أهل العلم إلى جواز اقتحام المجاهد صف الكفار وحده، إذا كان في فعله نكاية بالعدو .

1– قال السرخسي[5]:"لو حمل الواحد على جمع عظيم من المشركين، فإن كان يعلم أنه يصيب

---

(1) فتح القدير 297/1

(2) تفسير الطبري 2 / 205

(3) أحكام القرآن للجصاص 360/1

(4) فتح القدير 1 / 193

(5) السرخسي: أبو بكر محمد بن سهل السرخسي، أحد فقهاء الأحناف المجتهدين، من أشهر كتبه المبسوط في الفقه الحنفي أملاه وهو في السجن في الجب، وكان سبب سجنه كلمة نصح بها الخاقان*، وله مصنفات أخرى منها: شرح السير الكبير لمحمد بن الحسن، والأصول في الفقه، ت:483هـ . ينظر: سير أعلام النبلاء 147/19، شذرات الذهب 367/3، الأعلام 315/5

بعضهم أو ينكي فيهم نكاية فلا بأس بذلك، وإن كان يعلم أنه لا ينكي فيهم فلا ينبغي له أن يفعل ذلك لقوله تعالى: ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (195) وقوله سبحانه(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (29) "[1].

2– وفي شرح السير الكبير:"ولو أن مسلماً حمل على ألف رجل وحده فإن كان يطمع أن يظفر بهم أو ينكأ فيهم فلا بأس بذلك . لأنه يقصد بفعله النيل من العدو . وقد فعل ذلك بين يدي رسول الله ﷺ غير واحد من الأصحاب يوم أحد ولم ينكر ذلك عليهم رسول الله ﷺ، وبشر بعضهم بالشهادة حين استأذنه في ذلك"[2].

3– وفي شرح الخِرَشي على خليل:" يجوز للرجل أن يقدم على ما زاد على اثنين من المشركين ليقاتلهم وهو مراده بالكثير أي جمع كثير، وإن علم ذهاب نفسه بشرط أن يمحض نيته لله، وأن يعلم من نفسه الكفاية وأن يكون في ذلك نكاية لهم . وأما إن فعل ذلك لأجل أن يظهر شجاعة من نفسه فإنه لا يجوز له فعل ذلك ; لأنه لم يقاتل حينئذ لتكون كلمة الله هي العليا"[3].

4– وقال الشافعي:"لا أرى ضيقاً على الرجل أن يحمل على الجماعة حاسراً، أو يبادر الرجل، وإن كان الأغلب أنه مقتول ; لأنه قد بودر بين يدي رسول الله ﷺ"[4].

5– وقال النووي – تعليقاً على قصة عمير بن الحُمام –:"فيه جواز الانغماس في الكفار والتعرض للشهادة، وهو جائز لا كراهة فيه عند جماهير العلماء"[5].

6– وقال ابن تيمية:"إذا فعل ما أمره الله به فأفضى ذلك إلى قتل نفسه فهذا محسن في ذلك، كالذي يحمل على الصف وحده حملاً فيه منفعة للمسلمين وقد اعتقد أنّه يقتل، فهذا حَسَنٌ، وفي مثله

---

* الخاقان: اسم لكل ملك من ملوك الترك . لسان العرب مادة (خقن) 142/13

(1) المبسوط 10/ 76، والآية الأولى في سورة [النساء: 29]، والثانية في سورة [البقرة: 195]

(2) شرح السير الكبير 1512/4

(3) شرح الخرشي على خليل 3 /120، 121

(4) الأم 178/4

(5) شرح مسلم للنووي 46/13

أنزل الله : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (207) ﴾ [1]، ومثلما كان بعض الصحابة ينغمس في العدو"[2].

وإذا كان فقهاء المذاهب الأربعة قد نصوا على جواز الاقتحام في هذه الصورة كما تقدم، فإن هناك نصوصاً تحكي الإجماع على ذلك .

1- فقد نقل ابن حجر في فتح الباري عن المُهَلَّب[3]أن العلماء أجمعوا على جواز تقحم المهالك في الجهاد . [4]

2- وقال الغزالي[5]في الإحياء:"لا خلاف في أن المسلم الواحد له أن يهجم على صف الكفار فيقاتل وإن علم أنه سيقتل ... ولكن لو علم أنه لا نكاية لهجومه على الكفار، كالأعمى يطرح نفسه على الصف أو العاجز، فذلك حرام، وداخل تحت عموم آية التهلكة، وإنما جاز له الإقدام إذا علم أنه لا يَقْتُل حتى يُقْتَل، أو علم أنه يكسر قلوب الكفار بمشاهدتهم جرأته، واعتقادهم في سائر المسلمين قلة المبالاة، وحبهم للشهادة في سبيل الله، فتكسر بذلك شوكتهم"[6]0

ومن أدلة القول الأول المجيز للاقتحام، ما يلي:

الدليل الأول: قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ

---

(1) [البقرة: 207]

(2) مجموع الفتاوى 279/25

(3) المهلب بن أحمد بن أبي صفرة الأسدي الأندلسي: صنف شرح صحيح البخاري، وكان أحد الأئمة الفصحاء الموصوفين بالذكاء، ولي قضاء المرِيَّة*، توفي في شوال سنة 435هـ . ينظر: سير أعلام النبلاء 579/17، الديباج المذهب 348/1،كشف الظنون 545/1

* المرِيَّة: مدينة كبيرة في الأندلس . معجم البلدان 119/5

(4) فتح الباري 316/12

(5) الغزالي: أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، حجة الإسلام، فيلسوف متصوف من فقهاء الشافعية، له مؤلفات كثيرة منها: إحياء علوم الدين، المستصفى من علم الأصول، الوجيز، والبسيط، وهما في الفقه، ت:505هـ ينظر: طبقات الشافعية 293/2، شذرات الذهب 10/4، الأعلام 22/7

(6) إحياء علوم الدين 26/7

رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (207) ﴾ [1].

جاء في سبب نزول الآية: عن سعيد بن المسيب قال: أقبل صهيب مهاجراً نحو النبي ﷺ، فاتبعه نفر من قريش، فنزل عن راحلته وانتثل ما في كنانته، ثم قال: يا معشر قريش قد علمتم أني من أرماكم رجلاً، وايم الله لا تصلون إلي حتى أرمي بكل سهم في كنانتي، ثم أضرب بسيفي ما بقي في يدي فيه شئ ثم افعلوا ما شئتم، وإن شئتم دللتكم على مالي وقنيتي بمكة وخليتم سبيلي . قالوا: نعم . فلما قدم على النبي ﷺ قال: ربح البيع، ربح البيع، ونزلت: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (207 [2]"[3]

وروى ابن أبي شيبة[4] بإسناده أن كتيبة من كتائب الكفار جاءت من قبل المشرق، فلقيهم رجل من الأنصار، فحمل عليهم، فخرق الصف حتى خرج، ثم كر راجعاً، فصنع مثل ذلك مرتين أو ثلاثاً، فإذا سعد بن هشام يذكر ذلك لأبي هريرة، فتلا هذه الآية ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (207﴾ [5].[6]

---

(1) [البقرة: 207]

(2) [البقرة: 207]

(3) أخرجه الحاكم 450/3 وقال:"صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"، ورواه ابن حبان 557/15 وصححه، والطبراني في الكبير 31/8، وأبو نعيم في الحلية 151/1، وصححه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة 79/8

قال **الطبري** في تفسيره 322/2:"وأما ما روي من نزول الآية في أمر صهيب فإن ذلك غير مستنكر، إذ كان غير مدفوع جواز نزول آية من عند الله على رسوله ﷺ بسبب من الأسباب والمعني بها كل من شمله ظاهرها . فالصواب من القول في ذلك أن يقال إن الله عز ذكره وصف شارياً نفسه ابتغاء مرضاته، **فكل من باع نفسه في طاعته حتى قتل فيها أو استقتل وإن لم يقتل فمعني بقوله** ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله، في جهاد عدو المسلمين كان ذلك منه أو في أمر بمعروف أو نهي عن منكر" .

وقال **ابن كثير** في تفسيره 248/1:" وأما الأكثرون فحملوا ذلك على أنها نزلت في **كل مجاهد** في سبيل الله".

(4) ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد بن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي مولاهم الكوفي، الإمام العلم سيد الحفاظ وصاحب الكتب الكبار المسند والمصنف والتفسير، ت:235هـ . ينظر: تهذيب الكمال 34/16، سير أعلام النبلاء 122/11، طبقات الحفاظ 432/2

(5) [البقرة: 207]

(6) رواه ابن أبي شيبة في المصنف 322/5 قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن بن عون عن محمد به .

وجه الاستدلال: دلت الآية وما ورد في سبب نزولها على أن تعريض النفس للقتل من الجهاد بالنفس الذي يحبه الله ويرضاه .

قال ابن تيمية:"فقوله (يشري نفسه) أي يبيع نفسه لله تعالى ابتغاء مرضاته، وذلك يكون بأن يبذل نفسه فيما يحبه الله ويرضاه، وإن قُتِل أو غلب على ظنه أن يقتل"[1].

الدليل الثاني: ما رواه البخاري عن أبي هريرة ﷺ قال: بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط سرية عيناً وأَمَّر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري[2]، فانطلقوا حتى إذا كانوا بالهَدْأَة – وهو موضع بين عُسْفان ومكة – ذكروا لحي من هذيل يقال لهم: بنو لحْيان، فنفروا لهم قريباً من مائتي رجل كلهم رام، فاقتصوا آثارهم حتى وجدوا مأكلهم تمرا تزودوه من المدينة، فقالوا: هذا تمر يثرب، فاقتصوا آثارهم فلما رآهم عاصم وأصحابه لجئوا إلى فَدْفَد[3]وأحاط بهم القوم، فقالوا لهم: انزلوا وأعطونا بأيديكم ولكم العهد والميثاق ولا نقتل منكم أحداً . قال عاصم بن ثابت أمير السرية: أما أنا فوالله لا أنزل اليوم في ذمة كافر، اللهم أخبر عنا نبيك، فرموهم بالنبل فقتلوا عاصماً في سبعة . فنزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق منهم خبيب الأنصاري وابن دَثِنَة[4]ورجل آخر، فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قِسِيِّهم فأوثقوهم . فقال الرجل الثالث: هذا أول الغدر، والله لا أصحبكم، إن لي في هؤلاء لأسوة يريد القتلى، فجرَّرُوه وعالجوه على أن يصحبهم فأبى فقتلوه فانطلقوا بخبيب وابن دثنة حتى

---

(1) قاعدة في الانغماس في العدو وهل يباح؟ / 32

(2) عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح الأنصاري (صحابي): جد عاصم بن عمر بن الخطاب لأمه، من السابقين الأولين من الأنصار، شهد بدراً، وبعثه رسول الله ﷺ في أواخر السنة الثالثة على سرية في قصة طويلة وفيها أنه حين قتله بنو لحيان حي من هذيل أرسلت قريش ليأخذوا شيئاً من جسده، فبعث الله عليه مثل الظلة من الدُّبُر –ذكور النحل– فحمته منهم ولذلك كان يقال له: حَمِي الدُّبُر . ينظر: الطبقات الكبرى 462/3، الاستيعاب في معرفة الأصحاب 779/2، الإصابة في تمييز الصحابة 569/3

(3) الفَدْفَدْ: الموضع الذي فيه غِلظٌ وارتفاع . لسان العرب مادة (فدفد)330/3

(4) زيد بن دَثِنة (صحابي): زيد بن دثنة ويقال ابن الدَّثِنة بن معاوية بن عبيد الأنصاري البياضي، شهد بدراً وأحداً، وأُسِر يوم الرجيع مع خبيب بن عدي فبيع بمكة من صفوان بن أمية فقتله وذلك في سنة ثلاث من الهجرة .
ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 553/2، سير أعلام النبلاء 246/1، الإصابة في تمييز الصحابة 604/2

باعوهما بمكة ... الحديث .[1]

وجه الاستدلال: قال ابن تيمية:"فهؤلاء عشرة أنفس قاتلوا أولئك المائة أو المائتين، ولم يستأسروا لهم حتى قتلوا منهم سبعة، ثم لما استأسروا الثلاثة امتنع الواحد من اتباعهم فقتلوه، وهؤلاء من فضلاء المؤمنين وخيارهم"[2].

الدليل الثالث: ما رواه مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ أُفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش، فلما رهِقوه قال: من يردهم عنا وله الجنة أو هو رفيقي في الجنة ؟، فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل ثم رهِقوه أيضاً، فقال: من يردهم عنا وله الجنة أو هو رفيقي في الجنة ؟، فتقدم رجل من الأنصار، فقاتل حتى قتل، فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة، فقال رسول الله ﷺ لصاحبه: ما أنصفْنا أصحابَنا .[3]

وجه الاستدلال: دل الحديث على أن قيام الرجل الواحد من الصحابة لرد الجماعة من المشركين يعد من قبيل الاقتحام المظنون فيه الهلاك، بدليل أن الأنصاريين السبعة قضوا نحبهم الواحد بعد الآخر، وكان فعلهم هذا بأمره ﷺ، مع تنويهه ﷺ بفضله والثواب المترتب عليه. ولهذا استدل البيهقي في سننه الكبرى بهذا الحديث وما جاء في معناه على هذا المعنى فقال:"باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء إحدى الحسنيين"[4].

الدليل الرابع: عن ابن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال:"عَجِب ربنا من رجلين: رجل ثار عن وطأته ولحافه من بين أهله وحبه إلى صلاته فيقول الله عز وجل: انظروا إلى عبدي ثار عن فراشه ووطأته من بين حبه وأهله إلى صلاته رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي، ورجل غزا في سبيل الله فانهزم أصحابه وعلم ما عليه في الانهزام وماله في الرجوع، فرجع حتى يهريق دمه فيقول الله: انظروا إلى عبدي رجع

---

(1) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير برقم (3045)

(2) قاعدة في الانغماس في العدو وهل يباح؟ ص: 52

(3) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير برقم (1789)

(4) السنن الكبرى 9/43-44

رجاء فيما عندي وشفقة مما عندي حتى يهريق دمه"[1].

وجه الاستدلال: قال ابن تيمية:"هذا يدل على أن مثل هذا الفعل محبوب لله مرضي لا يكتفى فيه بمجرد الإباحة والجواز ... بل الحديث يدل على أن ما فعله هذا يحبه الله ويرضاه، ومعلوم أن مثل هذا الفعل يقتل فيه الرجل كثيراً أو غالباً"[2].

وقال ابن النحَّاس[3]في مشارع الأشواق:"ولو لم يكن في الباب إلا هذا الحديث الصحيح لكفانا في الاستدلال على فضل الانغماس"[4].

الدليل الخامس: حادثة البراء بن مالك ﷺ في حرب المرتدين من أهل اليمامة كما رواها البيهقي وغيره عن محمد بن سيرين[5]: أن المسلمين انتهوا إلى حائط قد أغلق بابه فيه رجال من المشركين، فجلس البراء بن مالك ﷺ على ترس فقال: ارفعوني برماحكم فألقوني إليهم، فرفعوه برماحهم فألقوه من وراء الحائط، فأدركوه قد قتل منهم عشرة .[6]

وجه الاستدلال: في فعل البراء دليل على جواز حمل الواحد على جماعة من الأعداء، وأنه لا يكون ملقياً نفسه في التهلكة، لأنه يسعى في إعزاز الدين، ويتعرض للشهادة .[7]

---

(1) رواه أحمد في مسنده 416/1، ورواه أبو داود (2536)، والحاكم وصححه 2 /112، وقال الهيثمي في المجمع 255/2: رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني وإسناده حسن . اهـ،

(2) قاعدة في الانغماس في العدو وهل يباح؟ ص:55

(3) ابن النحّاس: أبو زكريا أحمد إبراهيم بن محمد الدمشقي ثم الدمياطي المعروف بابن النحاس، فرضي فاضل مجاهد، من فقهاء الشافعية، من مؤلفاته: مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق في الجهاد، المغنم في الورد الأعظم . لازم المرابطة والجهاد بثغر دمياط وقتل شهيداً في معركة مع الفرنج عام814هـ . ينظر: شذرات الذهب 105/7، كشف الظنون 1686/2، الأعلام 87/1

(4) مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق 532/1

(5) محمد بن سيرين: أبو بكر مولى أنس بن مالك، الإمام الرباني، كان فقيهاً إماماً غزير العلم ثقة ثبتاً علامة في التعبير رأساً في الورع، ت:110هـ . ينظر: تهذيب الكمال 344/25، تذكرة الحفاظ 77/1، سير أعلام النبلاء 606/4

(6) السنن الكبرى للبيهقي 44/9، الاستيعاب في معرفة الأصحاب 154/1-155، البداية والنهاية 30/5، الإصابة في تمييز الصحابة 280/1-281

(7) شرح السير الكبير 163/1

ثم إن هذه الحادثة وقعت بمحضر من الصحابة، ولم ينقل أن أحداً منهم أنكر على البراء فعله، فيكون إقرار الصحابة لهذا الفعل دليل على جواز مثله .

القول الثاني: ذهب بعض المالكية إلى جواز اقتحام المجاهد صف الكفار وحده، طلباً للشهادة، ولو لم يكن في فعله نكاية بالعدو .[1]

وقد نقل ابن العربي والقرطبي هذا القول عن بعض فقهاء المالكية، فقالا:"إذا طلب الشهادة وخلصت النية فليحمل ; لأن مقصده واحد منهم"[2].

ومن أدلة هذا القول:)

الدليل الأول: قول الله سبحانه و تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (207 ﴾ [3].

وجه الاستدلال: أنه إذا طلب الشهادة وخلصت نيته فهو داخل في عموم الآية، والتغرير بالنفوس جائز في الجهاد إذا قصد به الشهادة .[4]

ويجاب عليه: بأن التغرير في النفوس إنما جاز لما فيه من مصلحة إعزاز الدين بالنكاية في المشركين، فإذا لم تحصل النكاية صار التغرير مفسدة محضة ليس في طيّها مصلحة لما فيه من فوات النفوس، مع شفاء صدور الكفار، وإرغام أهل الإسلام .[5]

الدليل الثاني: عموم حادثة أبي أيوب في القسطنطينية المتقدمة آنفاً .

وجه الاستدلال: ظاهر كلام أبي أيوب أن مجرد تقحم صفوف العدو ليس من قبيل التهلكة المنهي عنها، ولم يذكر فيه اشتراط النكاية .

---

(1) الذخيرة 410/3

(2) أحكام القرآن لابن العربي 166/1، تفسير القرطبي 363/2

(3) [البقرة: 207]

(4) أحكام القرآن لابن العربي 166/1

(5) قواعد الأحكام 1/ 111. 112

وقد أجاب عن هذا الاستدلال ابن حجر الهيتمي[1]في معرض رده على من استدل بكلام أبي أيوب على عدم اعتبار النكاية، قال:"ولا شاهد في هذا لأن أبا أيوب لم يقل يحل إلقاء الإنسان نفسه في القتل من غير إظهار نكاية وهذا هو المدعى ... بل الظاهر من أحوالهم رضي الله عنهم أنهم ما أقدموا ذلك الإقدام الأعظم إلا لإيقاع نكاية في عدوهم، هذا قصدهم"[2].

القول الثالث: عدم جواز اقتحام المجاهد صف الكفار وحده مطلقاً، ولو كان في فعله نكاية بالعدو، وهذا هو القول مقابل الأظهر عند المالكية. [3]

ومن أدلة هذا القول: عموم قوله تعالى ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (195) ﴾[4]

ويجاب عنه بما تقدم من تحقيق معنى الآية، وأن الاقتحام إذا كان فيه نكاية بالعدو فإنه ليس من التهلكة المنهي عنها في الآية .

الترجيح وشروط جواز هذه الصورة:

بالمقارنة بين الأدلة، والنظر إلى المناقشات أرى أن الراجح – والله أعلم – هو ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من جواز الاقتحام المظنون فيه الهلاك، بالشروط التالية:

الشرط الأول: الإخلاص لله تعالى:

بحيث يقصد المجاهد بعمله نصرة دين الله، وإعلاء كلمته، ولا يكون قصده إظهار شجاعة ولا طمعاً في غنيمة .[5]

---

(1) ابن حجر الهيتمي: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، فقيه شافعي باحث مصري، تلقى العلم في مصر ومات بمكة، له تصانيف كثيرة منها: تحفة المحتاج لشرح المنهاج في فقه الشافعية، الفتاوى الهيتمية وغيرها، ت:974هـ . ينظر: كشف الظنون 57/1، الأعلام 234/1

(2) الزواجر عن اقتراف الكبائر 270/2

(3) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير 183/2

(4) [البقرة: 195]

(5) حاشية الصاوي على الشرح الصغير 283/2

والأصل في هذا قول الله تعالى ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ (5) ﴾ [1].

والمجاهد في سبيل الله إنما يقاتل الكفار على الدين ليدخلوا من الكفر إلى الإسلام لا على الغلبة، فينبغي للمجاهد أن يعقد نيته أن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا ابتغاء ثواب الله، فإذا عقد نيته على هذا فلا يضره إن شاء الله الخطرات التي تقع في القلب ولا تملك .[2]

الشرط الثاني: قصد النكاية بالعدو:

و النكاية بالعدو قد تكون مباشرة، وقد تكون غير مباشرة .

فالنكاية المباشرة تتمثل في إنزال الضرر المباشر بالعدو، كقتل أفراده، أوتدمير منشآته، ونحو ذلك .

وأما النكاية غير المباشرة فيراد بها الأعمال التي يترتب عليها النكاية بالعدو لا بذاتها بل بالنظر إلى ما يترتب عليها من آثار لاحقة، كأن يكون في العمل تجرئة المسلمين على الاقتحام، أو كسر معنويات الكفار، لما في ذلك من المصلحة الشرعية المعتبرة في الجهاد .

جاء في شرح السير الكبير:"ولو أن مسلماً حمل على ألف رجل وحده فإن كان يطمع أن يظفر بهم أو ينكأ فيهم فلا بأس بذلك ... وإن كان لم يطمع في نكاية فإنه يكره له هذا الصنيع . لأنه يتلف نفسه من غير منفعة للمسلمين، ولا نكاية فيه للمشركين"[3].

وقال القرطبي:"وقال ابن خُوَيْز مَنْداد[4]: فأما أن يحمل الرجل على مائة أو على جملة العسكر أو جماعة اللصوص والمحاربين والخوارج فلذلك حالتان: إن علم وغلب على ظنه أن سيقتل من حمل عليه

---

(1) [البينة: 5]

(2) التاج والإكليل لمختصر خليل 4 / 536 -537

(3) شرح السير الكبير 1512/4

(4) ابن خُوَيْز مَنْداد: محمد بن علي بن إسحاق بن خويز منداد، ويقال: خوازمنداد، الفقيه المالكي البصري، صنف كتباً كثيرة منها: كتابه الكبير في الخلاف وكتابه في أصول الفقه، وكتابه في أحكام القرآن، وعنده شواذ عن مالك واختيارات وتأويلات لم يعرج عليها فقهاء المذهب، وكان في أواخر المائة الرابعة .

ينظر: الديباج المذهب 268/1، لسان الميزان 291/5

وينجو فحسن، وكذلك لو علم وغلب على ظنه أن يقتل ولكن سينكى نكاية أو سيبلى أو يؤثر أثراً ينتفع به المسلمون فجائز أيضاً"[1].

وفي حاشية الصاوي:"الجواز المذكور [أي جواز إقدام الرجل المسلم على كثير من الكفار] بشرطين: أحدهما: قصد نصر دين الله بأن لا يكون قصده إظهار شجاعة ولا طمعا في غنيمة، ثانيهما: أن يعلم أو يغلب على ظنه نكايته لهم، وإلا لم يجز، وإن مات يكون عاصياً وإن كان شهيداً ظاهراً"[2].

وقال العز بن عبد السلام:"التولي يوم الزحف مفسدة كبيرة، لكنه واجب إن علم أنه يُقتل في غير نكاية في الكفار، لأن التغرير في النفوس إنما جاز لما فيه من مصلحة إعزاز الدين بالنكاية في المشركين، فإذا لم تحصل النكاية، وجب الانهزام لما في الثبوت من فوات النفوس مع شفاء صدور الكفار، وإرغام أهل الإسلام، وقد صار الثبوت هنا مفسدة محضة ليس في طيّها مصلحة"[3].

وقال ابن حجر:"وأما مسألة حمل الواحد على العدد الكثير من العدو فصرح الجمهور بأنه إن كان لفرط شجاعته، وظنه أنه يرهب العدو الكثير بذلك، أو يجرّئ المسلمين عليهم، أو نحو ذلك من المقاصد الصحيحة فهو حسن، ومتى كان مجرد تهور فممنوع، ولاسيما إن ترتب على ذلك وَهَن في المسلمين"[4].

الشرط الثالث: أن لا يترتب على هذا العمل مفسدة أكبر من مصلحته:

من المعلوم أن أعمال الجهاد مبنية على تحقيق المصالح للمسلمين، ولا شك أن مراعاة المصلحة العامة للمسلمين عند القيام بهذه الأعمال آكد من مصلحة حصول الشهادة للمجاهد .

ومن المعقول الصحيح أنه ليس من مصلحة الجيش المسلم أن يتدافع الناس إلى مثل هذه الأعمال من تلقاء أنفسهم – ولا سيما قبل المصافة والالتحام –، إذ قد يكون في إقدامهم على هذه الأعمال ضرر على قوة الجيش أو معنويات أفراده، أو إخلال بالخطة التي رسمها أمير الجيش لقتال العدو .

---

(1) تفسير القرطبي 364/2

(2) حاشية الصاوي على الشرح الصغير 283/2

(3) قواعد الأحكام 1/ 111، 112

(4) فتح الباري 185/8

ومن الأمثلة العملية على ذلك ما جاء في شرح السير الكبير:"ولو أن سرية دخلت أرض العدو، فكانوا بالقرب من عسكر عظيم من العدو لا يعلمون بهم، فأراد رجل من المسلمين أن يحمل عليهم كرهت له ذلك لأن في فعله هذا دلالة على المسلمين، وليس بالمسلمين قوة على أن ينتصفوا منهم بعلمهم، ولا رخصة في الدلالة على المسلمين ليقتلوا أو يؤسروا .

ولو كان علموا مكان المسلمين ولم يعرضوا لهم فلا بأس للمسلم أن يحمل عليهم، إذا كان فعله ينكأ فيهم"[1].

ومن الأمثلة أيضاً على مراعاة المصالح والمفاسد: ما ذكره بعض أهل العلم في المبارزة من نهي قائد الجيش أن يبارز بنفسه .

قال ابن جماعة:"لا يجوز لزعيم الجيش أن يبارز بنفسه"[2].

والعلة من هذا النهي – والله تعالى أعلم – دفع الضرر العام الذي يلحق الجيش بانهزام الأمير أو قتله، كما عبر بعضهم عن هذا المعنى بقوله:"أن لا يدخل بقتله ضرر علينا بهزيمة تحصل لنا لكونه كبيرنا"[3].

الشرط الرابع: **اشتراط الإذن العام من الأمير للقيام بهذه الأعمال:**

تقدم الكلام على اشتراط إذن الإمام العام للخروج إلى الجهاد، وقد اختلف أهل العلم في اشتراط الإذن الخاص لبعض الأعمال القتالية الأخرى، كالمبارزة [4].

---

(1) شرح السير الكبير 1607/4

(2) تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام ص:81

(3) أسنى المطالب 192/4، تحفة المحتاج 245/9

(4) اختلف العلماء في اشتراط إذن الإمام للمبارزة على أقوال:

الأول) أنه شرط . وهو مذهب الثوري والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأحد قولي المالكية . التاج والإكليل 557/4، منح الجليل 167/3، المغني 176/9-177، الفروع 208/6

الثاني) أنه ليس بشرط، لكن يكره . وهو مذهب الشافعية وبعض المالكية . نهاية المحتاج 66/8، أسنى المطالب 192/4، منح الجليل 167/3

فهل يكفي الإذن العام لاقتحام صفوف الكفار، أم أنه لا بد من إذن خاص ؟ .

نص ابن قدامة في المغني على عدم اشتراط إذن الإمام لاقتحام صفوف العدو، وعدم صحة قياس الاقتحام على المبارزة المختلف فيها لوجود الفرق بين الصورتين، فقال:"ينبغي أن يستأذن الأمير في المبارزة إذا أمكن ... فإن قيل: فقد أبحتم له أن ينغمس في الكفار وهو سبب لقتله . قلنا: إذا كان مبارزاً تعلقت قلوب الجيش به، وارتقبوا ظفره، فإن ظفر جبر قلوبهم وسرهم وكسر قلوب الكفار، وإن قتل كان بالعكس، والمنغمس يطلب الشهادة، لا يترقب منه ظفر ولا مقاومة . فافترقا ... بل المختلف فيها أن يبرز رجل بين الصفين قبل التحام الحرب، يدعو إلى المبارزة، فهذا هو الذي يعتبر له إذن الإمام، لأن عين الطائفتين تمتد إليهما، وقلوب الفريقين تتعلق بهما، وأيهما غلب سر أصحابه، وكسر قلوب أعدائه، بخلاف غيره"(1)

وهذا الكلام من ابن قدامة لا ينبغي أن يفهم منه عدم اشتراط الإذن مطلقاً في جميع الأحوال، فقد ذكر ابن قدامة في أصل هذه المسألة أنه"إذا غزا الأمير بالناس، لم يجز لأحد أن يتعلف، ولا يحتطب، ولا يبارز علجاً، ولا يخرج من العسكر، ولا يحدث حدثاً إلا بإذنه، يعني لا يخرج من العسكر لتعلف، وهو تحصيل العلف للدواب، ولا لاحتطاب، ولا غيره إلا بإذن الأمير ... لأن الأمير أعرف بحال الناس، وحال العدو، ومكامنهم، ومواضعهم، وقربهم وبعدهم"(2).

فالذي يظهر من هذا الكلام، وبتأمل ما ذكره ابن قدامة آنفاً من التعليل في مسألة الاقتحام: أن نفيه اشتراط إذن الأمير إنما هو في حالة المصافة والالتحام، وقيام الحرب بين الطرفين، بحيث لا يحتاج إلى إذن لأن هذه القرائن تكون كالدلالة في الإذن، أما قبل المصافة والالتحام فإنه لا يجوز أن يحدث أحد حدثاً دون إذن الأمير، سواء كان ذلك عملاً عسكرياً أو ما دونه من الأعمال كالاعتلاف أو الاحتطاب ونحوه مما ذكره ابن قدامة .

والعلة في هذا أن الأمير أعرف بحال الناس، وله نظر في ترتيب الجيش، وتقدير القتال، والهجوم على العدو .

الثالث) تجوز المبارزة بلا إذن ما لم ينه الإمام . وهو مذهب الحنفية . شرح السير الكبير 173/1

(1) المغني 176/9-177

(2) المصدر السابق 176/9

ويرى د. محمد خير هيكل في كتابه (الجهاد والقتال في السياسة الشرعية): أنه لا بد من وجود جهة تكون هي المرجع في تقدير هذه المخاطرة نفعاً وضرراً، فإن كان هناك أمير للجماعة المقاتلة فهو الذي يعود إليه التقدير، ويجب أن يوقف عند رأيه في هذا الأمر . أما إذا لم يكن هناك أمير، أو تعذر استئذان الأمير ورأى المُخاطِر أن هناك نفعاً محققاً من وراء مخاطرته فلا بأس أن يغامر، ما لم يصدر نهيٌ سابقٌ عن المغامرة بأية حال .[(1)]

قلت: ومما يدل على أنه يجب الوقوف عند نهي الأمير عن مثل هذه الأعمال ما رواه مسلم أيضاً عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب وأخذتنا ريحٌ شديدةٌ، وقرٌّ، فقال رسول الله ﷺ: ألا رجل يأتيني بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة، فسكتنا فلم يجبه منا أحد . ثم قال: ألا رجل يأتينا بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة، فسكتنا فلم يجبه منا أحد . ثم قال: ألا رجل يأتينا بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة، فسكتنا فلم يجبه منا أحد . فقال: قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم . فلم أجد بداً إذ دعاني باسمي أن أقوم . قال: اذهب فأتني بخبر القوم، ولا تذعرهم علي . فلما وليت من عنده جعلت كأنما أمشي في حمام، حتى أتيتهم فرأيت أبا سفيان يصلي ظهره بالنار، فوضعت سهماً في كبد القوس فأردت أن أرميه، فذكرت قول رسول الله ﷺ ولا تذعرهم علي . ولو رميته لأصبته فرجعت وأنا أمشي في مثل الحمام، فلما أتيته فأخبرته بخبر القوم وفرغت قررت فألبسني رسول الله ﷺ من فضل عباءة كانت عليه يصلي فيها، فلم أزل نائماً حتى أصبحت فلما أصبحت قال: قم يا نومان"[(2)].

فقد هم حذيفة ﷺ أن ينتهز الفرصة التي قل أن تسنَح لمثله ويقتل أبا سفيان ﷺ زعيم الكفار حينئذ، لكنه ترك ذلك بسبب نهي النبي ﷺ عن مثل هذه الأعمال .

وبالنظر في النقول المتقدمة، يظهر لي أن صورة اقتحام صفوف العدو لا تخلو من حالتين:

الأولى) أن تكون في غير حال المصافة والالتحام: فلا يجوز الإقدام عليها قبل استئذان الأمير، إلا مع عدم وجود الأمير أو تعذر استئذانه .

(1) الجهاد والقتال في السياسة الشرعية 242/1

(2) تقدم تخريجه ص: 131 من هذا البحث .

الثانية) أن تكون في حال المصافة والالتحام: فيجوز الإقدام عليها دون إذن الأمير اعتباراً بوجود دلالة الإذن، ما لم يصدر من الأمير نهي سابق عنها . والله أعلم .

هذا، وخلاصة ما سبق ذكره في شروط جواز الاقتحام المظنون فيه الهلاك أن يشترط لجواز القيام به ما يلي:

1- الإخلاص لله تعالى .

2- وجود النكاية بالعدو، سواء كانت النكاية مباشرة، أو غير مباشرة .

3- أن لا يترتب على هذا العمل مفسدة أكبر من مصلحته .

4- إذا كان العمل في غير حال المصافة والالتحام فيشترط للقيام به إذن الأمير، وأما إن كان في حال المصافة والالتحام فلا يشترط له إذن ما لم يصدر من الأمير نهي سابق .

المخاطرة بالنفس إيثاراً للآخرين

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: صورة المخاطرة بالنفس إيثاراً للآخرين

المسألة الثانية: الحكم الشرعي للمخاطرة بالنفس إيثاراً للآخرين

المسألة الأولى: صورة المخاطرة بالنفس إيثاراً للآخرين

تتمثل هذه الصورة في تعريض المجاهد نفسه للخطر النازل حماية لغيره من المسلمين، ولاسيما قادتهم وكبراؤهم، بحيث يحول هذا الفدائي دونهم ودون هذا الخطر، وقد يترتب على فعله ذهاب روحه إيثاراً لغيره بالحياة .

وقد شهد التاريخ الإسلامي صوراً عظيمة كثيرة من هذا النوع من الأعمال الفدائية .

ويأتي على رأس هذه الأعمال، الأعمال الفدائية دون رسول الله ﷺ ، فقد كان عدد من الصحابة يفدون النبي ﷺ بأنفسهم ويؤثرونه بالحياة، كما كان أبو طلحة يحوط النبي ﷺ ويترّس دونه في أحد، فإذا رفع رسول الله ﷺ شخصه ينظر أين يقع السهم رفع أبو طلحة صدره ويقول: بأبي أنت وأمي يا رسول الله لا يصيبك سهم، نحري دون نحرك .[1]

المسألة الثانية: الحكم الشرعي للمخاطرة بالنفس إيثاراً للآخرين

تعد هذه الصورة من المخاطرة إحدى صور الإيثار الذي يترتب عليه هلاك المؤثِر (بكسر الثاء) في سبيل تدارك نفس المؤثَر (بفتح الثاء)، ولهذا يذكر الفقهاء هذه الصورة ونظائرها في باب دفع الصائل، وعلى وجه التحديد في معرض كلامهم على دفع الصائل على نفس الغير المسلمة .

وقد اختلف الفقهاء في حكم إيثار المسلم غيره بالحياة إذا ترتب عليه هلاك المؤثِر نفسه على قولين:

القول الأول: أنه جائز، وهو من الإيثار المشروع . وإليه ذهب أكثر الفقهاء، منهم الحنفية

(1) يأتي تخريج هذه الأحاديث قريباً في الأدلة .

والمالكية وهو القول الراجح عند الشافعية والقول المرجوح عند الحنابلة .[1]

قال ابن العربي:"من وقى مسلماً بنفسه فليس له جزاء إلا الجنة"[2].

وفي نهاية المحتاج:"ولو وجد مضطر طعام غائب ولم يجد سواه أكل ... فإن آثر في هذه الحالة – وهو ممن يصبر على الإضاقة – على نفسه مضطراً مسلماً معصوماً جاز بل نُدِب"[3].

وقال النووي:"والإيثار في حظوظ النفوس من عادة الصالحين"[4].

وقال ابن القيم:"وعلى هذا فإذا اشتد العطش بجماعة وعاينوا التلف ومع بعضهم ماء فآثر على نفسه واستسلم للموت كان ذلك جائزاً ولم يُقَلْ أنه قاتلٌ لنفسه، ولا أنه فعل محرماً"[5].

ومن أدلة هذا القول ما يلي:

الدليل الأول: قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (9) ﴾[6]

وجه الاستدلال: أن هذا العمل من الإيثار المحمود الذي يحبه الله تعالى ويرضاه، والإيثار بالنفس فوق الإيثار بالمال، وإن عاد إلى النفس .[7]

قال ابن القيم:"وعلى هذا فإذا اشتد العطش بجماعة وعاينوا التلف ومع بعضهم ماء فآثر على نفسه واستسلم للموت كان ذلك جائزاً ولم يُقَلْ أنه قاتلٌ لنفسه، ولا أنه فعل محرماً، بل هذا غاية الجود والسخاء، كما قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ

---

(1) الأشباه والنظائر لابن نجيم مع شرحه غمز عيون البصائر 359/1، أحكام القرآن لابن العربي 396/2، الموافقات 369/2، الأشباه والنظائر للسيوطي /116، المنثور في القواعد 210/1، الفتاوى الفقهية الكبرى لابن حجر الهيتمي 71/1-72، زاد المعاد 505/3

(2) أحكام القرآن لابن العربي 396/2

(3) نهاية المحتاج 161/8

(4) المجموع 281/2-282

(5) زاد المعاد 505/3

(6) [الحشر: 9]

(7) أحكام القرآن لابن العربي 185/4

فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (9) ﴾[1]، وقد جرى هذا بعينه لجماعة من الصحابة في فتوح الشام وعُدَّ ذلك من مناقبهم وفضائلهم"[2].

الدليل الثاني: عن أنس بن مالك ﷺ قال:"كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وكان أجود الناس وكان أشجع الناس، ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة فانطلق ناس قِبَل الصوت، فتلقاهم رسول الله ﷺ راجعاً وقد سبقهم إلى الصوت وهو على فرس لأبي طلحة عُرْيٍ – أي ليس عليه سرج – في عنقه السيف، وهو يقول: لم تراعوا، لم تراعوا"متفق عليه .[3]

وجه الاستدلال: أنه ﷺ خرج وحده بلا عُدَّة كاملة، وخاطر بنفسه دون الناس إيثاراً لهم بالسلامة . وهذا الفعل منه ﷺ كما ذكر الشاطبي:"راجعٌ إلى تحمل أعظم المشقات عن الغير، ووجه عموم المصلحة هنا في مبادرته ﷺ بنفسه ظاهر، لأنه كان كالجُنَّة للمسلمين"[4].

الدليل الثالث: عن أنس بن مالك ﷺ قال: لما كان يوم أحد انهزم ناس من الناس عن النبي ﷺ وأبو طلحة ﷺ بين يدي النبي ﷺ مجوّب عليه بحَجَفَة[5] . قال: وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديد النزع، وكسر يومئذ قوسين أو ثلاثاً . قال: فكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل، فيقول: انثرها لأبي طلحة . قال: ويشرف نبي الله ﷺ ينظر إلى القوم، فيقول أبو طلحة: يا نبي الله بأبي أنت وأمي لا تشرف، لا يصيبك سهم من سهام القوم، نحري دون نحرك"متفق عليه .[6]

---

(1) [الحشر: 9]

(2) زاد المعاد 505/3

(3) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير برقم (2980)، ومسلم في كتاب الفضائل برقم (2307)

(4) الموافقات 370/2

(5) مُجوِّب عليه: أي مترِّس عليه . لسان العرب مادة (جَوَب) 287/1

والحَجَفة: الترس إذا كان من جلود ليس فيه خشب ولا عقب حجَفَةٌ . لسان العرب مادة (حَجَف) 39/9 ، مختار الصحاح مادة (حَجَف)53/1

(6) رواه البخاري في كتاب المناقب برقم (3600)، ومسلم في كتاب الجهاد والسير برقم (1811)

وفي رواية عند أحمد [1]:" وكان إذا رمى رفع رسول الله ﷺ شخصه ينظر أين يقع سهمه، ويرفع أبو طلحة صدره ويقول هكذا: بأبي أنت وأمي يا رسول الله لا يصيبك سهم، نحري دون نحرك".

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ أقر أبا طلحة حينما فداه بنفسه ووقاه من الكفار، لأن في هذه الفدائية بقاء من يعم بقاؤه مصالح الدين وأهله [2].

الدليل الرابع: ما وقع من عدد من الصحابة ﷺ في غزوة أحد عندما فدوا النبي ﷺ بأنفسهم، ومن ذلك:

1- ما رواه البخاري في صحيحه عن قيس بن أبي حازم[3] قال:"رأيت يد طلحة بن عبيد الله التي وقى بها النبي ﷺ قد شلت"[4].

2- وقال ابن اسحاق:"وترس دون رسول الله ﷺ أبو دجانة[5] بنفسه، يقع النبل في ظهره وهو منحن عليه حتى كثر فيه النبل"[6].

3- وروي عن عُكَّاشة الغنمي[7] ﷺ أنه وقى النبي ﷺ يوم أحد يوم اجتمع المشركون وتمالؤوا عليه

---

(1) رواه أحمد 105/3

(2) الموافقات 370/2

(3) قيس بن أبي حازم: أبو عبد الله قيس بن عوف بن عبد الحارث بن عوف الأحمسي البجلي الكوفي، الإمام محدث الكوفة، قيل إن له صحبة ولم يثبت ذلك فإنه سار ليدرك النبي ﷺ ويبايعه فتوفى نبي الله وهو في الطريق، وثقه يحيى بن معين وغيره، وقال الذهبي: حديثه محتج به في كل دواوين الإسلام، ت: 97هـ . ينظر: الطبقات الكبرى 67/6، تذكرة الحفاظ61/1، سير أعلام النبلاء198/4

(4) رواه البخاري في كتاب المناقب برقم (3724)

(5) أبو دجانة (صحابي): سِمَاك بن خَرَشة بن لوذان الساعدي، أحد شجعان الصحابة، شهد بدراً وكان عليه يوم أحد عصابة حمراء، وثبت في أحد مع النبي ﷺ وبايعه على الموت، شارك في قتل مسيلمة الكذاب يوم اليمامة واستشهد يومئذ . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 651/2، سير أعلام النبلاء 243/1، الإصابة في تمييز الصحابة 119/7

(6) سيرة ابن هشام 45/3، وينظر: البداية والنهاية 34/4، تاريخ الأمم والملوك 66/2

(7) عُكَّاشة الغَنَمي (صحابي): اختلف فيه: ففرّق ابن السكن بينه وبين ابن مِحْصَن وذكر أنه وقى النبي ﷺ حتى ذهبت أنفه وشفتاه وحاجباه وأذناه .

لقتله حتى ذهب أنفه وشفتاه وحاجباه وأذناه .[1]

وجه الاستدلال: أن الرسول ﷺ قد حمي بأنفس الصحابة يوم أحد ولم ينكر ذلك، ولم يدل دليل على خصوصية النبي ﷺ بهذا الفعل، فدل هذا على جواز فداء الأشخاص بالأنفس، ولاسيما إذا كان يحدث من قتلهم ضرر على المسلمين أو الدين .[2]

الدليل الخامس: أن هذا العمل يعد من قبيل مدافعة الصائل على المسلم، وهي مشروعة .[3]

والعلة في هذا أن الدفع عن نفس غيره إذا كان آدمياً محترماً كالدفع عن نفسه لأنهما نفسان محترمتان .[4]

القول الثاني: عدم جواز إيثار المسلم غيره بالحياة . وهو قول بعض الشافعية، وأحد القولين عن الحنابلة وهو المذهب .

أما الشافعية، فقد نقل الزركشي هذا القول عن بعضهم فقال:"كلام المتولي[5]يقتضي المنع، فإنه قال في كتاب (البغاة) في كلامه على دفع الصائل: إنه لو كان مضطراً، وولده مضطر لا يجوز له بذل الطعام له . انتهى، وغير الولد أولى بالمنع"[6].

وقد تعقب ابن حجر الهيتمي ما نقله الزركشي، حيث قال:"وبحث الزركشي أن محل جواز الإيثار إذا

وذكر ابن حجر احتمالاً أن يكون هو ابن مِحْصَن الغنمي لأنه من بني غنم، وهو عكاشة بن محصن بن حُرْثان بن قيس بن مرة بن بكير بن غنم بن دودان الأسدي، من السابقين الأولين وشهد بدرًا وقع ذكره في حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب، قيل إنه استشهد في قتال أهل الردة . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 1080/3، سير أعلام النبلاء 307/1، الإصابة في تمييز الصحابة 533/4-535

(1) الإصابة في تمييز الصحابة 535/4

(2) هل انتحرت حواء أم استشهدت ؟ ص:23

(3) أحكام القرآن لابن العربي 396/2

(4) حاشية البجيرمي على الخطيب 222/4

(5) المتولي: أبو سعد عبد الرحمن بن مأمون النيسابوري المعروف بالمتولي، فقيه شافعي مناظر عالم بالأصول، تولى التدريس بالمدرسة النظامية ببغداد، من مؤلفاته: تتمه الإبانة للفوراني، الفرائض، ت: 478هـ .

ينظر: طبقات الشافعية الكبرى 106/5، طبقات الشافعية 247/2، الأعلام 323/3

(6) المنثور في القواعد 210/1

ظن سلامة نفسه، رَدَدْتُه في شرح العباب بعد ذكر ذلك جميعه بأنه غفلة عن قول الإمام: لا خلاف في جواز الإيثار، وإن خاف هلاك نفسه ; لأن الحرمة شاملة للجميع وهو من شيم الصالحين ا هـ . ومراده بالجواز الجنس الأعم الصادق بالمندوب"(1).

وأما الحنابلة فقد جاء في كشاف القناع:"وليس للمضطر الإيثار بالطعام الذي معه في حال اضطراره"(2).

وفي شرح منتهى الإرادات:"ومن لم يجد ما يسد رمقه إلا طعام غيره فربه المضطر أو الخائف أن يضطر أحق به ... وليس له أي: رب الطعام إذا كان كذلك إيثاره أي: غيره به"(3).

وفي الفروع:"فإن لم يجد إلا طعام غيره فربُّه المضطر –وفي الخائف وجهان– أحقّ . وهل له إيثاره ؟ كلامهم على أنه لا يجوز . وذكر صاحب الهدي [أي ابن القيم] في غزوة الطائف أنه يجوز، وأنه غاية الجود لقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (9 ﴾ (4). ولفعل جماعة من الصحابة رضي الله عنهم في فتوح الشام، وعد ذلك في مناقبهم"(5).

دليل هذا القول على المنع :

استدلوا بقوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (195) ﴾ (6)

وجه الاستدلال: أن الله تعالى نهى عن إلقاء النفس في التهلكة، فإذا آثر غيره فهلك كان كالملقي بيده إلى التهلكة .(7)

(1) الفتاوى الفقهية الكبرى 71/1-72

(2) كشاف القناع 198/6

(3) دقائق أولي النهى لشرح المنتهى 413/3

(4) [الحشر: 9]

(5) الفروع 305/6، ونقله في الإنصاف 373/10 هكذا ولم يعلق عليه . والآية في سورة [الحشر: 9]

(6) [البقرة: 195]

(7) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى 322/6، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى 413/3

ويناقش هذا الاستدلال من وجهين:

1- أن المراد بالتهلكة المنهي عنها في الآية ما تقدم بيانه من التهلكة المحضة التي لا يترتب عليها مصلحة .[1]

2- أننا إذا علمنا أن المهجتين على شرف التلف إلا واحدة تستدرك بالإيثار، فلا فرق بين تلف هذه أو تلك، وحينئذ يرجح جانب هلاك نفس المؤثِر فيحسن إيثار غيره على نفسه، بالنظر إلى عموم فضل الإيثار .[2]

الترجيح

بناءً على ما تقدم من الأدلة يترجح القول بمشروعية هذه الصورة من الأعمال الفدائية، وهي المخاطرة بالنفس إيثاراً للآخرين . وتتأكد مشروعيتها في الدفع عن عموم جماعة من المسلمين، أو من يلي أمر الجماعة وتتأثر بفقده كالأمراء والقادة ونحوهم .

الأعمال التي يَقتل فيها المجاهد نفسه بيده

المسألة الأولى: صورة قصد قتل العدو وإصابة النفس خطأً

تتمثل هذه الصورة في قتل المجاهد نفسه خطأً حال قصده قتل العدو، كما لو أراد أن يرمي العدو بسلاحه فيصيب نفسه .

وهذه الصورة لها شَبَه بالأعمال الفدائية من جهة أن المجاهد يقتل نفسه بيده، وإن كانت في الواقع لا يظهر فيها عنصر الفدائية والتعرض للخطر، وإنما هي من قبيل الأخطاء الواقعة في الأعمال المعتادة في الحروب .

ومع تطور وسائل الحرب، واستخدام الأجهزة، والمواد المتفجرة، تتعدد صور الخطأ الذي يحدث في الحروب نظراً لعدة أسباب، منها:

1- انفجار القذائف أو القنابل وغيرها من الأسلحة التي يستخدمها الجندي في المعركة .

2- تعرض الجندي للخطر عند قيامه بزراعة الألغام ونصب الكمائن في طريق العدو، أو إبطال الألغام التي في طريقه .

---

(1) ينظر ص: 141 من هذا البحث

(2) المنثور في القواعد 211/1، و الأشباه والنظائر ص:116

3- الخطأ في توقيت الهجوم أو التفجير مما يلحق الضرر بمنفذي الهجوم .

المسألة الثانية: الحكم الشرعي لقصد قتل العدو وإصابة النفس خطأً

اتفق الفقهاء على أن من قتل نفسه بسلاحه فهو شهيد في الآخرة، وهو معذور في قتل نفسه لكونه إنما قصد العدو .[1]

وإنما وقع الخلاف بين الفقهاء، هل يعدّ شهيداً في الدنيا فيعامل معاملة الشهيد في عدم الغسل وغيره، أم لا ؟ . ولهم في ذلك قولان:

القول الأول: أن من قصد العدو فقتل نفسه خطأً فهو شهيد في الدنيا والآخرة . وهو مذهب المالكية[2]والشافعية[3]، ورواية عند الحنابلة اختارها ابن قدامة .[4]

ومن أدلة هذا القول ما يلي:

الدليل الأول: ما رواه أبو داود عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال:"أغرنا على حي من جهينة فطلب رجل من المسلمين رجلاً منهم فضربه فأخطأه وأصاب نفسه بالسيف، فقال رسول الله ﷺ: أخوكم يا معشر المسلمين . فابتدره الناس فوجدوه قد مات، فلفَّه رسول الله ﷺ بثيابه ودمائه، وصلى عليه ودفنه، فقالوا: يا رسول الله، أشهيد هو؟ قال: نعم، وأنا له شهيد"[5].

---

(1) شرح السير الكبير 102/1، مواهب الجليل 247/2، المجموع 221/5، المغني 474/3، الإنصاف 502/2

(2) مواهب الجليل 247/2، منح الجليل519/1، حاشية الدسوقي 426/1

(3) المجموع 221/5

(4) المغني 474/3، الإنصاف 502/2

(5) رواه أبو داود في كتاب الجهاد (2539) قال: حدثنا هشام بن خالد الدمشقي ثنا **الوليد** عن معاوية بن أبي سلام عن **أبيه** عن جده أبي سلام عن رجل من أصحاب النبي ﷺ .

والحديث في إسناده راويان متكلم فيهما:

1- الوليد بن مسلم: وهو أبو العباس الوليد بن مسلم الدمشقي عالم الشام . وثقه العجلي ويعقوب بن شيبة . وقال ابن المديني: هو رجل أهل الشام وعنده علم كثير . وقال أبو حاتم: صالح الحديث . وقال أحمد: كان الوليد كثير الخطأ . وقال أبو مسهر: الوليد مدلس وربما دلس عن الكذابين .

وجه الاستدلال: الحديث واضح وصريح في الدلالة على أن من قتل نفسه خطأً شهيد .

ونوقش هذا الاستدلال من وجهين:

1- أن الحديث ضعيف الإسناد، فلا يحتج به .

2- أنه على فرض صحته مؤول بأنه شهيد فيما تناول من الثواب في الآخرة .[1]

وأجيب: بأن قوله: (فلفه رسول الله ﷺ بثيابه ودمائه) ظاهره أنه لم يغسله ولا أمر بغسله فيكون دليلاً على أن من قتل نفسه في المعركة خطأ حكمه حكم من قتله غيره في ترك الغسل، وهذا يدل على أنه شهيد في الدنيا والآخرة .[2]

الدليل الثاني: عن سلمة بن الأكوع ﷺ أنه قال يوم خيبر:"اختلف عامر بن الأكوع[3] ومرحب ضربتين فوقع سيف مرحب في ترس عامر، وذهب عامر يَسْفُل[4] له فرجع سيفه على نفسه فقطع

والوليد من الطبقة الرابعة من المدلسين (وهم من اتُفِق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل) . طبقات المدلسين 51/1

وقال عنه ابن حجر في تقريب التهذيب 584/1:"**ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية**"

وقد روى الوليد هذا الحديث معنعناً، ولم يصرح بالتحديث .

ينظر في ترجمته: تهذيب الكمال 86/31، تهذيب التهذيب 133/11، ميزان الاعتدال 141/7

2- **سلام بن أبي سلام:** وهو سلام بن ممطور الحبشي الشامي . قال ابن أبي حاتم: لا أعلم أحداً روى عنه .

وقال عنه ابن حجر في تقريب التهذيب 261/1:"**مجهول**"

وينظر في ترجمته: تهذيب الكمال 291/12، تهذيب التهذيب 250/4

والحاصل أن **الحديث ضعيف الإسناد**، وقد أشار إلى ذلك الألباني في ضعيف أبي داود ص:195

(1) شرح السير الكبير 102/1

(2) نيل الأوطار 62/4

(3) عامر بن الأكوع (صحابي): عامر بن سنان بن عبد الله بن قشير الأسلمي المعروف بابن الأكوع، ثبت في الصحيح أنه قاتل في خيبر قتالاً شديداً فارتد عليه سيفه فقتله . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 785/2، الإصابة في تمييز الصحابة 582/3

(4) يَسْفُل له: يضربه من أسفل . شرح صحيح مسلم للنووي 185/12

أَكْحَله[1]فكانت فيها نفسه . قال سلمة: فخرجت فإذا نفر من أصحاب النبي ﷺ يقولون: بطل عمل عامر، قتل نفسه . قال: فأتيت النبي ﷺ وأنا أبكي، فقلت: يا رسول الله بطل عمل عامر ؟ . قال رسول الله ﷺ: من قال ذلك؟ قال: قلت: ناس من أصحابك . قال: كذب من قال ذلك، بل له أجره مرتين". وفي رواية أخرى:"إنه لجاهِدٌ مجاهِدٌ، قَلَّ عربيٌ مشى بها مثله"[2].

وجه الاستدلال: في إنكاره ﷺ على من ظن أن جهاد عامر قد بطل دليل على أن جهاده صحيح مقبول، وأن من مات بسبب القتال يكون شهيداً سواء مات بسلاح العدو أو عاد عليه سلاحه [3].

الدليل الثالث: من المعقول، وبيانه أنه مسلم قتل في معترك المشركين بسبب قتالهم، فيكون كمن قتلوه بسلاحهم، لأن الباعث على العمل واحد .[4]

القول الثاني: أن من قصد العدو فأصاب نفسه شهيد في الآخرة لا في الدنيا . وإليه ذهب الحنفية[5]، وهو وجه شاذ عند الشافعية[6]، والصحيح في مذهب الحنابلة [7].

دليل هذا القول: من المعقول، قالوا:"لأن الشهيد الذي لا يغسل من يصير مقتولاً بفعل مضاف إلى العدو . وهذا صار مقتولاً بفعل نفسه، ولكنه معذور في ذلك لأنه قصد العدو لا نفسه، فيكون شهيدا في حكم الآخرة"[8].

ويناقش هذا الاستدلال بأن هذا الكلام دعوى في مقابل النص الثابت في قصة عامر، ثم إن من

---

(1) الأَكْحَل: عرق في وسط الذارع . لسان العرب مادة (كحل) 586/11

(2) رواه البخاري في كتاب المغازي برقم (4196)، و مسلم في كتاب الجهاد والسير برقم (1807) واللفظ له والرواية الثانية عند البخاري في نفس الموضع والرقم، وهي عند مسلم في كتاب الجهاد والسير برقم (1802)

(3) شرح مسلم للنووي 187/12

(4) المجموع 228/5

(5) شرح السير الكبير 102/1

(6) المجموع 221/5

(7) المغني 474/3، الإنصاف 502/2

(8) شرح السير الكبير 102/1

قُتِل بفعل نفسه إنما كان قتله بسبب قتل العدو، فيكون كمن قتله العدو .

الترجيح

بالنظر في أدلة القولين يظهر للمتأمل – والله أعلم – رجحان القول الأول، وهو اعتبار من قصد العدو فأصاب نفسه شهيداً في الدنيا والآخرة، وذلك لاعتماد هذا القول على النص في قصة عامر، ولما ورد من مناقشة على تعليل القول الثاني، وهو مجرد اجتهاد، ومن المقرر عند العلماء أنه لا اجتهاد مع النص .

قتل النفس خوفاً من الأسر أو التعذيب

المسألة الأولى: صورة قتل النفس خوفاً من الأسر أو التعذيب

من المعلوم أن الجندي إذا دخل ساحة المعركة، فإنه معرّض للأمرين الأمَرَّين، إما القتل وإما الأسر، كما قال تعالى في هذين الأمرين﴿ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا (26)﴾.[الأحزاب: 26

والأسر وإن كان في الظاهر أهون من القتل نظراً لبقاء الحياة، فإن مرارته وآلامه في بعض الأحوال قد تفوق آلام القتل في المعركة، بسبب ما قد يلقاه الجندي من صنوف التعذيب والقهر من عدو لا يحترم له ذمة، ولا يرعى له حرمة، كما قال تعالى: ﴿ كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ (8) ﴾. التوبة: 8

وفي هذا العصر، تطورت أساليب التعذيب وآلاته، وتفنن أعداء الإسلام في تعذيب الأسرى والمعتقلين الذين زجوا بهم في السجون، وأذاقوهم ألواناً من العذاب وانتهاك حقوق الإنسان، كما معلوم ومشاهد في وسائل الإعلام المختلفة .

فقد يتعرض الأسير للإحراق بالنار، أو تقطيع أجزاء من جسمه، أو نفخه، أو تعليقه في خطاطيف مدلاة من السقف من رجليه، بحيث يكون رأسه إلى أسفل، أو تسليط الكهرباء عليه من وقت لآخر، وغير ذلك من أنواع التعذيب المعاصرة . الجهاد والفدائية في الإسلام للشيخ حسن أيوب ص:166

ومن هنا كانت هذه المسألة : هل يجوز للمجاهد –إذا علم أنه واقع في الأسر– أن يبادر بقتل نفسه قبل أسره خوفاً من وقوعه في الأسر والتعذيب؟ .

وهل يجوز له كذلك أن يقتل نفسه إن وقع عليه التعذيب بعد الأسر؟.

المسألة الثانية: الحكم الشرعي لقتل النفس خوفاً من الأسر أو التعذيب

لا خلاف بين الفقهاء المتقدمين –فيما وقفت عليه من نصوص عامة– في تحريم قتل الإنسان نفسه

بدافع التخلص من الأسر أو العذاب .[1]

قال ابن حزم:"واتفقوا أنه لا يحل لأحد أن يقتل نفسه، ولا أن يقطع عضواً من أعضائه، ولا أن يؤلم نفسه في غير التداوي بقطع العضو الأَلِمِ خاصة"[2].

وفي شرح السير الكبير:"لو أوقدت له نار وقيل له: لنضربنك بالسياط حتى نقتلك أو تلقي نفسك في النار حتى تحترق لم يسعه إلقاء نفسه"[3].

بل صرح أهل العلم بخصوص قتل الأسير نفسه أنه ليس للأسير أن يأمر العدو بقتله، وإن وقع في التعذيب أو خشي الضرر على نفسه :

من ذلك ما جاء في شرح السير الكبير:"لو أرادوا شق بطنه –أي الأسير– فقال: لا تفعلوا، ولكن اضربوا عنقي لم يسعه هذا . لأنه تصريح بالأمر بالمعصية . ولكن لو لم يقل: اضربوا، ولكن قال: اتقوا الله ولا تشقوا بطني فإن هذا لا ينبغي لأن ضرب العنق أوخى وأجمل[4]، لم يكن بذلك بأس . لأنه صرح ها هنا بالنهي عن المعصية، ولم يصرح بالأمر بضرب العنق، إنما أخبرهم أن ذلك أفضل مما هموا به، فلهذا كان في سعة من ذلك"[5].

وفي المبسوط:"وإذا طعن المسلم بالرمح في جوفه لم يكن له أن يمشي إلى صاحبه والرمح في جوفه حتى يضربه بالسيف، ولا يكون به معيناً على نفسه"[6].

وفي الفروع:"قال أحمد: وإذا أرادوا ضرب عنقه لا يمد رقبته . ولا يعين على نفسه بشيء، فلا يعطيهم سيفه ليقتل به ويقول لأنه أقطع . ولا يقول: ابدءوا بي . ولو أسر هو وابنه لم يقل قدموا ابني

(1) شرح السير الكبير 1514/4، أحكام القرآن للجصاص 244/2، أحكام القرآن لابن العربي 525/1، تفسير القرطبي 5/ 157، أسنى المطالب 95/4، الفروع 201/6

(2) مراتب الإجماع ص:157

(3) شرح السير الكبير 1514/4

(4) أوخى وأجمل : أي أحرى لحصول المقصود وأحسن في القتل . لسان العرب مادة (وخى) 382/15، ومادة (جمل) 127/11

(5) شرح السير الكبير 1499/4-1500

(6) المبسوط 76/10

بين يدي، ويصبر"[1].

ومن الأدلة على ذلك:

1) عموم قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (29) ﴾ [النساء: 29

وجه الاستدلال: أن الآية صريحة في النهي عن قتل النفس، فيقتضي النهي عن قتل غيره وقتل نفسه .[2]

قال القرطبي:"أجمع أهل التأويل على أن المراد بهذه الآية النهي أن يقتل بعض الناس بعضاً، ثم لفظها يتناول أن يقتل الرجل نفسه بقصد منه للقتل في الحرص على الدنيا وطلب المال بأن يحمل نفسه على الغرر المؤدي إلى التلف، ويحتمل أن يقال ولا تقتلوا أنفسكم في حال ضجر أو غضب فهذا كله يتناوله النهي"[3].

2) حديث أبي هريرة ﷺ قال: شهدنا خيبر، فقال رسول الله ﷺ لرجل ممن معه يدعي الإسلام: هذا من أهل النار . فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال حتى كثرت به الجراحة، فكاد بعض الناس يرتاب، فوجد الرجل ألم الجراحة فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها أسهماً فنحر بها نفسه، فاشتد رجال من المسلمين، فقالوا: يا رسول الله صدق الله حديثك، انتحر فلان فقتل نفسه . فقال: قم يا فلان فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، وإن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر"[4].

وجه الاستدلال: في الحديث بيان غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه بدافع التخلص من الألم والعذاب النازل . ومن باب أولى أنه لا يجوز للأسير قتل نفسه طلباً للتخلّص من مفسدةٍ مظنونة غير واقعة، فلو وقعت لكان مأموراً بالصبر على الابتلاء، فكيف وهي لم تقع؟.[5]

---

(1) الفروع 201/6

(2) أحكام القرآن للجصاص 244/2

(3) تفسير القرطبي 5/ 157

(4) تقدم تخريجه ص: 95 من هذا البحث

(5) شرح صحيح مسلم للنووي125/2، العمليات الاستشهادية صورها وأحكامها ص:62

3) حديث جندب بن عبد الله[1] ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:"كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح، فجَزِع فأخذ سكيناً فحَزَّ بها يده، فما رَقَأ الدم حتى مات . قال الله تعالى: بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة"[2].

وجه الاستدلال: قال ابن حجر:"وفي الحديث تحريم قتل النفس سواء كانت نفس القاتل أم غيره"[3].

كما أفاد الحديث أن نفس الإنسان ليست مملوكة له، فلا يجوز له أن يبادر بإتلافها تخلصاً من الألم

قال ابن دقيق العيد[4]:"والحديث أصل كبير في تعظيم قتل النفس، سواء كانت نفس الإنسان أو غيره ; لأن نفسه ليست ملكه أيضا، فيتصرف فيها على حسب ما يراه"[5].

وهكذا فالحديث نص في تحريم قتل الإنسان نفسه جزعاً وفراراً من الألم، وذلك أن سبب حرمان الرجل من الجنة الرجل أنه جزع من الجرح وضجر من الألم والأذى الذي لحق به، فبادر بقتل نفسه ليخلصها من ألم الدنيا .[6]

قول آخر لبعض المعاصرين:

مع ما تقدم بيانه عن الفقهاء السابقين من تحريم قتل المجاهد نفسه تخلصاً من الأسر أوالتعذيب

---

(1) جندب بن عبد الله (صحابي): جندب بن عبد الله بن سفيان البَجَلي، وقد ينسب إلى جده فيقال جندب بن سفيان، سكن الكوفة ثم البصرة، وله عدة أحاديث، عاش إلى حدود سنة سبعين . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 256/1، سير أعلام النبلاء 174/3، الإصابة في تمييز الصحابة 509/1

(2) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء برقم (3276)، ومسلم في كتاب الإيمان برقم (113)

(3) فتح الباري 500/6

(4) ابن دقيق العيد: أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القُشَيري المعروف بابن دقيق العيد، الإمام المجتهد، قاضي القضاة بالديار المصرية، وأحد أكابر العلماء بالأصول، له تصانيف نافعة منها: إحكام الأحكام، والإلمام بأحاديث الأحكام، وشرح الأربعين النووية، وغيرها، ت:702هـ . ينظر: طبقات الشافعية الكبرى 207/9، شذرات الذهب 5/6، الأعلام 283/6

(5) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ص:618

(6) الجهاد والقتال في السياسة الشرعية 1404/2، هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ص:34

والألم، إلا أن الشيخ حسن أيوب قال في كتابه الجهاد والفدائية في الإسلام:"إذا كان الانتحار بسبب أنه تأكد من أنهم يقتلونه، ولكنهم يعذبونه قبل ذلك تنكيلاً به، وإغاظة للمسلمين، فإنه إن انتحر في هذه الحالة فإن انتحاره يكون حراماً، ولكنه لا يكون كبيرة من الكبائر، ولا يبعد جوازه ... هذا رأيي في الموضوع، لأنه لا نص فيه، ولم أر فيه فتوى لأحد من العلماء"[1].

قلت: ولم أقف – على حد علمي – على قول لأحد من أهل العلم يبيح للإنسان قتل نفسه في هذه الحالة، كما ذكر هذا الشيخ نفسه، وذكره التكروري في العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي [2].

أدلة هذا القول:

استدل الشيخ حسن أيوب على قوله هذا بما يلي:

1) ما رواه البخاري عن أبي هريرة ﷺ قال: بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط سرية عيناً وأمر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري، فانطلقوا حتى إذا كانوا بالهَدْأَة – وهو موضع بين عُسْفان ومكة – ذكروا لحي من هذيل يقال لهم: بنو لَحْيان، فنفروا لهم قريباً من مائتي رجل كلهم رام، فاقتصوا آثارهم حتى وجدوا مأكلهم تمرا تزودوه من المدينة، فقالوا: هذا تمر يثرب، فاقتصوا آثارهم فلما رآهم عاصم وأصحابه لجأوا إلى فَدْفَد[3]وأحاط بهم القوم، فقالوا لهم: انزلوا وأعطونا بأيديكم ولكم العهد والميثاق ولا نقتل منكم أحداً . قال عاصم بن ثابت أمير السرية: أما أنا فوالله لا أنزل اليوم في ذمة كافر، اللهم أخبر عنا نبيك، فرموهم بالنبل فقتلوا عاصماً في سبعة . فنزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق منهم خبيب الأنصاري وابن دثنة ورجل آخر، فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قِسِيِّهم فأوثقوهم . فقال الرجل الثالث: هذا أول الغدر، والله لا أصحبكم، إن لي في هؤلاء لأسوة يريد القتلى، فجرَّرُوه وعالجوه على أن يصحبهم فأبى فقتلوه، فانطلقوا بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة ... الحديث [4].

---

(1) الجهاد والفدائية في الإسلام ص: 167

(2) العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:53

(3) الفَدْفَدْ: الموضع الذي فيه غِلظٌ وارتفاع . لسان العرب مادة (فدفد)330/3

(4) تقدم تخريجه ص: 146 من هذا البحث

وجه الاستدلال: أن الصحابي الثالث الذي رفض الأسر كان يعلم أنهم قاتلوه بسبب هذا الرفض، ومع هذا أصر على رفضه حتى قتلوه .[1]

ويناقش هذا الاستدلال بأنه ظاهر البطلان، إذ لا دليل في القصة على جواز قتل المجاهد نفسه بفعله، لأن هذا الصحابي لم يبادر بقتل نفسه، وإنما قُتِل بيد أعدائه .

2) تخريج المسألة على ما نقله ابن قدامة في المغني:"فإذا ألقى الكفار نارا في سفينة فيها مسلمون فاشتعلت فيها، فما غلب على ظنهم السلامة فيه، من بقائهم في مركبهم، أو إلقاء نفوسهم في الماء، فالأولى لهم فعله . وإن استوى عندهم الأمران، فقال أحمد: كيف شاء يصنع . قال الأوزاعي[2]: هما موتتان، فاختر أيسرهما . وقال أبو الخطاب[3]: فيه رواية أخرى أنهم يلزمهم المقام، لأنهم إذا رموا نفوسهم في الماء، كان موتهم بفعلهم، وإن أقاموا فموتهم بفعل غيرهم"[4].

ويناقش هذا التخريج بأنه لا يصح تخريج وقياس مسألتنا على هذه الصورة التي أوردها ابن قدامة، لوجود الفارق بين المسألتين، **وذلك من وجهين**:

الأول) لا يصح قياس مسألة قتل الأسير نفسه فراراً من التعذيب على مسألة رمي النفس في الماء فراراً من اشتعال النار في السفينة، لأن موتهم بالنار في السفينة التي أحرقها العدو محقق[5]، وهذا بخلاف ما قد يتعرض له الأسير، وأما القول بأنهم يعذبونه ثم يقتلونه، فمن أين لنا أن نتحقق أنهم سيقتلونه مع احتمال نجاته منهم ؟.

(1) الجهاد والفدائية في الإسلام ص:167

(2) الأوزاعي: أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الدمشقي، الحافظ شيخ الإسلام وعالم أهل الشام، كان إمام أهل زمانه، وكان ثقة مأموناً صدوقاً فاضلاً خيراً كثير الحديث والعلم والفقه، ت:157هـ . ينظر: تذكرة الحفاظ 178/1، سير أعلام النبلاء 107/7، طبقات الحفاظ 85/1

(3) أبو الخطاب: أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكَلْوَذَاني، إمام الحنابلة في عصره، أصله من كَلْواذي من ضواحي بغداد، ومن مؤلفاته: التمهيد في أصول الفقه، والهداية، والانتصار في المسائل الكبار، وغيرها، ت:510هـ ينظر: طبقات الحنابلة 258/2، سير أعلام النبلاء 348/19، الأعلام 291/5

(4) المغني 256/9

(5) أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله في الفقه الإسلامي 600/2

ولهذا ذكر ابن عقيل الحنبلي في هذه المسألة رواية أخرى في مذهب الحنابلة وصححها: أنه يحرم المقام في النار .[1]

الثاني) أن إلقاء أهل السفينة أنفسهم في الماء وإن كان في ظاهره إلقاء بالنفس في الهلكة، فإن حقيقته طلب النجاة بالهرب من سبب محقق، إلى سبب محتمل قد تكون معه النجاة، فلا يستدل به على جواز مباشرة قتل النفس .[2]

3) **المعقول**، وبيانه: أن الواقع في مثل هذه الحالات أن المسلم لا يعتبر فيها قاتلاً لنفسه، وإنما قاتله الحكمي هو عدوه، لأن عدوه هو الذي سيتمكن منه، وهو الذي سيعذبه ولا يتركه حتى يقتله .[3]
ويناقش هذا الدليل بما تقدم في مناقشة الدليلين الأولين، فالمسلم هو القاتل لنفسه على الحقيقة، وهذا أمر محرم، فإنّ تمكُّنَ العدو من الأسير وعزمَه على قتله لاحقاً لا يسوّغ له مباشرة قتل نفسه

الترجيح

بالنظر إلى الأدلة المتقدمة والمناقشات يتبين أن الراجح في حكم هذه الصورة أنه يحرم على المجاهد قتل نفسه خوفاً من الأسر أو التعذيب، بل الواجب عليه إما أن يقاتل حتى يقتل (وهذا هو الأولى)، أو يستأسر ويصبر .

قال ابن قدامة:"وإذا خشي الأسر فالأولى له أن يقاتل حتى يقتل، ولا يسلم نفسه للأسر، لأنه يفوز بثواب الدرجة الرفيعة، ويسلم من تحكم الكفار عليه بالتعذيب والاستخدام والفتنة . وإن استأسر جاز ... [وساق قصة عاصم ومن معه ثم قال:] فعاصم أخذ بالعزيمة، وخبيب وزيد أخذا بالرخصة، وكلهم محمود غير مذموم ولا ملوم"[4].

---

(1) الفروع 202/6
(2) أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله في الفقه الإسلامي 600/2
(3) الجهاد والفدائية في الإسلام ص:167
(4) المغني 255/9

قتل النفس خوفاً على مصالح المسلمين ودرءاً لهلاكهم

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: صورة قتل النفس خوفاً على مصالح المسلمين ودرءاً لهلاكهم

قد يتعرض لها الأسير للتعذيب والتنكيل، لكونه يحمل سراً أو أسراراً هامة يترتب على معرفة العدو لها وقوع الضرر العام بالمسلمين، بدافع إكراهه على إفشاء هذه الأسرار .

ومع التقدم العلمي في هذا العصر، تطورت وسائل التعذيب القديمة التي تستخدم لانتزاع الأسرار من الأسرى، كما ظهرت وسائل جديدة تجعل الأسير يبوح بالأسرار دون تفكير أو شعور بخطورة ما يقول، كالعقاقير المخدرة والمؤثرة على الأعصاب .[1]

وقد يستخدم العدو أساليب التنويم المغناطيسي والإيحاء والتأثير النفسي[2]، وغيرها مما يذكر بين الفينة والأخرى في وسائل الإعلام المختلفة .

ومن هنا كان هذا السؤال: إذا خشي الأسير أن يفشي سر المسلمين، بسبب ضعفه وعدم صموده أمام التعذيب، أو تعرضه للتأثير، فهل يجوز له أن يقتل نفسه درءاً لهلاكهم؟.

المسألة الثانية: الحكم الشرعي لقتل النفس خوفاً على مصالح المسلمين ودرءاً لهلاكهم

لم أجد –حسب اطلاعي وبحثي– نصاً خاصاً للفقهاء المتقدمين في هذه المسألة .

وقد جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية:"إذا خاف المسلم الأسر، وعنده أسرار هامة للمسلمين، ويتيقن أن العدو سوف يطلع على هذه الأسرار، ويحدث ضرراً بيناً بصفوف المسلمين وبالتالي يقتل، فهل له أن يقتل نفسه وينتحر أو يستسلم ؟ لم نجد في جواز الانتحار خوف إفشاء الأسرار، ولا في عدم جوازه نصاً صريحاً في كتب الفقه"[3].

---

(1) الجهاد والفدائية في الإسلام ص:167

(2) العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:113

(3) الموسوعة الفقهية الكويتية 286/6

تحرير محل النزاع:

من المهم في هذه المسألة قبل ذكر أقوال الفقهاء المعاصرين، أن نحرر محل النزاع، كما يلي:

إذ لا يخلو المسلم الذي وقع في الأسر وكان يحمل سراً أو أسراراً للمسلمين من حالتين:[1]

الحالة الأولى: أن يكون السر غير خطير، لا ضرر على المسلمين بذيوعه وانتشاره، أو أن في ذيوعه مفسدة لكنها لا تصل إلى مفسدة إراقة دم مسلم .

ففي هذه الحالة على المجاهد المأسور أن يصبر حتى وإن عذب، فإن لم يستطع الصمود فله أن يفشي السر، ولا يجوز له قتل نفسه .

الحالة الثانية: أن يكون السر خطيراً، بحيث يتضمن معلومات تلحق بالمسلمين ضرراً بالغاً، أو تستبيح بيضة الإسلام وأهله، مثل: مواقع اختفاء الجيش، أو أماكن تخزين الأسلحة، أو خطة الجيش في الهجوم أو الدفاع، أو الدلالة على قادة المسلمين وكبرائهم الذين يتضرر الناس بفقدهم، أو هتك الحرمات والأعراض بالتعرض لنساء المسلمين وذراريهم .

فهذه الحالة لا تخلو من احتمالين:

1- أن يغلب على ظن الأسير أنه سيصمد أمام التعذيب حتى القتل، فلا يجوز له قتل نفسه ولا إذاعة السر، بل عليه أن يصبر ويصمد، وصموده أمر عظيم عند الله، ولاسيما أنه مع جهاده دَفَعَ نفسَه فداءً للمسلمين واختار هلكته وتلف نفسه لبقاء المسلمين سالمين .

وله أن يُوَرِّي، ويضلِّل العدو حتى ينجو من التعذيب، فإن لم ينج منهم فله أن يكذب لأنه في حكم المكره .[2]

2 – أن يغلب على ظنه عدم الصمود، وإفشاء السر بسبب وقوعه تحت العذاب، وعدم استطاعته النجاة منهم بالحيلة أو التضليل .

ففي هذا الاحتمال: هل يقال بجواز قتل نفسه أم لا؟

اختلف الفقهاء المعاصرون في هذه المسألة على قولين:

---

(1) ينظر في هاتين الحالتين: المختار في حكم الانتحار خوف إفشاء الأسرار ص:26 وما بعدها

(2) أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله في الفقه الإسلامي 600/2

القول الأول: الجواز .

فيجوز للمجاهد في هذه الحالة أن يقتل نفسه .

وإلى هذا القول ذهب بعض العلماء والباحثين، منهم الشيخ محمد بن إبراهيم[1] مفتي البلاد السعودية الأسبق، حيث سُئِل:"الفرنساويون في هذه السنين تصلبوا في الحرب، ويستعملون الشرنقات – إبر حقن الدواء – إذا استولوا على واحد من الجزائريين ؛ ليعلمهم بالذخائر والمكامن، ومن يأسرونه قد يكون من الأكابر فيخبرهم أن في المكان الفلاني كذا وكذا، وهذه الإبرة تسكره إسكاراً مقيداً، ثم هو مع هذا كلامه ما يختلط، فهو يختص بما يبينه بما كان حقيقة وصدقاً ؟ .

[فأجاب الشيخ:] جاءنا جزائريون ينتسبون إلى الإسلام يقولون: هل يجوز للإنسان أن ينتحر مخافة أن يضربوه بالشرنقة، ويقول: أموت أنا وأنا شهيد، مع أنهم يعذبونه بأنواع العذاب، فقلنا لهم: إذا كان كما تذكرون فيجوز، ومن دليله (آمنا برب الغلام)[2]، وقول بعض أهل العلم: إن السفينة .... إلخ [3]، إلا أن فيه التوقف من جهة قتل الإنسان نفسه، ومفسدة ذلك أعظم من مفسدة هذا فالقاعدة محكمة، وهو مقتول ولا بد"[4]

وممن أجاز هذه الصورة الشيخ حسن أيوب في كتابه الجهاد والفدائية في الإسلام[5]، والدكتور عجيل النشمي[6]، والشيخ عبد الرحمن بن ناصر البراك من علماء السعودية المعاصرين في فتوى له[7]، والشيخ

---

(1) محمد بن إبراهيم: محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ المفتي الأول للديار السعودية، فقد بصره في الحادية عشرة من عمره فتابع الدراسة حتى أتم حفظ القرآن الكريم وكثيراً من الكتب والمتون، تصدر للتدريس وتولى رئاسة القضاء، من مؤلفاته: الجواب المستقيم، تحكيم القوانين، والفتاوى، ت:1389هـ . ينظر: مشاهير علماء نجد وغيرهم ص:134، الأعلام 306/5

(2) يشير الشيخ إلى حديث قصة غلام الأخدود كما سيأتي قريباً في الأدلة .

(3) يشير إلى قول الفقهاء إن السفينة إذا خُشِي غرق جميع ركابها جاز إلقاء بعضهم .

لكن الواقع أن عامة الفقهاء على تحريم هذا الفعل كما سيأتي ببيانه في الأدلة ص: 185

(4) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم 207/6 – 208

(5) الجهاد والفدائية في الإسلام ص:166

(6) مجلة الرابطة في عددها الصادر في شعبان 1423هـ

(7) موقع الإسلام اليوم تاريخ الفتوى 1424/4/9هـ www.islamtoday.net

عبد العزيز الجربوع(1).

ومن أدلة هذا القول:

1-حديث صهيب(2)**ﷺ أن رسول الله ﷺ قال:"كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر ... [وفيه أن الغلام قال للملك:] إنك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به . قال: وما هو؟ قال: تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع، ثم خذ سهماً من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس، ثم قل باسم الله رب الغلام ثم ارمني، فإنك إذا فعلت ذلك قتلتني . فجمع الناس في صعيد واحد، وصلبه على جذع ثم أخذ سهماً من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال: باسم الله رب الغلام، ثم رماه فوقع السهم في صدغه، فوضع يده في صدغه في موضع السهم فمات، فقال الناس: آمنا برب الغلام، آمنا برب الغلام، آمنا برب الغلام . فأتي الملك فقيل له: أرأيت ما كنت تحذر؟ قد والله نزل بك حذرك قد آمن الناس . فأمر بالأخدود في أفواه السكك فخدت وأضرم النيران، وقال: من لم يرجع عن دينه فأحموه فيها**(3)**، أو قيل له: اقتحم . ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست أن تقع فيها، فقال لها الغلام: يا أمه اصبري فإنك على الحق"**(4).

وجه الاستدلال: **في الحديث دليل على جواز قتل النفس في سبيل الدين ومصلحة المسلمين العامة، وذلك من وجهين:**

الوجه الأول: **أن الغلام أمر الملك بقتل نفسه، ودله على الطريقة التي لم يستطع الملك قتله إلا بها، وكان الدافع وراء ذلك هو مصلحة الدين والدعوة إليه .**

---

(1) المختار في حكم الانتحار خوف إفشاء الأسرار ص:68

(2) صهيب الرومي (صحابي):أبو يحي صهيب بن سنان النمري، ويعرف بالرومي لأنه أقام في الروم مدة، وهو من أهل الجزيرة سُبِي من قرية نَيْنَوَى من أعمال الموصل، من كبار السابقين البدريين، روى أحاديث معدودة، وكان فاضلاً وافر الحرمة موصوفاً بالكرم والسماحة، وكان ممن اعتزل الفتنة، ت:88هـ . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 726/2، سير أعلام النبلاء 17/2، الإصابة في تمييز الصحابة 449/3

(3) فأحْموه : بهمزة قطع وحاء ساكنة أي ارموه، وفي نسخة لصحيح مسلم بالقاف (وأقحموه) أي اطرحوه كرهاً . الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج 306/6

(4) رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق برقم (3005)

الوجه الثاني: أن الله تعالى أثنى على الذين آمنوا برب الغلام، وكان يقال لهم: ارجعوا عن دينكم، أو ألقوا أنفسكم في النار، فكانوا يقتحمون في النار، نصراً للدين وإيثاراً لدينهم على دنياهم، بل إن الرضيع نطق يحث أمه على الإقدام لمّا ترددت عن اقتحام النار .[1]

ويناقش هذا الدليل بأنه من شرع من قبلنا وليس بشرع لنا . وقد كان في الشرائع السابقة شيء من هذا القبيل، كما أمر الله بني إسرائيل بقتل أنفسهم عند توبتهم في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (54) [البقرة: 54]

وهذا مما هو معلوم أنه غير مشروع في شرعنا، لأن شرعنا جاء بمنعه وتحريم قتل النفس، كما تقدم في أدلة تحريم الانتحار .

ويجاب عنه بأن شرع من قبلنا شرع لنا إذا صح بطريق الوحي ولم يصرح بنسخه، وهومذهب طائفة العلماء، منهم: جمهور الأحناف، والمالكية، وأحد قولي الشافعية، والصحيح عند الحنابلة .[2]

ثم أن شرعنا أثنى على هذا الفعل وأتى به في معرض المدح والإقرار، فدل على أنه ليس من الانتحار المحرم .[3]

1) حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لما كانت الليلة التي أسري بي فيها أتت علي رائحة طيبة، فقلت: يا جبريل ما هذه الرائحة الطيبة؟ فقال: هذه رائحة ماشطة ابنة فرعون وأولادها، قال: قلت: وما شأنها؟ قال: بينا هي تمشط ابنة فرعون ذات يوم إذ سقطت المِدْرَى[4]من يديها فقالت: بسم الله، فقالت لها ابنة فرعون: أبي؟. قالت: لا، ولكن ربي ورب أبيك الله . قالت:

---

(1) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ص:22

(2) كشف الأسرار 212/3-213، الفصول في الأصول 19/3-28، المنتقى شرح الموطأ 133/7، أحكام القرآن لابن العربي 38/1-39، البحر المحيط 42/8-47، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي393/2-394، شرح الكوكب المنير ص:592، روضة الناظر 160/1-161، الإحكام للآمدي 147/4

(3) المختار في حكم الانتحار خوف إفشاء الأسرار ص:40، العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:110

(4) (المِدْرَى): شيء يُعْمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطْوَل منه، يسرّح به الشعر المتلبّد ويستعمله من لا مُشْط له . النهاية مادة (درى) 115/2

أخبره بذلك . قالت: نعم . فأخبرته فدعاها فقال: يا فلانة وإن لك رباً غيري؟ قالت: نعم ربي وربك الله . فأمر ببقرة من نحاس فأحميت، ثم أمر بها أن تلقى هي وأولادها فيها . قالت: له إن لي إليك حاجة . قال: وما حاجتك؟ قالت: أحب أن تجمع عظامي وعظام ولدي في ثوب واحد وتدفننا . قال: ذلك لك علينا من الحق . قال: فأمر بأولادها فألقوا بين يديها واحداً واحداً إلى أن انتهى ذلك إلى صبي لها مرضع، وكأنها تقاعست من أجله، قال: يا أمه اقتحمي فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فاقتحمت"(1).

وجه الاستدلال: دل الحديث على جواز مباشرة قتل النفس في سبيل الله، وأن هذا الفعل ليس من قتل النفس المحرم الذي جاءت به النصوص، وذلك من وجهين: (2)

1- أن المرأة في هذه القصة لم تلق في النار بالقوة وبالمعالجة، بل إنها اقتحمت بنفسها وباشرت الدخول في النار، ولم تصبر حتى تجبر على الاقتحام .

2- أن الله أنطق الطفل ليأمر أمه بالاقتحام في النار، ولو كان في قتل النفس للدين أي محظور لما أثنى الشارع على هذا الفعل، وما إنطاق الطفل إلا آية لبيان فضل هذا الفعل .

ويناقش هذا الدليل بأنه من شرع من قبلنا وليس بشرع لنا، كما تقدم في مناقشة الدليل السابق .

ويجاب عنه بأن شرع من قبلنا شرع لنا إذا صح بطريق الوحي ولم يصرح بنسخه ، وقد أثنى شرعنا على هذا الفعل وأتى به في معرض المدح والإقرار . (3)

2) أن القول بالجواز يتفق مع القواعد الفقهية، ومنها :

---

(1) رواه أحمد 309/1، والحاكم 538/2 وقال:" هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وابن حبان 163/7، والطبراني في المعجم الكبير 450/11، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة 275/10، كلهم من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

والحديث في إسناده **عطاء بن السائب** وهو ممن تكلم فيه الأئمة بسبب اختلاطه . قال أحمد: من سمع منه قديما كان صحيحا ومن سمع منه حديث لم يكن بشيء .

ينظر في ترجمته: الكامل في ضعفاء الرجال 362/5، تهذيب الكمال 86/20، تهذيب التهذيب 183/7

(2) المختار في حكم الانتحار خوف إفشاء الأسرار ص:39-40

(3) المصدر السابق ص:40

أ- قاعدة (إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما) . [1]

وإذا اجتمعت المفاسد فإن أمكن درؤها جميعها فهو الواجب، وإن تعذر درء الجميع درأنا الأفسد فالأفسد .[2]

ووجه ذلك: أن الضرورات تبيح المحظورات، فإذا وجد محظورات وكان من الواجب أو من الضروري ارتكاب أحد الضررين فيلزم ارتكاب أخفهما وأهونهما . [3]

وارتكاب أخف الضررين إنما يحصل في هذه المسألة باستبقاء المئات بأن يفدي المأسور المسلمين بقتل نفسه . [4]

وقد أشار إلى هذه القاعدة الشيخ محمد بن إبراهيم في فتواه آنفة الذكر .

ب- قاعدة (يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام) .[5]

وبناءً على هاتين القاعدتين ونحوهما أجاز الفقهاء أجازوا قتال الكفار إذا تترسوا بالمسلمين في حال الضرورة، ولو أدى إلى قتل المسلمين، واختلفوا في غير حال الضرورة، كما سيأتي بيانه عند الكلام على مسألة التترس .

ومن المعلوم أن نزول الضرر العام بالمسلمين أو جيشهم هو من قبيل الضرورة، فيقال فيه حينئذ ما يقال في مسألة التترس، بدفع الضرر العام، ولو ترتب عليه هلاك نفس مؤمنة .

القول الثاني: المنع . وإذا قتل المجاهد نفسه في هذه الحالة فإنه يكون منتحراً .

ومن ذهب إلى هذا القول د . مرعي بن عبد الله بن مرعي، حيث قال في رسالته العلمية (أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله):"الواجب في حق الأسير أن يقاوم العدو بكل ما يستطيع حتى يقدر

---

(1) درر الحكام شرح مجلة الأحكام 41/1، الفروق 210/1، قواعد الأحكام 93/1، المنثور في القواعد الفقهية 348/1، القواعد لابن رجب ص:246

(2) قواعد الأحكام 93/1

(3) درر الحكام شرح مجلة الأحكام 41/1

(4) المختار في حكم الانتحار خوف إفشاء الأسرار ص:55-60

(5) غمز عيون البصائر 280/1، كنز الدقائق مع شرحه تبيين الحقائق 147/6، الفتاوى الهندية 395/5، حاشية البجيرمي على المنهج 178/4

عليهم، أو يقتلوه هم بأيديهم، فإن لم يقدر على مقاومتهم فليصبر ويتحمل ويحتسب مهما بلغ تعذيبه وليبشر بالمثوبة والأجر العظيم من الله عز وجل ولا يكشف للعدو أسرار المجاهدين ومواقعهم وعددهم وعدهم مهما بالغوا في تعذيبه، وله أن يخبرهم بخلاف الواقع تلميحاً وتورية ... أو تصريحاً إذا اضطروه إلى ذلك لأنه مكره على الكذب"[1].

ومن أدلة هذا القول:

1) عموم أدلة تحريم قتل النفس . وقد تقدم ذكر بعضها ووجه الاستدلال بها على تحريم قتل النفس في المطلب السابق بما يغني عن إعادته .[2]

2) القياس على مسألة تحريم إلقاء بعض الركاب إذا ثقلت بهم السفينة لتحصيل نجاة الباقين بجامع التخلص من بعض المسلمين لاستبقاء جماعتهم .

وقد ذهب عامة أهل العلم إلى تحريم هذا الفعل[3]، ولم ير جوازه إلا بعض فقهاء المالكية منهم اللخمي[4]، وردّ عليهم بعض فقهاء المذهب كابن العربي والقرطبي[5].

ويناقش هذا الاستدلال: بأن قياس مسألة الأسير لدى الكفار على مسألة السفينة، وإن كان قوياً في ظاهر الصورة، إلا أنه بالتأمل يظهر أنه قياس مع الفارق .

ووجه ذلك أن مسألة الأسير من باب مسائل الجهاد المتعلقة بالمصالح العامة للأمة، والتي يغتفر فيها في التغرير بالنفوس ما لا يغتفر في غيرها، أما مسألة السفينة فليست من هذا الباب، بل هي

---

(1) أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله في الفقه الإسلامي 600/2

(2) ينظر ص: 171 من هذا البحث

(3) حاشية ابن عابدين 271/6، تفسير القرطبي 126/15، أحكام القرآن لابن العربي 31/4، نهاية المحتاج 366/7-367، أسنى المطالب 79/4-80، قواعد الأحكام 96/1، كشاف القناع 132/4، مطالب أولي النهى 95/4

(4) منح الجليل 514/7، أنوار البروق في أنواع الفروق 71/4

واللخمي هو: أبو الحسن علي بن محمد الربعي المعروف باللخمي، قيرواني نزل سفاقس، وكان فقيهاً فاضلاً ديناً متفنناً ذا حظ من الأدب، طارت فتاويه وبقي بعد أصحابه فحاز رياسة أفريقية، له تعليق كبير على المدونة سماه التبصرة، ت:498هـ . ينظر: الديباج المذهب 203/1، شذرات الذهب 346/3، الأعلام 328/4

(5) تفسير القرطبي 126/15، أحكام القرآن لابن العربي 31/4

خاصة بركاب السفينة .

ويؤيد هذا المعنى أن عامة أهل العلم جوّزوا قتل الترس من المسلمين عند الضرورة كما تقدم، على عكس ما ذهبوا إليه في مسألة السفينة، مما يدل على وجود الفارق بين المسألتين.

قال الغزالي –في معرض كلامه على مسألة التترس–:"فهذا مثال مصلحة غير مأخوذة بطريق القياس على أصل معين . وانقدح اعتبارها باعتبار ثلاثة أوصاف أنها ضرورة قطعية كلية، وليس في معناها ما لو تترس الكفار في قلعة بمسلم إذ لا يحل رمي الترس إذ لا ضرورة فبنا غنية عن القلعة فنعدل عنها إذ لم نقطع بظفرنا بها ; لأنها ليست قطعية بل ظنية، وليس في معناها جماعة في سفينة لو طرحوا واحدا منهم لنجوا، وإلا غرقوا بجملتهم ; لأنها ليست كلية إذ يحصل بها هلاك عدد محصور، وليس ذلك كاستئصال كافة المسلمين; ولأنه ليس يتعين واحد للإغراق إلا أن يتعين بالقرعة ولا أصل لها"(1)

والحاصل أن قياس مسألة الأسير على مسألة الترس أشبه بقياسها على مسألة السفينة، والله تعالى أعلم .

(1) المستصفى ص:176

أما ما ذكره د.مرعي من أن الواجب على الأسير أن يصبر ويتحمل ويحتسب مهما بلغ تعذيبه ولا يكشف للعدو أسرار المجاهدين ومواقعهم وعددهم وعدتهم، فإذا بالغوا في تعذيبه له أن يخبرهم بخلاف الواقع تلميحاً وتورية، أو تصريحاً إذا اضطروه إلى ذلك لأنه مكره على الكذب(1)؛ فلا شك أن الأخذ بالصبر والأخذ بالتورية والكذب صحيح من جهة الأصل وهو المقدم في هذه الحالة، لكنه في الواقع لا يمكن أن يُعمل به مطلقاً في جميع الأحوال، وفرض هذه المسألة كما تقدم في تحرير محل النزاع أن هذا الأسير لا يستطيع الصبر على التعذيب، ولا يقدر على التخلص من العدو بحيلة أو تضليل .

الترجيح

بناءً على ما تقدم من ذكر أدلة الفريقين والمناقشة، يتبين أن المسألة خطيرة وحرجة في الواقع، إلا أن أقرب القولين – والله أعلم – هو القول الأول القائل بالجواز، وعليه يجوز للأسير أن يبادر بقتل نفسه، لكن هذا الترجيح لابد أن يقيد بالشروط التالية:(2)

أ– أن تكون نيته خالصة لله، ودافعه لهذا العمل حماية المسلمين وبيضتهم، لا أن يكون الوازع عدم الصبر على العذاب والضجر مما نزل به .

ب– أن يكون السر خطيراً، يترتب على كشفه ضرر كبير يلحق بالمسلمين .

جـ– أن لا يستطيع حامل السر الصمود أمام التعذيب، ولا قدرة له على ذلك، فإن كان له قدرة وصبرٌ على ذلك حتى الموت فلا يجوز الانتحاروهذا يتطلب معرفة أساليب الطواغيت والأعداءفى التعذيب حتى يكون على بينة من أمره وواقعه ويتصرف على علم بذلك .

د – أن يقع صاحب السر في أيدي الأعداء حقيقة، أو يغلب على ظنه أنه واقع لا محالة، لا بمجرد احتمال الوقوع في أيديهم .

فلو كان المجاهد الذي يحمل الأسرار محاصراً في مكان ما فإنه لا يخلو من حالين:

---

(1) أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله في الفقه الإسلامي 600/2

(2) المختار في حكم الانتحار خوف إفشاء الأسرار ص:69، العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:115

1– أن يكون هناك سبيل للفرار، أو المقاومة حتى النجاة أو القتل: فلا يجوز الانتحار، بل يجب عليه أن يقاوم، ويستفرغ وسعه وجهده في الفرار منهم أو حملهم على قتله .

2– أن لا يكون هناك سبيل للفرار والمقاومة، ويغلب على ظنه أنه سيؤسر: ففي هذه الحالة إن غلب على ظنه أن العدو سيكرهه على إفشاء الأسرار كأن يكون قائداً معروفاً فإنه يجوز له قتل نفسه، وإن غلب على ظنه أن العدو لا يعلم به أو لا يكرهه فلا يجوز له قتل نفسه،**والأصل أن يقاتل المجاهد ولا يستأسر ,ينتصر أو يموت**, والله أعلم .

تفجير النفس بقصد النكاية بالعدو

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: صورة تفجير النفس بقصد النكاية بالعدو

هذه الصورة هي أشهر صور الأعمال الفدائية في الوقت الحاضر، وتكاد تكون هي المرادة عند إطلاق مصطلح الأعمال الفدائية التي اختلفت فيها أقوال أهل العلم المعاصرين .

وتتمثل هذه الصورة في أنواع كثيرة من الأعمال التي يفجر فيها المجاهد نفسه لتحقيق النكاية بالعدو، كأن يملأ حقيبته أو سيارته بالمواد المتفجرة، أو يلف نفسه بحزام ناسف مليء بالمواد المتفجرة، أو يشاركهم الركوب في وسيلة نقل كبيرة كحافلة أو طائرة أو قطار ونحو ذلك، أو يتظاهر بالاستسلام لهم حتى إذا كان في جمع منهم ورأى الفرصة مواتية فجر ما يحمله من المواد المتفجرة بنفسه وبمن حوله، مما يؤدي إلى قتلٍ وجرحٍ وتدمير في أشخاص العدو وآلاته، وحتماً سيكون منفذ العملية من بين القتلى وذلك لأنه غالباً ما يكون الأقرب إلى المادة المتفجرة .[1]

وأكثر ما يقع في هذه الصور هو قيام المجاهد بتلغيم الجسم أو السيارة أو الحقيبة، والدخول بها بين تجمعات العدو أو مناطقه الحيوية ومرافقه المهمة، ومن ثم تفجير نفسه في الوقت والمكان المناسب، محدثاً بذلك أكبر عدد من الضحايا أو الخسائر في صفوف العدو، نظراً لعنصر المفاجأة وعمق الدخول .[2]

المسألة الثانية: الحكم الشرعي لتفجير النفس بقصد النكاية بالعدو

لم يتعرض الفقهاء المتقدمون لهذه المسألة، لأنها لم تكن متصورة في زمنهم، وإنما نشأت في العصر الحديث بسبب ظهور الاكتشافات الحديثة والمواد المتفجرة .

---

(1) العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:22

(2) هل انتحرت حواء أم استشهدت ؟ ص:4

وقد اختلف العلماء المعاصرون في هذه الصورة على أربعة أقوال:

القول الأول : جواز تفجير النفس بقصد النكاية بالعدو :

وذهب إليه جمع من العلماء والفقهاء المعاصرين كالدكتور وهبة الزحيلي، والدكتور يوسف القرضاوي، والدكتور علي الصوا، والدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، والدكتور عجيل النشمي، وشيخ الأزهر محمد سيد طنطاوي(1)، ومفتي سوريا الشيخ أحمد كفتارو(2)، وهو المفهوم من فتوى الشيخ الألباني(3) .

وبالجواز قال عدد من علماء السعودية، فقد نُقِل عن الشيخ عبد الله بن حميد في فتوى له عام 1400هـ(4)، وأفتى به الشيخ عبد الله البسام(5)،والشيخ عبد الله بن منيع(6)، والشيخ حمود العقلا(7)، والشيخ سليمان العلوان(8).

وممن أجازها الشيخ محمد بن عثيمين –رحمه الله– في إحدى فتاويه بشرط وجود مصلحة كبيرة، ونفع عظيم . فقال:"هذا الشاب الذي وضع على نفسه اللباس الذي يقتل أول ما يقتل نفسه، فلا شك أنه هو الذي تسبب في قتل نفسه، ولا تجوز مثل هذه الحالة إلا إذا كان في ذلك مصلحة كبيرة للإسلام، لا لقتل أفراد من أناس لا يمثلون رؤساء ولا يمثلون قادة لليهود، أما لو كان هناك نفع عظيم للإسلام لكان ذلك جائزاً ... والحاصل أن مثل هذه الأمور تحتاج إلى فقه وتدبر ونظر في العواقب وترجيح أعلى المصلحتين ودفع أعظم المفسدتين، ثم بعد ذلك تقدر كل حالة بقدرها"(9).

---

(1) تنظر فتاواهم في: العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص: 85-101

(2) مجلة المجتمع في عددها الصادر في 2001/8/25م

(3) حيث أفتى بجواز هذه الأعمال في النظام الإسلامي بأمر أمير أو خليفة عالم بأحكام الإسلام، وأنها ليست بهذه الصورة من الانتحار المحرم . فمفهوم كلام الشيخ أنها من حيث الأصل جائزة في ذاتها وليست من قبيل الانتحار . كما في كتاب: العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:70

(4) العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:87

(5) صحيفة البلاد في عددها الصادر في 1421/11/22هـ

(6) مجموع فتاوى وبحوث الشيخ عبد الله بن منيع 3/185-186

(7) شبهات حول العمليات الاستشهادية ص:34، والموقع الرسمي للشيخ www.aloqla.com

(8) موقع الشيخ سليمان العلوان الرسمي على شبكة الانترنت www.3lwan.org

(9) الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية ص:170-172

ومن أدلة هذا القول مايلي:

الدليل الأول : ما رواه البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري ﷺ أن رجلاً أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل ليُذْكَر، والرجل يقاتل ليُرى مكانُه، فمن في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ:"من قاتل لتكون كلمة الله أعلى فهو في سبيل الله"[(1)].

وجه الاستدلال: أن الشارع جعل الاعتبار في مصير قاتل نفسه وباذلها للنية والمقصد، فدل على أن مدار الحكم على النية .[(2)]

وإذا كان مدار الحكم على النية، فإن بذل النفس متى ما كان لإعلاء كلمة الله والنكاية بأعداء الله فهو مشروع دون اعتبار لوسيلة هذا البذل، إذا غلب على الظن أن هذه الوسيلة موصلة للمقصود

ويناقش هذا الدليل بأنه لا يصح الاستدلال بهذا الحديث على جواز هذه الأعمال، لأن غاية ما يستفاد منه اشتراط النية الخالصة في الجهاد، ومن المعلوم أن النية لا تكفي وحدها لجواز العمل ما لم تقترن بها صحة العمل ومشروعيته، وهذا هو المدَّعَى .

وأما وسيلة بذل النفس، فإن عدم ورودها في الحديث ليس دليلاً على عدم اعتبارها، والغاية المشروعة لا تبرر الوسيلة الممنوعة .

الدليل الثاني : عن صهيب ﷺ أن رسول الله ﷺ قال:"كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر ... [وفيه أن الغلام قال للملك:] إنك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به . قال: وما هو؟ قال: تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع، ثم خذ سهماً من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس، ثم قل باسم الله رب الغلام ثم ارمني، فإنك إذا فعلت ذلك قتلتني . فجمع الناس في صعيد واحد، وصلبه على جذع ثم أخذ سهماً من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال: باسم الله رب الغلام، ثم رماه فوقع السهم في صدغه، فوضع يده في صدغه في موضع السهم فمات، فقال الناس: آمنا برب الغلام، آمنا برب الغلام، آمنا برب الغلام . فأتي الملك فقيل له: أرأيت ما كنت تحذر؟ قد والله نزل بك حذرك قد آمن الناس . فأمر بالأخدود في أفواه السكك فخدت وأضرم

---

(1) رواه البخاري في كتاب العلم (123)، ومسلم كتاب الإمارة (1904) واللفظ له

(2) العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:112

النيران، وقال: من لم يرجع عن دينه فأحموه فيها، أو قيل له: اقتحم . ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست أن تقع فيها، فقال لها الغلام: يا أمه اصبري فإنك على الحق"[(1)].

وجه الاستدلال: في الحديث دليل على جواز قتل النفس لمصلحة الدين من وجهين:

الوجه الأول: أن الغلام أمر بقتل نفسه، بل إنه دل الملك على الطريقة التي لولاها لما استطاع قتله فصار شريكاً في إزهاق نفسه، لأن رأيه كان هو السبب المباشر لقتله، لكن لمّا كان الدافع وراء هذا الفعل هو مصلحة الدين جاز، فدل هذا على جواز التسبب في قتل النفس إذا كان لمصلحة الإسلام والمسلمين .

وفي هذا يقول ابن تيمية:"وفيها أنَّ الغلام أمر بقتل نفسه لأجل مصلحة ظهور الدين؛ ولهذا جَوَّز الأئمة الأربعة أن ينغمس المسلم في صَفّ الكفار وإن غلب على ظنّه أنهم يقتلونه إذا كان في ذلك مصلحة للمسلمين"[(2)].

الوجه الثاني: أن الله تعالى أثنى على الذين آمنوا برب الغلام، وكان يقال لهم ارجعوا عن دينكم أو ألقوا أنفسكم في النار، فكانوا يقتحمون في النار، نصراً للدين وإيثاراً لدينهم على دنياهم، بل إن الرضيع نطق يحث أمه على الإقدام لما ترددت عن اقتحام النار .[(3)]

ويناقش هذا الدليل من وجهين:

الوجه الأول: ما تقدم ذكره من أن الحديث من شرع من قبلنا وليس بشرع لنا . ويجاب عنه بأن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم ينسخ، وقد أثنى على هذا الفعل وأتى به في معرض المدح والإقرار .[(4)]

وعلى هذا، يكون تفجير النفس وقتلها في سبيل مصلحة الدين مخصوصاً من عموم تحريم قتل النفس، لأن المراد بتحريم قتل النفس هو قتلها جزعاً أو تخلصاً من الألم أو مبادرةً بها دون مصلحة شرعية .[(5)]

الوجه الثاني: يناقش هذا الدليل من وجه ثانٍ بما قال الشيخ محمد بن عثيمين:"أن فعل الغلام إنما

---

(1) تقدم تخريجه ص: 181 من هذا البحث

(2) مجموع الفتاوى 540/28

(3) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ص:22

(4) ينظر ص: 181 من هذا البحث

(5) العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:110

جاز لأنه حصل فيه نفع كبير للإسلام، حيث آمنت أمة بأكملها، فإذا حصل مثل هذا النفع فللإنسان أن يفدي دينه بنفسه، أما مجرد قتل عشرة أو عشرين دون فائدة ودون أن يتغير شيء ففيه نظر بل هو حرام"[1].

ويجاب عنه بما تقدم بيانه من آثار هذه الأعمال المختلفة على أفراد العدو ودولتهم، فقد أثبتت البحوث والدراسات الأثر الشديد لهذه الأعمال المنكية بالعدو، وأنها أخطر ما يهدّد دولة اليهود .

فالذي يظهر للباحث والمتأمل عن قرب أن قول الشيخ عفا الله عنه أن نفع هذه الأعمال"مجرد قتل عشرة أو عشرين دون فائدة ودون أن يتغير شيء"اجتهاد يرده الواقع الحقيقي لهذه الأعمال على أرض فلسطين ,ونحن دائما نحذر من العمليات الفردية العشوائية لأن ضررها أكثر من نفعها وتأتى غالباً بالسلب والضرر على المجاهدين فضلا عن قتل المجاهد المنفذ للعملية وهو كنز ثمين وقيمة وثروة غالية وفقده خسارة كبيرة للجهاد والمجاهدين ولعموم المسلمين إن لم تكن نكايته كبيرة مؤثرة موجعة للعدو إن لم تقضى عليه تقصم ظهره وتجعله يترنح وبعملية أخرى مثلها ينهار وينتهى أمره ,فمثل هذه العمليات المدروسة المتقنة نشجعها ونحرض عليها وندعمها بكل مانستطيع نصرة لدين الله العظيم.

الدليل الثالث: القياس على تعريض المجاهد نفسه للقتل باقتحامه صفوف العدو بجامع غلبة الظن في تحقيق النكاية بالأعداء، فإذا وجد هذا الوصف كان العمل مشروعاً، وإذا لم يوجد كان العمل ممنوعاً . [2]

ويناقش هذا القياس بأنه قياس مع الفارق، وليس كل وصف مشترك بين صور مختلفة يعد علة لحكمها، والقول بأن علة الحكم غلبة الظن في تحقيق النكاية بالأعداء، فيه نظر، لوجود الفرق بين الصورتين وذلك من وجهين:

الوجه الأول: أن سبب الهلاك في مسألة الاقتحام ليس حتمياً، بل هو محتمل، وقد ينجو المجاهد من الهلاك كما وقع في حوادث كثيرة . أما في صورة تفجير النفس للنكاية بالعدو فسبب الهلاك حتمي قطعي لا احتمال فيه .

---

(1)الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية ص:171

(2) العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:44

الوجه الثاني: أن المجاهد في صورة الاقتحام إنما يقصد قتل أعدائه فيقتل بأيديهم، أما في هذه الصورة فالمجاهد يقصد قتل نفسه ليقتل غيره .

ويجاب عن الوجه الثاني بأن الفارق بين التسبب في القتل ومباشرة القتل غير مؤثر في الحكم، لأن التسبب في القتل كالمباشرة . (1)

وبيان هذا: أن الاقتحام على الأعداء نوع من التسبب في قتل النفس، والتسبب في قتل النفس مثل مباشرة قتلها، كما أن التسبب بقتل الغير مساوٍ لمباشرة قتل الغير . حتى إن جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة أوجبوا القصاص على قاتل الغير بالتسبب كما يقتص من مباشر القتل(2)، وخالف الحنفية فأوجبوا فيه الدية (3) .

والحاصل أن المعين على القتل والقاتل في الجناية سواء، إلا أن النصوص قد أخرجت المجاهد عن هذا الأصل بأدلة خاصة .(4)

فإذا رأينا أن الشارع أباح الاقتحام على العدو، وهو تسبب في قتل النفس في سبيل الله، كان هذا دليلاً على إباحة مباشرة تفجير النفس في سبيل الله لتساوي الأمرين في العلة، وهي كون بذل النفس في سبيل الله ومن أجل إعلاء كلمة الله .(5)

قلت: بعد طول تأمل، يمكن أن تُناقَش مسألة التسبب والمباشرة مناقشة علمية بثلاثة أمور:

الأمر الأول: أن اشتراك السبب والمباشرة فيما يترتب عليهما من عقوبة القصاص لا يلزم منه اتفاقهما

---

(1) المصدر السابق ص:111

(2) حاشية الدسوقي 243/4، التاج والإكليل 306/8، الأم 7/6، مغني المحتاج 216/5، المغني 330/8، كشاف القناع 508/5-509

قلت: وقول الجمهور هو الصحيح في هذه المسألة، بل ولا يمكن أن تصلح أحوال الناس إلا به، إذ القول بعدم القصاص بالتسبب يفتح الباب لأهل الفساد .

ينظر في هذا : القتل بالسبب وآثاره في حقوق الله وحقوق العباد ص:116-122

(3) حاشية ابن عابدين 242/5، بدائع الصنائع 239/7، البحر الرائق 327/8

(4) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ص:30

(5) العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:45

في أصل الفعل، وفي أحكامه الأخرى في جميع الأحوال، لأنه من المقرر أنه إذا اجتمع المتسبب والمباشر أضيف الأمر إلى المباشر . (1)

الأمر الثاني: أن أسباب القتل متفاوتة، وليست على درجة واحدة، فما كان منها تاماً في حصول النتيجة فإنه يعطى حكم المباشرة –حال عدم المباشرة– لاشتراكهما في نتيجة الفعل، وما لم يكن تاماً فإنه لا يكون كالملجيء، لعدم تمام تأثيره، وطروء الاحتمال عليه .

والاقتحام كما ذكرنا في الوجه الأول ليس سبباً حتمياً للهلاك بل هو محتمل، فلا يكون حكمه حكم المباشرة .

الأمر الثالث: أن التسبب في قتل النفس بالاقتحام إنما رخص فيه في باب الجهاد وطلب الشهادة فقط، فلا يقاس عليه المباشرة، لأن أحكام الجهاد من المصالح العامة التي يغتفر فيها من التغرير بالنفوس ما لا يغتفر في غيرها . أما ما لم يرخص فيه وهو المباشرة فإنه يبقى على الأصل وهو التحريم .

الدليل الرابع: أن هذه الصورة من الأعمال الفدائية جائزة من باب تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة.

قال الشاطبي لمّا تناول مسألة ما إذا كان قيام الشخص بالمصلحة العامة متلفاً لنفسه:"وإن فُرِض في هذا النوع إسقاط الحظوظ فقد يترجح جانب المصلحة العامة، ويدل عليه أمران:

أحدهما: قاعدة الإيثار المتقدم ذكرها .

والثاني: ما جاء في خصوص الإيثار في قصة أبي طلحة في تتريسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه وقوله: نحري دون نحرك، ووقايته له حتى شُلَّتْ يده، ولم ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهو إيثار راجع إلى تحمّل أعظم المشقات عن الغير، ووجه عموم المصلحة أنه وقى بنفسه من يعم بقاؤه مصالح الدين وأهله"(2)

ويناقش هذا الاستدلال بأننا لا ننكر أن المصلحة العامة مقدمة على الخاصة كما في اقتحام المجاهد

---

(1) غمز عيون البصائر 465/1، أنوار البروق في أنواء الفروق 208/2، المنثور في القواعد الفقهية ص: 136، شرح الكوكب المنير ص:139

(2) الموافقات 92/3

صفوف العدو وحده، أو قول كلمة الحق عند سلطان جائر، لكن هذا مقيد بما إذا لم تكن هذه المصلحة قد شهد الشرع بإلغائها، وقد جاء في النهي عن الانتحار ما يدل على أن هذه المصلحة المدّعاة ملغاة لمعارضتها النصوص الشرعية .

ويجاب عنه أن الاستدلال على إلغاء هذه المصلحة بتحريم الانتحار إنما يصح لو كانت هذه الصورة تدخل في عموم تحريم الانتحار، وقد بيّنت سابقاً أن قتل النفس لمصلحة الدين مخصوص من عموم الانتحار المحرم .

الدليل الخامس: قول الصحابي . وبيانه: ما رواه ابن أبي شيبة وغيره في قصة ابن الزبير والأشتر النخعي[1]في خبر مسير عائشة وعلي وطلحة والزبير يوم الجمل، في قصة طويلة، وفيها أن الأشتر قال:" إني أقبلت في رِجْرِجَة[2]من مَذْحِج[3]فإذا ابن عَتَّاب[4]قد نزل فعانقني, فقال: اقتلوني ومالكاً, فضربته فسقط سقوطاً, ثم وثبت إلى ابن الزبير فقال: اقتلوني ومالكاً، وما أحب أنه قال: اقتلوني والأشتر, ولا أن كل مَذْحِجية ولدت غلاماً"[5].

(1) الأشتر النخعي: مالك بن الحارث النخعي، ملك العرب وأحد الأشراف والأبطال المذكورين، فقئت عينه يوم اليرموك، وكان شهماً مطاعاً ذا فصاحة وبلاغة، ألّب على عثمان وقاتلَه، وشهد صفين مع علي، ولما رجع علي من موقعة صفين جهز الأشتر والياً على ديار مصر فمات في الطريق مسموماً سنة 37هـ . ينظر: تاريخ دمشق 373/56، تهذيب الكمال 126/27، سير أعلام النبلاء 34/4

(2) رِجرِجَة : الجماعة الكثيرة في الحرب . لسان العرب مادة (رجج) 281/2

(3) مَذْحِج : من قبائل العرب ، وسبب هذه التسمية أن أم مالك وطيء لما هلك بعلها أذحجت على ابنيها أي لم تتزوج بعده وأقامت عليهما، ثم سميت القبيلة بهذا الاسم . لسان العرب مادة (ذحج) 278/2

(4) ابن عتّاب : عبد الرحمن بن عتّاب بن أُسَيد الأموي، أحد التابعين، كان أبوه عتّاب من مُسْلِمة الفتح، وولد له عبد الرحمن هذا في آخر حياة النبي ﷺ ، شهد عبد الرحمن يوم الجمل مع طلحة والزبير وعائشة، والتقى هو والاشتر، فقيل: إنه قتله الأشتر، وقيل:قتله جندب بن زهير . ينظر: الطبقات الكبرى 34/5، تهذيب الأسماء 277/1، الإصابة في تمييز الصحابة 43/5

(5) رواه ابن أبي شيبة في المصنف 708/8 قال: حدثنا أبو أسامة –وهو حماد بن أسامة– قال: حدثني العلاء بن المنهال، قال: حدثنا عاصم بن كُلَيب الجرمي، قال: حدثني أبي ... وذكر قصة طويلة .

قال الشعبي[1]: وكان الناس لا يعرفونه بمالك، ولو قال: والأشتر وكانت له ألف نفس ما نجا منها شيء، وما زال يضطرب في يدي عبدالله حتى أفلت.[2]

وجه الاستدلال: في طلب ابن الزبير ﷺ من أصحابه أن يقتلوه مع الأشتر دليل على جواز قتل النفس لمصلحة الدين إذا اقتضى الحال ذلك .[3]

ووجه كون قتل الأشتر من مصلحة الدين أنه كان أحد مثيري الفتنة، مع ما كان عليه من الشرف والشجاعة وطاعة الناس له، وهو ممن ألّب الناس على عثمان وقاتله، كما تقدمت الإشارة إليه قريباً في ترجمته . فرأى ابن الزبير أن في قتله مصلحة للمسلمين، وإطفاءً للفتنة العظيمة التي وقعت بينهم .

القول الثاني) تحريم تفجير النفس بقصد النكاية بالعدو:

وذهب إليه بعض العلماء المعاصرين كالشيخ عبد العزيز بن باز[4]، والشيخ محمد بن عثيمين في فتواه الأخرى[5]، ومفتي السعودية الحالي الشيخ عبد العزيز آل الشيخ[6]، والشيخ صالح الفوزان[7]،

وهذا **الإسناد حسن**، رجاله ثقات عدا كليب بن شهاب الجرمي فإنه صدوق كما في التقريب 462/1 ، وينظر: تهذيب الكمال 211/24، ميزان الاعتدال 176/8

وللحديث شواهد كما عند ابن أبي شيبة في المصنف من طريق أخرى 693/8، والطبري في تاريخه 53/3، 50، 46 وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق 382/56، 383

(1) الشعبي: أبو عمرو عامر بن شراحيل الهمداني الكوفي من شعب همدان، علامة التابعين، كان إماماً حافظاً فقيهاً متفنناً ثبتاً متقناً، وكان لشدة حفظه يقول: ما كتبت سوداء في بيضاء، ت: 104هـ .

ينظر: تهذيب الكمال 28/14، تذكرة الحفاظ 79/1، سير أعلام النبلاء 294/4

(2) تاريخ الطبري 50/3

(3) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ص:13، المختار في حكم الانتحار خوف إفشاء الأسرار ص:45

(4) الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية ص:166

(5) المصدر السابق ص:172

(6) المصدر السابق ص:166، و أول ما نُشِرت الفتوى في صحيفة الشرق الأوسط في عددها الصادر في 2001/4/21م

(7) الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية ص:173

والشيخ عبد العزيز الراجحي[1].

وقد سئل الشيخ ابن باز عن حكم من يلغم نفسه ليقتل بذلك مجموعة من اليهود، فقال:"الذي أرى قد نبهنا غير مرة أن هذا لا يصلح لأنه قاتل نفسه والله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (29)﴾ النساء

وقال الشيخ ابن عثيمين في فتواه المانعة من تفجير النفس للنكاية بالعدو:"رأيي في هذا أنه قاتل نفسه وأنه سيعذب في جهنم بما قتل به نفسه، كما صح ذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام، لكن الجاهل الذي لا يدري وفَعَله على أنه فعل حسن مرضي عند الله أرجو الله سبحانه وتعالى أن يعفو عنه، لكونه فعل هذا اجتهاداً، وإن كنت أرى أنه لا عذر له في الوقت الحاضر؛ لأن هذا النوع من قتل النفس اشتهر وانتشر بين الناس، وكان على الإنسان أن يسأل عنه أهل العلم حتى يتبين له الرشد من الغي"[2].

ومن أدلة هذا القول:

الدليل الأول: عموم أدلة تحريم قتل النفس، وقد سبق ذكر بعضها .

وبيان وجه الاستدلال بها هنا أن هذه الأعمال ليس لها وجه شرعي، وفيها شَبَه بالانتحار لأن الأصل في قتل الإنسان نفسه أنه يعد منتحراً، وما لم يدل دليل واضح على جواز مثل هذه الأعمال فإنها تكون من قبيل قتل النفس، وفاعلها قاتل لنفسه كما ذكر ابن باز [3]، وابن عثيمين[4].

وقال الشيخ عبد العزيز آل الشيخ:"هذه الطريقة لا أعلم لها وجهاً شرعياً ولا أنها من الجهاد في سبيل الله، وأخشى أن تكون من قتل النفس، نعم إثخان العدو وقتاله مطلوب بل ربما يكون متعيناً، لكن بالطرق التي لا تخالف الشرع"[5].

---

(1) المصدر السابق ص:174

(2) المصدر السابق ص:172-173 وأصل الفتوى حوار أجرته مجلة الدعوة مع الشيخ في عددها الصادر في 1418/2/28هـ، وللشيخ نحو هذا الكلام في شرح رياض الصالحين 124/1

(3) الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية ص:166

(4) المصدر السابق ص:172-173

(5) المصدر السابق ص:169، صحيفة الشرق الأوسط في عددها الصادر في 2001/4/21م

ويناقش هذا الاستدلال بما يلي:

1- أن الوجه الشرعي لهذه المسألة تقدم بيانه في عرض أدلة المجيزين .

2- كون هذه الأعمال من قتل النفس المحرم الذي جاءت به النصوص فيه نظر، والله سبحانه وتعالى حرم قتل النفس لأنه نتيجة للجزع وعدم الصبر على البلاء، وكل هذا ناتج عن انتفاء الإيمان أو نقصه، أما المجاهد الذي يبذل روحه فلا يقال إنه بذلها من أجل هذه الدوافع . بل إنه في الغالب لا يقدم على ذلك إلا لقوة إيمانه بالغيب وليقينه بما عند الله .(1)

فلا يستوي المنتحر الذي يقتل نفسه بدافع الجزع وعدم الصبر، أو التسخط على القدر، أو التخلص من الآلام والجروح والعذاب أو اليأس من الشفاء، والمجاهد الذي يبذل روحه بنفس فرحة مستبشرة متطلعة للشهادة والجنة ونصرة الدين .(2)

والانتحار يحتاج إلى القصد، وهو إما قصد التخلص من الحياة، أو التخلص من النفس دون غاية، أما قصد النكاية بالعدو لإعلاء كلمة الله فليس من مقاصد الانتحار .(3)

الدليل الثاني: عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ"أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم، وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع لهم شاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه . فقالوا ما أجزأ منا اليوم أحدكما أجزأ فلان . فقال رسول الله ﷺ: أما إنه من أهل النار . فقال رجل من القوم: أنا صاحبه أبداً، قال: فخرج معه كلما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه . قال: فجرح الرجل جرحاً شديداً فاستعجل الموت، فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه . فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أشهد أنك رسول الله . قال: وما ذاك؟ قال: الرجل الذي ذكرت آنفاً أنه من أهل النار، فأعظم الناس ذلك، فقلت: أنا لكم به، فخرجت في طلبه حتى جرح جرحاً شديداً فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه . فقال رسول الله ﷺ عند

---

(1) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ ص:35

(2) شبهات حول العمليات الاستشهادية ص:34

(3) فتوى الدكتور عجيل النشمي . العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:94-96

ذلك: إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة"[1].

وجه الاستدلال: مع أن هذه القصة تصنّف ضمن الأدلة العامة التي أشرت إليها إجمالاً وناقشتها، إلا أن الشيخ صالح الفوزان خصها بالاستدلال في فتواه، ثم قال:"لماذا دخل النار مع هذا العمل؟ لأنه قتل نفسه ولم يصبر، فلا يجوز للإنسان أن يقتل نفسه"[2].

ويناقش هذا الاستدلال بأن هذه الحادثة لا دليل فيها على هذه الصورة من الأعمال الفدائية على وجه الخصوص، وغاية ما يؤخذ منها عموم تحريم قتل النفس، وتقدمت مناقشته آنفاً في الدليل الأول، وبيان أن قتل النفس لمصلحة الدين ليس من قتل النفس المحرم.

ثم إن في هذه الحادثة ما يبين بطلان الاستدلال بها على التحريم، وذلك أن حال الرجل يدل على أنه إنما قتل نفسه لما أصابته الجراح جزعاً من الألم، وهذا مما يعلم أنه بخلاف حال المجاهد الذي يقوم بهذه الأعمال إعلاء لكلمة الله .

الدليل الثالث: عن سلمة بن الأكوع ﷺ أنه قال يوم خيبر:"اختلف عامر بن الأكوع ومرحب ضربتين فوقع سيف مرحب في ترس عامر، وذهب عامر يَسْفُل له[3]فرجع سيفه على نفسه فقطع أكحله فكانت فيها نفسه . قال سلمة: فخرجت فإذا نفر من أصحاب النبي ﷺ يقولون: بطل عمل عامر، قتل نفسه . قال: فأتيت النبي ﷺ وأنا أبكي، فقلت: يا رسول الله بطل عمل عامر . قال رسول الله ﷺ: من قال ذلك؟ قال: قلت: ناس من أصحابك . قال: كذب[4]من قال ذلك، بل له أجره مرتين"[5].

وجه الاستدلال: قال الشيخ عبد العزيز الراجحي:"فإذا كان الصحابة أشكل عليهم كون عامر ارتد

---

(1) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير برقم (2898)، ومسلم في كتاب الإيمان برقم (112) واللفظ له

(2) الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية ص:174

(3) يَسْفُل له : أي يضربه من أسفل . فتح الباري 466/7

(4) (كذب) أي أخطأ . فتح الباري 467/7

(5) تقدم تخريجه ص: 167 من هذا البحث

إليه ذباب سيفه بدون اختياره وقالوا بطل جهاده، فكيف بالذي يفجر نفسه باختياره"[1].

قلت : يناقش هذا الاستدلال: بأنه ليس في هذا الحديث دلالة على المنع، وبيان ذلك من ثلاثة أوجه:

1- أن استشكال بعض الصحابة فعلَ عامر لم يكن بسبب كونه باشر قتل نفسه بدون اختياره، وإنما يحتمل أنهم خشوا أن يكون عامر قد بادر بقتل نفسه جزعاً وتسخطاً، كما تقدم في قصة الرجل الذي جزع فقتل نفسه، وهذا مما لا يختلف فيه أنه انتحار محرم، وهو الذي يليق بحالهم أن يخشوه على عامر .

2- أن هذا الاجتهاد إنما صدر من بعض الصحابة، وقد أنكره الرسول ﷺ، وبيّن أنه فهم خاطيء، فكيف يستدل باجتهاد مردود غير صحيح على مسألة قتل النفس لمصلحة الدين والنكاية بالعدو وهي خارجة عن موضوع هذا الحديث .

3- لو سلمنا أن الحكم بالمنع هو مؤدى فهم هؤلاء النفر من الصحابة فإن خطأهم فيها وارد كخطئهم في الحكم على عامر .

الدليل الرابع: ما علل به الشيخ عبد المحسن العبيكان تحريم هذه الأعمال، حيث قال:"العمليات هذه هي نوع من الجهاد، والجهاد عبادة، والعبادة توقيفية لا تجوز ولا تشرع إلا بنص، وهذا أمر مجمع عليه، فالذي يبيح مثل هذه العمليات بدون نص صريح، هذا قائل على الله بغير علم"[2].

ويناقش هذا الاستدلال من أوجه:

1- أن كون الجهاد عبادة، ليس المراد به أنه من قبيل العبادات المحضة المبنية على التوقيف وعدم الاجتهاد، بل المراد أنه عبادة من حيث الأصل والثواب، وأما ما يندرج تحتها من فروع وأعمال ووسائل فإنه يقاس فيها ويجتهد، ويدل على ذلك هديه ﷺ، وسيرة أصحابه ﷺ في الجهاد

2- وعلى هذا، فالمطالبة بالنص الصريح في كل مسألة من مسائل الجهاد تحكم لا وجه له، ومما يبين بطلانه أن الفقهاء ذكروا في أبواب الجهاد عدداً من الأحكام التي ليس فيها نص صريح، وإنما مبناها على الإجماع أو القياس أو قواعد الشريعة أو المصلحة العامة التي يراها أولو الأمر من العلماء

---

(1) الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية ص:175

(2) المصدر السابق ص:178

والأمراء، إذ إن فقه الجهاد فقه مصلحي يدور مع المصلحة الشرعية وجوداً وعدماً ما لم يكن في ذلك مخالفة لنصوص الشريعة وقواعدها .

ومن الأمثلة على ذلك: مسائل التترس، والانتقال من سبب الموت إلى سبب آخر، وتدبير الجيش، وما يستجد من أعمال الحرب، ونحو ذلك مما لا نص فيه .

ولهذا علق الجصاص على قوله تعالى ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا (83) فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا (84)﴾ (النساء بقوله:"إذا جاز استنباط تدبير الجهاد ومكايد العدو بأخذ الحذر تارة والإقدام في حال والإحجام في حال أخرى، وكان جميع ذلك مما تعبدنا الله به ووكل الأمر فيه إلى آراء أولي الأمر واجتهادهم، فقد ثبت وجوب الاجتهاد في أحكام الحوادث من تدبير الحروب ومكايد العدو وقتال الكفار ..."[(1)].

3- إذا تقرر ما سبق من عدم صحة المطالبة بالنص الصريح في مسائل الجهاد، فإن الذين أجازوا هذه الأعمال لم يجيزوها من تلقاء أنفسهم أو تقولاً على الله بغير علم، وإنما أجازوها بناء على أدلة عديدة، وقد تقدم بيان شيء منها .

<u>القول الثالث) جواز تفجير المجاهد المكانَ الذي هو فيه، وتحريم تفجيره نفسه :</u>

وبيانه أنه إذا وضع المجاهد المتفجرات في بناء أو سيارة أو معسكر وهو يعلم أنه يقتل مع أعدائه فيجوز، وإن التف بحزام ناسف لينسف نفسه ومن حوله فلا يجوز .

وهذا القول ذهب إليه الشيخ حسن أيوب في كتابه الجهاد والفدائية في الإسلام .[(2)]

وتعليل هذا الرأي: أنه في الحالة الأولى إنما يقتل عدوه، وجاء قتل نفسه تبعاً . أما في الحالة الثانية فالأصل فيها قتل نفسه أولاً ليقتل غيره، وقد لا يقتل غيره لسبب من الأسباب .[(3)]

---

(1) أحكام القرآن للجصاص 306/2

(2) الجهاد والفدائية في الإسلام ص:166

(3) المصدر السابق ص:166

قلت: وقد يستشهد لصحة هذا التعليل بتفريق الأحناف بين القتل بالتسبب والقتل بالمباشرة فإنهم أوجبوا الدية دون القصاص في القتل بالتسبب .[1]

ويناقش هذا التعليل من وجهين:

الوجه الأول: أن الفرق بين الصورتين غير مؤثر في الحكم –مع أنه قد يؤثر في نتيجة العمل– فالمجاهد هو الفاعل فيهما، وهو يعلم بأنه يُقْتَل في كلا الحالين، فلا فرق بين أن يضع المتفجرات بجواره أو يضعها على جسده .

وعلى هذا فلا يقال: إن الفاعل يعد متسبباً في الحالة الأولى دون الثانية، بل هو مباشر للقتل في كلتا الحالتين، فيكون حكمه حكم المباشر فيهما .

الوجه الثاني: أما تعليل المنع بأنه قد لا يقتل غيره لسبب من الأسباب، فإن هذا الأمر لا يختص بهذه الصورة بل قد يقع في بعض الصور المشروعة كالاقتحام والمبارزة وغيرها .

ولذا فإنه ليس من شرط الجواز تحقق وقوع النكاية بالعدو، بل يكفي في هذا غلبة الظن بوقوعها، ويكون تقدير النكاية بناءً على ظاهر الحال .

القول الرابع) جواز تفجير النفس بقصد النكاية بالعدو حال الضرورة:

وذهب إليه د. محمد خير هيكل في كتابه (الجهاد والقتال في السياسة الشرعية)[2]، وتبعه محمد سعيد غيبة في (العمليات الاستشهادية وآراء الفقهاء فيها)[3]. وجاء ضمن بعض فتاوى مجيزي هذه الأعمال ما يشير إلى اعتبارهم الضرورة مبرراً للقيام بهذه الأعمال، ومنهم د. وهبة الزحيلي[4]، و د.

---

(1) تقدم ذكر الخلاف في المسألة ص: 194 من هذا البحث .

(2) الجهاد والقتال في السياسة الشرعية 1401/2

(3) العمليات الاستشهادية وآراء الفقهاء فيها ص:27

(4) قال د . وهبة الزحيلي في فتواه:" إذا تعين العمل الفدائي أو عمليات الانتحار أو الاستشهاد في حالات اللقاء مع العدو الحربي كاليهود، وغلب على الظن أن العدو سيقتل الشخص أو ينكل به وكان هذا بإذن السلطة الحاكمة الشرعية، وكان مروعاً أو مرهباً أو قامعاً لعدوان العدو فهو جائز بمشيئة الله، **لأن مثل هذا العمل اليوم أصبح ضرورة شرعية** ولم تعد عمليات المواجهة، مواجهة العدو بجيش منظم تحقق المطلوب" العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:87-88

يوسف القرضاوي[1].

ودليل هذا الرأي: القياس على مسألة تترس العدو بالمسلمين، بجامع التوصل إلى قتل العدو بقتل مسلم وحتى يمكن فهم هذا الرأي يحسن بي أن أوضح مسألة التترس، وكلام العلماء فيها .

- **الخلاف في مسألة تترس العدو بالمسلمين:[2]**

اختلف العلماء فيما إذا تترس العدو بالمسلمين . على ثلاثة أقوال: -

القول الأول: جواز رميهم مطلقاً . وذهب إليه جمهور الحنفية[3]، وسفيان الثوري[4]، وهو أحد القولين عند المالكية[5]، ومقابل المذهب عند الحنابلة[6].

ومن أدلة هذا القول:

1) **أن رميهم من باب الضرورة لإقامة فرض الجهاد، ولو منع رميهم لتعطل الجهاد .[7]**

وبيان هذا أنه لو وجب الكف عنهم بهذا لم يتوصل إلى الظهور عليهم . لأن كل أهل حصن منهم أو أهل سفينة يخافون على أنفسهم يجعلون معهم في ذلك الموضع أسيراً من أسرى المسلمين، فيتعذر عليهم لأجل ذلك قتالهم وهذا لا يجوز .[8]

---

(1) قال د . يوسف القرضاوي في فتواه:" فهؤلاء الشباب يدافعون عن أرضهم وهي أرض الإسلام، وعن دينهم وعرضهم وأمتهم، ليسوا بمنتحرين، بل أبعد ما يكونون عن الانتحار، وإنما هم شهداء حقاً بذلوا أرواحهم وهم راضون، في سبيل الله، ما دامت نياتهم خالصة لله، **وما داموا مضطرين لهذا الطريق لإرعاب أعداء الله** .." العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:93

(2) التترس: أن يتخذ العدو طائفة من الناس بمثابة الترس يحمي بهم نفسه، بسبب تردد خصمه في ضربهم، وهو ما يسمى اليوم بالدروع البشرية ، ومثله وضع رهائن الحرب في الأماكن الحيوية .

ينظر: الجهاد والقتال في السياسة الشرعية 1328/2، هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ص:25

(3) فتح القدير 447/5، شرح السير الكبير 1447/4

(4) أحكام القرآن للجصاص 588/3، أحكام القرآن لابن العربي 116/4

(5) شرح الخرشي على خليل 114/3

(6) الإنصاف 129/4

(7) بدائع الصنائع 101/7

(8) شرح السير الكبير 1447/4

ودفع الضرر العام بالذب عن بيضة الإسلام بإثبات الضرر الخاص واجب .[1]

ويناقش هذا الاستدلال من وجهين:

1– أن التوصل إلى المباح بالمحظور لا يجوز، ولا سيما بروح المسلم .[2]

ورمي الترس في هذه الحالة يؤول إلى قتل المسلمين، مع أن لنا مندوحة عنه .[3]

2– أن حرمة دم المسلم أعظم من أن تنتهك لمثل هذه الحجة غير المسلمة، ولا يلزم أن يتعطل الجهاد بسبب تترس الكفار بالمسلمين، لأن طرق الجهاد كثيرة، ويمكن أن نغيّر مكان أو زمان الهجوم ويحصل المقصود .[4]

وأما مع الضرورة التي تفضي إلى تعطيل الجهاد وعدم إقامة الفرض، فلا ننازع في جواز رمي الترس، وإنما النزاع في رميه إذا كان للمسلمين مندوحة، ولا ضرورة للرمي مع إمكان القدرة عليهم بغيره .[5]

وأما الاستدلال بأن رمي الترس دفع للضرر العام بإثبات الضرر الخاص، فغير مسلم لأن هذا إنما يقال عند العلم بانهزام المسلمين وتضررهم العام لو لم يُرْمَ الترس .[6]

1–القياس على جواز رمي الكفار إذا تترسوا بنسائهم وأطفالهم ومن لا يجوز قتله منهم فإنه يجوز إجماعاً مع العلم بوجود من لا يجوز قتله فيهم واحتمال قتله وهو الجامع[7].[8]

ويناقش هذا الاستدلال بأنه قياس مع الفارق، لأن حرمة المسلم معصوم الدم أعظم من حرمة من لا يجوز قتله من الكفار .

2) من المعقول: أن كل قتال مع الكفار هو دفع للضرر العام بالذب عن بيضة الإسلام أي مجتمعهم،

---

(1) فتح القدير 449/5

(2)أحكام القرآن لابن العربي 116/4

(3) كشاف القناع 51/3

(4) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ص:27

(5) شرح منتهى الإرادات 624/1

(6) فتح القدير 449/5

(7) تنظر المسألة بتمامها في موضعها ص: 313 من هذا البحث

(8) فتح القدير 449/5

وإن لم يحصل فيه الظفر تضرر المسلمون كلهم . [1]

ويناقش هذا الاستدلال بأن قتل المسلم في غالب الظن أشد من ترك الرمي، وإنما يكون الضرر العام مقدماً على هذا إذا كان فيه هزيمتهم أو تضررهم .[2]

القول الثاني: جواز رميهم عند الضرورة .

وهو قول الجمهور، مالك وهوالمذهب عند أصحابه[3]، وإليه ذهب الشافعية[4]، والحنابلة[5]، والحسن بن زياد[6]من الحنفية[7]، والليث[8]والأوزاعي[9].

ومن أدلة هذا القول:

1) قوله تعالى: ﴿ هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيَ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحِلَّهُ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ

---

(1) المصدر السابق

(2) المصدر السابق

(3) الموطأ 513/1، شرح الخرشي 114/3، أحكام القرآن لابن العربي 116/4

(4) الأم 369/7، تحفة المحتاج 31/6

(5) كشاف القناع 51/3، الإنصاف 129/4، الفروع 211/6

(6) الحسن بن زياد: أبو علي الأنصاري مولاهم الكوفي اللؤلؤي، العلامة فقيه العراق صاحب أبي حنيفة، نزل بغداد وتصدر للفقه، وكان أحد الأذكياء البارعين في الرأي، ولي القضاء بعد حفص بن غياث ثم عزل نفسه، وقد تكلم الأئمة في روايته الحديث وضعفوه على جلالة قدره في الفقه، ت:204هـ .

ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال 318/2، لسان الميزان 208/2، سير أعلام النبلاء 543/9

(7) فتح القدير 447/5

(8) الليث بن سعد: أبو الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي مولاهم الأصبهاني الأصل المصري، الحافظ شيخ الديار المصرية وعالمها ورئيسها، حتى إن نائب مصر وقاضيها كانا تحت أوامره، وإذا رابه من أحد منهم أمر كاتب فيه الخليفة فيعزله، وقال فيه الشافعي: هو أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به، ت:175هـ . ينظر: تهذيب الكمال 255/24، تذكرة الحفاظ 224/1، سير أعلام النبلاء 136/8

(9) المغني 231/9

عِلْمٍ لِيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (25)﴾.

وجه الاستدلال: أن هذه الآية نزلت بعد الحديبية، وقد كف الله المسلمين عن عدوهم في مكة لأجل المؤمنين المختلطين بهم، لأن المسلمين لو وطؤوهم وقتلوهم حال القتال لأصابهم من ذلك معرة أي إثم . فدل هذا على أن موجب الإثم هو قتل المؤمنين المختلطين بالعدو فلا يجوز فعله .[1]

قال مالك:"يقول الله تبارك وتعالى في كتابه لأهل مكة: ﴿ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ أي إنما صرف النبي عن أهل مكة لما كان فيهم من المسلمين ولو تزيل الكفار عن المسلمين لعذب الذين كفروا أي هذا تأويله"[2].

وقال الليث:"ترك فتح حصن يقدر على فتحه أفضل من قتل مسلم بغير حق"[3].

ويناقش هذا الاستدلال بأن الآية لا دلالة فيها على موضع الخلاف، لأن أكثر ما فيها أن الله كف المسلمين عنهم ; لأنه كان فيهم قوم مسلمون لم يأمن أصحاب النبي ﷺ لو دخلوا مكة بالسيف أن يصيبوهم وذلك إنما يدل على إباحة ترك رميهم، وإباحة الإقدام على وجه التخيير .[4]

ويجاب عنه بأن في فحوى الآية ما يدل على الحظر، وهو قوله تعالى: ﴿ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ ﴾، ومما فسرت به المعرة الإثم .

قال ابن كثير:"أي إثم وغرامة بغير علم"[5].وعلى هذا فلا دليل في الآية على التخيير بين الفعل والترك، بل حمل الآية على الترك أولى لحرمة دم المسلم .[6]

واعترض عليه بأنه قد اختلف أهل التأويل في معنى المعرة ههنا . فقيل: الدية، وقيل: الكفارة، وقيل: الغم، وقيل، الشدة، وقيل: العيب . أما تفسيرها بالإثم فباطل لأنه تعالى أخبر أن ذلك لو وقع كان بغير

(1) أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله 388/2

(2) المدونة 513/1

(3) كشاف القناع 51/3

(4) أحكام القرآن للجصاص 589/3

(5) تفسير ابن كثير 194/3

(6) أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله 389/2

علم منا، ولا مأثم علينا فيما لم نعلمه، كما قال الله تعالى: ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (5 ﴾ [1]، فعلمنا أنه لم يرد المأثم .[2]

ولهذا رجح الطبري أن المراد بالمعرة: كفارة قتل الخطأ، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (92) ﴾[3].[4]

وبهذا يتبين ضعف الاستدلال بهذه الآية على تحريم قتل الترس من المسلمين لعدم دلالة الآية على الإثم، بل إنها من باب المباح على سبيل التخيير .[5]

قلت: وقد يجاب عن هذه الاعتراض من وجهين:

1– أما القول بأن هذا لو وقع كان بغير علم منا ولا إثم علينا فيه، فلا يقتضي نفي الإثم، بل الظاهر أن المراد بغير علم منا بأعيان الموطوئين، لا بوجودهم واحتمال قتلهم .

2– إن تفسير المعرة بالعيب والتعيير وإن كان وجيهاً، فإنه لا ينافي صحة القول بتحريم الفعل، وإذا كان الشارع قد راعى في الكف تعيير الكفار وذمهم، فإن مراعاة حرمة دماء المسلمين من باب أولى

2–من المعقول: أن رمي الترس في هذه الحالة من باب الضرورة .

وبيان ذلك أن الأصل حرمة دم المسلم، فلا يحل قتله إلا للضرورة، والضرورة تقدّر بقدرها، فإذا لم يكن هناك ضرورة لم يجز قتلهم، صيانة لدماء المسلمين .

أما إذا أفضى الامتناع إلى تضرر عموم المسلمين والمجاهدين بترك قتال الكفار فإنه يجوز رمي الترس

---

(1) [الأحزاب: 5]

(2) أحكام القرآن للجصاص 589/3-590

(3) [النساء: 92]

(4) تفسير الطبري 102/26

(5) قضايا فقهية في العلاقات الدولية ص:151، 152

حتى لو زهقت أرواح المسلمين دفعاً لأعلى المفسدتين، لأنه إذا تعارضت مفسدتان فالواجب دفع أعلى المفسدتين بارتكاب أدناهما .

قال الغزالي:"أما الواقع في رتبة الضرورات فلا بعد في أن يؤدي إليه اجتهاد مجتهد، وإن لم يشهد له أصل معين، ومثاله: أن الكفار إذا تترسوا بجماعة من أسارى المسلمين فلو كففنا عنهم لصدمونا وغلبوا على دار الإسلام وقتلوا كافة المسلمين، ولو رمينا الترس لقتلنا مسلماً معصوماً لم يذنب ذنباً وهذا لا عهد به في الشرع، ولو كففنا لسلطنا الكفار على جميع المسلمين فيقتلونهم ثم يقتلون الأسارى أيضا، فيجوز أن يقول قائل: هذا الأسير مقتول بكل حال فحفظ جميع المسلمين أقرب إلى مقصود الشرع ; لأنا نعلم قطعاً أن مقصود الشرع تقليل القتل كما يقصد حسم سبيله عند الإمكان، فإن لم نقدر على الحسم قدرنا على التقليل وكان هذا التفاتاً إلى مصلحة علم بالضرورة كونها مقصود الشرع لا بدليل واحد وأصل معين بل بأدلة خارجة عن الحصر"[1].

القول الثالث: يحرم رميهم مطلقاً . وهو خلاف الأصح عند الشافعية[2].

ودليل هذا القول: أنه دم مسلم محرم معصوم، فلا يحل سفكه مطلقاً، ودم المسلم لا يباح بالخوف على غيره .[3]

ويناقش هذا الاستدلال بأن مفسدة الإعراض أعظم من مفسدة الإقدام، ويحتمل هلاك طائفة للدفع عن بيضة الإسلام ومراعاة للأمور الكلية . [4]

قال الغزالي:"وقول القائل: هذا سفك دم محرم معصوم، يعارضه أن في الكف عنه إهلاك دماء معصومة لا حصر لها، ونحن نعلم أن الشرع يؤثر الكلي على الجزئي، فإن حفظ أهل الإسلام عن اصطلام الكفار أهم في مقصود الشرع من حفظ دم مسلم واحد فهذا مقطوع به من مقصود الشرع والمقطوع به لا يحتاج شهادة أصل"[5].

---

(1) المستصفى ص:175-176

(2) مغني المحتاج 32/6، حاشيتا قليوبي وعميرة 220/4

(3) نهاية المحتاج 65/8

(4) مغني المحتاج 32/6

(5) المستصفى ص:177

وقد أشار القرطبي إلى منشأ هذا القول بالمنع فقال:"ولا يأتي لعاقل أن يقول لا يقتل الترس في هذه الصورة بوجه، لأنه تلزم منه ذهاب الترس والإسلام والمسلمين، لكن لما كانت هذه المصلحة غير خالية من المفسدة نفرت منها نفس من لم يمعن النظر فيها، فإن تلك المفسدة بالنسبة إلى ما يحصل منها عدم أو كالعدم"(1).

والراجح في مسألة التترس – والله أعلم – هو جواز رمي الترس عند الضرورة بشرطين:

1– أن يتحاشى المجاهد رمي الترس ما أمكنه، إلا إذا وقع الرمي بحكم الخطأ أو بحكم الاضطرار، لأن الضرورة تقدر بقدرها .(2)

2– عدم وجود القصد القلبي إلى ضرب أفراد الترس، وإن وجد القصد الحسي اضطراراً، لأنه لا ضرورة في قصد قتل مسلم بغير حق .(3)

- **ضابط الضرورة التي تجيز رمي الترس من المسلمين:**

إن مما تجدر معرفته تطبيقاً لهذا الحكم ؛ ضابط الضرورة التي هي مناط جواز رمي الترس .

وقد ذكر الغزالي للضرورة ثلاثة ضوابط، حيث قال:"تحصيل هذا المقصود [أي المصلحة المعلومة بالضرورة] بهذا الطريق وهو قتل من لم يذنب غريب لم يشهد له أصل معين وانقدح اعتبارها باعتبار ثلاثة أوصاف: أنها ضرورة، قطعية، كلية .

وليس في معناها ما لو تترس الكفار في قلعة بمسلم إذ لا يحل رمي الترس إذ لا ضرورة فبنا غنية عن القلعة فنعدل عنها إذ لم نقطع بظفرنا بها ; لأنها ليست قطعية بل ظنية .

وليس في معناها جماعة في سفينة لو طرحوا واحدا منهم لنجوا، وإلا غرقوا بجملتهم ; لأنها ليست كلية إذ يحصل بها هلاك عدد محصور، وليس ذلك كاستئصال كافة المسلمين(4); ولأنه ليس يتعين واحد

---

(1) تفسير القرطبي 287/16-288

(2) البحر الرائق 82/5، مغني المحتاج 32/6، حاشية الجمل 195/5، الأحكام السلطانية للماوردي ص:51

(3) بدائع الصنائع 101/7، شرح السير الكبير 1447/4، تحفة المحتاج 242/9، كشاف القناع 51/3

(4) قد يبدو **إشكال في اعتبار وصف الكلية** في تقدير الضرورة، وذلك أن ترك رمي الترس لا يؤدي إلى استئصال كافة المسلمين وإنما مؤداه هلاك الجيش أو طائفة منه .

للإغراق إلا أن يتعين بالقرعة ولا أصل لها"[1].

أمثلة على الضرورة:

من المعلوم أن تقدير الضرورة يختلف باختلاف الظروف والأحوال[2]، ومن الأمثلة على الضرورة ما يلي:-

1- أن يترتب على الكف عن رمي الترس هزيمة جيش المسلمين .[3]

2- حال الالتحام مع العدو حيث لا يمكن توقي الترس .[4]

3- أن يفضي الكف عنهم إلى الإحاطة بالمسلمين[5]، أو كثرة النكاية بهم [6].

4- أن يؤدي الكف عنهم إلى قتل جمع من المسلمين[7]، أو أكثر المسلمين[8].

ويجاب عنه بما ذكر العطار في حاشيته على شرح جمع الجوامع 331/2، قال: لما كان حفظ الأمة بحفظ الجيش لأنه الدافع عنها والقائم بحفظها كما جرت به العادة كان استئصاله بمنزلة استئصال الجميع أو مظنة له فجعل في حكمه . لكن هذا ظاهر إذا كان استئصال بقية الجيش بحيث يخشى معه على الأمة، بخلاف ما إذا لم يكن كذلك كما لو لم يحضر الوقعة إلا بعض جيش الإسلام، وكان من لم يحضر بحيث يحصل به الحفظ التام للأمة، وقد تستشكل هذه المسألة بمسألة غرق السفينة إذا كان من بها جيش المسلمين إلا أن يفرق بأن استئصال الجيش في الحرب مما لا يمكن دفع مفسدته لمسارعة الكفار حينئذ إلى استئصال بقية المسلمين بنحو القتل والأسر قبل التمكن من تهيئة من يقوم مقام الجيش، ولا كذلك مسألة الغرق ثم قد تشكل أيضا بما إذا كان الأسرى أكثر من المحاربين إلا أن يقال أنهم على كل حال تحت القهر، ولم يقوموا بالدفع عن المسلمين بخلاف المقاتلين فإنهم قاموا بالدفع عن المسلمين فقتلهم يؤدي لمفسدة أعظم . اهـ

(1) المستصفى /176

(2) الجهاد والقتال في السياسة الشرعية 1331/2

(3) فتح القدير 447/5، حاشية الجمل 194/5

(4) أحكام القرآن للجصاص 588/3، مغني المحتاج 32/6

(5) الأحكام السلطانية للماوردي ص:51

(6) أسنى المطالب 191/4

(7) شرح الخرشي 113/3

(8) حاشية الصاوي على الشرح الصغير 177/2

5- أن يستبيح العدو أرض المسلمين ويدخل ديارهم، وهو ما يعرف بجهاد الدفع .[1]

وبناءً على هذا الترجيح في مسألة التترس -وهو الجواز عند الضرورة-،

وعوداً على أصل المسألة وهو حكم تفجير النفس بقصد النكاية بالعدو يكون حكم هذه الصورة من الأعمال الفدائية الجواز عند الضرورة بضوابطها وشروطها المذكورة آنفاً، وإلا فيحرم .

وقد يناقش هذا الحكم بأن تخريج الأعمال الفدائية على مسألة التترس فيه نظر، لوجود الفارق بين الصورتين، وذلك من وجهين:

الوجه الأول: أن المجاهد في مسألة التترس يقتل نفس غيره من المسلمين لإعزاز الدين والنكاية بالكفار، أما في هذه الصورة فإن المجاهد يقتل نفسه هو بطوعه واختياره .

الوجه الثاني: أن قتل المسلم غيره من المسلمين لمصلحة الدين لم ترد النصوص بجوازه بحال، وإنما أبيح فعله من باب ضرورة تغليب المصلحة العامة على الخاصة، أما بذل النفس في سبيل الله فهو مما حثت عليه النصوص، وأثنت على فاعله إذا كانت نيته خالصة لإعلاء كلمة الله .[2]

ويجاب عنه: بأن هذا الفارق في الواقع غير مؤثر من الوجهين .

أما الوجه الأول فيجاب عنه بأنه وإن وجد الاختيار في الصورة الثانية، فإن مؤدى كلتا الصورتين إزهاق نفس مسلمة لمصلحة الدين .[3]

ويؤيد هذا أن الإنسان لا يملك التصرف في نفسه، ولا الإذن في إتلافها إلا فيما شرع له .

قال ابن حجر في الفتح في معرض كلامه على حديث (بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة):"وفيه الوقوف عند حقوق الله ورحمته بخلقه، حيث حرم عليهم قتل نفوسهم، وأن الأنفس ملك لله"[4]

---

(1) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ص:26

(2) المصدر السابق ص:25

(3) المصدر السابق ص:25

(4) فتح الباري 500/6

ترجم الإمام البخاري في كتاب الجنائز من صحيحه بقوله: باب ما جاء في قاتل النفس . لكنه لم يورد في الباب حديثاً في قتل الغير بغير حق، بل ذكر أحاديث في حكم من قتل نفسه .

وإذا كان إذن الإنسان واختياره في إزهاق روحه غير معتبرين فإنه لا أثر لهما في الحكم، كما هو الحال في نفس غيره، وبهذا يبقى الأمر على الأصل وهو حرمة قتل نفسه أو نفس غيره إلا في حال المشروعية

وأما الوجه الثاني فيجاب عنه بأن بذل النفس الوارد في الأدلة ليس مدار النزاع في هذه المسألة، وإنما النزاع هنا في مباشرة قتل النفس، وهو مما لم يرد فيه نص، وبهذا يستوي هو وقتل الغير من حيث عدم ورود النص بجوازه .

الترجيح

بالنظر في الأقوال الأربعة المتقدمة يتبين أنه ما من قول إلا ويرد على أدلته بعض الاعتراضات، إلا أن أقوى الأقوال من حيث الأدلة قولان:

أحدهما: القول الأول (الجواز مطلقاً) ، والآخر: القول الرابع (الجواز للضرورة) .

وقد رجح القول الأول عدد من الباحثين المعاصرين الذين بحثوا في حكم هذه الأعمال، كالشيخ سلمان العودة[1]، والشيخ هاني بن جبير في كتابه (العمليات الاستشهادية صورها وأحكامها)[2]، والشيخ نواف التكروري في كتابه (العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي)[3]، والشيخ أبي عمر السيف مفتي المجاهدين الشيشان في بحثه (هل انتحرت حواء أم استشهدت؟)[4].

والقول الأخير (الجواز للضرورة) هو أقرب القولين عند الباحث المتجرد المنصف.

وبناءً على القول المختار يكون حكم هذه الأعمال الجواز عند الضرورة فقط سواء في جهاد الطلب أو جهاد الدفع، كالخوف على الجيش، أو انهزام المسلمين، أو اعتداء العدو على دمائهم وأعراضهم وبلادهم (كما هو الحال في فلسطين والشيشان والعراق وأفغانستان والصومال) فإنه يجوز الإقدام على هذه الأعمال بشروطها التي سنذكرها لاحقاً، وأما عند عدم الضرورة فيحرم الإقدام على هذه الأعمال صيانة لدم المسلم الذى هو عند الله عظيم أعظم من حرمة الكعبة .

ومما يقوي هذا الترجيح أن كثيراً ممن نسب إليهم القول بجواز هذه الصورة في هذا العصر جاء في

(1) الإرهاب والعمليات الاستشهادية: سلمان العودة . مجلة الدعوة في عددها الصادر في 1423/2/12هـ

(2) العمليات الاستشهادية صورها وأحكامها ص:75

(3) العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:115

(4) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ ص:37

فتاويهم ما يشير إلى اعتبارهم الضرورة مبرراً للقيام بهذه الأعمال إما تصريحاً (كما سبق ذكره في فتوى وهبة الزحيلي، والقرضاوي)، وإما بدلالة السؤال، والذي غالباً ما يكون عن الأعمال التي يقوم بها أهل فلسطين ضد اليهود الذين اغتصبوا أرضهم وسفكوا دماءهم ودنسوا مقدساتهم، وهي مما يندرج في حكم الضرورة لأنها من قبيل دفع العدو الداهم، والله أعلم .

شروط جواز تفجير المجاهد نفسه للنكاية بالعدو:

1) وجود الضرورة كالخوف على الجيش، أو انهزام المسلمين، أو اعتداء العدو على دمائهم وأعراضهم وبلادهم، ونحو ذلك .

2) إخلاص النية لله تعالى، بأن يكون قصد الفاعل إعلاء كلمة الله، وإعزاز دينه .[1]

3) أن يترتب على العمل نكاية بالعدو، ويكفي في هذا غلبة الظن، بحيث يغلب على الظن أن هذا العمل سيحدث نوعاً من النكاية المباشرة أو غير المباشرة في العدو .[2]

4) أن يغلب على ظن المجاهد أن القتل الذي سيحدثه في الأعداء أو الدمار لا يمكن تحقيقه بأية طريقة أخرى تضمن له سلامته أو غلبة الظن بالسلامة .[3]

فإن وجد المجاهد وسيلة أخرى لا تعرضه للقتل كأن يضع المتفجرات بعيداً عنه، أو يهرب من المكان، فإنه يحرم عليه قتل نفسه، نظراً لحصول المقصود وهو النكاية بالعدو دون مباشرة قتل النفس .

5) أن تكون هذه الأعمال موجهة ضد من يجوز قتله من الكفار كما سيأتي بيانه .

6) أن لا يترتب على هذه الأعمال مفسدة تربو على مصلحتها كأن تزيد ضراوة الكفار وتسلطهم على المسلمين، بأن يقتلوا منهم أعداداً كبيرة، أو يتعرضوا للأعراض والنفوس بمزيد من الأذى، ونحو ذلك .[4]

7) أن يكون بإذن الإمام العدل إن تيسر أو أمير الحرب على ما تقدم في اشتراط إذن

---

(1) العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:103

(2) ينظر في اشتراط النكاية وأنواعها ص: 151 من هذا البحث

(3) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ص:37، العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:104

(4) فتوى د . عجيل النشمي . العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:96

الإمام وأحواله ,والأصل فى هذه العمليات هو مايقرره أهل الثغور لأنهم أعلم الناس بحال الجهاد.

فإن لم يكن إمام أو كان في حال لا يشترط فيها إذنه فعليه أن يستشير أهل الرأي والمعرفة بالحرب في مكانه قبل الإقدام على هذه الأعمال، لتقدير مدى نجاحها، ومقدار النكاية التي تترتب عليها، أو المفاسد التي قد تحدث بسببها .[1]

8) إذن الوالدين، لكونه شرطاً في الجهاد، ما لم يكن الجهاد فرضاً متعيناً، كما في جهاد الدفع .[2]

من الذي يقدر الضرورة، والمصالح والمفاسد المترتبة على هذه الأعمال ؟:

يقدر الضرورة ولي الأمر الذي له سلطة بدء الحرب وإيقافها، لأن أمر الجهاد موكول إليه، وهو يرى ما لا يرى آحاد الناس أو من هم بمنأى عن ميدان الحرب .[3]

وعلى ولي الأمر – ولا سيما إذا لم يكن مجتهداً – أن يرجع إلى علماء الشريعة، وأن يصدر عن فتاويهم المبنية على قواعد الشريعة في تحقيق المصالح العامة للأمة ودرء المفاسد عنها .

ولا بد لمن يتصدى للإفتاء في هذه المسائل أن يتوفر فيه أمران:

1 – الرسوخ في العلم الشرعي، والعناية بمقاصد الشريعة الإسلامية، وفقه الموازنة بين المصالح والمفاسد

2 – المعرفة الصحيحة بواقع هذه الأعمال، وملابساتها، ودوافعها، وأحوال المجتمعات التي تنفذ فيها، لأن هذه الأعمال من النوازل التي لابد فيها من تصور صحيح مبني على حقائق واضحة، لا ما تردده وسائل الإعلام من تلبيس للحق، وتشويه لهذه الأعمال ووصفها بالانتحار أو الإرهاب، كما هو مشاهد .

وفي هذا يقول ابن تيمية:"والواجب أن يعتبر في أمور الجهاد برأي أهل الدين الصحيح الذين لهم

(1) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ص:37 ، وفتوى د . وهبة الزحيلي . العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي ص:87

(2) الإرهاب والعمليات الاستشهادية: سلمان العودة . مجلة الدعوة في عددها الصادر في 1423/2/12هـ

(3) المغني 166/9، هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ص:26

خبرة بما عليه أهل الدنيا، دون الذين يغلب عليهم النظر في ظاهر الدين فلا يؤخذ برأيهم، ولا برأي أهل الدين الذين لا خبرة لهم في الدنيا"(1).والعلماء من أهل الثغور والجهاد هم أولى الناس بذلك

ويقول ابن القيم:"ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم، أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علماً، والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر".(2)

بقيت مسألة مهمة وهى العمليات الإستشهادية فى البلاد الإسلامية

وهذه العمليات لاتخرج عن صورتين لاثالث لهما

الأولى ضد الكافر الأصلى المحتل لبلاد المسلمين كما فى فلسطين ,وأفغانستان , والشيشان , والعراق

والثانية ضد أهل الكفر والردة من الحكام المبدلين لدين الله وأعوانهم وأنصارهم من الجيش والشرطة الذين يحمونهم ويحاربون من أجل أسيادهم ونيابة عن اليهود والنصارى فى أمريكا وأوروبا

وقد أثارت هذه العمليات جدلا واسعا حول الحديث عنها وعن حكمها ودليل مشروعيتها وقد سبق بيان كل ذلك ,ولكن السؤال هنا ,إذا تقرر بالدليل جواز هذه العمليات ضد الكافر المحتل لبلاد المسلمين أو فى الحرب عند التقاء الصفوف وهذا هو الأصل .

والسؤال هل تجوز هذه الأعمال فى بلاد الكفار المحتلين الغاصبين لبلاد المسلمين ,وهل تجوز فى بلاد المسلمين ضد الحكام المبدلين وأعوانهم من الجيش والشرطة وأنصارهم المحاربين للإسلام والمسلمين الموالين لأعداء الدين من الكفرة والمشركين المدافعين والمحاربين نيابة عن اليهود والصليبيين ,هذا هو الواقع المهين ,وإليك الجواب والبيان المبين .

الأصل أن مهمة الحاكم المسلم حماية الدين وبلاد المسلمين وحماية الدعوة إلى دين رب العالمين فإن كفر وارتد وبدل الدين ,وشرع للناس مالم يأذن به رب العالمين ,إرضاءً لأهل الصليب ,وفتح لهم البلاد وظلم العباد ونشر الفساد وحمى الكفر والإلحاد وطغى وتجبر وعاث فى الأرض الفساد فوجب

(1) الفتاوى الكبرى 539/5

(2) إعلام الموقعين عن رب العالمين 87/1-88

على أهل العلم والدعوة الجهاد لتغيير هذا المنكر بما يحقق مصلحة البلاد والعباد وخلع هذا الكافر المرتد وتبيين حاله وبيان كفره وإلحاده وإطلاع الناس على خيانته وعمالته وزندقته وفساده,فكل من وقف تحت رايته بعد البيان وصد عن سبيل الرحمن وامتنع بالشوكة وأهل الصلبان ,واجلب بخيله ورجله على أهل الإسلام فليس له جزاء إلا الحسام دفاعاً عن بيضة الإسلام وحماية للأوطان لما قرره علماء الإسلام أن من لم يندفع شره إلا بقتله قتل ,وإن لم يكن من أهل الشرك والكفران ,فكيف وقد كفر وخرج هو وأنصاره من الإسلام من أكثر من باب كالتبديل والتشريع والسن والإلزام والحماية والحراسة وموالاة أهل الشرك والكفران؟

فالأصل الجواز لرد العدوان والمعاملة بالمثل لأهل الصلبان من الغرب والأمريكان فهم أهل حرب وطغيان وليس لهم عهد ولا أمان وإن كان (وهذا ظاهر البطلان)فقد انتقض بحربهم لأهل الإيمان واحتلالهم الأوطان وقتلهم الأطفال والشيوخ وانتهاك الأعراض كما فى العراق وأفغانستان وقد قال ربنا بالإعتداء بالمثل فى ثلاث مواضع من القرآن وبذلك قال أهل العلم والإيمان ولاتلتفت لأهل الإنبطاح والتراجع والإنتكاسة والهزيان ,ويكفيك شرفاً وفخراَ وقدوة فى هذا المقام أن قام بهذا العمل البطل الهمام الشيخ الإمام مجدد الجهاد فى هذا الزمان وقاهر أهل الصليب والأمريكان العالم العامل المجاهد بالنفس والمال والولدان ,باليد والقلب واللسان فقد علم بالخيانة قبل قدوم الجرزان ففدى أسرار المسلمين وأرسلها مع ولده إلى بر الأمان وتصدى لجيوش الأمريكان بكل قوة وشجاعة وأسقط طائرتهم وقتل من فيها وهو ثابت الجنان مقبل غير مدبر واثق بوعد الرحمن ثم فجر نفسه فأصابهم بالخيبة والخسران وجعلهم أضحوكة العالم بعد أن مرغ أنفهم فى الطين وحطم الصنم وهبل العصر وكسر من حولها الأصنام ,فهزمهم هذا البطل الدرغام وأخرجهم من العراق وافغانستان يجرون أزيال الهزيمة والخيبة والخسران بعد أن كانوا يحلمون بأسره ووضعه خلف القضبان فنال ماتمنى وعاش من أجله هذا البطل الهمام فهنيئاً لك أيها الإمام يامن نصر الله بك الإسلام ,وأذل الله بك الكفر من أهل الردة والطغيان فسلام عليك ياأبا عبد الله ونسأل الله أن يجمعنا بك فى الجنان ويغفر لنا ولك الذنوب والآثام,اللهم استجب يارحمن يامن تعلم السر والإعلان ,وارزقنا شهادة فى سبيلك تكون عزاً ونصراً لأوليائك ,وذلة ومهانة لأعدائك.

وربما يفهم البعض من كلامي أني لا أقول بالعمليات الفردية أو الجماعية وربما يفهم بعض آخر

أنني أشجع على العمل العشوائي غير المنظم والمدروس ودون اعداد فلا هذا ولا ذاك أردنا والذي يعرفني يعلم عني جيداً أنني وبفضل الله وحده من أشد الناس على الطواغيت مظهراً عداوة المرتدين صادعاً بتكفيرهم والبراءة منهم ومن أعمالهم على الملأ وبين ظهورهم وكم أعلنا ذلك في أكثر من مناسبة مع أن ذلك كان لايرضى بعض الأخوة ونالنا من الآذى والمشقة ما الله به عليم ولكن حسبنا أن ذلك يرضي ربنا وهو ما كان عليه رسولناالكريم وصحابته المجاهدين وكما قيل فإن السجن جنات ونار وحتى لا يتقول علينا أحد بما لم نقله ويشيع عنا ما ليس فينا نقول أننا لا زلنا مع قولنا بجواز الجهاد الفردي والجماعى نحث على ترسيخ العقيدة والخبرة بمكائد العدو ونقاط ضعفه والبصيرة بالأحكام الشرعية وبالواقع وفقه المصالح والمفاسد وغير ذلك مما سبق تفصيله مراراً كي تكون الضربات في أعداء الله موجعه , تدفع الدعوة والجهاد إلى الأمام وتظهر صورة الجهاد مشرقة واضحة غير مشوهة وليست مجرد أعمال عشوائية مبتورة غير مدروسة الثمرة والتوقيت والأهداف وربما تقر أعين أعداء الله ويفرحون بها , بل ربما تعمدوا تضخيم شأنها عبر وسائل إعلامهم خصوصاً عند نجاحهم في كشف فاعليها بسرعة مع أن منفذها شباب حدثاء أسنان تنقصهم الخبرة والعدة والبصيرة وذلك ليعظموا جهود جنود الشرك الذين دحضوا تلك المخططات وكشفوا أمر أولئك الشباب تخويفاً لمن تحدثه نفسه بمثل ذلك "كما قال تعالى " إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ " آل عمران **175** ومفاخرة بخبراتهم ونشراً للإحباط والتخذيل بين صفوف الشباب وليحصلوا بذلك على مزيد من الصلاحيات والرتب والنياشين بتعجل أولئك الشباب وقلة خبراتهم وتفريطهم بالاعداد الجاد والتربية والعقيدة

ولا تعجل أخي علي وتظن أنني أشترط النجاح والنصرة للعمل كي يكون جهاداً شرعياً – وقد سبق وتكلمنا عن حقيقة الإنتصار – بل الذي أرمي إليه وأدعو إليه هو بذل الوسع في الإعداد التربوي والمادي بترسيخ العقيدة وفهم مسائل التوحيد والإيمان والكفر على قواعد وأصول أهل السنة وتعميق الخبرة بالواقع ليجمع العمل ولو كان صغيراً بين البصيرة في الأحكام الشرعية والواقع وبين التواصل في العمل حتى تحيا النفوس وتثبت على الحق واحذر من أعمال تجمع بين الجهل بالأحكام الشرعية والواقع والعشوائية في أعمال مبتورة غير مدروسة يعقبها مواقف تخاذل وذلة بين يدي أعداء الله وتشويه الدعوة والجهاد فتورث بذلك حقاً الندامة والإحباط والتحذيل والإرتياط

والتراجعات فكم تألمنا على شباب تعجلوا الصدام حاديهم الحماس الأجوف قبل أن يرسخ الإيمان في قلوبهم ودون أن يتبصروا في الأحكام الشرعية والواقع وكأنما الغاية أن يعملوا عملاً جهادياً كيف ما كان ذلك العمل تأثراً بما يسمعونه من أخبار إخواننا فى بلدان أخرى مثل العراق وأفغانستان والشيشان , قد قطعوا شوطاً لم يقطع هؤلاء الشباب عشر معشارة بعد ودون مراعاة إختلاف الظروف والأحوال والإمكانيات وربما سعى بعضهم لقلة معرفته بالأحكام الشرعية في أعماله العشواية إلي عقوبة بعض العصاة بأشد مما شرعه الله من قتل أو قطع أعضاء أو استحلال مال ونحوه مما ينغمس فيه بعض المتحمسين عن غير بصيرة , ولا يفرق في المعاملة بين العصاة والكفار وبين المرتد والكافر الأصلي وبين المحارب وغير المحارب ويشوهون دعوة التوحيد وربما إنقلب بعضهم في السجن بعد ذلك على عقبية فأعترض على أقدار الله وبرئ من أخوانه وقال أقوالاً تشوه الدعوة وقد ترده عن الدين وتخرجه من الإسلام ثم رأينا بعد هذا كله من يذل نفسه وأهله إلى أعداء الله يستجدي الطواغيت والمشركين كي يفرجوا ويعفوا عنه وأصبح كل همه وقضيته الكبرى محصورة في الزيارة والفسحة والخروج من السجن ونسى القضية التي دخل من أجلها السجن وربما خرج بغير الذي دخل به نسأل الله السلامة والعافية والثبات وحسن الخاتمة فأي جهاد هذا الذي لم يتقى الله أصحابه في دينهم وتوحيدهم الذي هو أعظم مصلحة في الوجود فيشوهوه بأمثال هذه التناقصات الذي رأيناها في السجن وخارجه

والخلاصة إما أن تأخذوا هذا الجهاد سواء كان فردياً أم جماعياً وسواء أقام دولة الإسلام أم لم يقمها إما أن تأخذوه بحقه وتتحملوا تبعاته , فلا تنقلبوا على أعقابكم وتشوهو دين الله أو فذروه واشتغلوا بالدعوة إذا لم تتحملوا تلكم التكاليف فإن ذلك أعذر لكم عند الله من أعمال تقوم على التخبط والجهل ثم تختم بالتناقض وتشويه الدعوة والتوحيد

أقول هذا نصحاً لإخواني وتحريضاً على الأطيب والأفضل والأنكى بأعداء الله لا تخذيلاً , مع معرفتي بأن الصور المشرقة الثابتة لأبناء هذا الدين كثيرة وقد سبق تفصيل ذلك

والخلاصة أن هذه العمليات جائزة ضد الكفار والمرتدين بالشروط السابقة مع الحفاظ على أرواح المسلمين فإن أهل التوحيد والجهاد من أحرص الناس على أرواح المسلمين كما صرحوا بذلك اكثر من مرة وأوقفوا أكثر من عملية بعد الإعداد لها وقبل التنفيذ لوجود مسلم أو لمرور عابر سبيل فى

مكان العملية وهذا معلن فى اصدراتهم المسموعة والمرئية فحرمة المسلم عندهم أعظم من الدنيا وما فيها عكس مايصورهم الإعلام العميل الفاسد من أنهم لايعبئون بدماء المسلمين !!وهم الذين خرجوا جهادا ودفاعا عن المسلمين وبلاد المسلمين ,فكيف يقتلون الآمنين ,؟سبحانك ربى هذا إفك مبين ,؟مع أن هؤلاء الفجرة يرون مايجرى من أسيادهم وآلهتهم امريكا واليهود ومايفعله الغرب فى بلاد المسلمين من قتل الأطفال والشيوخ والنساء وهدم البيوت على من فيها قصداً لاتسمع لهم صوتا ولا همسا لأن الجانى والمعتدى يهودى أو صليبى ,فغض الطرف ولامانع من شجب وإنكار على إستحياء لكن إذا قتل المجاهدون كلباً من غير قصد قامت الدنيا فى كل وسائل الإعلام المسلمون الإرهابيون المتطرفون قتلوا كلباً من غير حق ويصورون الكلب القتيل ويصورون الكلاب وهى تبكى على هذا الكلب فى عزاء يقف الجميع حداداً على روح الكلب ولاعزاء للمسلمين الذين يقتلون فى كل لحظة وفى كل مكان فى العالم وإنا لله وإنا إليه راجعون .

والسؤال الصحيح هو لماذا هؤلاء الحكام يحاربون الإسلام ولايحكمون شريعته ويحاربون أهله ويصدون عن سبيله ويضيقون على دعاته ؟

والجواب أن هؤلاء الحكام كفروا وارتدواعن الإسلام لذلك يحاربونه ويصدون عن سبيله.

دور المرأة في الأعمال الفدائية من خلال الوقائع المعاصرة

شهد التاريخ الإسلامي قديماً وحديثاً صوراً من مشاركة المرأة في الجهاد، تمثلت في أنواع شتى من الأعمال المتعلقة به، سواء كانت هذه الأعمال في مباشرة القتال، أو في إعانة المقاتلين بمداواة الجرحى وسقي الجند ونحوها من الأعمال .

والمتتبع لظهور الأعمال الفدائية المعاصرة في بلاد الإسلام، يرى أن المرأة كان لها نوع مشاركة في هذه الأعمال بوجه عام، كما أشارت إلى ذلك أكثر من دراسة في تاريخ الجهاد الفلسطيني .(1)

ولا ينسى التاريخ الفلسطيني (شادية أبو غزالة) التي كانت تقود مجموعة عسكرية تابعة للجبهة الشعبية في نابلس، وقد استشهدت عام **1968**م أثناء إعدادها عبوة ناسفة .

وفي نوفمبر **1984**م، قامت (لمياء معروف) و(زهرة سعيد حسن) مع رجلين آخرين باختطاف وقتل جندي الاحتياط الإسرائيلي (دافيد مانوس) أثناء محاولته ركوب سيارة، وحكم على زهرة حسن بالسجن لمدة **12** سنة .

وفي عام **1987**م، قادت (دلال المغربي) مجموعة مسلحة من مقاتلي حركة فتح إلى شواطئ (تل أبيب) مستخدمة زورقًا حربيًّا، لتنفذ عملية مسلحة أسفرت عن مقتل أكثر من **50** إسرائيليًّا.(2)

وأما بالنسبة إلى الأعمال الفدائية التي يفجر فيها المجاهد نفسه بالمتفجرات للنكاية بالعدو فإن تنفيذها كان في باديء الأمر مقصوراً على الرجال من المجاهدين والمقاومين للاحتلال، ولم يكن للنساء مشاركة في هذه الأعمال .

ومع تطور الأعمال الفدائية شهدت السنوات الأخيرة قيام بعض النساء المسلمات (ولاسيما على أرض فلسطين والشيشان) بتفجير أنفسهن بهدف النكاية بالعدو المحتل .

ففي الشيشان كانت (حواء برايبف) أول امرأة شيشانية تقوم بعمل فدائي، حيث انطلقت من قريتها وقادت سيارة محملة بالمتفجرات بسرعة قوية، حتى دخلت بها إلى داخل مبنى القوات الروسية الخاصة، وقام الجنود الروس بإطلاق وابل من الرصاص عليها فاستمرت في قيادة السيارة حتى توسطت المبنى ثم

---

(1) ينظر: كتاب (الفدائيات) لمنى غندور، وكتاب (كيف يستشهد الفدائيون؟) لعمر أبو النصر

(2) تنظر هذه الأعمال في: تقرير ياسر البنا: موقع (إسلام أون لاين **www.islamonline.net**) في **2003/11/6**م

انفجرت السيارة انفجاراً شديداً سقطت على أثره أركان المبنى، وقُتل في هذا الانفجار أكثر من 27 جندياً روسياً، بينهم ضباط ذوو رتب عالية في القوات الروسية .(1)

وقد توالت الأعمال الفدائية بعد هذه الحادثة، حتى احتلت المرأة الشيشانية مكانة الصدارة في أعمال المقاومة عبر مسلسل متوال من هذه الأعمال .

وقد جاء في دراسة د.عاطف معتمد عبد الحميد (خبير في الشؤون الروسية) لأعمال المقاومة الشيشانية خلال الفترة من يناير 2002م إلى يوليو 2003م : أن الأعمال الفدائية التي قامت بها النساء بلغت 17% من أعمال هذه الفترة . وذكرت الدراسة أن ما تعرضت له النساء الشيشانيات من قتل الأزواج والأبناء والآباء (قتلت القوات الروسية 1800 رجل على مدى ستة أشهر فقط) ناهيك عن جرائم الاغتصاب والتشريد؛ كان من أهم الدوافع الرئيسة وراء قيام عناصر نسائية بتلك الأعمال شديدة الدقة والجرأة . فالتقاليد القوقازية الصارمة المدفوعة بمبادئ الشهادة الإسلامية وجهاد من قَتَلوا الأب والزوج تقف بقوة وراء تطوع الشيشانيات للعمل الاستشهادي اعتمادًا على اليسر النسبي في حركتهن داخل التجمعات الروسية، في وقت يتعرض فيه القوقازيون لتوقيف مستمر في المدن الروسية وملاحقة متتابعة لسهولة التعرف على ملامحهم وسط العرق الروسي السائد .(2)

وأما في فلسطين، فقد كانت أول محاولة لتنفيذ هذه الأعمال في يوليو 1987م حيث حاولت الفلسطينية (عطاف عليان) تفجير نفسها في عمل استشهادي، وكان ذلك بسيارة ملغومة في القدس، إلا أن العملية لم تنجح، فاعتقلت على إثرها وصدرت ضدها أحكام مجموعها 15 عامًا في السجن الإسرائيلي .(3)

وفي عام 2002م، سجلت الانتفاضة الثانية أول تسارع لهذه الأعمال، حيث كانت الفتاة الفلسطينية (وفاء علي إدريس) أول امرأة تنفذ عملاً فدائياً في فلسطين، عندما قامت بتفجير نفسها في شارع (يافا) التجاري المكتظ بالمارة يوم الأحد 2002/1/27م، مما أدى إلى مقتلها ومقتل إسرائيليين

(1) هل انتحرت حواء أم استشهدت؟ ص:2 ، و موقع (صوت القوقاز www.qoqaz.com)

(2) المقاومة الشيشانية روعة النجاح أم رقصة الطائر الذبيح؟: موقع (إسلام أون لاين www.islamonline.net) في 2003/8/12م

(3) تقرير ياسر البنا: موقع (إسلام أون لاين www.islamonline.net) في 2003/11/6م

وإصابة ما يزيد على **140** آخرين، جروح خمسة منهم بالغة الخطورة .(1)

وبعد هذه الحادثة، توالت الأعمال الفدائية التي شاركت فيها المرأة .

وبتتبع هذه الأعمال منذ ظهورها في أوائل عام **2002**م إلى أوائل عام **2004**م، بلغت هذه الأعمال سبعة أعمال خلال عامين هي كما يلي:(2)

1- في **2002/1/27**م قامت (وفاء إدريس) بأول عمل فدائي في مدينة القدس فقتلت إسرائيليين وجرحت مائة وأربعين آخرين .

2- وفي **2002/2/27**م نفذت (دارين أبو عيشة) عملاً فدائياً في حاجز عسكري إسرائيلي شمالي الضفة الغربية، مما أدى إلى إصابة **3** جنود إسرائيليين .

3- وفي **2002/3/29**م قامت (آيات الأخرس) من مدينة (بيت لحم) بعمل فدائي في أحد أسواق القدس الغربية، مما أدى إلى مقتل إسرائيليَين وإصابة العشرات .

4- وفي **2002/4/12**م قامت (عندليب طقاطقة) من مدينة (بيت لحم) أيضًا بعمل فدائي، وأسفر عن مقتل ستة إسرائيليين، وإصابة **85** وذلك في مدينة القدس .

5- وفي **2003/5/19**م قامت (هبة عازم دراغمة) الطالبة بجامعة القدس المفتوحة بتفجير جسدها في مدينة (العفولة) شمالي فلسطين المحتلة، وأسفر ذلك عن مقتل **3** جنود إسرائيليين وإصابة العشرات .

6- وفي **2003/10/4**م قامت (هنادي تيسير جرادات) بتنفيذ عمل فدائي كبير، أسفر عن مقتل حوالي **20** إسرائيلياً وجرح أكثر من مائة حينما فجرت نفسها في مطعم (مكسيم) بحيفا.

7- وفي **2004/1/14**م نفذت (ريم الرياشي) العضوة في كتائب القسام عملاً فدائياً بالاشتراك مع كتائب شهداء الأقصى التابعة لحركة فتح في معبر (بيت حانون) شمالي قطاع غزة حينما قامت بتفجير حزام ناسف كانت ترتديه في مجموعة من خبراء المتفجرات الإسرائيليين نجحت في خداعهم، وأسفر العمل عن مقتل **4** جنود إسرائيليين وإصابة **10** آخرين .

---

(1) صحيفة الشرق الأوسط في عددها الصادر في **2002/1/28** م، صحيفة البيان الإماراتية في عددها الصادر يوم الاثنين **1422/11/14**هـ

(2) ينظر في هذه الأعمال: شبهات حول العمليات الاستشهادية /**49** وما بعدها، تقرير المجموعة الفلسطينية لمراقبة حقوق الإنسان (الرقيب)" انتفاضة الأقصى سنة ثانية" / السنة السادسة – العدد الواحد والثلاثون – اكتوبر **2002**م، تقرير ياسر البنا: موقع (إسلام أون لاين **www.islamonline.net**) في **2003/11/6**م وفي **2004/1/22**م

هذا، وبظهور هذه الأحداث برز العديد من التساؤلات حول مشروعية قيام المرأة بالأعمال الفدائية، وهل للمحرم والحجاب اعتبار عند تنفيذها هذه الأعمال، وهذا ما سأتعرض إليه بإذن الله تعالى.

حكم قيام المرأة بالأعمال الفدائية والعمليات الإستشهادية

وفيه أربع مسائل:

المسألة الأولى: حكم الجهاد بالنسبة للمرأة

يختلف حكم خروج المرأة للجهاد تبعاً لنوع الجهاد، وبيان ذلك فيما يلي:

أولاً) حكم خروج المرأة لجهاد الطلب:

تقدم في التمهيد أن جهاد الطلب فرض كفاية على الأمة كما دلت عليه الأدلة الشرعية الكثيرة، ومنها قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (39) وَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ (40)﴾(1).

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ (122 ﴾(2).

ومن شروط جهاد الطلب الذكورة، فلا يجب جهاد الطلب على المرأة بإجماع المسلمين .(3)

وقد تقدم ذكر الأدلة على عدم وجوب الجهاد على المرأة ضمن الكلام على شروط جهاد الطلب

ولكن، يبدو ههنا سؤال هام، وهو: إذا كانت الذكورة شرطاً من شروط جهاد الطلب، فكيف كانت النساء يخرجن مع النبي ﷺ في غزواته، وربما يشاركن الرجال في القتال ؟

ويجاب عن هذا السؤال بأن المرأة وإن كان الجهاد ليس بواجب عليها في الأصل، فإنه يجوز لها الخروج والمشاركة في الجهاد في الجملة عند عامة الفقهاء(4)، وعليه الإجماع كما حكاه النووي(5)، على خلاف بينهم في شروط خروجها، ونوع الأعمال التي يمكن أن تشارك فيها .

---

(1) [الانفال: 39]

(2) [التوبة: 122]

(3) مراتب الإجماع 119/1، رد المحتار 125/4، بدائع الصنائع 98/7، شرح الخرشي 108/3، التاج والإكليل 538/4، مغني المحتاج 18/6، أسنى المطالب 176/4، المغني 163/9، الإنصاف 115/4

(4) المبسوط 17/10، المدونة 499/1،498، الأم 174/4، المغني 174/9–175

(5) شرح صحيح مسلم للنووي 188/12

من أدلة جواز خروج المرأة ومشاركتها في جهاد الطلب:

ثبت في السنة الصحيحة جواز خروج المرأة ومشاركتها في الجهاد، وقد جاء في هذا المعنى عدة أحاديث، منها:

1) ما رواه البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج أقرع بين أزواجه فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله ﷺ معه . قالت عائشة: فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج سهمي فخرجت مع رسول الله ﷺ بعدما نزل الحجاب . الحديث .[1]

وجه الاستدلال: قال ابن حجر:"وفيه مشروعية القرعة حتى بين النساء وفي المسافرة بهن والسفر بالنساء حتى في الغزو"[2]

2) وروى مسلم حديث سؤال نجدة الحروري ابنَ عباس رضي الله عنهما عن غزو النبي ﷺ بالنساء، فكتب إليه ابن عباس:"كتبت تسألني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء . وقد كان يغزو بهن فيداوِين الجرحى ويُحْذَين[3]من الغنيمة وأما بسهم فلم يضرب لهن"[4].

وجه الاستدلال: الحديث نص في حضور النساء الغزو، ومداواتهن الجرحى، وأن الإمام لا يسهم لهن كالرجال، وإنما يعطيهن من الغنيمة .[5]

3) عن أم حَرَام بنت ملحان[6]رضي الله عنها قالت:"نام النبي ﷺ يوماً قريباً مني ثم استيقظ يتبسم، فقلت: ما أضحكك؟ . قال: أناس من أمتي عُرِضوا عليَّ يركبون هذا البحر الأخضر كالملوك على الأَسِرَّة . قالت: فادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها . ثم نام الثانية ففعل مثلها فقالت مثل قولها، فأجابها مثلها، فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: أنت من الأولين . فخرجت مع زوجها عبادة

---

(1) رواه البخاري في كتاب المغازي برقم (**4141**)، ومسلم في كتاب التوبة برقم (**2770**)

(2) فتح الباري **479/8**

(3) يُحْذَين : يُعْطَين . لسان العرب مادة (حذا) **171/14**

(4) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير برقم (**1812**)

(5) شرح صحيح مسلم للنووي **190/12**

(6) أم حرام (صحابية): أم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الأنصارية النجارية المدنية، أخت أم سليم وخالة أنس بن مالك وزوجة عبادة بن الصامت، كانت من علية النساء، تزوجها عبادة بن الصامت فغزا بها في البحر سنة **27**هـ، فلما رجعوا قُرِّبت لها بغلة لتركبها فصرعتها ودقت عنقها فماتت . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب **1931/4**، سير أعلام النبلاء **316/2**، الإصابة في تمييز الصحابة **189/8**

بن الصامت[1] غازياً أول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية، فلما انصرفوا من غزوهم قافلين فنزلوا الشأم فقُرِّبَتْ إليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت"[2].

وجه الاستدلال: في الحديث دلالة على جواز غزو المرأة وركوبها البحر، ووجه ذلك أنه ﷺ دعا لأم حرام لما سألته أن تكون من أولئك الغزاة، ولو لم يجز خروجها للغزو لما أقرها على سؤالها ودعا لها.[3]

وههنا إشكال: وهو أنه قد جاء في بعض الأحاديث أن النبي ﷺ منع بعض النسوة من الخروج للجهاد، فعن أم كبشة[4]رضي الله عنها قالت:"يا رسول الله، ائذن لي أن أخرج في جيش كذا وكذا . قال: لا . قلت: يا رسول الله إنه ليس أريد أن أقاتل إنما أريد أن أداوي الجرحى والمرضى أو أسقي المرضى، قال: لولا أن تكون سُنَّة، وأن يقال فلانة خرجت لأذنت لك ولكن اجلسي"[5].

وأخرجه ابن سعد[6] في الطبقات الكبرى عن ابن أبي شيبة وفي آخره:"اجلسي لا يتحدث الناس أن محمداً يغزو بامرأة"[7].

وللعلماء في الإجابة عن التعارض بين هذا الحديث وبين أدلة جواز خروج المرأة للجهاد مسلكان:

المسلك الأول) مسلك النسخ: فيكون هذا الحديث ناسخاً لأحاديث الجواز، لأن أحاديث الجواز

---

(1) عبادة بن الصامت (صحابي): أبو الوليد عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم الأنصاري الخزرجي، كان أحد النقباء بالعقبة، وآخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي مرثد الغنوي، شهد المشاهد كلها بعد بدر، وشهد فتح مصر، ت:34هـ

ينظر: الطبقات الكبرى 546/3، الاستيعاب في معرفة الأصحاب 807/2، الإصابة في تمييز الصحابة 624/3

(2) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير برقم (2800) واللفظ له، ومسلم في كتاب الإمارة برقم (1912)

(3) عمدة القاري 87/14

(4) أم كبشة (صحابية): أم كبشة القُضَاعية، امرأة من قُضَاعة أسلمت وروت عن النبي ﷺ حديثاً، وحديثها عند الكوفيين، وقد ذكرها ابن أبي عاصم في الوحدان، وأخرج حديثها أبو بكر بن أبي شيبة، والطبراني وغيرهم . ينظر: الطبقات الكبرى 308/8، الاستيعاب في معرفة الأصحاب 1951/4، الإصابة في تمييز الصحابة 283/8

(5) رواه الطبراني في الكبير 176/25 والأوسط 363/4، وابن أبي شيبة في المصنف 538/6، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد 324/5:"ورجاله رجال الصحيح" اهـ .

(6) ابن سعد: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البغدادي، الحافظ العلامة الحجة كاتب الواقدي، أحد أوعية العلم، ومصنف الطبقات الكبرى والطبقات الصغرى، ت:230هـ . ينظر: تهذيب الكمال 255/25، سير أعلام النبلاء 664/10، طبقات الحفاظ 186/1

(7) الطبقات الكبرى 308/8

وقعت قبله في أحد وخيبر، أما هذا الحديث فكان بعد الفتح .

وقد سلك هذا المسلك ابن حجر، كما في ترجمة أم كبشة في الإصابة .[1]

والقول بالنسخ الذي ذهب إليه ابن حجر فيه نظر من وجوه:[2]

1- دعوى أن المرأة لم تخرج بعد فتح مكة غير صحيحة، فقد ثبت خروج النساء يوم حنين كما في حديث أم سليم[3]وهو في صحيح مسلم .[4]

2- أن الأحاديث الصحيحة الصريحة في الصحيحين وغيرهما قد تظاهرت على جواز خروج المرأة في الجهاد، فلا تسقط حجيتها بهذه الحادثة المحتملة .

3- جواب ابن عباس الآنف على سؤال نجدة الحروري بجهاد النساء مع النبي ﷺ .

4- أنه لا يقال بالنسخ مع إمكان الجمع بين الأدلة .

المسلك الثاني) مسلك الجمع: فيحمل استئذان أم كبشة على أنه كان في غزوة لها ظروفها الخاصة التي تمنع خروج النساء فيها . وقد ثبت خروج المرأة يوم حنين في السنة الثامنة، فيحتمل أن يكون استئذان أم كبشة في تبوك التي تميزت بشدة الحر وقلة الزاد وكثرة العدو وقوته، ولهذا لم يثبت أن امرأة خرجت مع المسلمين في تلك الغزوة .[5]

وممن أشار إلى مسلك الجمع البغوي في شرح السنة، حيث قال:"فإن خاف عليهن لكثرة العدو وقوتهم، أو خاف فتنتهن لجمالهن، وحداثة أسنانهن، فلا يخرج بهن . وقد روي عن النبي ﷺ أن نسوة خرجن معه فأمر بردهن، فيشبه أن يكون رده إياهن لأحد هذين المعنيين"[6].

قلت: الراجح من المسلكين القول بالجمع، ويؤيده:

---

(1) الإصابة في أسماء الصحابة **283/8**

(2) هجرة المرأة وجهادها في السنة ص:**243**

(3) أم سُلَيم (صحابية): الغُمَيصاء، ويقال الرُّمَيصاء بنت مِلْحان بن خالد بن زيد بن حرام الأنصارية الخزرجية، وهي أم أنس بن مالك خادم النبي ﷺ، مات زوجها مالك بن النضر فتزوجها أبو طلحة الأنصاري فولدت له أبا عمير وعبد الله، شهدت حنيناً وأحداً، وكانت من أفاضل النساء . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب **1940/4**، سير أعلام النبلاء **304/2**، الإصابة في تمييز الصحابة **227/8**

(4) ينظر الحديث بتمامه ص: **239** من هذا البحث

(5) هجرة المرأة وجهادها في السنة ص:**243-244**

(6) شرح السنة 11/13-14

1- إخباره ﷺ أمَّ حَرَام رضي الله عنها بأن طائفة من أمته تركب البحر، ثم دعاؤه لها بأن تكون منهم، ثم إخباره أنها منهم، وهذا يدل على أن جواز خروج المرأة للغزو باقٍ بعد وفاته غير منسوخ، إذ لا نسخ في الأخبار، ولهذا وقع تصديق هذا الخبر في زمن عثمان ﷺ بمحضر من الصحابة ﷺ .

2- أن خروج المرأة للغزو قد استمر بعد وفاته ﷺ في عهد أبي بكر وعمر وعثمان، كما خرجت أم عمارة[1] إلى اليمامة، وخرج النساء إلى اليرموك وغيرها، وكان كل ذلك بإقرار الصحابة ﷺ، إذ لم يرد أن أحداً منهم منع المرأة من الخروج .[2]

وإذا تقرر جواز مشاركة المرأة في الجهاد، فهها سؤال لا بد من الإجابة عنه وهو:

ما هي طبيعة الأعمال التي تشارك فيها المرأة ؟

بالنظر إلى الأدلة الواردة في هذه المسألة، والهدي النبوي الذي سار عليه الصحابة الكرام ﷺ يظهر أن المرأة لم تكن تخرج إلى الغزو لمباشرة القتال ومواجهة الرجال ابتداءً، بل إن دورها يتمثل في أعمال خاصة تتناسب مع طبيعتها وضعفها الذي جبلت عليه، كإطعام الجند وسقايتهم، ومداواة الجرحى، ونقل الشهداء أو القتلى .

وتعرف هذه الأعمال المساندة في عصرنا بأعمال التموين، والإمداد، والخدمات، والإسعاف ونحو ذلك .

ومن الأدلة التي جاءت في بيان هذه الأعمال ما يلي:

1) عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ[3] قالت:"كنا نغزو مع النبي ﷺ فنسقي القوم ونخدُمهم، ونرد الجرحى والقتلى

(1) أم عمارة (صحابية): نَسِيبة بنت كعب بن عمرو بن عوف، الفاضلة المجاهدة الأنصارية الخزرجية، شهدت ليلة العقبة وأحداً والحديبية ويوم حنين، ثم شهدت قتال مسيلمة باليمامة وجاهدت وفعلت الأفاعيل وجرحت يومئذ اثنتي عشرة جراحة وقطعت يدها وقتل ولدها حبيب، وروت عن النبي ﷺ أحاديث . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب **1948/4**، سير أعلام النبلاء **278/2**، الإصابة في تمييز الصحابة **140/8**

(2) هجرة المرأة وجهادها في السنة ص:**244-245**

(3) الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ (صحابية): الربيع بنت معوذ بن عفراء الأنصارية من بني النجار، وقد زارها النبي ﷺ صبيحة عرسها صلة لرحمها، عُمِّرت دهراً وروت أحاديث، توفيت في خلافة عبد الملك سنة بضع وسبعين .

ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب **1837/4**، سير أعلام النبلاء **198/3**، الإصابة في تمييز الصحابة **641/7**

إلى المدينة"[1].

2) عن أم عطية الأنصارية[2] رضي الله عنها قالت: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات أَخْلُفُهم في رحالهم، فأصنع لهم الطعام وأداوي الجرحى وأقوم على المرضى"[3].

3) عن أنس بن مالك ﷺ قال:"كان رسول الله ﷺ يغزو بأم سُلَيم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى"[4].

قال النووي:"فيه خروج النساء في الغزو والانتفاع بهن في السقي والمداواة"[5].

وقد بوب البخاري في صحيحه: (باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال) وساق تحته حديث أنس ﷺ قال:"لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ . قال: ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سُلَيم وإنهما لمشمِّرتان، أرى خَدَم سوقهما[6] تَنْقُزان[7]القِرَب على متونهما ثم تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان فتفرغانها في أفواه القوم"[8].

قال ابن حجر معلقاً على الترجمة والحديث:"ولم أر في شيء من ذلك التصريح بأنهن قاتلن، ولأجل ذلك قال ابن المنير: بوب على قتالهن وليس هو في الحديث فإما أن يريد أن إعانتهن للغزاة غزو، وإما أن يريد أنهن ما ثبتن لسقي الجرحى ونحو ذلك إلا وهن بصدد أن يدافعن عن أنفسهن وهو الغالب انتهى ."[9].

---

(1) رواه البخاري في كتاب الجهاد برقم (2883)

(2) أم عطية الأنصارية (صحابية): نُسَيبة – بضم النون وفتح السين، وقيل بفتح النون وكسر السين– بنت الحارث، وقيل نسيبة بنت كعب، فقيهة من كبار نساء الصحابة، لها عدة أحاديث، وتُعدّ في أهل البصرة، وكانت تغزو كثيراً مع رسول الله ﷺ تمرض المرضى وتداوي الجرحى، وهي التي غسلت بنت النبي ﷺ زينب، عاشت إلى حدود سنة سبعين

ينظر: تهذيب الكمال 315/35، الاستيعاب في معرفة الأصحاب 1947/4، سير أعلام النبلاء318/2، الإصابة في تمييز الصحابة 261/8

(3) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير برقم (1812)

(4) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير برقم (1810)

(5) شرح صحيح مسلم للنووي 188/12

(6) خَدَم سوقهما : المراد بها الخلاخيل التي تلبسها المرأة في ساقها . فتح الباري 78/6

(7) تَنْقُزَان : تسرعان المشي كالهرولة ، وقيل: تثبان والنقز الوثب والقفز كناية عن سرعة السير . فتح الباري 78/6

(8) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير برقم (2880)

(9) فتح الباري 78/6

وبهذا يتبين أنه لا يشرع للنساء مباشرة القتال حال جهاد الطلب إلا عند الضرورة أو الدفاع عن أنفسهن، كما جاء ذلك في بعض أحداث السيرة النبوية .

وهذا ما أكده السرخسي شرح السير الكبير حيث قال:"لا يعجبنا أن يقاتل النساء مع الرجال في الحرب ; لأنه ليس للمرأة بنية صالحة للقتال، كما أشار إليه رسول الله ﷺ في قوله: ما كانت هذه تُقاتِل [1].

وربما يكون في قتالها كشف عورة المسلمين، فيفرح به المشركون، وربما يكون ذلك سبباً لجرأة المشركين على المسلمين، ويستدلون به على ضعف المسلمين فيقولون: احتاجوا إلى الاستعانة بالنساء على قتالنا، فليتحرز عن هذا"[2].

ضوابط خروج المرأة للجهاد:

إذا كان خروج المرأة لجهاد الطلب مشروعاً في الجملة، فقد ذكر أهل العلم لهذا الخروج عدة ضوابط لا بد من مراعاتها، وهي:

الشرط الأول) ألا تكون شابة:

فتخرج العجائز وكبيرات السن المستطيعات دون الشواب اللواتي تعظم بهن الفتنة، ويسرع إليهن في الغالب الخوف والهلع .

قال في شرح السير الكبير:"ولا بأس بأن يحضر منهن الحرب العجوز الكبيرة فتداوي الجرحى، وتسقي الماء، وتطبخ للغزاة إذا احتاجوا إلى ذلك ... فالشواب يمنعن عن الخروج لخوف الفتنة، والحاجة ترتفع بخروج العجائز"[3].

وقال ابن رشد:"تحقيق القول في هذه المسألة عندي أن **النساء على أربعة أقسام**:

عجوز انقطعت حالة الرجال منها فهذه كالرجل، فتخرج للمسجد للفرض ولمجالس الذكر والعلم، وتخرج للصحراء للعيدين والاستسقاء ولجنازة أهلها وأقاربها ولقضاء حوائجها .

---

(1) تقدم تخريجه ص: 282 من هذا البحث

(2) شرح السير الكبير 184/1

(3) المصدر السابق 185/1

ومتجالَّة لم تنقطع حالة الرجال منها بالجملة، فهذه تخرج للمسجد للفرائض ومجالس العلم والذكر ولا تكثر التردد في قضاء حوائجها، أي يكره لها ذلك كما قاله في الرواية .

وشابة غير فارهة في الشباب والنجابة تخرج للمسجد لصلاة الفرض جماعة وفي جنائز أهلها وأقاربها ولا تخرج لعيد ولا استسقاء ولا لمجالس ذكر أو علم .

وشابة فارهة في الشباب والنجابة فهذه الاختيار لها أن لا تخرج أصلاً"[(1)].

واعتبر الشافعية في منع خروج المرأة للطاعات كونها مشتهاة، قالوا:"ويكره لها حضور جماعة المسجد إن كانت مشتهاة ولو في ثياب مهنة، أو غير مشتهاة وبها شيء من الزينة أو الريح الطيب، وللإمام أو نائبه منعهن حينئذ"[(2)].

وفي المغني:"لا يدخل مع المسلمين من النساء إلى أرض العدو إلا الطاعنة في السن، لسقي الماء، ومعالجة الجرحى، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وجملته أنه يكره دخول النساء الشواب أرض العدو ; لأنهن لسن من أهل القتال، وقلما ينتفع بهن فيه، لاستيلاء الخور والجبن عليهن، ولا يؤمن ظفر العدو بهن فيستحلون ما حرم الله منهن"[(3)].

وقد يرد إشكال على ضابط إخراج كبيرات السن دون الشواب، وهو أنه ﷺ كان يخرج معه بعض نسائه الشواب كعائشة وغيرها .

وقد ذكر ابن قدامة هذا الإشكال ورد عليه . قال:"فإن قيل: فقد كان النبي ﷺ يخرج معه من تقع عليها القرعة من نسائه، وخرج بعائشة مرات . قيل: تلك امرأة واحدة، يأخذها لحاجته إليها، ويجوز مثل ذلك للأمير عند حاجته، ولا يرخص لسائر الرعية ; لئلا يفضي إلى ما ذكرنا"[(4)].

قلت: وهذا الذي فهمه ابن قدامة يؤيده ظاهر السنة، ووجه ذلك أن النساء اللواتي ثبت خروجهن مع النبي ﷺ في مغازيه لم يكنّ من الشواب، بل كن من كبيرات السن كأم سُلَيْم ونسيبة بنت كعب وأم

(1) منح الجليل **374/1**

(2) نهاية المحتاج **140/2**

(3) المغني **174/9–175**

(4) المصدر السابق **175/9**

عطية والرُبَيِّع بنت مُعَوِّذ، ونحوهن .[1]

الشرط الثاني) أن يؤمن عليها بخروجها مع جيش عظيم:

وذلك أن النساء عورات المسلمين، ومظنة الفتنة، وهن بحاجة إلى من يقوم عليهن، ويدرأ عنهن تربص الذين في قلوبهم مرض من الأعداء أو الدخلاء، وخروجهن مع الجيش القليل أو شدة الخوف يفضي إلى تعريضهن للفتنة، وتسلط الأعداء عليهن، وانتهاك حرمتهن .

جاء في بدائع الصنائع:"وكذلك حكم إخراج النساء مع أنفسهم إلى دار الحرب على هذا التفصيل، إن كان ذلك في جيش عظيم مأمون عليه، غير مكروه ; لأنهم يحتاجون إلى الطبخ والغسل، ونحو ذلك وإن كانت سرية لا يؤمن عليها يكره إخراجهن لما قلنا"[2].

وفي المدونة:"قال ابن القاسم[3] : وإن غزا المسلمون في عسكر لا يخاف عليهم لقلتهم ، لم أر بأسا أن يخرج بالنساء في ذلك"[4].

الشرط الثالث) أن يأذن الزوج في خروجها إلى الجهاد:

اتفق الفقهاء على عدم جواز خروج المرأة للطاعات المستحبة دون إذن زوجها .

وقد حكى ابن المنذر الإجماع على ذلك . فقال:"وأجمعوا على أن للرجل منع زوجته من الخروج إلى

---

(1) تنظر ترجمة هؤلاء الصحابيات فيما يلي:

أم سليم: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 1940/4، سير أعلام النبلاء 304/2، الإصابة في تمييز الصحابة 227/8

أم عمارة نسيبة بنت كعب: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 1948/4، سير أعلام النبلاء 278/2، الإصابة في تمييز الصحابة 140/8

أم عطية: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 1947/4، سير أعلام النبلاء318/2، الإصابة في تمييز الصحابة 261/8

الرُبَيِّع بنت مُعَوِّذ: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 1837/4، سير أعلام النبلاء 198/3، الإصابة في تمييز الصحابة 641/7

(2) بدائع الصنائع 102/7

(3) ابن القاسم: أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم العُتَقي مولاهم المصري، صاحب الإمام مالك، فقيه الديار المصرية، لازم مالك بن أنس، وكان خيراً فاضلاً ممن تفقه على مذهب مالك وفرع على أصوله وذب عنها ونصر من انتحلها، ت:191هـ . ينظر: تهذيب الكمال 344/17، سير أعلام النبلاء 120/9، طبقات الحفاظ 356/1

(4) المدونة 499/1

حج التطوع"[1].

ويدخل ضمن هذا الحكم جهاد الطلب بالنسبة للمرأة، لأنه ليس بواجب عليها كما تقدم بيانه .

قال في بدائع الصنائع:"ولا يباح للعبد أن يخرج إلا بإذن مولاه، ولا المرأة إلا بإذن زوجها ; لأن خدمة المولى، والقيام بحقوق الزوجية . كل ذلك فرض عين فكان مقدماً على فرض الكفاية"[2].

وجاء في منح الجليل: وللولي منع سفيه ... وكزوج له منع زوجته في تطوع من حج أو عمرة لا في فرض .[3]

وفي المهذب:"وللزوج منع الزوجة من الخروج إلى المساجد وغيرها"[4].

وفي نهاية المحتاج:"ويحرم [أي الخروج للطاعات] عليهن بغير إذن ولي أو حليل أو سيد"[5].

وفي المغني:"وللزوج منعها من الخروج من منزله إلى ما لها منه بد"[6].

تنبيه: المرأة غير المتزوجة تستأذن والديها في الخروج للجهاد، نظراً لتأكد حقهما، وقياساً على استئذان الولد والديه في الخروج، بل هو أوجب، لأنه إذا وجب الاستئذان على الولد البالغ والجهاد عليه فرض كفاية، فوجوب الاستئذان في حق المرأة غير المزوجة من باب أولى، لأن الجهاد غير واجب عليها في الأصل .[7]

ويؤيد هذا ما سبق ذكره آنفاً في نهاية المحتاج .

الشرط الرابع) أن تخرج مع زوج أو محرم:

لأن جهاد الطلب من السفر، والمرأة منهية عن السفر بدون أحدهما، كما سيأتي تفصيل ذلك

(1) الإجماع لابن المنذر 48/1
(2) بدائع الصنائع 98/7
(3) منح الجليل 402/2
(4) المهذب 66/2
(5) نهاية المحتاج 140/2
(6) المغني 224/7
(7) هجرة المرأة وجهادها في السنة ص:249

الشرط الخامس) أن تلتزم الحجاب حال خروجها إلى الجهاد:

وهذا الحكم وإن كان عاماً في جميع أحوال المرأة، فإنه يجدر التنبيه عليه لأهميته، ولما قد يعرض له من استثناءات، كما سيأتي بيانه في المسألة الثالثة.

ثانياً) حكم خروج المرأة لجهاد الدفع:

حينما يدهم العدو بلاد المسلمين يكون الجهاد فرض عين على المسلمين، ويتعين على كل قادر منهم أن يدفع العدو حسب القدرة والاستطاعة، كما تقدم بيانه في حكم جهاد الدفع .

وقد ذهب عامة أهل العلم إلى أن المرأة إذا استطاعت الدفع تعين عليها الدفع، وجاز لها الخروج ولو لم يأذن زوجها .[1]

قال في بدائع الصنائع:"فأما إذا عم النفير بأن هجم العدو على بلد، فهو فرض عين يفترض على كل واحد من آحاد المسلمين ممن هو قادر عليه ... فيخرج العبد بغير إذن مولاه، والمرأة بغير إذن زوجها"[2].

وفي حاشية الدسوقي:"(وتعين) الجهاد (بفجء العدو) على قوم (وإن) توجه الدفع (على امرأة) ورقيق، (و) تعين (على من بقربهم إن عجزوا) عن كف العدو بأنفسهم، (و) تعين أيضا (بتعيين الإمام) شخصاً، ولو امرأة وعبدا"[3].

وفي مغني المحتاج:"الحال (الثاني) من حالي الكفار، وهو ما تضمنه قوله (يدخلون بلدة لنا) أو ينزلون على جزائر أو جبل في دار الإسلام ولو بعيداً عن البلد (فيلزم أهلها الدفع بالممكن) منهم ... (فإن أمكن) أهلها (تأهب) أي استعداد (لقتال وجب) على كل منهم (الممكن) أي الدفع للكفار بحسب القدرة (حتى على فقير) بما يقدر عليه (وولد ومدين) وهو من عليه دين (وعبد بلا إذن) ... والنساء كالعبيد إن كان فيهن دفاع، وإلا فلا يحضرن"[4].

---

(1) بدائع الصنائع 98/7، الفتاوى الهندية 189/2، حاشية الدسوقي 174/2–175، مغني المحتاج 22/6–23، الفروع 190/6–191، الإنصاف 117/4

(2) بدائع الصنائع 98/7

(3)حاشية الدسوقي 174/2–175

(4) مغني المحتاج ص:22–23

أما الحنابلة، فقد نقل في الإنصاف الخلاف في العبد وقياس المرأة عليه فقال:"لا يتعين على العبد إذا حضر الصف، أو حضر العدوُّ بلدَه . وهو أحد الوجهين ... والوجه الثاني: يتعين عليه والحالة هذه، وهو الصحيح من المذهب . قدمه في الفروع . قال الناظم: وإن قياس المذهب: إيجابُه على النساء في حضور الصف دَفْعَاً واحداً"(1).

وبهذا يتبين أن عامة الفقهاء من المذاهب الأربعة يرون تعين جهاد الدفع على المرأة، بشرط وجود القدرة على دفع العدو .

ومن الأدلة على ذلك:

قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (38) إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (39) إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (40) ﴾ (2).

ثم قال تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (41) ﴾ (3).

وجه الاستدلال: أن الله تعالى أوجب النفير مطلقاً في حالة الاستنفار العام, فاقتضى ظاهر الآيات وجوب الجهاد على كل مستطيع له .(4)

1) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ"لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا"(5).

(1) الإنصاف 117/4

(2) [التوبة: 38–39]

(3) [التوبة: 41]

(4) أحكام القرآن للجصاص 164/3

(5) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير برقم (2631)، ومسلم في كتاب الإيمان برقم (1353)

وجه الاستدلال: دل الحديث على أن الإمام إذا استنفر الأمام، وذلك في حالة النفير العام، فإن الجهاد يكون فرض عين على الجميع ولا يجوز لقادر التخلف عنه .[1]

2) المعقول: وبيانه : أن دخول العدو دار الإسلام خطب عظيم لا سبيل إلى إهماله , فيجب الجد في دفعه على كل من يستطيع الدفع بحسب القدرة . [2]

استعراض بعض الحوادث في جهاد النساء للدفع من السيرة النبوية:

جاء في السيرة النبوية عدة حوادث شاركت فيها المرأة في جهاد الدفع، ولعلنا فيما يلي نسلط الضوء على أبرزها، لكي نقف على طبيعة جهاد المرأة في مثل هذه الأحوال:

1) عن أم سعد بنت سعد بن الربيع[3] قالت:"دخلت على أم عمارة فقلت لها: يا خالة أخبريني خبرك . فقالت: خرجت أول النهار وأنا أنظر ما يصنع الناس ومعي سقاء فيه ماء فانتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو في أصحابه والدولة والريح للمسلمين . فلما انهزم المسلمون انحزت إلى رسول الله ﷺ فقمت أباشر القتال وأذب عنه بالسيف وأرمي عن القوس حتى خلصت الجراح إليَّ . قالت: فرأيت على عاتقها جرحاً أجوف له غور، فقلت: من أصابك بهذا ؟ قالت: ابن قَمِئَة أقمأه الله، لما ولى الناس عن رسول الله ﷺ أقبل يقول: دلوني على محمد، فلا نجوت إن نجا، فاعترضتُ له أنا ومصعب بن عمير، وأناس ممن ثبت مع رسول الله ﷺ فضربني هذه الضربة، ولكن فلقد ضربته على ذلك ضربات ولكن عدو الله كان عليه درعان"[4].

2) عن صفية بنت عبد المطلب رضي الله عنها قالت:" أنا أول امرأة قتلت رجلاً . كنت في فارع حصن حسان بن ثابت، وكان حسان معنا في النساء والصبيان حين خندق النبي ﷺ. فمر بنا رجل من يهود فجعل يُطِيف بالحصن، فقلت لحسان: إن هذا اليهودي بالحصن كما ترى ولا آمنه أن يدل على

---

(1) المغني **163/9**

(2) مغني المحتاج **22/6**

(3) أم سعد بنت سعد بن الربيع: صحابية صغيرة أوصى بها أبوها إلى أبي بكر الصديق فكانت في حجره، ويقال إن اسمها جميلة، وتزوجها زيد بن ثابت فولدت له خارجة وسعداً وعثمان وسليمان وأم زيد . ينظر: الطبقات الكبرى **477/8**، تقريب التهذيب**756/1**، الإصابة في تمييز الصحابة **217/8**

(4) السيرة النبوية لابن هشام **45/3**، وينظر: البداية والنهاية **34/4**، والطبقات الكبرى **413/8**

عوراتنا، وقد شغل عنا رسول اللهﷺ وأصحابه فقم إليه فاقتله. فقال: يغفر الله لك يا بنت عبد المطلب والله لقد عرفت ما أنا بصاحب هذا، قالت صفية: فلما قال ذلك ولم أر عنده شيئاً احتجزت[1]وأخذت عموداً من الحصن ثم نزلت من الحصن إليه فضربته بالعمود حتى قتلته، ثم رجعت إلى الحصن فقلت: يا حسان انزل فاستلبه فإنه لم يمنعني أن أسلبه إلا أنه رجل، فقال: ما لي بسَلَبه من حاجة .[2]

3) روى مسلم عن أنس ﷺ"أن أم سُلَيم اتخذت يوم حنين خنجراً فكان معها، فرآها أبو طلحة فقال: يا رسول الله هذه أم سُلَيم معها خِنْجَر . فقال لها رسول الله ﷺ: ما هذا الخنجر؟ قالت: اتخذته إن دنا مني أحد من المشركين بقرت[3]به بطنه فجعل رسول الله ﷺ يضحك . قالت: يا رسول الله اقْتُلْ مَن بَعْدَنا من الطُّلَقاء انهزموا بك . فقال رسول الله ﷺ: يا أم سليم إن الله قد كفى وأحسن".[4]

ما يستفاد من هذه الحوادث:

بتأمل هذه الحوادث يمكن أن نستنتج الفوائد التالية:

الفائدة الأولى: دلت هذه الحوادث على مشروعية مباشرة المرأة للقتال في حالة الضرورة، وقد أقر الرسول ﷺ هؤلاء الصحابيات على مباشرتهن القتال في تلك الحالة، مع أنه لم ينقل عنه ﷺ أنه أذن للنساء في مباشرة القتال في غيرها .[5]

وإذا تأملنا الحوادث المتقدمة نجد أنها كلها كانت من باب الضرورة .

ومن المعلوم أن دفع فتنة المشركين عند تحقق الضرورة واجب على كل قادر من المسلمين . وأية ضرورة إلى قتال النساء أشد من هذه الأحوال ؟!! [6]

فما قامت به أم عمارة في غزوة أحد كان من باب الضرورة حين انهزم المسلمون وفروا عن

---

(1) (احتجزت): أي شددت ثيابي على وسطي . لسان العرب 332/5

(2) رواه الحاكم في المستدرك 56/4 قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب–الحافظ الأصم النيسابوري– ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن هشام بن عروة عن أبيه عن صفية . ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(3) بقرت: شققت وفتحت . لسان العرب مادة (حجز) 74/4

(4) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير برقم (1809)

(5) شرح السير الكبير 185/1

(6) المصدر السابق 185/1،184

رسول الله ﷺ، علماً بأن أُحُداً في ذاتها جهاد دفع للعدو الداهم للمسلمين في بلدهم .

وقتل صفية اليهودي في غزوة الخندق كان أيضاً من قبيل دفع الضرر عن النساء والذرية الذين كانوا بالحصن، وهذا أيضاً من جهاد الدفع .

وكذلك قول أم سليم في حنين:"إن دنا مني أحد من المشركين بقرت به بطنه"فإنه من قبيل ضرورة الدفاع عن النفس .

الفائدة الثانية: ظاهر السنة يدل على أنه لا يشرع للإمام في جهاد الدفع أن يستنفر النساء ابتداءً إذا حصلت الكفاية بالرجال، فإن لم تحصل الكفاية بالرجال شرع له استنفار النساء اللواتي يقدرن على الدفع، إذا رأى في استنفارهن مصلحة للمسلمين .

ويدل على هذا الأمر هديه ﷺ، فإنه لم يثبت عنه ﷺ أنه استنفر النساء في أحد والخندق، مع أنهما كانتا من قبيل جهاد الدفع حينما وقع الهجوم على المدينة، وكذلك لم يستنفرهن في غزوة تبوك مع أن النفير فيها كان عاماً، لأنه لم يكن في استنفارهن في هذه الغزوات مصلحة للمسلمين .(1)

الفائدة الثالثة: وبناء على هذا، يظهر لي –والله أعلم– أن قول عامة أهل العلم بتعين جهاد الدفع على المرأة ليس على إطلاقه بل هو مقيد بأمرين دل عليهما ظاهر الهدي النبوي:

الأول) أن لا تحصل الكفاية بمن يدفع العدو من الرجال، أما إذا حصلت الكفاية بالرجال فإنه لا يتعين على النساء الدفع، لأن الرجال هم المخاطبون بالجهاد ابتداءً .

الثاني) أن يكون في خروجهن مصلحة للمسلمين على ما يقرره ولي أمر المسلمين، فإن ولي الأمر أو أمير الجيش بحكم قيامه على أمر الجهاد وسلطته في تنظيم أعمال المقاومة، له أن يمنع النساء من الخروج للدفع إذا لم يكن في خروجهن مصلحة للمسلمين .

ويضاف إلى هذين القيدين قيد ثالث، وهو ما نص عليه أهل العلم من اشتراط وجود القدرة والاستطاعة على دفع العدو، كما تقدم نقله ضمن أقوال العلماء .

الفائدة الرابعة: أن مشاركة المرأة في جهاد الدفع محدودة بسبب ضعفها الجسدي والنفسي إلا ما قد يكون من بعض النساء على سبيل الاستثناء . ومما يبين هذا الأمر أنه قد استقر في عرف

---

(1) هجرة المرأة وجهادها في السنة ص:**254**

الصحابة في العهد النبوي أن المرأة ليست ممن يحمل السلاح ويواجه الرجال، ولهذا تعجب أبو طلحة من وجود الخنجر مع أم سُلَيم، وضحك الرسول ﷺ لما أخبرته بما ستفعله به، إذ إن هذا الأمر بخلاف المألوف من طبيعة المرأة وفطرتها .

وبناء على هذا، فالمشروع هو تأخير النساء عن مباشرة القتال حيث أخرهن الله تعالى ورسوله ﷺ، وأن لا يكلفن فوق طاقتهن ووسعهن، وأن لا يتوسع في إشراكهن في القتال إلا للضرورة، والله أعلم .

المسألة الثانية: النظر في اعتبار المحرم للمرأة المجاهدة

لما كان خروج المرأة إلى الجهاد – ولاسيما جهاد الطلب – من السفر ؛كان لا بد من النظر في اعتبار وجود المحرم لجواز خروج المرأة .

أقوال العلماء في حكم سفر المرأة بدون محرم:

اختلف العلماء في حكم سفر المرأة بدون محرم على عدة أقوال:

القول الأول: تحريم سفر المرأة مطلقاً إلا بوجود محرم . وإليه ذهب الحنفية[1]، والحنابلة[2].

القول الثاني: جواز سفرها مطلقاً تطوعاً وفرضاً مع نسوة أو امرأة ثقة . وهو مقابل المذهب عند الشافعية .[3]

القول الثالث: جواز سفرها دون نساء أو ذوي محارم إذا كان الطريق آمناً، وهو وجه ضعيف عند الشافعية .[4]

القول الرابع: التفصيل . وإليه ذهب المالكية والشافعية، على خلاف بين الفريقين .

والقول المعتمد في المذهبين هو:

أ– إن كان السفر تطوعاً حرم سفر المرأة إلا بوجود محرم .

ب– وإن كان واجباً جاز لها السفر مع رفقة مأمونة على مذهب المالكية[5]، أو مع نسوة أو امرأة ثقة على مذهب الشافعية[6].

وقيد بعض المالكية التحريم في سفر التطوع بالانفراد والعدد القليل، دون القوافل العظيمة فإنه يجوز للمرأة أن تسافر فيها دون نساء وذوي محارم .[7]

(1) تبيين الحقائق 5/2، حاشية ابن عابدين 368/6

(2) المغني 98/3، الفروع 234–235

(3) المجموع 311/8

(4) المصدر السابق 311/8

(5) مواهب الجليل 521/2، الفواكه الدواني 237/2

(6) المجموع 311/8، نهاية المحتاج 250/3

(7) مواهب الجليل 524/2

من أدلة المانعين لسفر المرأة بدون محرم:

استدل المانعون من سفر المرأة بدون محرم بعدة أدلة، من أبرزها:

1) عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال:"لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة ثلاث ليال إلا ومعها ذو محرم"[1].

2) في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال:"لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها أو ذو محرم"[2].

3) في الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال:"لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حُرْمَة"[3]. وفي لفظ لمسلم:(مسيرة يوم) .

4) روى مسلم عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:"لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو حرمة منها"[4]. وفي رواية أبي داود:(بريداً)[5].

وجه الاستدلال: هذه الأحاديث المتقدمة على اختلاف ألفاظها صريحة في الحكم، وهو تحريم سفر المرأة إلا بوجود الزوج أوالمحرم .[6]

وقوله ﷺ: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر) في سياق التأكيد والتغليظ، والمعنى أن مخالفة هذا الأمر ليست من أفعال من يؤمن بالله ويخاف عقوبته في الآخرة .[7]

ونوقش هذا الاستدلال بهذه الأدلة بأن قوله ﷺ : (إلا مع ذي محرم) يحتمل أن معناه: أن لا تسافر هذه المسافة مع إنسان واحد إلا أن يكون ذا محرم منها .[8]

وأجيب بأن هذا الاحتمال بعيد، لأنه خلاف المعنى الظاهر الذي تظاهرت عليه جميع الروايات

---

(1) رواه البخاري في كتاب الجمعة برقم (1086)، ومسلم في كتاب الحج برقم (1338) واللفظ له .

(2) رواه البخاري في كتاب الحج (1864) واللفظ له، ومسلم في كتاب الحج برقم (728)

(3) رواه البخاري في كتاب الجمعة برقم (1088)، و مسلم في كتاب الحج برقم (1339)

(4) رواه مسلم في كتاب الحج برقم (1339)

(5) رواه أبو داود في كتاب المناسك برقم (1723)

(6) المغني 98/3

(7) المنتقى شرح الموطأ 304/7

(8) المصدر السابق

المتقدمة، وهي صريحة في النهي .[1]

ويدل على بطلان هذا الاحتمال الدليل الخامس التالي .

5) عن ابن عباس قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يقول:"لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم . فقام رجل فقال: يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجة وإني اكتتبت في غزوة كذا وكذا، قال: انطلق فحج مع امرأتك"[2].

وجه الاستدلال: دل الحديث على أمرين:

الأول) أن المرأة لا يجوز لها أن تحج إلا بمحرم، ولولا ذلك لقال له رسول الله ﷺ: وما حاجتها إليك، لأنها تخرج مع المسلمين، وأما أنت فامض لوجهك فيما اكتتبت . ففي ترك النبي ﷺ أن يأمره بذلك، وأمره أن يحج معها دليل على أنها لا يصلح لها الحج إلا به .[3]

الثاني) أن النبي ﷺ لم يسأله عن حج المرأة أفرض هو أم نفل، وفي هذا دليل على تساوي حكمهما في امتناع خروجها بغير محرم .[4]

من أدلة المبيحين لسفر المرأة مع الرفقة أو النسوة الثقات:

استدل المبيحون لسفر المرأة مع رفقة أو نسوة ثقات بعدة أدلة، من أبرزها:

1) عن عدي بن حاتم[5] رضي الله عنه قال: بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا إليه قطع السبيل، فقال: يا عدي هل رأيت الحيرة؟ قلت: لم أرها وقد أُنبِئتُ عنها . قال: فإن طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحداً إلا الله ...

---

(1) المغني **98/3**

(2) رواه البخاري في كتاب الحج برقم (**1862**)، ومسلم في كتاب الحج برقم (**1341**) واللفظ له .

(3) شرح معاني الآثار **116/2**

(4) أحكام القرآن للجصاص **38/2**

(5) عدي بن حاتم (صحابي): عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد الطائي، الأمير الشريف، ولد حاتم طي الذي يضرب بجوده المثل، وفد على النبي ﷺ في وسط سنة سبع فأكرمه واحترمه، نزل الكوفة وسكنها وشهد مع علي الجمل وفقئت عينه يومئذ، ثم شهد صفين والنهروان، اختلف في وفاته فقيل: **67** هـ، وقيل: **68**هـ، وقيل: **69**هـ . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب **1057/3**، سير أعلام النبلاء **162/3**، الإصابة في تمييز الصحابة **469/4**

الحديث". قال عدي: فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله .[1]

وجه الاستدلال: أنه ﷺ أخبر بخروج المرأة وحدها، ولم يذكر زوجاً ولا محرماً، فدل على جواز سفرها بدون محرم .[2]

ونوقش هذا الاستدلال بأنه لا يلزم من حديث عدي جواز سفرها بغير محرم، لأن النبي ﷺ أخبر بأن هذا سيقع ووقع، ولا يلزم من ذلك جوازه، فالحديث يدل على وجود السفر، لا على جوازه .[3]

وأجيب بأن هذا الحديث خرج في سياق المدح والفضيلة واستعلاء الإسلام ورفع مناره، فلا يمكن حمله على ما لا يجوز .[4]

ونوقش بأنه حتى على قول المخالف من الشافعية فإنه لا يجزيء في غير الحج المفروض، ثم إنه لم يذكر فيه خروج غيرها معها، وقد اشترطوا هاهنا خروج غيرها معها، فما ذهبوا إليه مخالف لظاهر الحديث الذي استدلوا به .[5]

وأجاب الشافعية: بأن بعض فقهائهم جوّز خروجها وحدها بغير امرأة كما سبق، ثم إنه لا يلزم من قولهم ترك الظاهر، لأن حقيقته أن لا يكون معها جوار أصلاً – والجوار الملاصق والقريب – . قالوا: ونحن لا نشترط في المرأة التي تخرج معها كونها ملازمة لها، فإن مشت قدام القافلة أو بعدها بعيدة عن المرأة جاز .[6]

قلت: هذا الجواب فيه تعسف وبعد عن ظاهر الحديث، لأن سياق الحديث وقوله: (لا تخاف أحداً إلا الله) يدل على أن الظعينة ترتحل بمفردها، لكنها بسبب تمام نعمة الأمن لا تخاف أحداً إلا الله .

وعلى كل حال فإنه على فرض التعارض بين الحديثين فإن أحاديث اشتراط المحرم أخص وأكثر صراحة من هذا الحديث المحتمل .

ولهذا قال ابن قدامة في معرض الرد على المبيحين:"واشترط كل واحد منهم في محل النزاع شرطاً من

(1) رواه البخاري في كتاب المناقب برقم (3595)
(2) تبيين الحقائق 5/2
(3) المغني 98/3
(4) المجموع 311/8
(5) المغني 98/3
(6) المجموع 311/8

عند نفسه، لا من كتاب ولا من سنة، فما ذكره النبي ﷺ أولى بالاشتراط، ولو قدر التعارض، فحديثنا أخص وأصح وأولى بالتقديم"[1].

2) القياس على وجوب هجرة المرأة إذا أسلمت – وهو مجمع عليه –، وسفر الأسيرة إذا تخلصت من أيدي الكفار .[2]

ونوقش هذا القياس من وجهين:

الوجه الأول: أنه قياس مع الفارق، لأن الأسيرة إذا تخلصت من أيدي الكفار، فإن سفرها سفر ضرورة، لا تقاس عليه حالة الاختيار، ولذلك تخرج فيها وحدها ; ولأنها تدفع ضرراً متيقناً بتحمل الضرر المتوهم، فلا يلزم تحمل ذلك من غير ضرر أصلاً . [3]

الوجه الثاني: يرى الأحناف أن المهاجرة والمأسورة لا تنشئان سفراً، لأنهما لا تقصدان مكاناً معيناً وإنما مقصودهما النجاة لا غير، خوفاً من تبدل الدين، وقد صرح الأحناف بأن هذا لا يعد عندهم سفراً [4].

الترجيح

مما تقدم عرضه ومناقشته يترجح – والله أعلم – القول الأول وهو: تحريم سفر المرأة مطلقاً إلا بوجود المحرم نظراً لقوة أدلته، ولأنه من جهة أخرى هو الأحوط للمرأة في الأزمنة المتأخرة بسبب فساد أحوال الناس، وانتشار الفتن .

قال النووي:"المرأة مظنة الطمع فيها، ومظنة الشهوة ولو كانت كبيرة، وقد قالوا لكل ساقطة لاقطة، ويجتمع في الأسفار من سفهاء الناس وسَقَطهم من لا يرتفع عن الفاحشة بالعجوز وغيرها، لغلبة شهوته وقلة دينه ومروءته وخيانته ونحو ذلك"[5].

---

(1) المغني 98/3

(2) المجموع 311/8، تبيين الحقائق 5/2

(3) المغني 98/3

(4) تبيين الحقائق 6/2

(5) شرح صحيح مسلم 104/9–105

مدة السفر الذي تمنع منه المرأة إلا بمحرم:

للعلماء أقوال في هذه المدة، أعرضها على النحو التالي:

1- ذهب أبو حنيفة وصاحباه إلى ترجيح رواية الثلاثة أيام .(1)

2- أما جمهور أهل العلم فقد أخذوا بحديث ابن عباس المطلق عن بيان المدة، وأهملوا القيود المختلفة الواردة في الروايات الأخرى .(2)

قال ابن دقيق العيد:"وقد حملوا هذا الاختلاف على حسب اختلاف السائلين، واختلاف المواطن، وأن ذلك متعلق بأقل ما يقع عليه اسم السفر"(3).

وقال النووي:"فالحاصل أن كل ما يسمى سفراً تنهى عنه المرأة بغير زوج أو محرم، سواء كان ثلاثة أيام أو يومين أو يوماً أو بريداً أو غير ذلك، لرواية ابن عباس المطلقة، وهي آخر روايات مسلم السابقة (لا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم).وهذا يتناول جميع ما يسمى سفراً"(4).

والراجح هو قول الجمهور، فيحرم على المرأة أن تسافر مطلقاً بدون محرم، سواء كان السفر قصيراً أو طويلاً .

ومما يؤيد هذا الترجيح اختلاف القيود الواردة في الروايات ، مما يدل على أن الشارع لم يرد التقييد ، وإنما أراد مطلق السفر .

و لهذا قال ابن حجر:"وقد عمل أكثر العلماء في هذا الباب بالمطلق، نظراً لاختلاف التقييدات"(5).

عدم اشتراط المحرم لسفر المرأة إذا كان من باب الضرورة:

أجمع أهل العلم على جواز سفر المرأة بدون محرم إذا كان للضرورة، كأن تسلم المرأة في غير بلاد الإسلام فإنها تهاجر إلى بلاد الإسلام خوفاً على نفسها ودينها ولو بدون محرم .(6)

---

(1) شرح معاني الآثار 114/2، تبيين الحقائق 4/2

(2) مواهب الجليل 525/2، المجموع 214/4-215، المغني 98/3

(3) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ص:440

(4) شرح صحيح مسلم 103/9-104

(5) فتح الباري 75/4

(6) المبسوط 111/4، غمز عيون البصائر 335/1، مواهب الجليل 522/2، المجموع 71/7، الفروع 197/6

ومن الأمثلة أيضاً: أن يجد الرجل المرأة في مفازة، فيجوز له أن يصحبها حتى تبلغ مأمنها[1].

ويدل على هذا ما جاء في قصة الأفك المشهورة، حينما أوصل صفوان بن المعطل[2]ﷺ عائشة رضي الله عنها إلى المدينة لما تخلفت وحدها عن الجيش .[3]

من هو المحرم ؟

اختلفت عبارات العلماء في تعريف المحرم على النحو التالي:

1–المحرم عند جمهور أهل العلم – المالكية والشافعية والحنابلة – هو: الزوج، أوكل من حرم نكاحها عليه على التأبيد، بنسب أو بسبب مباح، لحرمتها .[4]

قال النووي:"فقولنا: (على التأبيد) احتراز من أخت المرأة وعمتها وخالتها ونحوهن .

وقولنا: (بسبب مباح) احتراز من أم الموطوءة بشبهة وبنتها فإنهما تحرمان على التأبيد وليستا محرمين، لأن وطء الشبهة لا يوصف بالإباحة لأنه ليس بفعل مكلف .

وقولنا: (لحرمتها) احتراز من الملاعنة فإنها محرمة على التأبيد بسبب مباح وليست محرماً لأن تحريمها ليس لحرمتها بل عقوبةً وتغليظاً"[5].

ومن السبب المباح: الرضاع والمصاهرة والوطء المباح بالنكاح .

2المحرم عند الأحناف هو: من لا يجوز له نكاحها على التأبيد إما بالقرابة أو الرضاع أو الصهرية . [6]

وبناءً على هذا التعريف خالف الأحنافُ الجمهورَ في كون السبب مباحاً، فذهبوا إلى أن المحرمية تحصل

---

(1) شرح الخرشي 287/2

(2) صفوان بن المعطل (صحابي): أبو عمرو صفوان بن المعطل بن رحضة بن المؤمل السلمي ثم الذكواني، المذكور بالبراءة من الإفك في قصة الإفك المشهورة، سكن المدينة وشهد الخندق والمشاهد، اختلف في وفاته اختلافاً متبايناً فقيل: قتل في غزاة أرمينية سنة19هـ، وقيل: بل مات سنة 60هـ، وقيل: مات سنة58هـ . ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب 725/2، سير أعلام النبلاء 545/2، الإصابة في تمييز الصحابة 440/3

(3) حديث قصة الإفك رواه البخاري في كتاب المغازي برقم (4141)، ومسلم في كتاب التوبة برقم (2770) من حديث عائشة رضي الله عنها

(4) مواهب الجليل 523/2، شرح صحيح مسلم 105/9، مغني المحتاج 145/1، أسنى المطالب 56/1، المغني 98/3، الفروع 238/3

(5) شرح صحيح مسلم 105/9

(6) بدائع الصنائع 124/2

ولو بالسبب المحرم كالزنا، ومنعه بعضهم .[1]

والراجح هو تعريف الجمهور لأن المحرمية رخصة فاعتبر إباحة سببها كسائر الرخص، والسبب المحرم غير مباح فلا يترتب عليه حكم المحرمية .[2]

خلاصة حكم سفر المرأة للجهاد دون محرم :

إذا تقرر ما سبق، فإنه يمكن تلخيص أحكام سفر المرأة للجهاد بدون محرم كما يلي:

1- بالنسبة لجهاد الطلب: لا يجوز للمرأة أن تخرج إلى جهاد الطلب بدون محرم . لأن جهاد الطلب سنة في حقها وليس بواجب .

2- بالنسبة لجهاد الدفع: يتعارض عندنا في هذه الحالة واجبان لا يمكن الجمع بينهما، أحدهما: وجود المحرم، والآخر: دفع العدو .

والقاعدة في تعارض الواجبين أنه يقدم أقواهما . وعلى هذا ففي المسألة تفصيل:

أ- فإن كان دفع العدو غير متعين على المرأة بحيث يمكن أن يقوم غيرها بدفع العدو، فلا يجوز للمرأة الخروج بدون محرم . لأن الواجب المعين مقدم على الواجب غير المعين .

ب- وإن تعين دفع العدو على المرأة، فإنه يجب عليها الخروج ولو بدون محرم، لأن الحال حال ضرورة، وضرورة دفع العدو أقوى من وجوب وجود المحرم .

(1) حاشية ابن عابدين 464/2، تبيين الحقائق 19/6

(2) المغني99/3 ، الفروع 238/3

المسألة الثالثة: النظر في اعتبار الحجاب للمرأة المجاهدة

من حكمة الله تعالى ما اختص به المرأة من أحكام تشريعية تناسب طبيعتها وفطرتها، ومن أبرز هذه الأحكام الحجاب، فقد أوجب الله على المرأة المسلمة الاحتجاب من الرجال الأجانب، وألزمها بستر بدنها وزينتها على خلاف بين أهل العلم فيما يستثنى من هذا الحكم، كما سيأتي بيانه فيما يلي:

أقوال العلماء في ما يجب على المرأة ستره عن الرجال الأجانب:

قبل أن نستعرض أقوال الفقهاء في هذه المسألة الهامة، يحسن بنا أن نحرر محل النزاع .

تحرير محل النزاع:

1– الاتفاق على وجوب ستر المرأة بدنها كله عدا وجهها وكفيها وذراعيها وقدميها .

حكى بعض الفقهاء الاتفاق على وجوب ستر المرأة بدنها كله عدا وجهها وكفيها .

قال ابن حزم:"واتفقوا على أن شعر الحرة وجسمها حاشا وجهها ويدها عورة"[(1)].

وحكاية الاتفاق هذه فيها نظر، لوجود الخلاف في القدمين والذراعين عند الحنفية كما سيأتي بيانه ضمن أقوال الفقهاء في المسألة .

أما شعر المرأة فلم أقف – حسب علمي – على من أباح للمرأة كشفه .

بل نص الأحناف في الفتاوى الهندية أنه عورة .[(2)]

وقال الجصاص:"لا خلاف في أن شعر العجوز عورة لا يجوز للأجنبي النظر إليه كشعر الشابة"[(3)].

وعلى هذا، فالصحيح أن الفقهاء اتفقوا على وجوب ستر المرأة شعرها وبدنها، عدا الوجه والكفين والذراعين والقدمين .

2– اتفق الفقهاء على وجوب ستر المرأة وجهها وكفيها وذراعيها وقدميها عند مظنة الفتنة أو كان النظر

---

(1) مراتب الإجماع **29/1**

(2) الفتاوى الهندية **58/1**

(3) أحكام القرآن للجصاص **485/3**

بشهوة[1]، إلا في قول منقول عن القاضي عياض[2]، وهو خلاف مشهور المذهب عند المالكية، ومؤداه: أنه لا يجب عليها ذلك وإنما على الرجل غض بصره .[3]

3- اختلف العلماء في وجوب ستر المرأة وجهها وكفيها وذراعيها وقدميها عن الرجال الأجانب عند عدم مظنة الفتنة على عدة أقوال، ونظراً لأهمية هذه المسألة، وكثرة أدلتها، وما يترتب عليها من أحكام عملية تعظم الحاجة إليها، فسأبسط الكلام على أقوال العلماء في المسألة، وذلك كما يلي:

القول الأول: وجوب ستر البدن كله عدا الوجه والكفين . وإليه ذهب الحنفية[4] والمالكية[5]، وأحد قولي الشافعية -خلاف المفتى به- وعليه أكثرهم[6]، ورواية خلاف المذهب عند الحنابلة [7].

ويتفرع عن هذا القول عند الحنفية رواية أخرى عن أبي يوسف باستثناء الذراعين مع الوجه والكفين .[8]

ومن أهم أدلة هذا القول ما يلي:

الدليل الأول: قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ

---

(1) المبسوط 10 /153، شرح الخرشي 247/1، مغني المحتاج 209/4، شرح منتهى الإرادات 18/5

(2) القاضي عياض: أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليَحْصُبي السَّبْتي نسبة إلى سَبْتة مدينة بالمغرب، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في زمانه، كان أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم، من مؤلفاته: الشفا بتعريف حقوق المصطفى، وشرح صحيح مسلم . ت: 544هـ . ينظر: سير أعلام النبلاء 212/20، الديباج المذهب 168/1، الأعلام 99/5

(3) حاشية الدسوقي 215/1

(4) المبسوط 153/10، بدائع الصنائع 121/5-122، فتح القدير 24/10

(5) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير 215/1، شرح الخرشي 1/ 247، منح الجليل 222/1

(6) مغني المحتاج 208/4-209، أسنى المطالب 109/3-110، نهاية المحتاج 187/6-188

(7) شرح منتهى الإرادات 18/5، الإنصاف 28/8 ، الفروع 154/5

(8) المبسوط 10 /153، تبيين الحقائق 95/1-96

لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (31) ﴾ [1].

وجه الاستدلال: دلت الآية على جواز النظر إلى مواضع الزينة الظاهرة، ومواضع الزينة الظاهرة الوجه والكفان، فالكحل زينة الوجه والخاتم زينة الكف، وعلى هذا فيجوز النظر إلى الوجه والكفين .[2]

ويؤيد هذا ما أخرجه البيهقي[3]وابن أبي حاتم[4]وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) قال:"ما في الكف والوجه"[5].

ونوقش هذا الاستدلال من وجوه:

1- أن تفسير ابن عباس الزينة الظاهرة بالوجه والكفين معارض بتفسير ابن مسعود ومن وافقه من أن المراد بها الثياب .

2- أن جواز إبداء الوجه والكفين كان في أول الإسلام ثم نسخ بآية الحجاب .

قال ابن تيمية:"فابن مسعود ذكر آخر الأمرين وابن عباس ذكر أول الأمرين"[6].

3- أن ما جاء عن ابن عباس محمول على ما يظهر من المرأة في بيتها نظراً لمشقة التحفظ من إبدائه، دون خروجها من البيت سافرة عن وجهها ويديها .

ويؤيد هذا المعنى ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) قال:"والزينة الظاهرة الوجه وكحل العين وخضاب الكف والخاتم فهذه تظهر في بيتها لمن

---

(1) [النور: 31]

(2) بدائع الصنائع 122/5

(3) البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، أحد أئمة الحديث نشأ في بَيْهَق بنيسابور ورحل إلى بغداد والكوفة ومكة، كان مكثراً من التصانيف في نصرة مذهب الشافعي وبسط موجزه وتأييد آرائه، ومن تصانيفه: السنن الكبرى، الأسماء والصفات، معرفة السنن والآثار وغيرها، ت:458هـ . ينظر: طبقات الشافعية 220/2، شذرات الذهب 304/3، الأعلام 116/1

(4) ابن أبي حاتم: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، الإمام ابن الإمام الحافظ أبي حاتم، صنف تصانيف عديدة منها: كتاب السنة، التفسير، الرد على الجهمية، فضائل أحمد، ت:327هـ . ينظر: تاريخ دمشق 357/35، طبقات الحفاظ 346/1، المقصد الأرشد 106/2

(5) رواه البيهقي في السنن الكبرى 225/2، و ابن معين في حديثه (الفوائد) الجزء الثاني 2574/8، وابن أبي حاتم في تفسيره 2574/8، وابن أبي شيبة في المصنف 546/3 هذا الأثر عن ابن عباس صحيح بهذه الطرق، والله أعلم .

(6) مجموع الفتاوى 110/22-111

دخل من الناس عليها"[1].

4- أن التعبير بقوله (إلا ما ظهر منها) دون (إلا ما أظهرن منها) يفيد أن المراد بالاستثناء هو ما ظهر من الزينة بنفسه، دون ما تقصد المرأة إظهاره، وعلى هذا لا دلالة في الآية على جواز قصد إبداء الزينة .

قال ابن عطية[2]:"ويظهر لي بحكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بألا تبدي، وأن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة ووقع الاستثناء فيما يظهر بحكم ضرورة حركة فيما لا بد منه أو إصلاح شأن ونحو ذلك، فما ظهر على هذا الوجه مما تؤدي إليه الضرورة في النساء فهو المعفو عنه"[3].

الدليل الثاني: عن عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها رسول الله ﷺ وقال:"يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا، وأشار إلى وجهه وكفيه"[4].

---

(1) رواه الطبري في تفسيره 118/18، والبيهقي في السنن الكبرى 94/7 من طريق عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس .

والحديث من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وفيها انقطاع .

(2) ابن عطية: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي الأندلسي، مفسر فقيه عارف بالأحكام والحديث، ومن مؤلفاته: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ت 542هـ . ينظر: سير أعلام النبلاء 133/20، الديباج المذهب 174/1، تذكرة الحفاظ 1293/4

– تنبيه: ابن عطية هذا الذي ينقل عنه القرطبي غير المفسر المتقدم عبد الله بن عطية المتوفى سنة 383هـ .

(3) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز 295/11

(4) رواه أبو داود في كتاب اللباس برقم (4104)، والبيهقي في السنن الكبرى 86/7

والحديث لا يصح لأن فيه عدة علل، أهمها:

1– الانقطاع بين خالد بن دريك وعائشة .

قال أبو داود في السنن ص:578:"هذا مرسل، خالد بن دُرَيْك لم يدرك عائشة، وسعيد بن بشير ليس بالقوي". ونص غير واحد من الأئمة على أن خالد بن دريك لم يدرك عائشة، منهم المزي في تهذيب الكمال 54/8، والذهبي في ميزان الاعتدال 410/2، وابن حجر في تهذيب التهذيب 75/3

2– فيه سعيد بن بشير البصري . "ضعيف" كما في تقريب التهذيب 234/1

وينظر في ترجمته: تهذيب الكمال 348/10، تهذيب التهذيب 9/4، ميزان الاعتدال 189/3

3– فيه قتادة بن دعامة السدوسي: وهو على إمامته موصوف بالتدليس . تهذيب الكمال 498/23، جامع التحصيل 254/1، ميزان الاعتدال 466/5

وجه الاستدلال: الحديث صريح في أن المرأة الحرة البالغة لا يحل النظر منها إلا إلى وجهها وكفيها .[1]

ونوقش الاستدلال بهذا الحديث من أوجه:

1- أن الحديث لا يصح، فإن إسناده مليء بالعلل القادحة كما تقدم في تخريجه في الحاشية.

2- أن في متنه نكارة، فإن أسماء رضي الله عنها كان لها حين هجرة النبي ﷺ سبع وعشرون سنة، فهي كبيرة السن فيبعد أن تدخل على النبي ﷺ بهذه الهيئة، وعليها ثياب رقاق تصف ما سوى الوجه والكفين .[2]

3- أنه على فرض صحته يحتمل أنه كان قبل فرض الحجاب، فيحمل عليه، جمعاً بين الأدلة.[3]

الدليل الثالث: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:"شهدت مع رسول الله ﷺ الصلاة يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة، ثم قام متوكئاً على بلال فأمر بتقوى الله وحث على طاعته ووعظ الناس وذكَّرهم، ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن فقال: تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم . فقامت امرأة من سِطَةِ[4]النساء سفعاء[5]الخدين فقالت: لِمَ يا رسول الله؟ قال: لأنكن تُكْثِرن الشَّكاة وتَكْفُرْن العشير . قال: فجعلن يتصدقن من حُلِيّهن يلقين في ثوب بلال

ونقل ابن حجر أن قتادة من الطبقة الثالثة من المدلسين، وهُمْ مَن أكثرَ من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع . طبقات المدلسين 43/1

وقد روى الحديث معنعناً ولم يصرح بالتحديث .

4- فيه الوليد بن مسلم: وهو كثير التدليس والتسوية، وقد رواه معنعناً . تهذيب الكمال 85/31، جامع التحصيل 111/1، ميزان الاعتدال 441/7

ونقل ابن حجر أن الوليد بن مسلم من الطبقة الرابعة، وهُم مَن اتُّفِق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل . طبقات المدلسين 51/1

(1) بدائع الصنائع 123/5

(2) رسالة الحجاب لابن عثيمين (ضمن مجموعة رسائل في الحجاب والسفور) ص:89

(3) المغني 78/7

(4) (سِطَة): المراد بها هنا: امرأة من وسط النساء جالسة في وسطهن . شرح صحيح مسلم للنووي 175/6

وينظر أيضاً: النهاية 366/2، لسان العرب مادة (وسط) 430/7، مختار الصحاح مادة (وسط) 300/1

(5) (سفعاء): السَّفْع السواد والشحوب، وقيل: نوع من السواد ليس بالكثير، وقيل: السواد مع لون آخر، وقيل: السواد المشرب حمرة . لسان العرب مادة (سفع) 156/8

من أقرطتهن وخواتمهن"[1].

وجه الاستدلال: أن وصف الراوي المرأة بأنها كانت سفعاء الخدين يدل على أنها كانت مسفرة عن وجهها .[2]

ونوقش هذا الاستدلال بأن الحادثة واقعة حال لا دليل فيها، وذلك من عدة أوجه:

1- ليس في الحديث ما يدل على أن النبي ﷺ رآها كاشفة عن وجهها وأقرها على ذلك، بل غاية ما فيه أن جابراً رأى وجهها، وذلك لا يستلزم كشفها عنه قصداً، فقد يسقط خمارها أو ينحرف عن وجهها من غير قصد، كما قال النابغة الذبياني:

سقط الخمار ولم ترد إسقاطه فتناولته واتّقتنا باليد .[3]

2- أن قوله (سفعاء الخدين) فيه إشارة إلى قبح الوجه، لأن السُّفْعَة سواد وتغيُّر في الوجه من مرض أو مصيبة أو سفر، والمرأة الشوهاء التي لا تشتهى في معنى القواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً[4]، وعلى هذا لا يكون في الحديث دليل على المقصود .[5]

الدليل الرابع: عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال أردف رسول الله ﷺ الفضل بن عباس[6]يوم النحر خلفه على عجز راحلته، وكان الفضل رجلاً وضيئاً، فوقف النبي ﷺ للناس يفتيهم، وأقبلت امرأة من خثعم وضيئة تستفتي رسول الله ﷺ فطفق الفضل ينظر إليها وأعجبه

---

(1) رواه مسلم في كتاب صلاة العيدين برقم (885)

(2) المبسوط 10 /153

(3) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن 598/6

وهذا البيت الذي استشهد به الشنقيطي للنابغة الذبياني ، وقد ورد في ما وقفت عليه من المصادر بلفظ : سقط النصيف .كما في الأغاني 14/11، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة 706/4، طبقات فحول الشعراء 68/1

قلت : والمعنى واحد كما في الأغاني 14/11: "والنصيف الخمار ". اهـ

(4) المغني 78/7

(5) أضواء البيان 599/6

(6) الفضل بن عباس (صحابي): الفضل بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم، ابن عم رسول الله ﷺ، كان أكبر إخوته وبه كان يكنى أبوه وأمه، غزا مع النبي ﷺ مكة وحنيناً وثبت معه يومئذ وشهد معه حجة الوداع وكان رديفه فيها، مات على الأصح في طاعون عَمواس سنة ثماني عشرة من الهجرة في خلافة عمر وقيل: قُتِل يوم أجنادين في خلافة أبي بكر، وقيل باليرموك . ينظر: الطبقات الكبرى 54/4، تهذيب الأسماء 363/2، الإصابة في تمييز الصحابة 375/3

حسنها، فالتفت النبي ﷺ والفضل ينظر إليها، فأخلف بيده فأخذ بذقن الفضل فعدل وجهه عن النظر إليها . فقالت: يا رسول الله إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على الراحلة، فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟ قال: نعم"(1).

وجه الاستدلال: في الحديث دلالة أنه ﷺ أقر المرأة على كشف وجهها، فلو كان الوجه عورة يلزم ستره لما أقرها عليه السلام على كشفه بحضرة الناس، ولأمرها أن تسبل عليه من فوق، ولو كان وجهها مغطى ما عُرِفت أحسناء هي أم شوهاء .(2)

ونوقش هذا الاستدلال من وجهين:

1- ليس في شيء من روايات الحديث أن المرأة كانت كاشفة عن وجهها، وأن النبي ﷺ رآها كاشفة عنه فأقرها على ذلك، بل غاية ما فيه أنها كانت حسناء وضيئة، ومعرفة ذلك لا يستلزم أنها كانت كاشفة عن وجهها، بل قد ينكشف عنها خمارها من غير قصد .(3)

2- أن في بعض طرق الحديث الأخرى ما يشير إلى: أن المرأة إنما كشفت وجهها لأن أباها عرضها على النبي ﷺ ليتزوجها، فيمكن أن يحمل الحديث على النظر للمخطوبة، أو المعروضة على الرجل للزواج منها .

قال ابن حجر – بعد أن ساق عدة طرق لهذا الحديث –:"والذي يظهر لي من مجموع هذه الطرق أن السائل رجل وكانت ابنته معه فسألت أيضاً والمسؤول عنه أبو الرجل وأمه جميعاً، ويقرِّب ذلك ما رواه أبو يعلى(4) بإسناد قوي من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل بن عباس قال:"كنت ردف النبي ﷺ وأعرابي معه بنت له حسناء فجعل الأعرابي يعرضها لرسول الله ﷺ رجاء أن يتزوجها، وجعلت ألتفت إليها ويأخذ النبي ﷺ برأسي فيلويه، فكان يلبي حتى رمى جمرة العقبة

(1) رواه البخاري في كتاب الاستئذان برقم (6228) واللفظ له، ومسلم في كتاب الحج برقم (1334)

(2) المحلى 248/2

(3) أضواء البيان 600/6

(4) أبو يعلى: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء الحنبلي، الإمام العلامة القاضي شيخ الحنابلة، صاحب التعليقة الكبرى والتصانيف المفيدة في المذهب، أفتى ودرس وتخرج به الأصحاب وانتهت إليه الإمامة في الفقه وكان عالم العراق في زمانه مع معرفة بعلوم القرآن وتفسيره والنظر والأصول، ت:458هـ .

ينظر: المقصد الأرشد 395/2، سير أعلام النبلاء 89/18، تذكرة الحفاظ 1134/3

.[1] فعلى هذا فقول الشابة: إن أبي لعلها أرادت به جدها؛ لأن أباها كان معها، وكأنه أمرها أن تسأل النبي ﷺ ليسمع كلامها ويراها رجاء أن يتزوجها، فلما لم يرضها سأل أبوها عن أبيه"[2].

والحاصل مما سبق أن هذه الحادثة واقعة حال لا عموم لها، لعدم صراحتها وتطرق الاحتمالات إليها .

القول الثاني: وجوب ستر البدن كله عدا الوجه والكفين والقدمين . وهو رواية عن أبي حنيفة[3].

ومن أهم أدلة هذا القول ما يلي:

الدليل الأول: ما تقدم من أدلة عدم وجوب كشف الوجه واليدين المذكورة أنفاً .

ويضاف إليها فيما يتعلق بالقدمين ما يلي :

الدليل الثاني: ما روي عن عائشة رضي الله تعالى عنها في قوله تبارك وتعالى: {إلا ما ظهر منها}: "القُلْب والفَتْخَة[4]"[5].

وجه الاستدلال: دل الحديث على جواز النظر إلى القدمين، لأن المراد بالفتخة في الحديث: خاتم أصبع الرجل .[6]

ونوقش هذا الاستدلال من وجهين:

1- أنه معارض بما روي عن ابن مسعود وابن عباس ﷺ في تفسير المستثنى في الآية، فيبقى ما وراء المستثنى على ظاهر النهي .[7]

ويجاب عنه بأنه من قول عائشة رضي الله عنها، وقول الصحابي ليس بحجة على غيره عند

---

(1) رواه أبو يعلى في المسند 97/12، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد 277/4:" رواه أبو يعلي ورجاله رجال الصحيح"، وقال ابن حجر في فتح الباري 68/4:" رواه أبو يعلى بإسناد قوي" .

(2) فتح الباري 68/4

(3) المبسوط 153/10، تبيين الحقائق 95/1-96، بدائع الصنائع 123/5

(4) (القُلْب): السوار . لسان العرب مادة (قلب) 688/1

(الفَتْخَة): خاتم يكون في اليد والرجل بفص وغير فص، وقيل: هي الخاتم أياً كان، وقيل: هي حلقة تلبس في الإصبع كالخاتم . لسان العرب مادة (فتخ) 40/3

(5) رواه ابن أبي شيبة في المصنف 546/3، والبيهقي في السنن الكبرى 86/7 وابن أبي حاتم في تفسيره 2575/8 كلهم من طريق حماد بن سلمة عن أم شبيب عن عائشة بإسناد لا بأس به .

(6) بدائع الصنائع 123/5

(7) المصدر السابق 123/5

الاختلاف، لأن قول أحدهما ليس بأولى من قول الآخر .

2– ما تقدم بيانه من أن المراد بالاستثناء في الآية هو ما ظهر من الزينة بنفسه، دون ما تقصد المرأة إظهاره .[1]

الدليل الثالث: المعقول . وبيانه: أن الله تعالى نهى عن إبداء الزينة واستثنى ما ظهر منها، والقدمان ظاهرتان ألا ترى أنهما يظهران عند المشي ؟ فكانا من جملة المستثنى من الحظر فيباح إبداؤهما .[2]

ثم إن المرأة قد تبتلى بإبداء قدميها إذا مشت حافية أو متنعلة، وربما لا تجد الخف في كل وقت.[3]

ونوقش: بأن استثناء النظر إلى وجه الأجنبية وكفيها عند من أجازه إنما هو للحاجة إلى كشفها في الأخذ والعطاء، ولا حاجة إلى كشف القدمين فلا يباح النظر إليهما .[4]

قلت: ومما يدل على عدم صحة القول بجواز كشف القدمين ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:"من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة . فقالت أم سَلَمة: فكيف يصنعن النساء بذيولهن؟ قال: يرخين شبراً . فقالت: إذاً تنكشف أقدامهن . قال: فيرخينه ذراعاً لا يزدن عليه"[5].

القول الثالث: وجوب ستر البدن كله . وهو القول الصحيح المفتى به عند الشافعية[6]، والمذهب عند الحنابلة[7].

ومن أهم أدلة هذا القول ما يلي:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ

---

(1) ينظر ص: 254 من هذا البحث

(2) بدائع الصنائع 123/5

(3) المبسوط 10 /153

(4) بدائع الصنائع 123/5

(5) رواه أحمد 55/2، وأبو داود في كتاب اللباس برقم (4117)، والترمذي في كتاب اللباس برقم (1731)، والنسائي في كتاب الزينة برقم (5336)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح

(6) مغني المحتاج 208/4–209، وينظر: أسنى المطالب 109/3–110، نهاية المحتاج 187/6–188

(7) كشاف القناع 266/1، الإنصاف 452/1، الفروع 601/1–602

جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (59) ﴾[1].

وعن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: قوله (يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن) . أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عيناً واحدة.[2]

وجه الاستدلال: قال الطبري:"يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: (يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين) . لا يتشبهن بالإماء في لباسهن إذا هن خرجن من بيوتهن لحاجتهن فكشفن شعورهن ووجوههن، ولكن ليدنين عليهن من جلابيبهن لئلا يعرض لهن فاسق إذا علم أنهن حرائر بأذى من قول"[3].

ونوقش هذا الاستدلال: بأن لفظ الآية لا يستلزم معناه ستر الوجه، وقول بعض المفسرين بأنه يستلزم ذلك معارض بقول غيرهم ممن يرى أن المراد بالإدناء أن يشددن جلابيبهن على جباههن، فيستفاد من الآية وجوب ستر الرأس دون الوجه .[4]

ويؤيد هذا اختلاف الروايات عن ابن عباس نفسه كما سبق .

وأجيب: بأن في الآية قرينة واضحة على أن قوله تعالى: (يدنين عليهن من جلابيبهن). يدخل في معناه ستر وجوههن، وهي قوله تعالى: (قل لأزواجك)، ووجوب احتجاب أزواجه وسترهن وجوههن لا نزاع فيه بين المسلمين .[5]

الدليل الثاني: قوله سبحانه وتعالى: ﴿﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى

---

(1) [الأحزاب: 59]

(2) رواه ابن جرير في تفسيره 46/22، وابن أبي حاتم في تفسيره 3154/10
والحديث فيه انقطاع لأنه من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس

(3) تفسير الطبري 45/22–46

(4) تفسير الطبري 46/22، أحكام القرآن لابن العربي 625/3

(5) أضواء البيان 586/6

عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (31) ﴾ [1].

وجه الاستدلال: دلت الآية على وجوب ستر المرأة بدنها كله من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أنه سبحانه وتعالى نهى المؤمنات عن إبداء الزينة للرجال الأجانب باستثناء ما ظهر منها، وقد ثبت عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها). قال: هي الثياب .[2]

الوجه الثاني: قوله تعالى: ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ . وهذا الأمر بسدل المرأة خمارها من رأسها على جيبها يقتضي ستر ما بين الرأس والصدر تبعاً وهو الوجه .[3]

كما ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:"يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ شققن مروطهن فاختمرن بها"[4].

قال ابن حجر:"قوله (فاختمرن): أي غطين وجوههن "[5].

الوجه الثالث: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ . وجه الاستدلال: أن المرأة إذا كانت منهية عن الضرب بالأرجل خوفاً من افتتان الرجال بصوت خلخالها فإن نهيها عن كشف وجهها الذي هو مجمع محاسنها من باب أولى، لأنه أحق بالستر والإخفاء .[6]

---

(1) [النور: 31]

(2) رواه ابن أبي شيبة في المصنف 546/3، والطبري في تفسيره 117/18، والحاكم في المستدرك 431/2 وقال:"هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"، وابن أبي حاتم في تفسيره 2574/8، والطبراني في المعجم الكبير 228/9
والحديث جاء من طرق عن أبي إسحاق الهمداني عن أبي الأحوص عن ابن مسعود به .
ورجاله كلهم ثقات، قال الزيلعي في نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية 239/4:"وأخرج الطبري في تفسيره من طرق جيدة عن ابن مسعود قال: هي الثياب، وقال ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية 225/2:"وإسناده قوي"

(3) أضواء البيان 594/6

(4) رواه البخاري معلقاً بصيغة الجزم في كتاب تفسير القرآن برقم (4759)، ورواه أبو داود موصولاً في كتاب اللباس برقم (4102)

(5) فتح الباري 490/8

(6) رسالة الحجاب لابن عثيمين ص:71-72

الدليل الثالث: قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا (53) إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (54) ﴾ [1].

وجه الاستدلال: دلت الآية على أنه لا بد من وجود الحجاب بين المرأة والرجل الأجنبي متى ما عرضت له حاجة لسؤالها والحديث معها .[2]

ونوقش هذا الاستدلال بأن حكم الآية خاص بأزواج النبي ﷺ .[3]

وأجيب بأن الصحيح أن حكم هذه الآية عام، وليس مختصاً بأمهات المؤمنين . ويدل على هذا أمران:

1- ما تقرر في الأصول من أن خطاب الواحد يعم حكمه جميع الأمة .[4]

2- ما جاء في سياق الآيات، حيث قال الله تعالى: ﴿ . لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (55).. الآية ﴾[5]. [6]

وفي هذا يقول ابن كثير:"لما أمر تبارك وتعالى النساء بالحجاب من الأجانب، بيّن أن هؤلاء الأقارب لا يجب الاحتجاب منهم، كما استثناهم في سورة النور عند قوله تعالى (ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن... الآية"[7].

(1) [الأحزاب: 53]
(2) أحكام القرآن للجصاص 543/3
(3) أسنى المطالب 103/3
(4) أضواء البيان 589/6
(5) [الأحزاب: 55]
(6) عودة الحجاب 235/3
(7) تفسير ابن كثير 507/3

الدليل الرابع: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال:"لا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين"[1].

وجه الاستدلال: قال ابن تيمية:"وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين في النساء اللاتي لم يُحْرِمْن، وذلك يقتضي ستر وجوههن وأيديهن"[2].

الدليل الخامس: عن عائشة رضي الله عنها قالت:"كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات، فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه"[3].

وجه الاستدلال: دل الحديث على أن المرأة إذا مر الرجال قريباً منها، أنها تسدل الثوب من فوق رأسها على وجهها، كما كانت تفعله نساء المؤمنين في العهد النبوي .[4]

الدليل السادس: حديث الإفك، ومما جاء فيه قالت عائشة رضي الله عنها:"وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فأصبح عند منزلي فرأى سواد إنسان نائم، فعرفني حين رآني وكان رآني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني، فخمرت وجهي بجلبابي ...الحديث .[5]

وجه الاستدلال: في الحديث دليل على أن تغطية المرأة وجهها من الحجاب الذي فرض على أمهات المؤمنين ونساء الأمة، وعليه يجب على المرأة تغطية وجهها عن نظر الأجنبي سواء كان صالحاً

---

(1) رواه البخاري في كتاب الحج برقم (1838)

(2) مجموع الفتاوى 370/15-371

(3) رواه أحمد 30/6، وأبوداود في كتاب المناسك برقم (1833)، والبيهقي في السنن الكبرى 48/5، والدارقطني في سننه 295/2 كلهم من طريق **يزيد بن أبي زياد** عن مجاهد عن عائشة .
وفيه يزيد بن أبي زياد القرشي الكوفي :" ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعياً" كما في تقريب التهذيب 601/1 . وينظر في ترجمته: ضعفاء العقيلي 379/4، تهذيب الكمال 135/32، ميزان الاعتدال 240/7
وقد **ورد من وجه آخر** عند الحاكم في المستدرك624/1 عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت:**"كنا نغطي وجوهنا من الرجال وكنا نمتشط قبل ذلك في الإحرام"** قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .
قلت: الحديث رجاله كلهم ثقات، **وإسناده صحيح** كما قال الحاكم .
وقد رواه مالك بنحوه في الموطأ 328/1 برقم (718) **بسند صحيح** .
وبهذا يتبين أن **حديث أسماء الصحيح هذا شاهد لحديث عائشة فيتقوى به،** والله أعلم .

(4) المغني 154/3

(5) رواه البخاري في كتاب المغازي برقم (4141)، ومسلم في كتاب التوبة برقم (2770)

أو غيره .[1]

التجريح

بعد ما تقدم يظهر – والله أعلم – أن القول الراجح هو القول الثالث القائل بوجوب ستر المرأة بدنها كله حتى وجهها وكفيها عن الرجال الأجانب، وذلك للاعتبارات التالية:

1- **قوة ما استدلوا به من الآيات والأحاديث النبوية .**
2- **قلة الاعتراضات الموجهة لأدلة هذا القول مقارنة بأدلة الأقوال الأخرى .**
3- **أن هذا القول هو الأقرب لمقاصد الشريعة التي جاءت بسد الطرق الموصلة إلى الفتنة، ولا سيما مع تغير الزمان وفساد أحوال الناس .**
4- **أن هذا الأمر هو ظاهر عمل المسلمين كما حكاه غير واحد من أهل العلم .**

قال أبو حامد الغزالي:"لم يزل الرجال على ممر الزمان مكشوفي الوجوه، والنساء يخرجن منتقبات"[2].

ونقل ابن حجر:"استمرار العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسواق والأسفار منتقبات لئلا يراهن الرجال"[3].

تطبيق القول الراجح على خروج المرأة للجهاد:

بناءً على ما تقدم ترجيحه من وجوب ستر المرأة بدنها كله عن الرجال الأجانب فإنه يجب على المرأة أن تستر بدنها حال خروجها ومشاركتها في الجهاد، ولا يجوز لها إبداء شيء من بدنها إلا ما ظهر بغير قصد، أو لضرورة تبيح لها الكشف عن شيء مما يجب عليها ستره، كدفع ضرر، أو إنقاذ جريح، أو مداواة، ونحو ذلك من الأحوال الاستثنائية التي أباح العلماء للمرأة فيها كشف ما يجب عليها ستره . على أن تقدر الضرورة بقدر ما يحصل به المقصود.

---

(1) شرح صحيح مسلم للنووي 17/116-117
(2) إحياء علوم الدين 4/729
(3) فتح الباري 9/337

المسألة الرابعة: الضوابط الشرعية لقيام المرأة بهذه الأعمال

من المناسب أن أختم مطلب (حكم قيام المرأة بالأعمال الفدائية) بهذه المسألة وهي خلاصة ألمّ فيها شتات ما تقدم بيانه من أحكام، وأعيد ترتيبها في ضوابط محددة يمكن تطبيقها على الواقع .

وقبل الشروع في ذكر الضوابط الخاصة بقيام المرأة بالأعمال الفدائية، أستعرض بإيجاز ما توصلت إليه في المسائل السابقة من الضوابط العامة لمشاركة المرأة في الجهاد، ثم أردف ذلك بمحاولة لتطبيق هذه الضوابط العامة على قيام المرأة بالأعمال الفدائية .

أولاً : الضوابط الشرعية العامة لمشاركة المرأة في الجهاد:

من خلال ما تقدم بيانه فيما يتعلق بمشاركة المرأة في الجهاد (بوجه عام) يمكن أن نقرر هنا الضوابط التالية:

1) أجمع العلماء على أن جهاد الطلب لا يجب على المرأة، لكن يجوز لها الخروج فيه، والمشاركة في بعض الأعمال المساندة له كأعمال التموين والإسعاف ونحوها .

2) الأصل أن تؤخَّر المرأة عن مباشرة القتال حيث أخرها الله تعالى ورسوله ﷺ، فلا يشرع للنساء مباشرة القتال حال الطلب وحال الدفع إلا عند تعينه حال الضرورة في جهاد الطلب أو الدفع وذلك للدفاع عن أنفسهن .

3) يتعين جهاد الدفع على المرأة، ولو لم يأذن زوجها أو وليها، بثلاثة شروط:

الشرط الأول) أن يكون لديها القدرة والاستطاعة على الدفع .

الشرط الثاني) أن لا تحصل الكفاية بمن يدفع العدو من الرجال .

الشرط الثالث) أن يكون في خروجها مصلحة للمسلمين، ولولي أمر المسلمين بحكم قيامه على أمر الجهاد وسلطته في تنظيم أعمال المقاومة أن يمنع النساء من الخروج للدفع إذا لم يكن في خروجهن مصلحة للمسلمين .

4) يتقيد خروج المرأة لجهاد الطلب والدفع بخمسة قيود:

القيد الأول: ألا تكون شابة، بل تخرج الكبيرات والعجائز المستطيعات من النساء .

القيد الثاني: أن يؤمن عليها بخروجها مع جيش عظيم .

القيد الثالث: أن يأذن الزوج في خروجها إلى جهاد الطلب، فإن لم يكن لها زوج فلا بد من إذن وليها .

القيد الرابع: أن تخرج مع زوج أو محرم إن احتاجت للسفر مسافة قصر: فإن كان خروجها في جهاد الطلب فلا يجوز لها أن تخرج بدون محرم، وإن كان في جهاد الدفع ففيه تفصيل: إن تعين الخروج عليها لضرورة دفع العدو فلا اعتبار للمحرم حينئذ . وإن لم يتعين الخروج عليها فلا يجوز لها الخروج بدون محرم .

القيد الخامس: أن تلتزم الحجاب حال خروجها ومشاركتها في الجهاد عموماً، ويجب عليها ستر وجهها ويديها بناءً على القول الراجح من أقوال الفقهاء ، ولا يجوز لها إبداء شيء من بدنها إلا ما ظهر بغير قصد، أو لضرورة تبيح لها الكشف عن شيء مما يجب عليها ستره، كدفع ضرر، أو إنقاذ جريح، أو مداواة، على أن تقدر الضرورة بقدر ما يحصل به المقصود .

ثانياً : الضوابط الشرعية الخاصة بقيام المرأة بالأعمال الفدائية:

مما يجدر ذكره ونحن بصدد تطبيق الضوابط الشرعية العامة في جهاد المرأة وقيامها بالأعمال الفدائية، أنه لابد أن نضع في الحسبان ما تتميز به هذه الأعمال من خصوصية في واقعها ودوافعها دون غيرها من أعمال الجهاد، كما تقدم بيانه في معرض الكلام على واقع الأعمال الفدائية .

ومما سبق ذكره في الضوابط الشرعية العامة لجهاد المرأة يمكن أن نستنتج عدة ضوابط خاصة لقيام المرأة بالأعمال الفدائية، وهي:

الضابط الأول) أن تكون مباشرة المرأة للأعمال الفدائية في حال الضرورة :

والضرورة هنا قد تكون في بعض أحوال جهاد الطلب، وقد تكون في جهاد الدفع في حال تعين الدفع على المرأة . ومما يدل على هذا القيد أن الأعمال الفدائية من باب المواجهة ومباشرة القتال، بل هي من أقوى أنواع المواجهة، والأصل كما تقدم بيانه: أن المرأة لا يشرع لها أن تباشر القتال ابتداءً، وإنما تباشر القتال عند الضرورة كما وقع في بعض أحداث السيرة النبوية، وسبق بيانه في موضعه .

والأصل أن الرجال هم المخاطبون ابتداءً بمباشرة القتال ودفع العدو، أما المرأة فلا تباشر القتال إلا

في حال الضرورة، وعلى هذا فإنه متى ما حصلت الكفاية بمن يباشر القيام بالأعمال الفدائية من الرجال فإنه لا يشرع للمرأة أن تقوم بهذه الأعمال .

وإذا رأى القائمون على الجهاد أن قيام المرأة بالأعمال الفدائية دون الرجل – في بعض الظروف والأحوال – يقوي نجاح هذه الأعمال، أو يؤدي إلى عدم اكتشافها، أو يحقق نكاية أكبر في صفوف العدو ؛ فإنه لا حرج حينئذ من قيام المرأة بالأعمال الفدائية في هذه الأحوال نظراً لهذه الاعتبارات المؤثرة .

الضابط الثاني) الاستطاعة والقدرة على القيام بهذه الأعمال :

وهذا القيد وإن كان عاماً في جميع التكاليف، فإنه جدير بالذكر في هذا الباب، نظراً لأن المرأة – كما هو معلوم – ضعيفة في تكوينها الجسدي والنفسي، وسرعان ما يستولي عليها الخوف والهلع .

ومن المقرر أن طلب الشهادة وحده لا يكفي للحكم بجواز هذه الأعمال، ما لم يقترن بقصد النكاية بالعدو . ولهذا فإن المرأة إذا لم يغلب على ظنها القدرة على القيام بهذا العمل وإحداث النكاية بالعدو فإنه لا يجوز لها أن تخاطر بنفسها، وتغامر بشرفها في القيام بهذه الأعمال التي قد ترتد أضرارها عليها أولاً .

الضابط الثالث) أن يكون في قيامها بهذه الأعمال مصلحة للمسلمين :

إذا كان الجهاد مبنياً على تحقيق المصلحة للمسلمين ودفع المفسدة عنهم، والموازنة بين المصالح والمفاسد عند التعارض ؛ فإن هذا الأمر يزداد أهمية فيما يتعلق بمشاركة المرأة في أعمال الجهاد عموماً، إذ إن المرأة تختلف عن الرجل من حيث أنها عورة من عورات المسلمين، وعرضة لانتهاك حرمتها من أعداء الله . (1)

لهذه الاعتبارات قيّد أهل العلم خروج المرأة إلى الجهاد بعدم كونها شابة، وبخروجها مع جيش عظيم يؤمن عليها فيه .

وعلى هذا، فإن لولي أمر المسلمين أو أمير الجيش، بحكم قيامه على أمر الجهاد وسلطته في تنظيم أعمال المقاومة والدفع، أن يمنع النساء من القيام بالأعمال الفدائية مراعاة لمصلحة المسلمين، أو دفعاً

(1) هذا لا يعني أن حرمات الرجال اليوم لا تنتهك، بل إن الانتهاكات وممارسات التعدي على الأعراض التي يقوم بها أعداء الله عمت الرجال والنساء من المسلمين، لكن التعدي على النساء أشد وأفحش، والله المستعان .

للمفاسد المترتبة على قيامهن بهذه الأعمال .

وأقول: إن من الاعتبارات الهامة التي يجب على من يلي أمر المجاهدين مراعاتها في الموازنة بين المصالح والمفاسد المترتبة على قيام المرأة بهذه الأعمال ؛ ما قد تسببه هذه الأعمال من انتهاك العدو – ولاسيما المحتل – حرمات النساء المسلمات بالإيذاء والتفتيش، والاحتجاز والتحقيق، والزج بهن في السجون بحجة الاشتباه في قيامهن بهذه الأعمال(1). فإنه قد يكون الواجب والمصلحة في مثل هذه الأحوال أن يقتصر تنفيذ الأعمال الفدائية على الرجال الذين هم أهل القتال والمدافعة، إذا كان قيامهم بها كافياً لحصول المقصود وهو النكاية بالعدو .

الضابط الرابع) أن يأذن الزوج في قيامها بهذه الأعمال حال جهاد الطلب:

إذا كان استئذان الزوج واجباً في خروج المرأة إلى الجهاد غير المتعين، فإن وجوبه في هذه الأعمال من باب أولى، فإن لم يكن لها زوج فلا بد من إذن وليها .

غير أنه يستثنى من هذا الحكم جهاد الدفع إذا تعين على المرأة، فإنه متى تعين عليها الجهاد جاز لها القيام بهذه الأعمال دون إذن زوجها ووليها كما تقرر فيما سبق .

الضابط الخامس) أن تخرج مع زوج أو محرم إن احتاجت للسفر إلا لضرورة :

حكم سفر المرأة إلى الجهاد مع المحرم فيه تفصيل:

1– فإن كان خروجها في جهاد الطلب فلا يجوز لها أن تخرج بدون محرم .

---

(1) جاء في تقرير لموقع (إسلام أون لاين www.islamonline.net) أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي قد اعتقلت منذ بداية أبريل 2002 وحتى منتصف يناير 2003 نحو 42 امرأة فلسطينية، معظمهن تتراوح أعمارهن ما بين 15-25 عاماً، وهن من الجيل الشاب من طالبات المدارس والجامعات. ويلاحظ أن الفتيات المعتقلات أبدين استعداداً للقيام بعمليات عسكرية مثل طعن الجنود، أو محاولة لتنفيذ عمليات استشهادية، أو المساعدة في أعمال المقاومة . تقرير إخباري: مها عبد الهادي: موقع (إسلام أون لاين www.islamonline.net) بتاريخ 2003/1/26 م

وقال رئيس نادي الأسير الفلسطيني (عيسى قراقع): إن عدد المعتقلات اللاتي دخلن السجون الإسرائيلية منذ عام 1967م حتى الآن بلغ عشرة آلاف امرأة فلسطينية، ما بين توقيف أو احتجاز لعدة ساعات، واعتقال دام أكثر من عشر سنوات . أما عدد المعتقلات (الأسيرات) في الانتفاضة الحالية فقد بلغ عددهن 13 معتقلة، من بينهن فتيات صغيرات يبلغن (14 عاما) . تقرير إخباري: موقع (إسلام أون لاين www.islamonline.net) بتاريخ 2003/1/28م

2- وإن كان خروجها في جهاد الدفع فلا يخلو من حالين:

أ- إن تعين الخروج عليها لضرورة دفع العدو فلا اعتبار للمحرم حينئذ .

ب- إن لم يتعين الخروج عليها فلا يجوز لها الخروج بدون محرم .

الضابط السادس) أن تلتزم الحجاب قدر الإمكان :

تقرر فيما سبق وجوب الحجاب على المرأة، وأن عليها أن تستر بدنها كله عن الرجال بناء على القول الراجح القائل بوجوب ستر الوجه والكفين .

وعلى هذا فلا يجوز للمرأة إبداء شيء من بدنها إلا ما ظهر بغير قصد، أو لضرورة تبيح لها الكشف عن شيء مما يجب عليها ستره، كدفع ضرر، أو إنقاذ جريح، أو مداواة، شريطة أن تقدر الضرورة بقدر ما يحصل به المقصود .

وعلى هذا، فإنه متى ما شُرِع للمرأة القيام بالأعمال الفدائية، فإنه يجب عليها أن تستر بدنها قدر الإمكان مراعاة للراجح من أقوال الفقهاء، فإن احتاجت إلى كشف شيء من بدنها، جاز لها كشفه بقدر ما تحتاجه لتنفيذ هذا العمل .

وإذا كان الفقهاء قد رخّصوا للمرأة أن تكشف عورتها في أحوال دون هذه الحالة(1)، فإن الرخصة في حالة قتال العدو من باب أولى، والله أعلم .

ومن أراد التفصيل فى هذه المسألة فليراجع بحث (الأعمال الفدائية صورها وأحكامها الفقهية) لمؤلفه سامى خالد الحمود فإنه بحث جيد ومفيد وقد نقلت منه هذه المسألة إلا أنه فى الباب الأخير عند الحديث عن العمليات فى بلاد المسلمين لم يذكر حكم الحكام المبدلين لدين الله وحكم الخروج عليهم , ومن هو ولى الأمر الذى تجب طاعته ويحرم الخروج عليه ؟

ونحن نتفهم طبيعة البحث فى مثل هذه البلاد ومناطها الملتبس فى مثل هذه المسائل ,إلا أن ذلك لايمنعنا من الإشادة بالبحث وأهميته وقد استفدنا منه ونقلنا جل المسألة عنه ,جزاه الله خيرا.

(1) ومن هذه الأحوال : عند تحمل الشهادة وأدائها، وحكم القاضي، والولادة، والمداواة، والخطبة، ينظر: المبسوط10/154-157، مواهب الجليل 3/405، مغني المحتاج 4/215-216، الفروع5/152-153

أما فضل الشهداء

فإنهم أحياء عند ربهم يرزقون :

قال الله تعالى "وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ (154)" البقرة وقال سبحانه" وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (169) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (170) "آل عمران

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال .قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"الشهداء على بارق نهر بباب الجنة فى قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشياً "حديث صحيح رواه الإمام أحمد وابن أبى شيبه والطبري والحاكم والهيثمى على شرط مسلم

وحياة الشهداء محققه وأنهم أحياء فى الجنة يرزقون من ثمارها وأن أرواحهم فى جوف طير خضر وأنها فى قناديل معلقة بالعرش كما سيأتي إن شاء الله –وأن أرواحهم عند الله على رتب ودرجات فى المكان كما أنهم على رتب ودرجات فى المكانة فمنهم أيضاً من يطير مع الملائكة ويسرح فى الجنة كجعفر الطيار رضى الله عنه ومنهم من على أسرة فى الجنة كما عبد الله ابن رواحة وصاحبيه وأنما تفاوتت منازل أرواحهم لتفاوت رتب إخلاصهم وسماحة أنفسهم والأرض لا تأكل أجساد الشهداء كما قصة عمرو بن الجموح وعبد الله ابن حرام

<u>ومن فضائل الشهيد</u> أنه ليس أحد يدخل الجنة ويحب أن يخرج منها ولو أعطى مافى الدنيا جميعا إلا الشهيد فإنه يتمنى أن يرده الله إلى الدنيا ليقتل فى سبيل الله كما قتل أولاً لما يرى من عظيم كرامة الشهداء على الله تعالى

ثبت فى الصحيحين وغيرهما عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " مأأحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وأن له ماعلى الأرض من شيئ إلاالشهيد "

وثبت فى الصحيحين أيضاً من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "والذى نفس محمد بيده لودت أنى أغزو فى سبيل الله فأقتل ثم أغزو فاقتل ثم أغزو فأقتل "فيتمنى الشهيد أن يرد إلى الدنيا لما يرى من فضل الشهادة ومنزلة الشهيد

ومنها أن الشهادة في سبيل الله تكفر جميع ما علي العبد من الذنوب التي بينه وبين الله تعالي

عن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قام فيهم فذكر الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال فقام رجل فقال يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله تكفر عن خطاياى ؟ فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم نعم إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر إلا الدَين "رواه مسلم وغيره والمراد بالدين كل من كان من حقوق الآدميين كالغصب وأخذ المال بالباطل وقتل العمد وجراحه وغير ذلك من التبعات وكذلك الغيبة والنميمة والسخرية وما أشبه ذلك فإن هذه الحقوق كلها لابد من إستيفائها لمستحقها واللفظ عام وهكذا يكون الموحد المجاهد بعيداً عن المعاصي والذنوب مراقباً لربه في كل وقت ,وقد جاء الدين مقيداً بالمال في أحاديث أخري وهنا مطلق فيشمل جميع حقوق العباد فقد روى مسلم في صحيحه عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال "يغفر للشهيد كل شئ إلا الدين "وفي رواية القتل في سبيل الله يكفر كل شئ إلا الدين "**الدَين الذي يحبس صاحبه**

قال القرطبي في تفسيره الدين الذي يحبس صاحبه عن الجنة والله أعلم هو الذي قد ترك له وفاء ولم يوص به أوقدر علي الأداء فلم يؤدي أو أدانه في سفه وسرف ومات ولم يوفه وأما من أدان في حق واجب كفاقة وعسر ومات ولم يترك وفاءً فإن الله لا يحبسه عن الجنة إن شاء الله شهيداً كان أو غيره لأن علي السلطان فرضاً أن يؤدي عنه دينه , إما من جملة الصدقات أو من سهم الغارمين أو من الفيئ الراجع علي المسلمين قال صلي الله عليه وسلم "من ترك دينا أو ضياعاً فعلي الله ورسوله ومن ترك مالاً فلو رثته "رواه البخاري في تفسير سورة الأحزاب

الدَيْن لا يمنع الشهيد من دخول الجنة

وذكر هذا أيضاً فى التذكرة ثم قال فإن لم يؤد عنه السلطان فإن الله يقضى عنه ويرضى خصمه ثم ذكر الدليل على ذلك ومن جملته قوله صلى الله عليه وسلم "من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذها يريد أتلفها أتلفه الله "رواه البخاري

قال ابن النحاس رحمه الله –ومما يؤيد ما ذكره القرطبي قصة عبد الله والد جابر فإنه خرج فى عزوة أحد وعليه دين فاستشهد فرأى النبى صلى الله عليه وسلم ولده جابر بعد أيام وهو مهتم لما على أبيه من الدين فأخبره أن الله تعالى كلم أباه كفاحاً ليس بينه وبين الله ترجمان فلو كان أبوه محبوساً عن الجنة بسبب دينه لما حصلت له هذه الدرجة العظيمة –فى تخصيص الله تعالى له بالتكلم كفاحاً وكذلك الزبير بن العوام رضى الله عنه استشهد وعليه ألفا ألف ومأتا ألف –كما تقد والله أعلم

ومنها أن الملائكة تظل الشهيد بأجنحتها

عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال جيء بأبي إلى النبى صلى الله عليه وسلم قد مُثل به فوضع بين يديه فذهبت أكشف عن وجهه فنهاني القوم فسمع صوت صائحة فقيل ابنة عمرو أو أخت عمرو فقال لم تبكين –أو فلا تبكى –مازالت الملائكة تظله بأجنحتها "رواه البخاري ومسلم ,ومثله حنظلة الغسيل

ومنها أن الشهادة الخالصة فى سبيل الله توجب دخول الجنة قطعاً

قال تعالى " إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (111) " التوبة

وقال سبحانه "وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ (4) سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ (5) وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ (6) "سورة محمد

وعن أنس رضى الله عنه أن أم الربيع بنت البراء وهى أم حارثة بن سراقة أتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ألا تحدثني عن حارثة وكان قتل يوم بدر أصابه سهم غرب فإن كان فى

الجنة صبرت وإن كان غير ذلك أجتهدت عليه البكاء فقال "يأم حارثه إنها جنان فى الجنة وإن إبنك أصاب الفردوس الأعلى وفى لفظ أخر أهبلت ؟ أجنة واحدة هى إنها جنان كثيرة وإنه فى الفردوس الأعلى "رواه البخاري .

<u>ومنها أن الشهداء حين يقتلون فى سبيل الله يجعل الله أرواحهم فى أجواف طير خضر فى الجنة</u>

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لما أصيب أخوانكم جعل الله أرواحهم فى جوف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتؤوى إلى قناديل من ذهب معلقة فى ظل العرش فلما وجدوا أطيب مآكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ أخواننا عنا أنا أحياء فى الجنة نرزق لئلا يزهدوا فى الجهاد ولا ينكلوا عن الحرب فقال الله تعالى أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله عز وجل "وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (169) النساء"رواه أبو داود والحاكم ومسلم فى صحيحة بمعناه

من حديث عبد الله بن مسعود فقال "أرواحهم فى جوف طير خضر لها قناديل معلقه بالعرش تسرح فى الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى تلك القناديل . "

<u>ومنها أن الشهداء لا يفتنون فى قبورهم ولا يصعقون عند نشورهم</u>

وقد ثبت أن المرابط فى سبيل الله لا يفتن فى قبره فالشهيد أولى وأحرى لأنه أفضل منه وما نال المرابط ماناله من الفضل إلا بتعرضه للشهادة وتوقعه لها فكيف لا يعطى ذلك الفضل من نالها وسيأتي إن شاء الله تعالى أن الشهيد يجار من عذاب القبر وأن الفتنه فى القبر بسؤال الملكين إنما هى لاختبار ماعند المرء من حقيقة الإيمان والتصديق ولا شك بأن من وقف للقتال ورأى السيوف تلمع وتقطع والأسنة تبرق وتخرق والسهام ترشق وتمرق والرؤوس تندر والدماء تثغب والأعضاء تتطاير والناس بين قتيل وجريح مطروح فثبت على ذلك ولم يولى الدبر ولم ينهزم وجاد بنفسه لله تعالى إيماناً به وتصديق بوعده ووعيده كما وصف الله المؤمنين فى قوله تعالى " وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا (22) "الأحزاب , فيكفيه هذا امتحانا لإيمانه واختبارا له وفتنة إذ لو كان عنده شك أو ارتياب لولى الدبر وذهل عما

هو واجب عليه من الثبات وداخله الشك والارتياب فيكفى الشهيد هذا الامتحان من سؤال الفتان فى القبر ,فهى والله فتنة رهيبة عند التقاء الصفوف نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة وقد كان أمراء الجهاد يقدمون من يشكون فيه بالتجسس والعمالة كانوا يقدمونه للعمليات فى مقدمة الصفوف فإن أقبل على العملية ولم يتردد ظهر صدقه وبانت براءته وحسن سيرته ومن جبن وتردد وتعلل ظهرت حقيقته نسأل الله السلامة والعافية

وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه سأل جبريل عن هذه الآية "وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ (68) "الزمر, من الذين لم يشأ الله أن يصعقهم قال :هم شهداء الله "رواه الحاكم بسند صحيح والذهبي

<u>ومنها أن الشهيد يشفع لسبعين من أهل بيته</u>

<u>ومنها أن الشهيد يأمن من الفزع الأكبر يوم القيامة وقد تقدم</u>

<u>ومنها أن الشهيد يغفر له بأول قطرة من دمه ذنوبه كلها</u> .

<u>ومنها أن الشهيد يرى مقعده من الجنة قبل خروج روحه</u>

وهذه فضائل عظيمه للشهيد لفضله ومنزلته عند ربه كما جاء فى الحديث الصحيح بروايات مختلفة أن للشهيد عند الله ست خصال وفى رواية سبع خصال وفى رواية تسع خصال وكلها صحيحة عن المقداد بن معدي كرب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إن للشهيد عند الله تسع خصال يغفر له فى أول دفعة من دمه ويرى مقعده من الجنة ويحلى حلة الإيمان ويجار من عذاب القبر ويزوج من حور العين ويأمن يوم الفزع الأكبر ويوضع على رأسه تاج الكرامة الياقوتة خير من الدنيا وما فيها ويزوج أثنين وسبعين زوجه من حور العين ويشفع فى سبعين إنسان من أقاربه "كذا روى بلفظه تسع وتكرير ذكر الحور العين ويحتمل أن المراد من ينزل له منهن عند خروج روحه ومن يزوج بهن يوم القيامة فى الجنة كما سيأتي إن شاء الله, والله أعلم ورواه الإمام أحمد والطبراني بإسناد حسن من حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه ورواه عبد الرزاق وابن ماجه

والترمذي والبيهقى فى الكبرى والسيوطي فى الصغير والطبراني فى الكبير والهيثمى والحاكم فى المستدر كلهم عن المقداد بن معدي كرب

ومنها أن دم الشهيد لا يجف حتى يرى الحور العين

ومنها أن الشهيد فى سبيل الله أفضل ممن أنتصر ورجع سالماً

ومنها أن الشهيد لا يجد من ألم القتل فى سبيل الله إلا كما يجد من ألم القرصة

فهذا الفضل العظيم والجزاء الكبير أن ينجو الشهيد من سكرات الموت التى يعانيها غيره من البشر حتى الأنبياء كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن للموت لسكرات اللهم هون علينا سكرات الموت" فالشهيد لا يشعر بسكرات الموت إلا كما يشعر أحدنا بمس القرصة الله أكبر لا يشعر بسكرات الموت وينجو من عذاب القبر ولا يصعق و يفسح له فى قبره كل ذلك للشهيد فى سبيل الله فهل من مشمر ؟

فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجد الشهيد من مس القتل إلا كما يجد أحدكم من مس القرصة حديث صحيح رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان والبيهقى والطبراني

ومنها أن الملائكة يدخلون على الشهداء من كل باب يسلمون عليهم

ومنها أن الشهيد فى سبيل الله يرضى الله عنه رضاً لا سخط بعده

ومنها أن الشهيد فى سبيل الله لا يفضله النبيون إلا بدرجة النبوة

هذه بعض فضائل الشهيد فهل اشتاقت نفسك ياعبد الله إلى الجهاد والشهادة فى سبيل الله ؟ هل تريد ماعند الله من النعيم ،هل تعرف ماهو النعيم الحقيقي فى الجنة هو التلذذ بالنظر إلى وجه الرحمن سبحانه جل جلاله فى الجنة اللهم إنا نسألك من فضلك العظيم شهادةً فى سبيلك ترضى بها عنا فيا أيها الموحد هذه بعض فضائل الجهاد والمجاهدين والشهداء **فهل تعلم** لماذا الطواغيت يحاربون الجهاد ويطاردون المجاهدين **هل تعلم** لماذا يحذرون من الجهاد, **لأن الجهاد** فيه عز الإسلام والمسلمين **لأن الجهاد** فيه قهر لأعداء الدين ،**لأن الجهاد** فيه إزالة عروش الطواغيت والمرتدين

لأن الجهاد فيه الذلة والصغار لليهود والنصارى والمشركين **لأن الجهاد** يطهر النفوس والبلاد وقلوب العباد من الإرجاس والأنجاس ويربطها بالله وحده لا شريك له لكل هذه الأمور وغيرها يكرهون الجهاد ويحاربونه ويحذرون منه الشباب **ويرمون المجاهدين بأبشع الألقاب المنفرة** مثل البغاة والخوارج والفئة الضالة والمفسدون فى الأرض لينفروا الناس منهم

فضل التحريض على الجهاد فى سبيل الله

فلا بد أيها الموحد فى ظل هذه الهجمة الشرسة أن تحرض الناس على الجهاد فهل تعرف فضل التحريض على الجهاد والاستشهاد؟

اسمع لقول الله تعالى " فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا (**84**) "النساء ،

وقال تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ (**65**) "الأنفال فالله يأمر والنبي يحرض وهؤلاء دعاة الإنبطاح وفقه التراجعات يخذلون ويثبطون يقولون لا جهاد الآن ولا إعداد فالزمن زمن سلام وسلم وأمان وديننا دين عدل ومساواة وسماحة فاتركوا الجهاد وعيشوا فى سلام لأننا فى زمن استضعاف وعدم منعة وإذا دخل الكفار ديار الإسلام واحتلوها بالحديد والنار وقتلوا الشيوخ وسبوا النساء واغتصبوا عفتهن قالوا لادخل لنا بما يحدث للمسلمين بجوارنا فبيننا وبين الكافر المحتل عهود ومواثيق من الولاية والتأييد والنصرة له بكل مانستطيع!! فلا غرابة أيها الموحد السني المجاهد أن تجد الطائرات تقلع من مطارات الدول الإسلامية لتضرب المسلمين فى العراق وأفغانستان وفلسطين ولاغرابة أيها المجاهد أن تسمع أصواتاً مستأجرة تثبط المجاهدين وتحارب المحرضين على القتال وتزج بهم فى سجون الطواغيت جريمتهم وتهمتهم أنهم يريدون الجهاد ضد الكافر الأصلى ضدا الأمريكان وغيرهم من اليهود وأهل الصليب مع أن المرتدين أشد كفراً وخطراً على الإسلام والمسلمين من الكافر الأصلى وقتال المرتد أولى من قتال الكافر الأصلى لخطورته على الإسلام فهم يعلمون جيداً أن فى الجهاد نهايتهم وزوال ملكهم لذلك يحاربونه ويحاربون كل شيئ يُذكر به ويرصدون كل طريق يوصل إليه ولكن هيهات أن يكون

لهم ذلك فإن نور الله قد سطع ورايات الجهاد قد ارتفعت فى كل مكان والله متم نوره ولو كره الكافرون فكن لك أيها المجاهد فى رسول الله صلى الله عليه وسلم قدوة حسنة فى التحريض على الجهاد فقد خرج صلى الله عليه وسلم يوم بدر فحرضهم على القتال ثم قال والذى نفسي بيده لا يقاتلهم اليوم رجل صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر إلا أدخله الله الجنة فقال عمير بن الحمام أخو بنى سلمة وفى يده تمرات يأكلها بخ بخ فما بيني وبين أن أدخل الجنة إلا أن يقتلني هؤلاء فقذف التمر من يده وأخذ سيفه فقاتل القوم حتى قتل وهو يقول

ركضنا إلى الله بغير زاد إلا التقى وعمل المعاد
الصبر فى الله على الجهاد وكل زاد عرضه النفاد
غير التقى والبر والرشاد"وقصة عمير فى صحيح مسلم بغير هذا السياق "

وأنظر تحريض العلماء واستجابة النساء العابدات النساء يستجبن لتحريض العلماء على الجهاد ويجهزن أولادهن للغزو والجهاد والدفاع عن حرمات المسلمين وبلاد الإسلام انظر إلى هذه المرأة العابدة أم إبراهيم الهاشمية وقارن موقف هذه المرأة الصالحة واستجابتها لله ورسوله وقارن حالها بحال مخنث العزم المرزول المخذول محمد يعقوب[1] ورفاقه من المخذلين المحذرين من الجهاد وطريق الاستشهاد وتحذيرهم الشباب من الجهاد ونصرة دين الله بحجة أن الطريق مسدود ولا داعي لنصرة المسلمين على المحتل الغاصب من الأمريكان واليهود وأهل الصليب

انظر إلي هؤلاء أصحاب الهزيمة النفسية وهم يثبطون المسلمين ويخذلونهم بقولهم إن الجهاد ليس فرض عين وأهل العراق وفلسطين وأفغانستان والشيشان فيهم كفاية ولا داعي للمخاطرة والحماس الأجوف .هي هي نفس الكلمات والشبهات التي يرددها الطواغيت محذرين ومحاربين للجهاد والمجاهدين فيأيها الإرجاس الأنجاس ويدعاه الإنبطاح وفقه التراجعات يا مرضي القلوب ألم يكن احتلال البلاد وسجن المسلمات وقتل الشيوخ وأسر الشباب وتخريب البيوت وتشر يد الأطفال ألم يكن كل ذلك سبباً لفرض الجهاد علي التعيين فمتى يكون الجهاد فرض عين ؟

[1] أنظر رسالتنا دفاعنا عن أهل الثغور ماضر القائد خطاب أن يتجاهله المرتزقه الرد على الحسود الحقود محمد حسين يعقوب ضمن الرسالة الثانيه من التنبيهات المختصرة

يا مشايخ الفضائيات يا تجار الدين وأعمدة السلاطين متى يكون الجهاد فرض ؟

اللهم إن هؤلاء باعوا دينك بدنيا رخيصة ومتاع زائل وصدوا عن سبيلك وعن نصرة المسلمين في العراق و أفغانستان والشيشان وحذروا الشباب من طريق الجهاد وكانوا أبواقا للطواغيت وعوناً لهم علي تنفيذ مخططاتهم في محاربة الإسلام والمسلمين وأهل التوحيد ، **اللهم** إلم تقدر هدايتهم فافضحهم علي رؤوس الأشهاد وعمى أحوال المجاهدين عنهم وأجعل كيدهم في نحورهم وقر أعيننا بنصرة الإسلام والمسلمين وأرزقنا شهادة في سبيلك ترضي بها عنا ، شهادة تغفر بها الذنوب وتستر بها العيوب تكون نصرة لأوليائك ونكاية في أعدائك ، **اللهم** إجعلنا من أنصار دينك ، وسنة نبيك ، وعبادك الموحدين ولا تحرمنا أجر الشهادة يا كريم .

أم إبراهيم تخطب الحورالعين لولدها إبراهيم

كانت أم إبراهيم الهاشمية من عابدات البصرة فأغار العدو علي ثغر من ثغور المسلمين فانتدب الناس للجهاد ، فقام عبد الواحد بن زيد البصري في الناس خطيباً فحضهم[1] علي الجهاد وكانت أم إبراهيم هذه حاضرة في مجلسه وتمادي عبد الواحد في كلامه ثم وصف الحور العين وذكر ما قيل فيهن وأنشد في صفة حوراء

غادة ذات دلال ومرح يجد الناعت فيها ما اقترح
خلقت من كل شئ حسن طيب فالليت فيها مطرح
زانها الله بوجهٍ جمعت فيه أوصاف غريبات الملح
وبعين كحلها من غنجها ونجد مسكها فيه رشح
ناعم تجري علي صفحته نضرة الملك ولألاء الفرح
أتري خاطبها يسمعها إذا تدبر الكأس طوراً والقدح
في رياض مونق نرجسه كلما هب له الريح نفح
وهي تدعوه بود صادق ملئ القلب به حتي طفح

---

[1] عندماأغار الكفار على بلاد المسلمين قام أهل الإخلاص والصدق وحض الناس على الجهاد وأنه فرض عين على كل قادر فأين المخذول المرزول محمد يعقوب ورفاقه من هؤلاء

يا حبيبا لست أهوي غيره بالخوا تيم يتم المفتتح

لا تكونن كمن جد إلي منتهي حاجته ثم جمح

لا فما يخطب مثلي من سها إنما يخطب مثلي من ألح

قال فهاج الناس بعضهم في بعض واضطرب المجلس فوثبت أم إبراهيم من وسط الناس وقالت لعبد الواحد يأبي عبيد الست تعرف ولدي إبراهيم ورؤساء أهل البصرة يخطبونه علي بناهم وأنا أضن به عليهم فقد والله أعجبتني هذه الجارية وأنا أرضها عرساً لولدي فكرر ما ذكرت من حسنها وجمالها فأخذ عبد الواحد في وصف حوراء ثم أنشد

تولد نور النور من نور وجهها فمازج طيب الطيب من خالص العتر

فلو وطئت بالنعل منها علي الحصى لا اعشبت الأقطار من غير ما قطر

ولو شئت عقد الخصر منها عقده كغصن من الريحان ذى ورق خضر

ولو تغلت من البحر شهد رضي بها لطاب لأهل البر شرب من البحر

يكاد اختلاس اللحظ يخرج خدها بجارح وهم القلب من خارج السر

فاضطرب الناس أكثر فوثبت أم إبراهيم وقالت لعبد الواحد يأبا عبيد قد والله أعجبتني هذه الجارية وأنا أرضها عرساً لولدي فهل لك أن تزوجه منها وتأخذ مني مهرها عشرة ألاف دينار ويخرج معك في هذه الغزوة، فلعل الله يرزقه الشهادة فيكون شفيعاً لي ولأبيه في القيامة ؟ فقال لها عبد الواحد لئن فعلت لتفوزن أنت وولدك وأبو ولدك فوزاً عظيماً ثم نادت ولدها :يا إبراهيم فوثب من وسط الناس وقال :لبيك يا أماه قالت أى بني أرضيت بهذه الجارية زوجة ببذل مهجتك في سبيله وترك العود في الذنوب ؟ فقال الفتي إي والله يا أماه رضيت أي رضي فقالت اللهم إني أشهدك أني زوجت ولدي هذا من هذه الجارية ببذل مهجته في سبيلك وترك العود في الذنوب فتقبله مني يا أرحم الراحمين قال ثم انصرفت فجاءت بعشرة ألاف دينار وقالت يا أبا عبيد ؛هذا مهر الجارية تجهزبه وجهز الغزاة في سبيل الله وانصرفت فابتاعت ، أي إشترت لولدها فرساً جيداً واستجادت له سلاحاً فلما خرج عبد الواحد خرج إبراهيم يعدو والقراء حوله يقرءون "إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ "التوبة, قال فلما أرادت فراق ولدها دفعت إليه كفناً وحنوطاً وقالت له أي بني إذا أردت لقاء العدو فتكفن بهذا الكفن وتحنط بهذا الحنوط وإياك أن

يراك الله مقصراً في سبيله ثم ضمته إلي صدرها وقبلته بين عينيه وقالت يا بني لا جمع الله بين وبينك إلا بين يده في عرصات القيامة ، قال عبد الواحد فلما بلغنا بلاد العدو ونودي في النفير وبرز الناس القتال وبرز إبراهيم في المقدمة فقتل من العدو خلقاً كثيراً ثم اجتمعوا عليه فقتل قال عبد الواحد :فلما أردنا الرجوع إلي البصرة قلت لأصحابي لا تخبروا أم إبراهيم بخبر ولدها حتى ألقاها بحسن العزاء لئلا تجزع فيذهب أجرها ، قال فلما وصلنا البصرة خرج الناس يتلقوننا وخرجت أم إبراهيم فيمن خرج قال عبد الواحد فلما بصرت لي قالت يا أبا عبيد هل قبلت مني هديتي فأهنأ أم ردت علي فأعزي ؟ فقلت لها :قد قبلت والله هديتك إن إبراهيم حى مع الأحياء يرزق قال فخرت ساجدة لله شكراً وقالت الحمد لله الذي لم يخيب ظني وتقبل نسكي مني وانصرفت فلما كان من الغد أتت إلي مسجد عبد الواحد فنادته السلام عليك يأبا عبيد بشراك فقال لا زلت مبشرةً بالخير فقالت له رأيت البارحة ولدي إبراهيم في روضة حسناء وعليه قبة خضراء وهو علي سرير من اللؤلؤ وعلي رأسه تاج وإكليل وهو يقول لي :يا أماه أبشرى فقد قبل المهر وزفت العروس [1] "

اللهم إنا نسألك من فضلك العظيم الإخلاص له علامات والصدق له علامات فأين هذا الصدق والإخلاص والبذل والعطاء من متاجرة دعاة الإنبطاح بالدين وامتلاكهم السيارات والعقارات والقصور والله لقد أخبرنا أكثر من أخ أنه عندما يسمع يعقوب يصاب بالغثيان والرغبة فى القيء من الكذب والنفاق والتملق فإن عدم الصدق له علامات وعدم الإخلاص له علامات والتعالم له علامات وهؤلاء ياليتهم جاهدوا فى سبيل الله وياليتهم أنفقوا فى سبيل الله وخرجوا من أموالهم وقصورهم لله تعالى ، بل ياليتهم حرضوا على الجهاد بل ياليتهم سكتوا عن المجاهدين ، بل ياليت المجاهدون سلموا منهم ومن مكرهم ولكن الأمر أكبر من ذلك فهم حذروا الشباب من طريق الجهاد ولمزوا المجاهدين وسبوهم وعابوهم تزلفاً للطواغيت وحسبنا الله ونعم الوكيل وكنا نتمنى أن يسلك هؤلاء مسلك الأتقياء الأنقياء الأخفياء دعاة التوحيد فهم والله قد وقفوا مع المجاهدين وناصروهم ودعوا إلى التوحيد ولم يخشوا فى الله لومة لائم فهم الرجال[2] حقاً ولا يسع المسلم المنصف إلا أن يحترمهم ويجلهم وإن أختلف معهم ، لأنهم أصحاب دين وعقيدة ومبدأ أهل المروءة والشهامة

[1] مشارع الأشواق ابن النحاس 215-218
[2] ومن هؤلاء الشيخ محمد عبد المقصود والشيخ سيد العربى والشيخ محمد حبسه والشيخ فوزى السعيد والشيخ نشات وغيرهم كثير

نحسبهم كذلك ولا نزكيهم على الله ولقد سمعنا بهم وبمواقفهم البطولية التى إن دلت فأنها تدل على الدين والتربية العقدية ونصرة الإسلام والمسلمين ، فنسأل الله أن يثبتنا وإياهم وجميع المخلصين على الحق حتى نلقاه ، فانظر إلى حال أم إبراهيم كيف أثرت فيها موعظة عبد الواحد وقادتها إلى العمل والانقياد وانظر إلى دعوة يعقوب ومن هم على شاكلته تجد الغثائيه وعدم التأثير فالفرق بينهما واضح وهو من خرج من القلب دخل القلب ومن خرج من اللسان لم يتجاوز الأذان وصدق من قال **من لم ينفعك لحظه ، لم ينفعك وعظه**

فاللهم أرزقنا الصدق والإخلاص ونصرة دينك وعبادك المجاهدين

أيها المجاهد احذر قطاع الطرق الذين يصدون عن سبيل الله ويقطعون الطريق على المجاهدين بنشر الشائعات عنهم وتلفيق التهم لهم ليصرفوا الناس عنهم وعن دعوتهم ,وهذا الإفك المبين والشر المستطير والفتنة الظلماء وقع فيها بعض أهل الخير جهلا منهم بالدين وضوابط الشرع الحكيم وموقف المسلم الصادق فى مثل هذه الفتن من التثبت والتحرى فإن الأصل إذا ثبت بيقين لايزول بالشك ولا بالظن ,والأصل فى المسلم السلامة وحسن الظن وهذا لايزول إلا ببرهان واضح وبينة قاطعة ودليل قطعى ثابت فمهما تواترت الشائعات وتناقلت فهى لاتعدوا مجرد خبر يحتمل الصدق ويحتمل الكذب ,والعبرة بثبوته بيقين يزول به الأصل ,وإلا فهى حرب على الجهاد وأنصار المجاهدين ينشرها أعداء الدين ويتلقاها بعض السذج من المسلمين يتلقونها بألسنتهم ,ويحسبونه هينا وهو عند الله عظيم ,شكا من هذا الإفك النبى الكريم مرة فى عرضة باتهام زوجته المصون ,ومرة فى أمانته وعدله عندما رماه أهل الغلو بعدم العدل فى القسمة ولم يسلم من هذه التهم الصحابة والعلماء فاتهم الإمام أحمد وابن تيمية وابن عبد الوهاب حتى أئمة الجهاد فى زماننا لم يسلموا من هذه التهم وهذا الظلم البين ,وهذا متوقع فعلى أهل الحق الصبر على عقبات الطريق فهذه ضريبة التمسك بالحق والدعوة إليه ,والموعد القيامة والله المستعان.

التعرض للشهادة وطلبها بصدق

أخي المسلم بعد هذا التحريض هل اشتاقت نفسك للشهادة ؟إن كنت تحبها وتعشقها فهل تعرضت لها ؟ هل طلبتها بصدق ؟ أم تعرضت لها بالقول فقط ؟ لا يكفى هذا بل لا بد التعرض لها

بصدق وإخلاص فى طلبها والأخذ بالأسباب الموصلة لها من الإعداد الإيماني والإعداد البدني العملي كما سيأتي إن شاء الله فهل سألت الله الشهادة بصدق ؟قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من سأل الله تعالى الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه "رواه مسلم عن سهل بن حنيف وقدكان النبى صلى الله عليه وسلم يطلبها ويتمناها لنفسه الشريفة فما لنا لا نتمنها لأنفسنا ولا نرضى بسواها ومالنا لا نحبها ولا نستعد لها ولنا فى رسول الله أسوة حسنه ففي الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "تضمن الله لمن خرج فى سبيله لا يخرجه إلا الجهاد فى سبيلي وإيمان بى وتصديق برسلي فهو على ضامن أن أدخله الجنة أو أرجعه إلى مسكنه الذى خرج منه نائلاً منال من أجر أو غنيمة ، والذى نفس محمد بيده ما كلم يكلم فى سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته يوم كلم لونه لون دم وريحه ريح مسك والذى نفس محمد بيده لولا أن أشق على المسلمين ماقعدت خلاف سريه تغزو فى سبيل الله ولكن لا أجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة ويشق عليهم أن يختلفوا عنى والذى نفس محمد بيده لوددت أنى أغزو فى سبيل الله فأقتل ثم أغزو فأقتل ثم أغزو فأقتل "وكان الفاروق عمر رضى الله عنه يقول "اللهم إني أسألك شهادة فى سبيلك ووفاة ببلد رسولك صلى الله عليه وسلم "رواه البخاري

أيها المسلم هل بكيت يوماً لتخلفك عن الجهاد ونصرة دين الله ؟ هل بكيت خوفاً من أن لا تقبل في صفوف المجاهدين ؟ أنظر إلي الصحابة رضي الله عنهم بل إلي صغار الصحابة عمير ابن أبي وقاص كما رواه ابن الأثير في أسد الغابة عن سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه قال "رأيت أخي عمير ابن أبي وقاص قبل أن يعرضنا رسول الله صلي الله عليه وسلم للخروج إلي بدر يتوارى –أي يختفي ولا يظهر لرسول الله صلي الله عليه وسلم وهو يتفقد الجند حتي لا يرده قلت مالك يا أخي فقال :إني أخاف أن يراني رسول الله صلي الله عليه وسلم فيستصغرني فيردني وأنا أحب لقاء الله – الله أكبر يحب لقاء الله والجهاد في سبيل الله وهو صغير ابن ستة عشر سنة واليوم ذكور يظهرون في الفضائيات وينتسبون إلي الدعوة والدعاة ويملكون الأموال والقصور ويتهربون من الجهاد في سبيل الله –بل ويحذرون الشباب منه –قال فعرض علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فاستصغره فقال إرجع فبكي عمير فأجازه رسول الله صلي الله عليه وسلم يبكي شوقاً للقاء الله ما هؤلاء الناس ؟ وما هي حقيقتهم ؟ أهم بشر مثلنا ؟ كيف نبتت فيهم هذه المحبة للقاء الله والجهاد في سبيله ونصرة دينه

وهم صبيان لم يبلغوا الحلم؟ إنه الإيمان الصادق والحب الجارف لهذا الدين فورد أنه قال لما أجيز فلان صبي مثله قال هو أكبر منك قال أنا أصرعه ، فتصارعا وصرعه فأجازهما النبي صلي الله عليه وسلم الصدق ياأهل الفضائيات الإخلاص يا أصحاب الدعوات –قال سعد فكنت اعقد له حمائل سيفه الذي يعلق فيها السيف من صغره فقتل يوم بدر وهو ابن ستة عشر سنة قتله عمرو بن ود وما أدراك ما عمر بن ود الذى قتله علي ابن أبي طالب رضي الله عنه يوم الخندق هذا هو الشوق الحقيقي للشهادة والتعرض الصادق لها والفوز بها ذرية بعضها من بعض روى ابن المبارك فى الجهاد والذهبي فى السير عنه بإسناد رجاله ثقات أن رجلاً من قوم صلة بن أشيم العدوى السيد القدوة العابد المجاهد الزاهد قال لصلة رضي الله عنه يا أبا الصهباء إني رأيت أني أعطيت شهده وأنت أعطيت شهدتين –والشهد العسل في شمعها –فقال له صلة خيراً رأيت تستشهد وأستشهد أنا وابني ،قال :فلما كانت الحرب والقتال قال صلة لابنه يا بني ارجع إلي أمك ،فقال :يا أبت أتريد الخير لنفسك وتأمرني بالرجعة وأنت–والله –كنت خيراً لأمي مني ،قال أما إذا قلت هذا فتقدم ،فتقدم فقاتل حتي أصيب فرمى صلة عن جسده وكان رجلاً رامياً حتي تفرقوا عنه وأقبل يمشي حتي قام عليه فدعا له ثم قاتل حتي قتل –ولما جاء الخبر إلي معاذة العدوية السيدة العالمة العابدة الثقة زوجة السيد القدوة صلة بن أشيم لما جاءها نعي زوجها وابنها قتلا جميعاً قدمه بين يديه قال لابنه –تقدم فأحتسبك فقتل ثم قتل الأب جاءها النساء فقالت –إن كنتن جئتن لتهنئنا بما أكرمنا الله به فذاك وإلا فارجعن "انظر أيها الموحد المجاهد إلي هذا البيت الطاهر المجاهد ولا ينقضي عجبك أتعجب من الأب الذي حرص علي الجهاد وتعرض للشهادة في مظانها بصدق أم تعجب من الأب الذي يقدم ولده وفلذة كبده للقتل في سبيل الله فيقتل بين يديه أم تعجب من الزوجة التي فجعت في زوجها وابنها صابرة محتسبة فرحة مسرورة بكرم الله لها ، إنها حقاً ذرية بعضها من بعض والأمثلة كثيرة جداً في حياة الصحابة والتابعين ولقد تكررت هذه المواقف كثيراً فى حياتهم مثل الخنساء ومثل أولاد عفراء معاذ ومعوذ رضى الله عن الجميع, فهل تعرضنا للشهادة بصدق أم أن النفس جامحة إلى العصيان طامعة فى الدنيا وملذاتها الفانية ؟ نسأل الله الستر والعافية والموفق من وفقه الله لطاعته وزجر نفسه ونهاها عن غيها وقال لها يانفس ألم اشهد مشهد كذا وكذا فقالت لي عيالك وأهلك فأطعتكى ورجعت أما والله لأعرضنك اليوم على الله أخذك أو تركك يا نفس فى كل مرة تقولين

فلانة وفلان أولادك وضياعك ومالك فلانة طالق عبيدي أحرار أموالى فى سبيل الله اللهم أرمل المرأة وأيتم الولد وأكرمنا بالشهادة فى سبيلك.

أبو قدامة والغلام

ولنختم بحكاية أبى قدامة الشامي كما ختم بها ابن النحاس قال أبو قدامة[1] كنت أميراً على الجيش فى بعض الغزوات فدخلت بعض البلدان فدعوت الناس إلى الجهاد ورغبتهم [2] فى الثواب وذكرت فضل الشهادة ثم تفرق الناس وصرت إلى منزلي فإذا بامرأة من أحسن الناس تنادى يا أبا قدامة فقلت هذه مكيدة من الشيطان فلم أجبها فعادت فنادتني فلم أجيبها –وهكذا يكون أهل العلم والدعوة والجهاد من البعد عن الشبهات ومواطن الريبة ومن أهمها البعد عن النساء وجمع الأموال وأبواب السلاطين فمن تعرض لواحدة من الثلاثة فلا يلومن إلا نفسه فهى والله ثلاث مهلكات – فقالت هكذا يفعل أرباب الصلاح بأهل الإرادة فوقفت لها فجاءت ودفعت إلى رقعة وحزمة مشدودة ثم انصرفت وهى تبكى فنظرت فى الورقة وإذا فيها مكتوب :دعوة الناس إلى الجهاد وتحريضهم على الثواب وأنا امرأة ولا قدرة لي على الجهاد الذى هو فرض كفاية وقد قطعت أحسن مافى وهما ضفيرتاى وقد أتيت بهما لتجعلهما قيداً لفرسك لعلى الله يرى ذلك فيغفر لي فكلما كانت ليلة القتال أخرجت الضفيرتان فقيدت بهما فرسي فلما طلع الفجر ووقع القتال فإذا أنا بغلام حسن الوجه صبور على الشدائد فتقدمت إليه وقلت يابنى أنت راجل ولا آمن أن تجول الخيل فتطؤك بأرجلها فارجع إلى موضعك قال فلتفت إلى وقال كيف أرجع وقد قال الله تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ (15) " الأنفال قال فأعطيته قوساً كان معي فقال لي يأبا قدامة أقرضني ثلاثة أسهم فقلت ما هذا وقت قرض،فقال بالله عليك أقرضني قال فأعطيته سهماً فوضعه فى قوسه فقتل به رومياً فقلت أنا شريكك فى الثواب فقال نعم فأعطيته سهماً أخر فقتل به رومياً أخر ثم ناولته الثالث فرمى به وقال السلام عليك سلام مودع فجاءه سهم بين عينيه فخر صريعاً فوقفت عليه وقلت ياولدى لا تنساني فإنك عاهدتني فقال نعم ثم قال يأأبا قدامة لي إليك حاجة إذا دخلت المدينة فأت والدتي وسلم عليها عنى وناولها هذا الخرج

[1] 1-ذكرها ابن النحاس فى المشارع ص690 والذى قبلها من المشارع بإختصار وتصرف

[2] هؤلاء هم العلماءحقاً والدعاة إلى الله صدقاً الذين يحرضون الناس على الجهاد ويرغبونهم فى حب الإستشهاد لا الأدعياءالكذبه

فقلت من والدتك ؟ قال التى قطعت شعرها وقالت أجعله قيداً لفرسك قال فانشغلت بالبكاء فقضى نحبه رحمه الله فدفنه فلما أنقضى القتال وعدت إلى قبره رأيته على وجه الأرض قد قذفته الأرض فحفرت له حفرة أخرى فدفنته فيها فقال أصحابنا دعه فهو غلام ولعله خرج من غير أذن والدته قال فوقفت فى حيره فأذن مؤذن العشاء فقمت فصليت وجعلت أتضرع إلى الله وأبكى وأقول يارب ماأدرى ماأصنع به قال فسمعت صوتاً ياأبا قدامة دع ولى الله واذهب قال فتركته فنزلت طيور فأكلته وأتت السباع فابتلعت العظام فلما أتيت المدينة ذهبت إلى بيت والدته فطرقت الباب فخرجت طفلة صغيرة فلما رأت الخرج رجعت ونادت ياأماه جاء أبو قدامة بخرج أخي وما أرى أخي معه وحسرتاه فى العام الأول أصبنا بأبي وفى الثاني بأخي وفى هذا بأخي الأخر قال فكدت أتلف من البكاء فخرجت تلك المرأة وهى تقول :أمهنيناً جئت أم معزى إن كان ولدى قد مات فعزنى وإن كان قد أستشهد فهني فقلت لا والله بل أستشهد فقالت وما علامة ذلك ؟قلت قتل قالت قبلته الأرض أم لا ؟ قلت لا والله قالت الحمد لله ثم فتحت صندوقاً وأخرجت مسحاً "وهوكساء من شعر "أسوداً وغلا من حديد فقالت إنه كان إذا جن الليل يلبس هذا المسح ويغل يده بهذا الغل ويقول إلهي أحشرني من حواصل الطير وبطون السباع فمالي عين تراك وقد استجاب الله منه ذلك ."

أخي الحبيب بعد أن عرفت فضل الجهاد والمجاهدين فى سبيل الله وعلمت فضل المجاهد عند الله وما أعده الله له وعلمت منزلة الشهيد فى الجنة ومكانته وعلمت أن التحريض على الجهاد بصدق يأتى بالمعجزات وأن الدعوة إلى الجهاد والتحريض عليه من أسباب عز الأمة وقوتها وبعد أن رأيت أحوال الصادقين المخلصين الذين تعرضوا للشهادة فى سبيل الله واشتاقت نفوسهم للجهاد والاستشهاد وأعدو أنفسهم لذلك اليوم إعداداً صادقاً عملياً "وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً "التوبة"وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ "إعداداً عملياً لا يفترون عنه حتى ينالوا ماتمنوا بعد أن اشتاقت نفسك للجهاد وتطلعت إلى الشهادة فى سبيل الله تعالى مع أخي المجاهد لنضبط هذه المشاعر الجميلة على منهاج النبوة حتى تكون مجاهداً سنياً فى سبيل الله وحتى لا تمشى فى طريق لا تعلم حقيقته ولا تحيط به علما من جميع النواحي وحتى لا يكون حماساً أجوفاً سرعان ما ينتهي به الحال إلى سجون الطواغيت ومعتقلات المرتدين أو تقتل على غير منهاج النبوة أو ترتد على عقبيك

ويحتويك الطواغيت ويستميلونك فتصبح عميلاً لهم وجنداً من جنودهم وحتى لا تكون مرجئياً خبيثاً ولا خارجياً ضالاً ولا صوفياً مبتدعاً مخرفاً وحتى تسير فى الطريق إلى الله على بصيرة ونور وحتى تعلم حقيقة ماأنت عليه علمياً وحركياً حتى تكون مجاهداً سنيا فى سبيل الله عندك بصيرة ويقين فى أعداء الله إلى كل ذلك ومن أجل كل ذلك كانت خماسية الجهاد أو الإرشاد إلى طريق الجهاد الهدف منه هو كيف نربى ونعد مجاهداً سنياً فى سبيل الله نصرةً لدين الله –والسلف الصالح رحمهم الله ورضي عنهم قد بينوا هذه المسائل ووضحوها بجلاء قولاً وعملاً ومن أفضل ما كتب فى ذلك الإمام ابن النحاس ت814هـ رحمة الله فى موسعته القيمة الرائعة [مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق ومثير الغرام إلى دار السلام فى الجهاد وفضائله] النسخة التى قام بتحقيقها ودراستها كل من الأخوين الفاضلين الدكتور محمد على والدكتور محمد خالد إسطنبولي وقامت بطبعها ونشرها دار البشائر الإسلامية جزا الله الجميع كل خير وقد اختصر هذا الكتاب الدكتور صلاح الخالدي وهذا مما يدل علي أهمية الكتاب وقيمته العلمية في باب الجهاد وفضائله ونحن نوصي كل مسلم محب للجهاد طالباً للشهادة بصدق أن يقرأ هذا الكتاب أكثر من مرة ويطلع علي ماكتبه السلف في الجهاد مثل ابن المبارك وغيره وكذلك كتاب أهمية الجهاد للدكتور العلياني فهو من الكتب المهمة في هذا الموضوع ونسأل الله العلي القدير أن ييسر لنا طريق الجهاد ويرزقنا الشهادة في سبيله ونسأله سبحانه أن يتقبل منا أولادنا شهداء في سبيله نصرة لدينه وسنة نبييه وعباده الموحدين المجاهدين وأن يعيننا علي ذلك فهو سبحانه يعلم إننا دعوناه أن يرزقنا الذرية الصالحة التي تعبده وتوحده وتجاهد في سبيله فاللهم تقبل منا إنك أنت السميع العليم واحشرنا يا ربنا مع المجاهدين والشهداء الصالحين برفقه سيد الشهداء والمرسلين صلي الله عليه وسلم تسليماً دائماً إلي يوم الدين وإليك الخماسية .

أولا :لماذا نجاهد ؟!

إن للجهاد أسباب كثيرة وحكما جليلة لأن الذي شرعه وأمر به هو العليم الخبير فما دام أن الآمر به هو الحكيم فالحكمة والمصلحة ثابتة فيه قطعا ، فإن مقتضى العبودية أن ينفذ العبد أمر سيده ، عرف حكمته أو لم يعرف وإن كان معرفة الحكم والأسباب تقوي العزائم وتشحذ الهمم وتيسر أمر

التكاليف على المكلفين .كما قال تعالى "كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُم) .. البقرة ...

فنقاتل ونجاهد في سبيل الله لأسباب كثيرة منها :

1-أن الله فرضه علينا :فقال سبحانه وتعالى "كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (216)) "البقرة

وقال سبحانه " انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (41) التوبة .

وقال تعالى –مخاطبا المؤمنين – يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ (123)) " التوبة

ولماذا فرض الله علينا القتال والجهاد ؟

فرض الله علينا القتال والجهاد لحكم كثيرة وأهداف جليلة وغايات نبيلة منها :

1 - تعبيد الناس لله وحده لا شريك له

فشرع الجهاد لإفراد الله بالعبودية وتطهير الأرض من الشرك والكفر والفساد وإزالة عروش الطواغيت التي تعبد من دون الله ،

شرع الجهاد لتحكيم شرع الله وإخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام كما قال الصحابي الجليل ربعي بن عامر –رضي الله عنه -،

فما شرع الجهاد إلا للقضاء على الكفر والشرك ونشر التوحيد والسلام ، لأن الإسلام هو دين السلام دين الأمن والأمان دين العدل والسماحة ، وفي هذا رد على أهل الزيغ والضلال الذين يقولون أن الإسلام لم ينشر بالسيف ، ويقولون بالتقارب بين الأديان بين التوحيد والشرك ، بين الإسلام والكفر والزندقة والإلحاد .

وهؤلاء الجهلة الضلال يصرحون بذلك في ندواتهم مع أهل الصليب ويستحون من إظهار عظمة هذا الدين الذي نشر العدل والنور في كل مكان ، نعم إن الإسلام انتشر بالسيف والسنان كما انتشر بالحجة والبيان فقوام الدين قرآن يهدي وسيف يقوم .

فهناك بلاد فتحت بالدعوة والقرآن والسلم والأمان

وهناك بلاد فتحت بالسيف والسنان عنوة بالحرب ،

وهناك بلاد فتحت وانتشر الإسلام فيها عن طريق التجار المسلمين وسلوكهم ودعوتهم إلى الإسلام في كثير من البلدان وهذا ما يعرفه من له أدنى علم بالإسلام.

فلم ينتشر الإسلام بالسيف وحده ، ولا بالقرآن وحده ، بل بالدعوة والجهاد ، فإن الدعوة والجهاد متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر فقوام الدين قرآن يهدي وسيف يقوم كما سبق آنفا من كلام شيخ الإسلام –رحمه الله .-

ونقول للذين يرددون هذه الشبهات من أهل الكفر والإلحاد ونقول أيضا للذين لا يعرفون دينهم ولا يحسنون الرد على أهل الغرب :لو فرضنا جدلا أن الإسلام انتشر بالسيف والقوة –مع أن ذلك لم يحدث بل ضرب المسلمون أروع الأمثلة في الرحمة والعدل ونشر الأمن والأمان والقضاء على الظلم والجور وتخليص العباد من عبودية البشر والقهر والذل –نقول لماذا تعيبون على الإسلام أنه انتشر بالسيف وأنتم تحاربون أنفسكم من أجل التوسع على حساب جيرانكم ؟ ! تتقاتلون من أجل نشر أفكاركم المنحرفة الظالمة ، تتقاتلون من أجل أن تتوسعوا على حساب جيرانكم وبسط نفوذكم ونشر معتقداتكم بالقوة ، تتقاتلون من أجل الاستيلاء على خيرات وثروات البلاد المجاورة لكم ....

لماذا تحلون ذلك لأنفسكم وتحرمونه على غيركم ؟ !أين أنتم يا دعاة السلام والسماحة والمساواة من الظلم والإبادة الجماعية لشعب الهنود الحمر الذي أبادته أمريكا المتحضرة واستولت على أرضه بالقوة والدماء ؟ !أليس في ذلك وحشية وهمجية ؟ !أين كنتم عندما استولت بريطانيا على أكثر من نصف الكرة الأرضية وكونت امبراطوريتها على حساب الشعوب الفقيرة من القتل والتعذيب والسخرة وتشريد الأطفال وقتل الشيوخ واستعباد الشباب واسترقاق النساء ؟ !أين أنتم عندما احتلت فرنسا الجزائر وإيطاليا ليبيا وإسبانيا الأندلس واليهود فلسطين والروس أفغانستان والشيشان وأمريكا العراق وما حرب فيتنام منكم ببعيد ؟

إذا كانت الأمم القوية تتوسع على حساب الأمم الضعيفة وإبادتها أو قهرها ودخولها في عقيدتها والغرب هكذا ؟ !ظلم وقهر واستعباد فلماذا تهاجمون الإسلام وهو دين العدل والرحمة والسلام والأمان ؟ !

وشتان بين من يجاهد ويفتح البلاد ليخلصها من الذل والظلم والقهر وينشر فيها العزة والعدل والرحمة والتوحيد وبين من يحتل البلاد ليقهر أهلها ويسومهم سوء العذاب والقهر وينشر فيها الخوف والفاحشة والرذيلة والكفر والشرك والإلحاد ،

فشرع الجهاد وفرض القتال لتعبيد الناس لرب الناس .

قال تعالى "وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ (193) البقرة

وقال سبحانه "وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (39) الأنفال

وقال جل ذكره "وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (244)) " البقرة ،

وقال تعالى "فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (5) "التوبة

وقال تعالى قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ (29) " التوبة

وقال تعالى وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ (251) البقرة

وقال تعالى" الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ (40)" الحج

وقد أمر الله المجاهدين بضرب رقاب الكافرين وقتال المشركين أعداء الدين فقال رب العالمين فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ) "محمد

وقال الله تعالى لنبيه –صلى الله عليه وآله وسلم –ولأمته من بعده يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (73)) " " التوبة

وكرر ذلك فقال سبحانه يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (9) " التحريم

وقال سبحانه وتعالى –مبينا أن الجهاد في سبيل الله من أعظم القربات – يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (35)) " المائدة.

ويقول الله سبحانه حاثاً المؤمنين على النفرة والجهاد في سبيله " انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (41) "ومن يتأمل في الآيات التي بعد هذه الآية يجدها قوارع تفضح المنافقين والأدعياء الكذبة المتاجرين بدين الله القاعدون المتساقطون تدبر ذلك في الآيات من**41**–**59**من التوبة

ويقول الله تبارك وتعالى للمؤمنين " وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ "الحج أي لا تخافوا في الله لومة لائم واستفرغو الطاقة والوسع في الجهاد الذي اختاركم وهداكم إليه وتعبدكم به وأثابكم عليه المغفرة والجنة

وقال الله تعالى لنبيه صلى الله علية وسلم محرضاً المؤمنين على الجهاد والقتال "فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا (84) النساء

وقال تعالى "فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (74) النساء

وقال تعالى "فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ (12) التوبة

والآيات في الأمر بالجهاد والحث عليه والدعوة إلى قتال الكافرين كثيرة جداً

وكذلك الأدلة من السنة النبوية كثيرة جداً منها

ماثبت في الصحيحين والسنن والمسانيد والمعاجم عن أبي هريرة رضي الله عنة قال,قال رسول الله صلى الله علية وسلم "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقول لا إله إلا الله ,فإذا قالوها عصموا منى دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله تعالى "وهو حديث متواتر مشهور .

وقولة صلى الله عليه وسلم للجيش المجاهد "سيروا بسم الله قاتلوا من كفر بالله .

وقوله صلى الله عليه وسلم كما في البخاري "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله ."

ويقول صلى الله عليه وسلم "بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم "رواة الإمام أحمد في المسند وهو صحيح

وقال صلى الله عليه وسلم "جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم "حديث صحيح رواة أبو داود والنسائي والإمام احمد .

هذه الأدلة من القرآن والسنة على مشروعية فريضة الجهاد وقتال كل من كفر بالله وسيأتي فهم الصحابة وترجمتهم لهذا الفهم عملياً في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ومن بعد موته فداه نفسي صلوات ربى وسلامه عليه, وهو ماعليه أئمة الإسلام الأعلام والواقع خير شاهد على ذلك

فصل :فهم الصحابة ومن بعدهم لحقيقة الجهاد[1]

إن حقيقة الجهاد استفراغ الوسع والطاقة وتحمل المشقة والصبر عليها في الدعوة إلي الله تعالي حسب ما يقتضيه حال المدعو من الحجة والبيان وبذل الأموال ، أو المحاربة بالسيف والسنان وبكل ما يمكن أن يجاهد به في كل مكان وزمان ، وكل ذلك مبينً في الكتاب والسنة أحسن بيان وقال

[1] من التمهيد المانع والمقدمة المفيدة النافعة للمحققى كتاب" مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق " اخترنا هذه المقتطفات وهى بحق رياحين فواحة لايشم شذاها إلا من حلق فى سماء الجهاد جزاهما الله خيراً

عز وجل "وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ "الحج 78 أبهم الله في هذه الآية ما يجاهد به ليعمم كل آلات الجهاد .

وقال تعالي" فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا (52) الفرقان " أي بالقرآن " وقال عز من قال " انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (41)التوبة" وأما السنة فقد قال رسول الله صلي الله عليه وسلم "جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم "ومن هنا نعرف إن الجهاد في مدلول الشرع أعم من أن يكون قتالاً كما فهمه البعض مما جعل المستشرقين ينالون من الإسلام بسبب هذا الفهم بل القتال بعض أنواع الجهاد ولا يستعمل إلا عند الضرورة والاضطرار إليه كالكي للعلاج وأكبر شاهد علي ذلك وصية صلي الله عليه وسلم لأمير الجيش أو السرية ، وهي :وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلي ثلاثة خصال)أو خلال (فآيتهن ما أجابوك فاقبل منهم ، وكف عنهم ، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم "الحديث رواه مسلم

ونلاحظ من هذه الوصية النبوية أن دعوة الكفار إلي الله بالحجة والبيان مقدمة دائماً علي الدعوة بالسيف والسنان ، ومن هنا صار القتال حسناً في نظر العقلاء عكس ما يصوره أعداء الإسلام من الهمجية والوحشية ولم يدروا أنه علاج للفرد والمجتمع ، ويعالج الفرد بأن يخرجه من مرض الكفر إلي عافية الإسلام ,والكفر أكبر مرض مدمر للإنسانية والإسلام هو الشفاء التام .

ويعالج المجتمع من حيث قطع مادة الفساد ، والظلم في المجتمع وترك الكافر علي كفره تكثير للكفار وتقوية لهم ، وهم أصل فساد الأرض ومنشأ الظلم وسبب ارتفاع الطمأنينة من عمار الأرض ولا يتمكن المجتمع الإسلامي من إقامة شعائر الله في الأرض إلا بإزالتهم وكسر شوكتهم .

ومثل الكافر في المجتمع الإنساني كمثل عضوا من أعضاء الإنسان مصاب بمرض معدي قاتل فتاك فإن أمكن علاج هذا العضو بدهان مرهم أو كيه نار فلا يتجاوز إلي غيره وإن خيف تعدي المرض إلي سائر أعضائه فلا بد من إزالة ذلك العضو المصاب بالمرض حفاظاً علي سائر الأعضاء مع أن في إزالته ألما شديداً للمريض فهذا الفعل حسن ، بل واجب متعين عند جميع العقلاء ولا أحد من البشر يقول :هذا تشدد في العلاج أو قساوة في المعاملة ، أو عدم الرحمة من الطبيب وهكذا

مكانة القتال في الإسلام ومن ذمه ، فيلزمه أن يذم ذلك العلاج فالجهاد حسن لمعني في غيره إذ فيه قمع أعداء الله ونصر أوليائه وإعلاء كلمة الإسلام وحمل الكافر علي ترك كفره الذي هو أقبح الأشياء ثم القتال شرع لدفع شر الكفرة عن أهل الإسلام إذ هم أعداء دين الله فإن أمكن الدفع بدون القتال لا يتسارع إلي القتل ، وإلا فحينئذ تقدم علي القتال .

هذا هو الجهاد في الإسلام ، وهكذا فهمه المسلمون الأولون وقاموا به حق القيام ولم يكونوا يتنازعون فيما بينهم هل الجهاد دفاعي أو هجوم ؟

فالجهاد ليس هجوماً ولا دفاعاً ولا يجوز وصف الجهاد بالهجوم ولا بالدفاع لأنهما كلمتان مستوردتان من قبل أعداء الإسلام ومفهومهما يخالف مفهوم الجهاد .

فإن الهجوم في اللغة :الدخول علي غيره بغتة علي غفلة منه ويعنون بالهجوم اعتداء دولة علي أخري بغير حق كما فعلت روسيا قديما في تشيكوسلوفاكيا ، وحديثاً في أفغانستان والشيشان والإسلام ليس كذلك ، بل هذا يحرمه الإسلام ، وكيف يفرضه علي المسلمين ، هذا معني الهجوم عند المستشرقين وأذنابهم .

وأما الدفاع :فيعنون به اقتصاد دولة بمدافعة من يعتدي عليها وكل من لا يدخل في دولتها اعتداء ، ويحترم حدودها فهو صديقها الحميم ولا شأن لها فيما وراء ذلك كفر أو أسلم ، وهذا أيضاً لا يتفق مع عالمية الإسلام ، لأن الإسلام دين له حق نشر راياته في جميع أنحاء العالم إذ هي أرض الله ، إما بالسلم وهذا الذي يسعي إليه سعياً حثيثاً قبل كل شيئ ، وإما بالإستسلام بأن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وينقادوا لحكمة ، ويتركهم وعقيدتهم ما داموا قد اختاروها واقتنعوا بها ولا يكره أحد علي اعتناق عقيدته كما قال تعالي "لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ " البقرة 256 فالحق واضح بين .

ومما ينبغي أن ينتبه له –أن الدعوة إلي كلمة لا إله إلا الله لاتعني مجرد الذكر باللسان ولو كان الأمر كذلك لما امتنعت قريش من قبولها ، وإنما تعني العمل بمقتضاها والعمل بحقوقها ولوازمها والإتيان بشروطها وأركانها وتجنب الوقوع في ما ينافها ، وإن العمل بمقتضاها يستلزم تغيير الحكم السابق بكاملة ، وإبطال الأنظمة التي عاشت عليها الدولة منذ أمد بعيد إذ الدعوة إلي هذه الكلمة دعوة

إلي الحكم بما أنزل الله ، وهذا عين ما فهمته قريش من دعوة رسول الله صلي الله عليه وسلم حينما أرادت أن تثبته أو تقتله أو تخرجه من بلده ومعلوم لدي الجميع أن رسول الله صلي الله عليه وسلم لم يرسل عليها سيفاً ولا رفع عليها حجراً في ذلك الحين

والسؤال هنا :هل هو بدأها بهذه العداوة أم هي بدأته ؟ والجواب واضح

أما الدفاع بالمفهوم الشرعي يعني أننا لا ننتظرهم حتي يدخلوا بلادنا فندافع ، وإنما ندعوهم إلي الإسلام أولاً فإن لم يقبلوا فإلي الإستسلام ، فإن لم يقبلوا قاتلناهم فهذا فيه تفصيل ، إن كان مرادهم بالجهاد والقتال ، وهو بعض أنواع الجهاد كما قدمنا ، وليس القتال هو كل الجهاد ، من إطلاق العام وإرادة الخاص فنحن معهم ، القتال دفاعي ، ولا ينازع فيه إلا المكابر لأنهم إذا امتنعوا من قبول الإسلام ، أو الإستسلام فهم مقاتلون إما بالفعل بأن يرفعوا السلاح علينا ويبدأوننا بالقتال ، وإما بالقوة أي في الحكم بأن يكونوا علي تأهب للقتال ، ونحن في كلتا الحالتين مدافعون ويكون الصواب في التعبير "القتال دفاعي "وهذا حق والواقع يشهد له ، ولا يقال :الجهاد دفاعي البتة[1] فإن الجهاد ما فرض إلا لتعبيد الناس لرب العالمين والقضاء علي الكفر والشرك في الأرض ونشر الإسلام والتوحيد والإيمان وتحكيم شريعة الرحمن والأدلة علي هذا كثيرة جداً .

قال الله تعالي "وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ (193) "البقرة

وقال عز وجل "وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (39) "الأنفال

ويقول الرسول صلي الله عليه وسلم "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله " صحيح مسلم

ويقول عليه الصلاة والسلام "أمرت أن أقاتل الناس حتي يشهدوا أن لا إله إلا الله ..الحديث "

ويقول صلي الله عليه وسلم "بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتي يعبد الله وحده ..الحديث . "

[1] مشارع الأشواق إلي مصارع العشاق مثير الغرام إلي دار الإسلام في الجهاد وفضائله ص25 بتصرف من التمهيد تحقيق ودراسه إدريس محمد علي و محمد خالد إسطمبولي حفظهما الله ونفع بهما

فهم الصحابة والسلف لهذه الأدلة

كان هذا السبب العظيم والهدف الجليل للجهاد وهو تعبيد الناس لرب الناس والقضاء علي الكفر حاضراً في حس الصحابة رضي الله عنهم أثناء معاركهم مع أعداء الله

"ففي صحيح البخاري عن جبير بن حية .قال :ندبنا عمر وإستعمل علينا النعمان بن مقرن حتي إذا كنا بأرض العدو خرج علينا عامل كسرى في أربعين ألفاً فقام ترجمان فقال ليكلمني رجل منكم .فقال المغيرة سل عما شئت .قال ما أنتم .قال نحن أناس من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء شديد نمص الجلد والنوى من الجوع ونلبس الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر فبينما نحن كذلك إذ بعث رب السموات ورب الأرضيين تعالي ذكره وجلت عظمته إلينا نبياً من أنفسنا نعرف أباه وأمه فأمرنا نبينا رسول ربنا صلي الله عليه وسلم أن نقاتلكم حتي تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية وأخبرنا نبينا صلي الله عليه وسلم عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلي الجنة في نعيم لم يرى مثله قط ومن بقي منا ملك رقابكم "صحيح البخاري ، الفتح . **6/190**

الشاهد فهم الصحابة رضي الله عنهم ومعرفتهم بالسبب الذي من أجله يقاتلون ووضوح الهدف الذي من أجله يجاهدون وهو تعبيد الناس لرب الناس والقضاء علي الشرك وذكر ابن كثير قصة ربعي بن عامر رضي الله عنه لما بعثه سعد بن أبي وقاص إلي رستم ومنها "فدخل عليه وقد زينوا مجلسه بالنمارق المذهبة والزرابي الحرير وأظهر اليواقيت واللآلئ الثمينة والزينة العظيمة وعليه تاجه وغير ذلك من الأمتعة الثمينة وقد جلس علي سرير من ذهب ودخل ربعي بثياب صفيقة وسيف

وترس وفرس قصير ولم يزل راكبها حتي داس بها علي طرف البساط ثم نزل وربطها ببعض تلك الوسائد وأقبل وعليه سلاحه ودرعه وبيضته علي رأسه فقالوا له ضع سلاحك قال إني لم آتكم وإنما جئتكم حين دعوتموني فإن تركتموني هكذا وإلا رجعت "الله أكبر عزة وشرف

عزة المسلم المجاهد وشرفه سلاحه وهذا فيه من الفوائد الغالية للمجاهدين ما تجعلهم أهل العزة والكرامة فلا تراجع ولا استسلام إلا لله وحده واليقين بما عند الله

وفيها عدم طرق أبواب الملوك والسلاطين والجلوس معهم علي موائد المفاوضات والتنازلات والتراجعات وفيه الأخذ بالحيطة والحذر والقتال حتي الموت ولا يستأسر المجاهد –كما سيأتي –وفيه تعظيم حرمات الله وشعائر الله والخوف من الله وحده واليقين بما عنده سبحانه وفيه عدم النظر إلي متاع الدنيا ومقارنة ما عند الله في الآخرة وما أعده الله سبحانه للمجاهدين والشهداء وفيه أن الأقوى يملك الضعيف ويملي عليه شروطه عند التفاوض {فقال لهم رستم ائذنوا له فأقبل يتوكأ علي رمحه فوق النمارق فخرق عامتها فقالوا له ما جاء بكم ؟

فقال الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلي عبادة الله ومن ضيق الدنيا إلي سعتها ومن جور الأديان إلي عدل الإسلام فأرسلنا بدينه إلي خلقه لندعوهم إليه فمن قبل ذلك قبلنا منه ورجعنا عنه ومن أبي قاتلناه أبداً حتي نقضي إلي موعد الله قالوا وما موعد الله ؟ قال الجنة لمن مات علي قتال من أبي والظفر لمن بقي "البداية والنهاية **39/7**

شبهة:

وفهم الصحابة لهذا السبب وقيامهم من أجله قياماً عملياً للجهاد والقتال لهو خير دليل علي رد شبهة أهل التخاذل والتراجعات ودعاة الإنبطاح الذين يريدون إبطال الجهاد وإنحصار الإسلام في بقعة صغيرة من الأرض وحجب نوره عن البشرية وهؤلاء يريدون هدم الدين وإذلال المسلمين بدعوتهم إلي مقولة فاسدة مفادها أن الجهاد ما شرع إلا لرد العدوان ويستدلون بقوله تعالي في سورة البقرة "وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (**190**)

–مع أن الله تعالي قال بعدها في نفس السورة "وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ " ويستدلون أيضاً بقوله تعالي "في سورة الأنفال "وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (61) "الأنفال

مع أن تعالي قال في سورة محمد صلي الله عليه وسلم " فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ (35) محمد فما دام بالمسلمين قوة وكانوا أعلي من عدوهم فلا سلم ولا هدنة ولا صلح بل القتال حتي لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله وذلك لأن آخر ما نزل من الجهاد هو قوله تعالي "فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (5) "التوبة قال ابن كثير "أمر تعالي بقتال الكفار حتي لا تكون فتنة أي شرك قاله ابن عباس وأبو العالية ومجاهد والحسن وقتادة والربيع ومقاتل بن حيان والسدي وزيد بن أسلم أن الفتنة الشرك ويكون الدين لله أي يكون دين الله هو الظاهر علي سائر الأديان "329/1 التفسير وقال ابن جرير الطبري "فقاتلوهم حتي لا يكون شرك ولا يعبد إلا الله وحده لا شريك له فيرتفع البلاء عن عباد الله من الأرض وهو الفتنة ويكون الدين كله لله وحتى تكون الطاعة والعبادة كلها لله خالصة دون غيره "تفسير الطبري 537/13 .

وقد روى البخاري في صحيحه أن آخر سورة نزلت من القرآن سورة براءة فالأمر بقتال المشركين أمر عام مطلق لا مقيد له ولا مخصص له ولا ناسخ له وأكبر دليل علي ذلك وهو واضح بين صريح لا يحتمل التأويل ولا التحريف كما يظنه أهل الزيغ هو فعل النبي صلي الله عليه وسلم والخلفاء من بعده في قتال المشركين وأهل الكتاب ولا يمنع من هذا الجهاد إلا العجز لأن القدرة مناط التكليف **فإن عجز المسلمون عن القتال فعليهم بالإعداد له فإن الإعداد لا يسقط بحال كالصلاة تماما** أما آية الأنفال المحتج بها على المسالمة والجنوح للسلم فهى فى حال كون المسالمة فى مصلحة المسلمين ويحتاجون إليها وفيها دليل على استحباب وجواز الصلح المؤقت المحدد بمدة بين الكفار والمسلمين لأن الأصل فى العلاقة بين المسلمين والكافرين هو القتال وأن الاستثناء منه هو السلم فى صورة هدنه أو صلح مؤقت غير دائم ولا يلجأ إلى هذا الاستثناء إلا فى حالات خاصة يراها المسلمون أهل الثغور من العجز وعدم الكفاية وغير ذلك أما صلح دائم وسلم دائم فهذا فيه إبطال للجهاد وإعلاء للكفار وهو

يتعارض مع قول الله تعالى "فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ (35)"محمد فالآية محمولة على جواز المسالمة بشرط حاجة المسلمين لذلك أما أية سورة محمد صلى الله عليه وسلم فهى تختص بحال أخر وهو كون المسالمة ليست فى مصلحة المسلمين وذلك عندما تكون بهم القوة التى يقهرون بها عدوهم فإنه لا توجد المسالمة حينئذ لهذه الآية ولأن فى هذا عدول عن الأصل المطلوب وهو إظهار الدين وعلو الإسلام على ما عداه لقوله تعالى "وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ (193)البقرة

وقوله تعالى "هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (9)الصف" هذا هو الأصل المقصود إظهار الإسلام ليقاتل المشركين فإما أن يسلموا ويعودوا إلى العبودية لله رب العالمين ،وإما أن يظلوا على دينهم مؤدين الجزية تحت حكم الإسلام يجرى عليهم الذلة والصغار جزاء تمردهم على العبودية لله الواحد القهار قال تعالى "حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون "وقال تعالى " إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ (20)

<u>قال ابن كثير رحمه الله فى تفسير</u> أية الأنفال " وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (61)

" قال :قال ابن عباس ومجاهد وزيد بن أسلم وعطاء الخرسانى وعكرمة والحسن وقتادة إن هذه الأية منسوخة بأية السيف فى براءة "قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ" وفيه نظر أيضاً لأن أية براءة فيها الأمربقتالهم إذا أمكن ذلك فأما إن كان العدو كثيفاً فإنه يجوز مهادنتهم كما دلت عليه هذه الآية الكريمة ، وكما فعل النبى صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فلا منافاة ولا نسخ ولا تخصيص والله أعلم "تفسير ابن كثير114/113/7ط أولاد الشيخ

<u>وقال الحافظ بن حجر</u> فى نفس الآية "وإن جنحوا للسلم "قال "هذه الآيه دالة على مشروعية المصالحة مع المشركين ..ثم قال ..ومعنى الشرط فى الآية أن الأمر بالصلح مقيد بما إذا كان الأحظ للإسلام المصالحة ، أما إذا كان الإسلام ظاهراً على الكفر ولم تظهر المصلحة فى المصالحة فلا "فالأية دالة على مشروعية المسالمة عند الحاجة كشغل المسلمين عن حربهم أو عند ضعف المسلمين عن قتال المشركين جازت المصالحة كما وقع فى الحديبية "وهناك فرق بين الجواز والوجوب ودليل ذلك فعل النبى صلى الله عليه وسلم بقتاله الروم فى مؤتة وتبوك

مع قلة العدد والعدة وكذلك فعل الصحابة من بعده وأهل الثغور إلى يومنا هذا فالجهاد ماضٍ إلى قيام الساعة انظر صحيح البخاري مع الفتح 309/308/6ط الحديث ويقول الشافعي رحمة الله "دل كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم أن فرض الجهاد إنما هو على أن يقوم به من فيه كفاية للقيام به حتى يجتمع أمران .أحدهما أن يكون بإذاء العدو المخوف على المسلمين من يمنعه والأخر :أن يجاهد من المسلمين من فى جهاده كفاية حتى يسلم أهل الأوثان أو يعطى أهل الكتاب الجزية "الأم167/4

ويقول محمد بن الحسن "فرضية القتال المقصود منها إعزاز الدين وقهر المشركين "السير الكبير للشيبانى 188/1

ويقول ابن عبد البر المالكي "يقاتل جميع أهل الكفر من أهل الكتاب وغيرهم من القبط والترك والحبشة والفزارية والصقالبة والبربر والمجوس وسائر الكفار من العرب والعجم يقاتلون حتى يسلموا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون "الكافي فى فقه أهل المدينة

ويقول ابن القيم رحمه الله والمقصود من الجهاد إنما هو أن تكون كلمه الله هى العليا ويكون الدين كله لله ..فإن من كون الدين كله لله إزلال الكفر وأهله وصغاره وضرب الجزية على رؤوس أهله والرق على رقابهم فهذه من دين الله ولا يناقض هذا إلا ترك الكفار على عزهم وإقامة دينهم كما يحبون بحيث تكون لهم الشوكة والكلمة "أحكام أهل الذمة

وقد أجاد الأستاذ الشيخ سيد قطب رحمه الله فى الكلام على فريضة الجهاد وأسبابه إجادة قلما تجد لها مثيل بكلام عليه نور أنظره فى الظلال 1451/1448,1435/1433/3 ومشارع الأشواق إلى مصارع العشاق من التمهيد ص23،24فإنه مهم جداً

2–والسبب الثاني من أسباب الجهاد والقتال فى سبيل الله غير تقيد الناس لرب الناس وإعلاء كلمة الله ونشر الإسلام والتوحيد والإيمان هو هدم بنيان النظم المناقضة لمبادئ الإسلام وإقامة دوله تحكم بشريعة الرحمن

3–رد اعتداء المعتدين على المسلمين قال تعالى "وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (190) "البقرة

وقال تعالى" أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (13) التوبة "

4 - ومن أسباب الجهاد حماية الدولة الإسلامية من شر الكفار

ومن الأدلة على ذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يأمر بقتل واغتيال كل من يكيد للإسلام ويمكر بالمسلمين ومن ذلك أمره صلى الله عليه وسلم بقتل خالد بن سفيان بن نبيح عندما جمع له ليغزوه فأرسل له رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن أنيس فقتله .

ومن ذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل كعب بن أشرف اليهودي وسلام بن أبى الحقيق اليهودي فإنهما كانا مصدر خطر على الدولة الإسلامية

ومن ذلك حض النبى صلى الله عليه وسلم على الرباط وحراسة المسلمين والرباط هو المرابطة فى الثغور على حدود الدولة الإسلامية وفى مقابلة الأعداء ولكن مما ينبغي أن يتنبه له أن الدولة الإسلامية ليست حوزة من الأرض لها حدود معينه يحافظ عليها فقط بل كلما أمتد الإسلام إلى أرض وأزال عنها أنظمة الشرك صارت داخلة فى الدولة الإسلامية التى لا تحدها الحدود الجغرافية ولا الأعراف ولا العادات الدولية فأرض الله هى التى يقام عليها شريعة الله ويعبد فيها وحدة سبحانه لا شريك له

5– ومن أسباب الجهاد أيضا قتل الكافرين وإباحتهم ومحقهم

قال الله تعالى فى ذلك "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (73) "التوبه وكررها فى سورة التحريم 9 والتكرار هذا من الله ليس عبثاً –حاشا لله – ولكن فيه تذكير بالأمر وحض عليه ومعلوم أن سورة التحريم مدنية وكذلك سورة التوبة بل أخر ما نزل من القرآن وهذا فيه فائدة عظيمة لمن تدبرها

وقال تعالى فى سورة النساء "فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا (84) "النساء "

وقال تعالى "واقتلوهم حيث ثقفتموهم "ثم قال بعدها "وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (39)الأنفال"قاتلوهم حتى لا يبقى شرك فى الأرض ولا يبقى إلا مسلم مسالم إما معاهد أو ذمي أو صلح وأمان إلى أجل معلوم محدد

وقال سبحانه وتعالى " فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ "سورة محمد 4 سورة القتال

وقال سبحانه " قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ (14)" التوبة

وقال جل شأنه فى سورة الأنفال "فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ (12)

وقال سبحانه "وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ (7) "الأنفال فقطع دابر الكافرين وزوالهم من على الأرض هو مراد الله وهو أمر محبوب إلى الله لذلك قال لرسوله صلى الله عليه وسلم" مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ "الأنفال

لا نريد أسرى ولا نريد الجلوس على مائدة المفاوضات بل نريد قطع الرقاب نريد إظهار الغلظة والشدة لأن الموطن موطن جهاد ومناط شدة وغلظه وحرب ودماء فالأمر يتطلب ذلك ،خلاف مواطن الدعوة فهو مناط رفق ولين والذى لا يفرق بين المناطين ويستدل بآيات الرحمة والإحسان والحكمة واللين فى كل موطن فقد جهل مقاصد الشريعة وضل عن مراد الله ورسوله انظر إلى قول الفاروق عمر بن الخطاب رضى الله عنه عندما استشاره رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أسارى بدر "أرى أن تمكنني من فلان –قريب لعمر -فأضرب عنقه وتمكن علياً من عقيل فيضرب عنقه وتمكن حمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه حتى يعلم الله أنه ليست فى قلوبنا هوادة للمشركين وهؤلاء صناديدهم وأئمتهم وقادتهم "انظر صحيح مسلم والمسند

فالسلاح السلاح والجهاد الجهاد والقتل القتل حتى يعلم الكفار والمشركين المرتدين أنه ليس فى قلوبنا إلا العداوة لهم مادموا يحاربون دين الله ويصدون عن سبيل الله

القتل القتل حتى يعلم الكفار أن ديننا لا نبيعه على موائد العار والذل والانبطاح ديننا لا نبيعه بعرض من الدنيا أى كان هذا العرض وإن كان الملك والرياسة فكل ذلك زائل لا محالة

ديننا لا نبيعه لأنه ليس للبيع وليس فى محل مساومة ولكن نبيع أنفسنا لله على الدعوة والجهاد حتى يعبد الله وحده وحتى تطهر الأرض من الشرك والمشركين مهما كلفنا ذلك من ثمن فهو رخيص فى جنب الله فهل فهم دعاة الإنبطاح وفقه المراجعات ذلك ؟

بل أنظر إلى قول عبد الله بن رواحه وهو أشد من قول عمر رضى الله عنهم أجمعين قال "يارسول الله انظر واديا كثير الحطب فأدخلهم فيه ثم أحزم عليهم ناراً "فقتل الكافرين والمشركين والمرتدين وإبادهم من أسباب الجهاد

وجهاد الكفار بكل مايستطيع المسلم كما قال النبى صلى الله عليه وسلم "جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم "صحيح على شرط مسلم رواه أبو داوود والنسائى

وهذا ما قام به الصحابة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحوا البلاد ودخل الناس فى دين الله أفواجاً وانتشرت وسطعت شمس الإسلام فى كل مكان بفضل الجهاد فى سبيل الله فلقد فهم الصحابة رضى الله عنهم مراد الله ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم أن الدعوة والجهاد متلازمان لا ينفك أحدهما عن الأخر وفهموا رضى الله عنهم أن قوام الدين قرأن يهدى وسيف يقوم "فقاموا به خير قيام ومن أراد النجاة والفوز والفلاح فعليه بذروة سنام الإسلام فهو طريق العزة إلى الجنان ورضا الرحمن ، نسأل الله حسن الخاتمة .

الخلاصة

وإذا أردنا أن نجمل الخلاصة فى أسباب الجهاد ولماذا نجاهد فنقول نجاهد

1-لأن الله أمرنا بذلك وفرضه علينا وكتبه علينا

2-لتكون كلمة الله هى العليا وإعزاز الدين وقهر المشركين ،

3-نجاهد لتعبيد الناس لله وحده وإخراجهم من العبودية للعباد

4-نجاهد لإزالة الطواغيت كلها من الأرض وإخلاء العالم من الفساد

5-نجاهد لتحرير الإنسان فى الأرض من العبودية للعباد ونجاهد حتى تكون شريعة الله هى الحاكمة وأن يكون مرد الأمور إلى الله وفق ما قرره سبحانه من شريعة مبينه

ونجاهد لقيام مملكة الله فى الأرض وإزالة مملكة البشر وانتزاع السلطان من أيدي مغتصبه من العباد ورده إلى الله وحده وسيادة الشريعة الالهية وحدها وإلغاء القوانين البشرية .

كل أولئك لايتم بمجرد التبليغ والبيان لأن المتسلطين على رقاب العباد المغتصبين لسلطان الله فى الأرض لا يسلمون فى سلطانهم بمجرد التبليغ والبيان وإلا فما كان أيسر عمل الرسل صلوات الله وسلامه عليهم ، وتاريخ هذا الدين على ممر الأجيال[1]

[1] أنظر كلام الأستاذ الشيخ سيد قطب رحمة الله بتمامه فى" أهداف الجهاد وغايته" الدكتور على بن نفيع العليانى دار الصفوة وهو فصل من رسالته القيمه " أهمية الجهاد" ومنها أختصرنا وأستفدنا فجزاهم الله خير

6-ونجاهد لرد اعتداء المعتدين على المسلمين وأرض المسلمين وأعراض المسلمين ونجاهد لحماية الدولة الإسلامية من شر الكفار والمرتدين

7-نجاهد لقتل الكافرين وإبادة المرتدين ومحقهم وتطهير الأرض منهم ومن رجسهم هذه بعض أسباب الجهاد التى من أجلها نجاهد ونقاتل فعلى كل مسلم يريد الجهاد فى سبيل الله أن يخلص النية لله سبحانه وحده ويعرف معرفة جيدة لماذا يجاهد ,وستأتي مسائل فى أخر الرسالة تفصل وتوضح بعض مسائل الجهاد المتفرعة من هذا الأصل والله المستعان

ثانياً :من نجاهد ؟

بعد أن أخلصنا النية لله تعالي ووقفنا علي أسباب الجهاد التي شرع من أجلها وعلمناً جيداً لماذا نجاهد علماً لا يزول بشبهات الضالين المرجفين من العلمانيين والمرتدين و المخذلين من دعاة الإنبطاح وفقه التراجعات أدعياء السلفية ومرجئة العصر وغيرهم من المنحرفين عن طريق العزة الذي وضحه رب العالمين وبينه رسوله صلي الله عليه وسلم البيان المبين وسار عليه الصحابة الكرام المجاهدين ومن تبعهم علي درب الجهاد من سلفنا الصالح رضي الله عنهم أجمعين وهو ماضٍ مع كل بر وفاجر إلي يوم الدين .فبعد أن حددنا الهدف وعرفنا السبب لا بد وأن نعرف العدو الذي سنقاتله لا بد أن نعرف جيداً من نجاهد فتحديد العدو مهم جداً ويبين لنا الله عز وجل العدو الذي نجاهده ونقاتله وهم الكفار والمشركين والمرتدين وكل عدو للدين محارباً لله ولرسوله وللمؤمنين ، يقول رب العالمين " قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ (29) " التوبة ويقول النبي صلي الله عليه وسلم "اغزوا في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله "بهذا البيان الواضح الذي لا لبس فيه ولا تأويل ، يبين لنا الله ورسوله البيان المبين بقتال الكفار فالمبيح للقتال

والجهاد الكفر والمحاربة إذا كان ذلك كذالك فهل كل كافر يقتل فهل كل كافر يقاتل ؟؟ ليس كل كافر يقاتل بل هناك كفار لا يقاتلون فعلينا إذاً أن نحدد الكافر وأنواعهم وأنصافهم حتى يستطيع المجاهد أو الذي يريد الجهاد أن يحدد العدو المقصود فنقول باختصار شديد

-أنواع الكفار والأعداء –

أولاً :نقرر أصلا من أصول الإسلام التي بني عليها باتفاق أهل القبلة أن كل إنسان أو بعبارة أدق كل مخلوق من الجن والإنس لا يؤمن بالإسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً ورسولاً فهو كافر وإن مات على ذلك فهو خالد مخلد فى نار جهنم ,هذا أصل فاليهودي والنصراني والمجوسي والبوذي والشيوعي وغيرهم كل هؤلاء كفار يجب جهادهم حتى يدخلون فى دين الله ويدينون دين الحق الذى هو الإسلام ومن لم يكفر هذا الكافر الأصلى أو شك فى كفره أو قال ماعلى به أو قال هو صاحب دين سماوي وله رسول فلا أكفره والله يحكم بيننا يوم القيامة ولا ندرى من منا على الحق من يقول ذلك ولم يكفر الكافر الأصلى أو شك فى كفره فهو كافر مرتد عن الإسلام مكذب بالقرآن والسنة مخالف لأهل الإسلام متبع لأهل الكفر والأوثان والكافر إما أن يكون أصلى مثل اليهود والنصارى والمشركين وسائر ملل الكفر وإما أن يكون مرتد بعد إسلام وهذا يقتل متى قدر عليه .والكافر الأصلى إما أن يكون محارب فيقتل على كل حال متى قدر عليه وإما أن يكون معاهد أو مستأمن بعقد ذمة أو صلح أو أمان **فإذاً ليس كل كافر يحارب وليس كل كافر يقتل** فأهل الكتاب من اليهود والنصارى والمجوس على قول عمر رضى الله عنه فى أهل البحرين لهم ثلاث حالات إما الدخول فى الإسلام وإما دفع الجزية وإما الحرب هذا فى الجهاد الذى هو فرض كفاية فى بلادهم وأرضهم جهاد الطلب مع قوة المسلمين وتمكنهم وعزتهم وقدرتهم والمشركون عبدة الأوثان من العرب وغيرهم الذين ليس لهم كتاب سماوي فلهم حالتان إما الدخول فى الإسلام وإما الحرب وليس لهم دفع الجزية على الصحيح الثابت المعمول به فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده أما فى حالة دخول الكفار أراضى المسلمين واحتلالهم بلاد المسلمين وأسرهم الشباب وسبيهم النساء فهنا يكون الجهاد فرض عين على كل مسلم ومسلمة لفك أسرى المسلمين وإخراجهم من بلاد المسلمين **فصار الأعداء عندنا على هذا التقسيم**

كافر أهل كتاب مثل اليهود والنصارى ومن كان مثلهم

كافر مشرك ليس من أهل الكتاب كمشركي العرب وغيرهم ممن ليس لهم كتاب

منافق معلوم النفاق وهو الذى يظهر الإسلام ويبطن الكفر والعداوة للمسلمين

مرتد عن الإسلام وهو الذى يكفر بعد إسلامه

وهناك صنف خامس هم الطائفة الممتنعة عن تطبيق الشرائع وإن كانت هذه تلحق بأهل الردة على تفصيل ذكرته فى غير هذا الموضع

والصنف الأخير من أهل القتال هم البغاة قتال أهل البغي وهؤلاء ينتسبون إلى أهل القبلة مثل الخوارج وهو القتال على المفاهيم والأفكار سواء كانت صحيجه أم باطلة

والقتال من أجل الملك والسياسة والدنيا من باب الجور والظلم ,ولا يدخل فى ذلك القتال والفتنة التى كانت بين المسلمين فى عهد الخليفة الراشد على ابن أبى طالب والصحابي الجليل كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم معاوية ابن أبى سفيان رضى الله عنهما وعن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا ليس قتال على الدنيا ولا السياسة والملك كما زعم أهل الإستشراق والذين فى قلوبهم مرض من الجهل والحقد والعداوة للإسلام والمسلمين ولكنه قتال فتنة سببه نصرة دين الله وإحقاق الحق وإيصاله إلى أصحابه وما وقع إلا بشبه وتأويل واجتهاد وكلاهما معذور مأجور إن شاء الله تعالى وقتال الكفار بأنواعهم الخارجين عن ملة الإسلام يختلف اختلافا كلياً عن قتال أهل البغي من المسلمين أهل القبلة وليسوا سواء فقتال الكفارغير قتال المسلمين

–الفرق بين قتال الكفار والمرتدين وقتال أهل البغي من المسلمين

1–يبدءون بالقتال والبيات

2–وتحرق البيوت والزروع والثمار والنخيل إن رأى الإمام مصلحة فى ذلك

3–يقتل جريحهم

4–يتبع الفار منهم

5–تسبي نساؤهم

6–وتستحل أموالهم وفروج نسائهم

أما قتال أهل البغي فهم مسلمون من أهل القبلة

1– فلا يُبدؤن بقتال

2–ولا يمُنعون من الصلاة في المساجد

3–لا تحرق البيوت ولا تخرب الزروع ولا تتلف الثمار

4–لا يقتل جريحهم ولا يجهز عليه بل يداوي ويعالج

5–لا يتبع الفار فهم فإذا القي السلاح وفر من الميدان فهو آمن

6–لا تسبى النساء ولا يؤسر الرجال ولا تستحل الأموال فأموالهم وأعراضهم محترمة مصونة بحرمة الإسلام

هذا هو الفرق بين قتال أهل البغي وقتال أهل الكفر والردة وهذا الذى كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته من بعده فى القتال وكلا النوعين وقع فى عهدهم وكانت هذه سيرتهم لا يوجد اختلاف بينهم وهى ثابتة متواترة فى القرآن والسنة

فقد قاتل النبى صلى الله عليه وسلم الكفار والمشركين والمرتدين فى اليمامة واليمن

وقاتل خليفته الصديق رضى الله عنه أهل الردة وسيرته فيهم واحدة معلومة

وقاتل عمر الفاروق رضى الله عنه المشركين والكفار والمجوس وفتح البلاد

وقاتل ذو النورين عثمان شهيد البررة قتيل الفجرة رضى الله عنه الكفار وفتح البلاد وحصلت فى أواخر عهده فتنة السبئية أتباع عبد الله بن سبأ اليهودي المتظاهر بالإسلام حقداً ونفاقاً وكيداً لأهله –عليه من الله ما يستحق

ثم جاء قتال الفتنة وهو قتال أهل البغي وكانت سيرتهم معلومة فى الجميع دون خلاف

فالذين نقاتلهم ونجاهدهم هم أهل الكفر والردة والنفاق والشرك وهذا الذي أمر الله به رسوله صلي الله عليه وسلم حيث قال سبحانه لنبيه "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (9) "

وقتال المرتد أولي من قتال الكافر الأصلي وقتال الكافر القريب أول من قتال الكافر البعيد فلا بد من فقه الأولويات وترتيب الأعمال ولا بد من تأمين الجبهة الداخلية ، وسيأتي إن شاء الله تعالي

في كيف نجاهد – فالعدو لابد وأن يكون معلوم الراية واضح المناط غير متلبس بشبهة وتحديد العدو مهم جداً وكما قلنا ليس كل عدو يقاتل ولكن نحارب المحارب لكفره وعداوته وصده عن سبيل الله –كما تقدم –فربما يكون عدو وبيننا وبينه عهد وصلح وهدنة كما فعله النبي صلي الله عليه وسلم مع كفار قريش في صلح الحديبية والعهد الذي كان بينه وبينهم صلي الله عليه وسلم شريطة ألا تكون الهدنة مفتوحة مطلقة فلا بد أن تكون معلومة محددة فالصلح الدائم بين الكفار والمسلمين لا يجوز وهو باطل لا يصح لأن فيه إبطال لشعيرة الجهاد وإقرار الكفار علي كفرهم وإنحصار الإسلام وتقوقعه في بقعة معينة وهذا خلاف أهداف الجهاد وغايته التي شُرِع من أجلها فلا بد أن يكون الصلح محدود فلا صلح دائم بيننا وبين اليهود والنصارى والمشركين ولا معاهدات سلام دائم هذا كله باطل لا يصح ولا يُقبل في دين الله فالصلح الجائز والعهد الجائز والهدنة الجائزة هي التي تحدد بمدة معينة معلومة ريثما يستعد المسلمون وعلي حسب ما يراه الأمير والقائد والخليفة أصلح للمسلمين كما فعله النبي صلي الله عليه وسلم وخلاف ذلك فهو باطل شرعاً لا يصح بحال وإن أقدم عليه القائد والأمير والسلطان فهو باطل لا يجب العمل به بل يجب نقده والعمل علي خلافه فلا عهد ولا صلح ولا أمان ولا هدنة دائمة بين الكفار والمشركين ما داموا لم يدخلوا في الإسلام ولا عهده ولا ذمته بدفع الجزية .فالذي يريد الجهاد عليه أن يعرف العدو الذي يقاتله ومن أي الأنواع هو أهو كافر أصلي مثل اليهود والنصارى والمجوس والمشركين المحاربين أم هو كافر مرتد خرج من الإسلام من أكثر من باب بارتكابه أكثر من ناقض مثل الحكام المرتدين وأعوانهم المبدلين لدين الله المشرعين من دون الله الحاكمين بغير شريعة الله المحاربين لأولياء الله ، الصادين عن سبيل الله ومثل الفرق الضالة كالبعث والنصيرية والعلمانية والقديانية والبهائية والقرامطة والإسماعيلية والباطنية والشيعة الغلاة من الإمامية وحزب الله ومثل الطوائف الممتنعة من تطبيق الشريعة وأداء الفرائض فالمجاهد لا يلتبس عليه هذه المناطات فهي مناطات كفرية متحققة منضبطة فلا شبهة ولا تآويل فلا يغرنك أيها المجاهد تلفظ البعض من هؤلاء بالشهادتين والإنتساب إلي الإسلام فهؤلاء مرتدون كفرهم أشد وأغلظ من كفر اليهود والنصارى فلقد قاتلهم خليفة رسول الله صلي الله عليه وسلم ومع إجماع الصحابة علي ذلك **هل النطق بالشهادتين مانع من الكفر والقتل ؟**

ولا تلتفت لدعاة الإنبطاح وفقه التراجعات مرجئة العصر من أن لا إله إلا الله عاصمة من القتل ويستدلون بحديث أسامة وغيره دون فقه ولا علم ، بل جهل قبيح بمسائل الإيمان والكفر فلا يفرقون بين من قال لا إله إلا الله من الكفار الأصلين والمشركين وعليه يحمل حديث أسامة وغيره في ثبوت الإسلام الحكمي للكافر الأصلي في الدنيا وبين من قال لا إله إلا الله من أهل كفر الردة ولا سيما إذا كان لم يخرج من الإسلام بالإمتناع عن قولها ، فليست لا إله إلا الله مانعة من الكفر والردة ولا عاصمة دم المرتد وماله وقد فصلنا هذه المسأله في التنبيهات المختصرة المسألة الثانية بمزيد من البسط لكن المقصود هنا هو أن يحدد المجاهد العدو الذي يقاتله بدقه وعلم وبصيرة ويقين لا يتطرق إليه الشك والريب حتي لا ينتكس في الميدان أو يصل إليه فلا بد من تحديد العدو بدقة ثم بعد ذلك لا بد من تحديد الراية التي يقاتل تحتها وألا تكون راية عمية جاهلية أو حزبية بعثية قومية صوفية شركية ديمقراطيه شيعية ، بل لابد أن تكون راية سنية حنيفية جلية واضحة لا لبس فيها ولا غموض حتي لا يحصل الافتراق [1] فوحدة العقيدة والمنهج هي سبب الوحدة والتآلف في الميدان والاختلاف في العقيدة والمنهج لا يمكن أبداً أن يأتي بالنصر "ولا تنازعوا فتفشلوا " فلا بد من تحديد الراية التي نقاتل تحتها في سبيل الله نصرة لدين الله إبتغاء ما عند الله ترجوا ثواب الله ، فأنت تقدم نفسك أيها المجاهد وهي أغلي ما تملك فلا تقدمها علي شيئ إلا وأنت تعلمه جيداً تمام العلم وتعتقده اعتقاداً صحيحاً لا يتطرق إليه شك علي بصيرة من أمرك ونور من ربك فعليك أخي المجاهد بعد أن علمت لماذا نجاهد وعلمت من تجاهد وحددت العدو بدقه وبحثت ودققت في مسائل الإيمان والكفر وحققتها تحقيقاً علمياً من أصولها وعلمت الإجمال والتفصيل ومن أين دخلت الشبهات علي أهل الزيغ والضلال ورددت عليها بأسلوب علمي سني مبني علي الدليل المعتبر وهو أية محكمة وحديث صحيح ثابت وفهم صحابة رسول الله صلي الله عليه وسلم فقد قطعت شوطاً كبيراً في طريق الدعوة والجهاد في سبيل الله فهيا بنا إلي المَعلم الثالث من معالم طريق الجهاد وهو متى نجاهد

[1] وقد أغتر بعض الشباب بل بعض الدعاة براية حماس والجهاد فى فلسطين ولم يعلموا حقيقة الأمر وبعد أن سافر بعض الشباب وأمدوهم بالمال والسلاح قامت حماس وفتح بتسليم الأخوة إلى الطواغيت بموجب ما بينهم من عهود,بل قتلت حماس أخوة التوحيد والجهاد واعتقلتهم

ثالثاً :متى نجاهد ؟

هذا سؤال مهم جداً في هذه الخماسية وهو قريب من السؤال الأول لماذا نجاهد ، فعلي المجاهد أن يعلم متى يجاهد وأي من نوعى الجهاد سيقوم به وهذا يتطلب منا معرفة

مراحل تشريع الجهاد

يقول شيخ الإسلام ابن تيميه 429/ 28

"إن الله بعث محمداً صلي الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليظهره علي الدين كله وشرع له الجهاد إباحة له أولاً ، ثم أباحه له ثانياً لما هاجر إلي المدينة ، وصار له أنصار ينصرون الله ورسوله

"ويقول أيضاً –رحمه الله –مبيناً مراتب الجهاد .28/347/346

"ولأن الله لما بعث نبيه ، وأمره بدعوة الخلق إلي دينه ، لم يأذن له في قتل أحد علي ذلك ولا قتاله ، حتى هاجر إلي المدينة ، فأذن له وللمسلمين بقوله تعالي " أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ (39) الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ (40) الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (41) " الحج ثم إنه بعد ذلك أوجب عليهم القتال بقوله تعالي " كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (216) " البقرة وأكد

الإيجاب وعظم أمر الجهاد في عامة السور المدنية وذم التاركين له ، ووصفهم بالنفاق ومرض القلوب فقال تعالي " قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (24) " التوبة

ومما سبق يتبين لنا أن للجهاد ثلاثة مراحل

"المرحلة الأولي الجهاد المكي وهو بياني عام –يدوي فردي

وهذا الجهاد كان فرضاً علي رسول الله صلي الله عليه وسلم منذ أن بعثه الله وأمره بالإنذار وكان هذا أشق أنواع الجهاد علي رسول الله صلي الله عليه وسلم وكم أُوذي في سبيله من جهة قومه حتي اضطر إلي السفر إلي الطائف لعله يجد من يقوم معه في هذا الأمر ولكنه صلوات ربي وسلامه عليه رجع كما ذهب لحكمة بالغة ، وهي كمال رفعته ومنزلته بين العالمين ، كما قال الإمام ابن قيم الجوزية –رحمه الله " –لما كان الجهاد ذروة سنام الإسلام وقبته ، ومنازل أهله أعلي المنازل في الجنة كما لهم الرفعة في الدنيا فهم الأعلون في الدنيا والآخرة كان رسول الله صلي الله عليه وسلم في الذروة العليا منه ، فاستولى علي أنواعه كلها ، فجاهد في الله حق جهاده بالقلب والجنان ، والدعوة والبيان والسيف والسنان وكانت ساعاته موقوفة علي الجهاد بقلبه ولسانه ويده ، ولهذا كان أرفع العالمين ذكراً وأعظمهم عند الله قدراً ، وأمره الله بالجهاد في حين بعثه وقال " وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا (51) فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا (52) " الفرقان فهذه سورة مكية أمر فيها بجهاد الكفار بالحجة والبيان وتبليغ القرآن "زاد المعاد [1]

فكانت للنبي صلي الله عليه وسلم قبل فرض الجهاد منازل مع المشركين فأول ذلك أنه كان يوحي إليه ولا يؤمر في غير نفسه بشيء ثم أمر بالتبليغ فقيل له "قم فأنذر "فأشفق من ذلك فنزل " يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ

[1] انظر مقدمة المشارع من ص25 إلي ص29

إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (67) " المائدة . فلما بلغ كذبوه واستهزؤا به وهكذا يفعل أهل الباطل بأهل الحق فكل من سار علي طريق الأنبياء ودعا إلي ما دعت إليه الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولا بد ، لأنه ليس أكرم علي الله من الأنبياء وإذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس وقد رضي عنه الطاغوت ولم يؤذى من الباطل فأعلم أن في دينه دخن وأنه ليس علي الجادة فإذا رضي الباطل عن الحق فليفتش الحق في نفسه ومنهجه فبعد هذا التكذيب والإيذاء أمر بالصبر وقيل له " فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ (94) إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ (95) " الحجر ثم أمر باعتزالهم فنزل " وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا (المزمل10 "وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (68) " الأنعام

.ثم أذن لمن أمن معه في الهجرة دونه فنزل " وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (100) " النساء

ثم أمر رسوله بالهجرة ونزل " وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا (80) " الإسراء فهاجر رسول الله صلي الله عليه وسلم

وقبل أن ننتقل إلي المرحلة المدنية نود أن ننبه علي أمر مهم ألا وهو أن هذه المرحلة المكية كما هو معلوم كانت مرحلة دعوة وهجرة وصبر دعوة سرية تارة ودعوة علنية تارة أخري فهي دعوية بيانية عامة أما علي مستوى الأفراد فكانت دعوية بالبيان وباليد جهاد بالبيان وجهاد باليد كما حصل من عبد الله بن مسعود وأبي ذر الغفاري وعمر الفاروق رضي الله عنهم جميعاً وهذه حالات فردية حدثت في العهد المكي علي مسمع ومرأى من النبي صلي الله عليه وسلم وهذا فيه رد علي دعاة الإنبطاح أهل التخذيل والتثبيط والإرجاف الذين يقولون نحن الآن في مرحلة كف الأيدي ونحن الآن في واقع مطابق للعهد المكي والمرحلة المكية ويتجاهلون هذه الوقائع ويهاجمونها وإن وقعت من أفراد وليس من العموم ويتناسون أن آخر أمر الجهاد وهو آية السيف والأمر بالقتال في سورة التوبة فلا يمنع أبداً

في حالة الإستضعاف أن يقوم فرد أو أفراد بالصدع بالحق والجهر به ومنازلة الكفار بعمليات فردية كما قام بها الفاروق رضي الله عنه في مكة وقام بها سعد بن أبي وقاص

ففي السنة الرابعة من النبوة كان أصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم يجتمعون في الشعاب فيصلون فيها سراً فرآهم نفر من كفار قريش فسبوهم وقاتلوهم فضرب سعد بن أبي وقاص رجلاً فسال دمه فكان أول دم أريق في الإسلام وقد ذكر القصة ابن هشام وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في مختصر السيرة ونقل عنهما المباركفوري في الرحيق المختوم ص72 دار الأرقم

وسيأتي تفصيل ذلك عند الحديث علي كيفية القتال والعمليات والاستشهادية

ثم بعد هذه المرحلة المكية جاءت الهجرة ثم **المرحلة المدنية وهي علي ثلاث مراتب**

الأولي أن الله تعالي أذن لهم في قتال من قاتلهم فنزل " وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (190) "البقرة

ثم أذن لهم في الابتداء فنزل " أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ (39) " الحج .

المرتبة الثانية أن الله فرض الجهاد علي رسوله صلي الله عليه وسلم ، وفرض الهجرة علي المتخلفين بمكة من المسلمين فأنزل الله عز وجل في فرض الجهاد (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (216)) البقرة

ثم قال(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ (123) التوبة

وقال (وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (244) البقرة

المرتبة الثالثة ثم ألزم الجهاد إلزاما لا مخرج منه فقال (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (111)

التوبة ,والمراد بهذا أنه لما فرض الجهاد صار قبوله والطاعة له فيه من الإيمان وكان فرضه بشرط أن من قتل أو قتل فى سبيل الله فله الجنة ، فمن قبله على هذا كان باذلا نفسه وذلك فى سورة المبايعة ، فكانوا بائعين و الله جل جلاله مشترى من هذا الوجه ، كل با ع بثمن إلى أجل يكلف إن يسلم فتبين بذلك فرض الجهاد ولزومه والله أعلم[1] .

قال ابن النحاس –رحمه الله –

نفاسة السلعة تعرف بثلاثة أشياء

بعظم المشترى ، لأن العظيم القدر لا يباشر فى العادة مشترى الأشياء الخسيسة بنفيسة ولا ينسب إليه شرائها ،

وتعرف بجلالة الدلال لأن الدلال الكبير لا يسمسر على الأشياء الحقيرة ،

وتعرف بعظم الثمن لأن الشيء الحقير لا يدفع فيه الثمن الخطير ، فانظر إلى نفوس الشهداء والمجاهدين كيف اشتراها سبحانه بنفسه الشريفة وجعل السمسار عليها أشرف خلقه أجمعين وجعل ثمنها الجنة فى جوار رب العالمين وناهيك بهذا شرفاً لم ينله غيرهم ، وفضلاً لم يصل إليه سواهم .

نكته :المؤمنون عبيد الله تعالى ، والعبد لا يملك شيئاً يبيعه لسيده فمتى أعتقه صح بيعه ،وفى شرائه سبحانه من عباده المؤمنين إشارة إلى أنه مااشترى إلا ممن سبق قضاؤه بعتقهم فكل من وفقه إلى تسليم نفسه إليه بشهادة أو جهاد أو حراسة فى موقع خوف بشرط الإخلاص فى جميع ذلك ،علمنا أن البيع صدر منه أزلاً وأن الله قد عتقه بفضله من النار ويؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم " من قاتل فى سبيل الله وجبت له الجنة "وقوله "حرمت النار على عين سهرت فى سبيل الله " وأشباه ذلك

لطيفة: لما أخبر سبحانه بأنه اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم فكأنهم قالوا ربنا ما الثمن فى هذا البيع ؟ قال الله تعالى "بأن لهم الجنة فكأنهم قالوا :ربنا فكيف نسلم هذه السلعة التى وقع

[1] انتهى كلام الإمام أبو عبد الله الحليمي في شعب الإمام نقله البيهقي في شعبه انظر المشارع 840 حتى ص843 لابن النحاس

عليها البيع قال :يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ "فإذا فعلتم ذلك فقد سلمتم السلعة ووفيتم بما لزمكم فى الصفقة وجبت لكم الجنة ، فكأنهم قالوا ربنا مضت سنة فضلك بأن تشهد ملائكتك بما تنعم به على عبيدك وقلت فى كتابك الكريم "وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ "وأمرت بكتابة الوثائق بين المتبايعين فمن أشهدت فى هذا البيع ؟ قال تعالى "وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ "فأنتم ياعبادى تثقون بوثيقة واحدة ، فهذه ثلاث وثائق وتثقون بشاهدين فقد أشهد على من أنزلتها عليهم وهم ثلاث أمم كل أمة لا تحصى ، فكأنهم قالوا :ربنا أنت تمحو ماتشاء وتثبت ولا تسأل عما تفعل فربما تمحو هذا فنرجع من الثمن خائبين فقال سبحانه "وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ "أي لا أحد أوفى بعهده منى :اللهم إني على ذلك من الشاهدين وبه من المؤمنين . ثم لما كان من البيع مايعقبه الندم إذا تبين صاحبه الخسران أو نقصاً فى الثمن ، وفى مايعقبه الفرح والسرور لما يظهر فيهم من الربح والغبطة وحسن الوفاء قال سبحانه "فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ "وأكد ذلك بقوله" وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ "التوبة

ولهذا لما مر الأعرابي على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ "إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ "فقال :كلام من هذا ؟ قال "كلام الله "قال :بيع والله مربح لانقيله ولا نستقيله ، فخرج إلى الغزو فاستشهد [1] "

وقد تكلم صاحب الظلال –رحمه الله –كلاماً ماتعاً حول هذه الآيات وكذلك الإمام ابن القيم - رحمه الله –وهذا فيه أكبر دليل على الصدق وإخلاص النية فى الجهاد فالله سبحانه يتخذ الشهداء ويختارهم "وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ "والمحروم من حرمه الله فكم من مجاهد خرج للجهاد ثم رجع بعد مدة وانتهى به المقام فى سجون الطواغيت وصار شاويشاً ومرشداً وعميلاً يساعد الطاغوت وجنوده فى عملهم وهو كان يوم من الأيام فى أرض الجهاد قائداً ومعلماً ومدرباً فى حين أن من كان معه إما رزقه الله الشهادة مقبل غير مدبر وإما مرابطاً فى سبيل الله على ثغور الأمة ، فالعاقل هو الذى ينظر فى نفسه ويبكى عليها ويسألها بصدق وتجرد لماذا اختار الله فلاناً شهيداً وكان معي فى الميدان ؟ ولماذا رجعت أنا أو سلمت نفسي للطواغيت أو عرضت نفسي للأسر ببعدي عن أرض الجهاد وفلان مازال مرابطاً فى سبيل الله معرضاً نفسه للشهادة فى سبيل الله محارباً أعداء الله لماذا تخاذلت

[1] انظر المشارع 840 إلى 843

وصرت جندياً من جند الطاغوت أتقرب إليهم وأداوم الجلوس معهم وأقوم عمل عساكرهم من الحراسة والمراقبة لماذا صار حالي هكذا وأنا الذى كنت يوماً من الأيام أترصد هؤلاء لأقتلهم وأدعو الله أن يمنحني رقابهم ؟ ما الذى حدث وأين الخلل ؟ عدم الصدق والإخلاص أولاً ،حب الدنيا والرياسة والظهور ثانياً عدم تحقيق مسائل العقيدة والجهاد والتثبت من الطريق والمنهج ثالثاً[1] وهذا الذى نحذر منه الشباب السير فى الطريق على غير هدى ونور وعلم وبصيرة ، السير فى طريق غير واضح المعالم غير محدد الأهداف بعجل واندفاع فلا بد من تحقيق مسائل الإيمان والكفر ومعرفة خماسية الجهاد جيداً حتى لا تدخل الشبهات أثناء الطريق وتكون النهاية إما الاعتقال والأسر وإما الانتكاس عن الهداية بالكلية أو الرجوع إلى المرجئة والجهمية أدعياء السلفية أهل التخذيل والتثبيط والتراجعات الفكرية دعاة الإنبطاح والأفكار المخزية الرديه التى تجعل من عدو الأمس صديقاً وجليساً يؤنس به .كل ذلك كما سبق من العوائق التى تعترى المجاهد فى طريقه إلى الله والجهل بمراحل الجهاد المدني الثلاثة

1-الجهاد بالحجة والبيان وتبليغ القرآن

2-الجهاد بالقتال إذناً لا وجوبا لقوله تعالى "أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ "الحج

3-القتال وجوباً وذلك لقوله تعالى "كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ "البقرة

يقول صاحب الظلال –رحمه الله تعالى –فى المعالم:

لخص الإمام ابن القيم سياق الجهاد في الإسلام في "زاد المعاد "في الفصل الذي عقده باسم " : فصل في ترتيب هديه مع الكفار والمنافقين من حين بعث إلى حين لقي الله عزَّ وجلَّ) : "أول ما أوحى به تبارك وتعالى ، أن يقرأ باسم ربه الذي خلق ، وذلك أولى نبوته ، فأمره أن يقرأ في نفسه " فأنذر "فنبأه بقوله " :اقرأ "وأرسله بـ " :يا أيها المدثر "، ثم أمره أن ينذر عشيرته الأقربين ، ثم أنذر قومه ، ثم أنذر من حولهم من العرب ، ثم أنذر العرب قاطبة ، ثم أنذر العالمين .فأقام بضع عشرة سنة بعد نبوته ينذر بالدعوة بغير قتال ولا جزية ، ويؤمر بالكف والصبر والصفح .ثم أذن له في الهجرة وأذن له في القتال .ثم أمره أن يقاتل من قاتله ، ويكف عمن اعتزله ولم يقاتله ، ثم

[1] وهذا لا يعني بالضرورة أن كل من وقع في الأسر مقصر أو انتكس وارتد بل يوجد بين الأسرى أسود ضارية ولكن لحكمة يعلمها الله وقعوا في الأسر

أمره بقتال المشركين حتى يكون الدين كله لله ..ثم كان الكفار معه بعد الأمر بالجهاد ثلاثة أقسام : أهل صلح وهدنة ، وأهل حرب ، وأهل ذمة ..فأمر بأن يتم لأهل العهد والصلح عهدهم ، وأن يوفى لهم به ما استقاموا على العهد ، فإن خاف منهم خيانة نبذ إليهم عهدهم ولم يقاتلهم حتى يعلمهم بنقض العهد ، وأمر أن يقاتل من نقض عهده ..ولما نزلت سورة براءة نزلت ببيان حكم هذه الأقسام كلها :فأمر أن يقاتل عدوه من أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية ، أو يدخلوا في الإسلام ، وأمره فيها بجهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم فجاهد الكفار بالسيف والسنان . والمنافقين بالحجة واللسان ، وأمره فيها بالبراءة من عهود الكفار ونبذ عهودهم إليهم ..وجعل أهل العهد في ذلك ثلاثة أقسام :قسماً أمره بقتالهم ، وهم الذين نقضوا عهده ، ولم يستقيموا له ، فحاربهم وظهر عليهم .وقسماً لهم عهد مؤقت لم ينقضوه ولم يظاهروا عليه ، فأمره أن يتم لهم عهدهم إلى مدتهم .وقسماً لم يكن لهم عهد ولم يحاربوه ، أو كان لهم عهد مطلق ، فأمر أن يؤجلهم أربعة أشهر ، فإذا انسلخت قاتلهم ..فقتل الناقض لعهده ، وأجل من لا عهد له أو له عهد مطلق ، أربعة أشهر ، وأمره أن يتم للموفي بعهده عهده إلى مدته ، فأسلم هؤلاء كلهم ولم يقيموا على كفرهم إلى مدتهم .وضرب على أهل الذمة الجزية ..فاستقر أمر الكفار معه بعد نزول براءة على ثلاثة أقسام :محاربين له ، وأهل عهد ، وأهل ذمة ..ثم آلت حال أهل العهد والصلح إلى الإسلام فصاروا معه قسمين :محاربين ، وأهل ذمة .والمحاربون له خائفون منه ، فصار أهل الأرض معه ثلاثة أقسام :مسلم مؤمن به ، ومسالم له آمن ، وخائف محارب ..وأما سيرته في المنافقين فإنه أمر أن يقبل منهم علانيتهم ، ويكل سرائرهم إلى الله ، وأن يجاهدهم بالعلم والحجة ، وأمر أن يعرض عنهم ، ويغلظ عليهم ، وأن يبلغ بالقول البليغ إلى نفوسهم ، ونهى أن يصلى عليهم ، وأن يقوم على قبورهم ، وأخبر أنه إن استغفر لهم فلن يغفر الله لهم ..فهذه سيرته في أعدائه من الكفار والمنافقين .

ومن هذا التلخيص الجيد لمراحل الجهاد في الإسلام تتجلى سمات أصيلة وعميقة في المنهج الحركي لهذا الدين ، جديرة بالوقوف أمامها طويلاً ، ولكننا لا نملك هنا إلا أن نشير إليها إشارات مجملة

السمة الأولى :هي الواقعية الجدية في منهج هذا الدين ..فهو حركة تواجه واقعاً بشرياً .. وتواجهه بوسائل مكافئة لوجوده الواقعي ..إنها تواجه جاهلية اعتقادية تصورية ، تقوم عليها أنظمة

واقعية عملية ، تسندها سلطات ذات قوة مادية ..ومن ثم تواجه الحركة الإسلامية هذا الواقع كله بما يكافئه ..تواجهه بالدعوة والبيان لتصحيح المعتقدات والتصورات ، وتواجهه بالقوة والجهاد لإزالة الأنظمة والسلطات القائمة عليها ، تلك التي تحول بين جمهرة الناس وبين التصحيح بالبيان للمعتقدات والتصورات ، وتخضعهم بالقهر والتضليل وتعبِّدهم لغير ربهم الجليل ..إنها حركة لا تكتفي بالبيان في وجه السلطان المادي ، كما إنها لا تستخدم القهر المادي لضمائر الأفراد ..وهذه كتلك سواء في منهج هذا الدين وهو يتحرك لإخراج الناس من العبودية للعباد إلى العبودية لله وحده كما سيجيء .

والسمة الثانية في منهج هذا الدين :هي الواقعية الحركية ..فهو حركة ذات مراحل ، كل مرحلة لها وسائل مكافئة لمقتضياتها وحاجاتها الواقعية ، وكل مرحلة تسلم إلى المرحلة التي تليها ..فهو لا يقابل الواقع بنظريات مجردة .كما أنه لا يقابل مراحل هذا الواقع بوسائل متجمدة ..والذين يسوقون النصوص القرآنية للاستشهاد بها على منهج هذا الدين في الجهاد ، ولا يراعون هذه السمة فيه ، ولا يدركون طبيعة المراحل التي مر بها هذا المنهج ، وعلاقة النصوص المختلفة بكل مرحلة منها ..الذين يصنعون هذا يخلطون خلطاً شديداً ويلبسون منهج هذا الدين لبساً مضللاً ، ويحملون النصوص ما لا تحتمله من المبادئ والقواعد النهائية .ذلك أنهم يعتبرون كل نص منها كما لو كان نصاً نهائياً ، يمثل القواعد النهائية في هذا الدين ، ويقولون -وهم مهزومون روحياً وعقلياً تحت ضغط الواقع اليائس لذراري المسلمين الذين لم يبق لهم من الإسلام إلا العنوان : -أن الإسلام لا يجاهد إلا للدفاع !ويحسبون أنهم يسدون إلى هذا الدين جميلاً بتخليه عن منهجه وهو إزالة الطواغيت كلها من الأرض جميعاً ، وتعبيد الناس لله وحده ، وإخراجهم من العبودية للعباد إلى العبودية لرب العباد !لا بقهرهم على اعتناق عقيدته ، ولكن بالتخلية بينهم وبين هذه العقيدة .. بعد تحطيم الأنظمة السياسية الحاكمة ، أو قهرها حتى تدفع الجزية وتعلن استسلامها والتخلية بين جماهيرها وهذه العقيدة ، تعتنقها أو لا تعتنقها بكامل حريتها .

والسمة الثالثة :هي أن هذه الحركة الدائبة ، والوسائل المتجددة ، لا تخرج هذا الدين عن قواعده المحددة ، ولا عن أهدافه المرسومة .فهو -منذ اليوم الأول -سواء وهو يخاطب العشيرة

الأقربين ، أو يخاطب قريشاً ، أو يخاطب العرب أجمعين ، أو يخاطب العالمين ، إنما يخاطبهم بقاعدة واحدة ، ويطلب منهم الانتهاء إلى هدف واحد هو إخلاص العبودية لله ، والخروج من العبودية للعباد .لا مساومة في هذه القاعدة ولا لين ..ثم يمضي إلى تحقيق هذا الهدف الواحد في خطة مرسومة ، ذات مراحل محددة ، لكل مرحلة وسائلها المتجددة .على نحو ما أسلفنا في الفقرة السابقة .

والسمة الرابعة :هي ذلك الضبط التشريعي للعلاقات بين المجتمع المسلم وسائر المجتمعات الأخرى -على النحو الملحوظ في ذلك التلخيص الجيد الذي نقلناه عن "زاد المعاد - "وقيام ذلك الضبط على أساس أن الإسلام لله هو الأصل العالمي الذي على البشرية كلها أن تفيء إليه ، أو أن تسالمه بجملتها فلا تقف لدعوته بأي حائل من نظام سياسي ، أو قوة مادية ، وأن تخلي بينه وبين كل فرد ، يختاره أو لا يختاره بمطلق إرادته ، ولكن لا يقاومه ولا يحاربه !فإن فعل ذلك أحد كان على الإسلام أن يقاتله حتى يقتله أو حتى يعلن استسلامه !

والمهزومون روحياً وعقلياً ممن يكتبون عن "الجهاد في الإسلام "ليدفعوا عن الإسلام هذا " الاتهام "يخلطون بين منهج هذا الدين في النص على استنكار الإكراه على العقيدة ، وبين منهجه في تحطيم القوى السياسية المادية التي تحول بين الناس وبينه ، والتي تعبِّد الناس للناس ، وتمنعهم من العبودية لله ..وهما أمران لا علاقة بينهما ولا مجال للالتباس فيهما ..ومن أجل هذا التخليط ، وقبل ذلك من أجل تلك الهزيمة - !يحاولون أن يحصروا الجهاد في الإسلام فيما يسمونه اليوم " : الحرب الدفاعية .. "والجهاد في الإسلام أمر آخر لا علاقة له بحروب الناس اليوم ، ولا بواعثها ، ولا تكييفها كذلك ..إن بواعث الجهاد في الإسلام ينبغي تلمسها في طبيعة "الإسلام "ذاته ودوره في هذه الأرض ، وأهدافه العليا التي قررها الله ، وذكر الله أنه أرسل من أجلها هذا الرسول بهذه الرسالة ، وجعله خاتم النبيين وجعلها خاتمة الرسالات .

إن هذا الدين إعلان عام لتحرير "الإنسان "في "الأرض "من العبودية للعباد -ومن العبودية لهواه أيضاً وهي من العبودية للعباد -وذلك بإعلان ألوهية الله وحده -سبحانه -وربوبيته للعاليمن ! ..إن إعلان ربوبية الله وحده للعالمين معناها :الثورة الشاملة على حاكمية البشر في كل صورها

وأشكالها وأنظمتها وأوضاعها ، والتمرد الكامل على كل وضع في أرجاء الأرض ، الحكم فيه للبشر بصورة من الصور ..أو بتعبير آخر مرادف :الألوهية فيه للبشر في صورة من الصور ..ذلك أن الحكم الذي مردّ الأمر فيه إلى البشر ، ومصدر السلطات فيه هم البشر ، هو تأليه للبشر ، يجعل بعضهم لبعض أرباباً من دون الله .إن هذا الإعلان معناه انتزاع سلطان الله المغتصب ورده إلى الله ، وطرد المغتصبين له ، الذين يحكمون الناس بشرائع من عند أنفسهم ، فيقومون منهم مقام الأرباب ويقوم الناس منهم مكان العبيد ..إن معناه تحطيم مملكة البشر لإقامة مملكة الله في الأرض ، أو بالتعبير القرآني الكريم :

{وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ }] الزخرف **84**.

{إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ }] يوسف **40**.

{قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ }] آل عمران **64**

ومملكة الله في الأرض لا تقوم بأن يتولى الحاكمية في الأرض رجال بأعيانهم -هم رجال الدين -كما كان الأمر في سلطان الكنيسة ، ولا رجال ينطقون باسم الآلهة ، كما كان الحال فيما يعرف باسم " الثيوقراطية "أو الحكم الإلهي المقدس - !!ولكنها تقوم بأن تكون شريعة الله هي الحاكمة ، وأن يكون مرد الأمر إلى الله وفق ما قرره من شريعة مبينة .

وقيام مملكة الله في الأرض ، وإزالة مملكة البشر ، وانتزاع السلطان من أيدي مغتصبيه من العباد ورده إلى الله وحده ..وسيادة الشريعة الإلهية وحدها وإلغاء القوانين البشرية ..كل أولئك لا يتم بمجرد التبليغ والبيان ، لأن المتسلطين على رقاب العباد ، والمغتصبين لسلطان الله في الأرض ، لا يسلمون في سلطانهم بمجرد التبليغ والبيان ، وإلا فما كان أيسر عمل الرسل في إقرار دين الله في الأرض !وهذا عكس ما عرفه تاريخ الرسل -صلوات الله وسلامه عليهم -وتاريخ هذا الدين على ممر الأجيال !

إن هذا الإعلان العام لتحرير "الإنسان "في "الأرض "من كل سلطان غير سلطان الله ، بإعلان إلوهية الله وحده وربوبيته للعالمين ، لم يكن إعلاناً نظرياً فلسفياً سلبياً ..إنما كان إعلاناً

حركياً واقعياً إيجابياً ..إعلاناً يراد له التحقيق العملي في صورة نظام يحكم البشر بشريعة الله ، ويخرجهم بالفعل من العبودية للعباد إلى العبودية لله وحده بلا شريك ..ومن ثم لم يكن بد من أن يتخذ شكل "الحركة "إلى جانب شكل "البيان .. "ذلك ليواجه "الواقع "البشري بكل جوانبه بوسائل مكافئة لكل جوانبه .

والواقع الإنساني ، أمس واليوم وغداً ، يواجه هذا الدين -بوصفه إعلاناً عاماً لتحرير "الإنسان "في "الأرض "من كل سلطان غير سلطان الله -بعقبات اعتقادية تصورية ، وعقبات مادية واقعية ..وعقبات سياسية واجتماعية واقتصادية وعنصرية وطبقية ، إلى جانب عقبات العقائد المنحرفة والتصورات الباطلة ..وتختلط هذه بتلك وتتفاعل معها بصورة معقدة شديدة التعقيد .

وإذا كان "البيان "يواجه العقائد والتصورات ، فإن "الحركة "تواجه العقبات المادية الأخرى -وفي مقدمتها السلطان السياسي القائم على العوامل الاعتقادية التصورية والعنصرية والطبقية والاجتماعية والاقتصادية المعقدة المتشابكة .. -وهما معاً -البيان والحركة -يواجهان "الواقع البشري "بجملته ، بوسائل مكافئة لكل مكوناته ..وهما معاً لا بد منهما لانطلاق حركة التحرير للإنسان في الأرض " ..الإنسان "كله في "الأرض "كلها ..وهذه نقطة هامة لا بد من تقريرها مرة أخرى !

إن هذا الدين ليس إعلاناً لتحرير الإنسان العربي !وليس رسالة خاصة بالعرب .. !إن موضوعه هو "الإنسان .. "نوع "الإنسان .. "ومجاله هو "الأرض .. "كل "الأرض . "إن الله -سبحانه -ليس رباً للعرب وحدهم ولا حتى لمن يعتنقون العقيدة الإسلامية وحدهم ..إن الله هو "رب العالمين .. "وهذا الدين يريد أن يرد "العالمين "إلى ربهم ، وأن ينتزعهم من العبودية لغيره . والعبودية الكبرى -في نظر الإسلام -هي خضوع البشر لأحكام يشرعها لهم ناس من البشر .. وهذه هي "العبادة "التي يقرر أنها لا تكون إلا لله ، وأن من يتوجه بها لغير الله يخرج من دين الله مهما ادعى أنه في هذا الدين .ولقد نص رسول الله -صلى الله عليه وسلم -على أن "الاتِّباع "في الشريعة والحكم هو "العبادة "التي صار بها اليهود والنصارى "مشركين "مخالفين لما أمروا به من "عبادة "الله وحده ..

أخرج الترمذي -بإسناده -عن عدي بن حاتم -رضي الله عنه -أنه لما بلغته دعوة رسول الله -صلى الله عليه وسلم -فر إلى الشام ، وكان قد تنصر في الجاهلية ، فأسرت أخته وجماعة من قومه ، ثم منَّ رسول الله - -صلى الله عليه وسلم -على أخته فأعطاها ، فرجعت إلى أخيها فرغَّبته في الإسلام ، وفي القدوم على رسول الله -صلى الله عليه وسلم -فتحدث الناس بقدومه ، فدخل على رسول الله -صلى الله عليه وسلم -وفي عنقه -أي "عدي "صليب من فضة وكان النبي -صلى الله عليه وسلم -يقرأ هذه الآية } ..اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ .. 0 {قال :فقلت :إنهم لم يعبدوهم ، فقال " :بلى !إنهم حرَّموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام ، فاتبعوهم ، فذلك عبادتهم إياهم . "

وتفسير رسول الله -صلى الله عليه وسلم -لقول الله سبحانه ، نص قاطع على أن الاتّباع في الشريعة والحكم هو العبادة التي تخرج من الدين ، وأنها هي اتخاذ بعض الناس أرباباً لبعض ..الأمر الذي جاء هذا الدين ليلغيه ، ويعلن تحرير "الإنسان "في "الأرض "من العبودية لغير الله ..

ومن ثم لم يكن بد للإسلام أن ينطلق في "الأرض "لإزالة "الواقع "المخالف لذلك الإعلان العام ..بالبيان وبالحركة مجتمعين ..وأن يوجه الضربات للقوى السياسية التي تعبِّد الناس لغير الله .. -أي تحكمهم بغير شريعة الله وسلطانه -والتي تحول بينهم وبين الاستماع إلى "البيان "واعتناق "العقيدة "بحرية لا يتعرض لها السلطان .ثم لكي يقيم نظاماً اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً يسمح لحركة التحرر بالانطلاق الفعلي -بعد إزالة القوة المسيطرة -سواء كانت سياسية بحتة ، أو متلبسة بالعنصرية ، أو الطبقية داخل العنصر الواحد !

إنه لم يكن من قصد الإسلام قط أن يكره الناس على اعتناق عقيدته ..ولكن الإسلام ليس مجرد "عقيدة . "إن الإسلام كما قلنا إعلان عام لتحرير الإنسان من العبودية للعباد .فهو يهدف ابتداء إلى إزالة الأنظمة والحكومات التي تقوم على أساس حاكمية البشر للبشر وعبودية الإنسان للإنسان ..ثم يطلق الأفراد بعد ذلك أحراراً -بالفعل -في اختيار العقيدة التي يريدونها بمحض اختيارهم -بعد رفع الضغط السياسي عنهم ، وبعد البيان المنير لأرواحهم وعقولهم -ولكن هذه التجربة ليس معناها أن يجعلوا إلاههم هواهم ، أو أن يختاروا بأنفسهم أن يكونوا عبيداً للعباد !وأن

يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله .. !إن النظام الذي يحكم البشر في الأرض يجب أن تكون قاعدته العبودية لله وحده ، وذلك بتلقي الشرائع منه وحده .ثم ليعتنق كل فرد -في ظل هذا النظام العام -ما يعتنقه من عقيدة !وبهذا يكون "الدين "كله لله .أي تكون الدينونة والخضوع والاتباع والعبودية كلها لله ..إن مدلول "الدين "أشمل من مدلول "العقيدة . "إن الدين هو المنهج والنظام الذي يحكم الحياة ، وهو في الإسلام يعتمد على العقيدة ، ولكنه في عمومه أشمل من العقيدة ..وفي الإسلام يمكن أن تخضع جماعات متنوعة لمنهجه العام الذي يقوم على أساس العبودية لله وحده ولو لم يعتنق بعض هذه الجماعات عقيدة الإسلام .

والذي يدرك طبيعة هذا الدين -على النحو المتقدم -يدرك معها حتمية الانطلاق الحركي للإسلام في صورة الجهاد بالسيف -إلى جانب الجهاد بالبيان -ويدرك أن ذلك لم يكن حركة دفاعية - بالمعنى الضيق الذي يفهم اليوم من اصطلاح "الحرب الدفاعية "كما يريد المهزومون -أمام ضغط الواقع الحاضر وأمام هجوم المستشرقين الماكر -أن يصوروا حركة الجهاد في الإسلام -إنما كان حركة اندفاع وانطلاق لتحرير "الإنسان "في "الأرض .. "بوسائل مكافئة لكل جوانب الواقع البشري ، وفي مراحل محددة لكل مرحلة منها وسائلها المتجددة .

وإذا لم يكن بد أن نسمي حركة الإسلام الجهادية حركة دفاعية ، فلا بد أن نغير مفهوم كلمة " دفاع "، ونعتبره "دفاعاً عن الإنسان "ذاته ، ضد جميع العوامل التي تقيد حريته وتعوق تحرره ..هذه العوامل التي تتمثل في المعتقدات والتصورات ، كما تتمثل في الأنظمة السياسية ، القائمة على الحواجز الاقتصادية والطبقية والعنصرية ، التي كانت سائدة في الأرض كلها يوم جاء الإسلام ، والتي ما تزال أشكال منها سائدة في الجاهلية الحاضرة في هذا الزمان !

وبهذا التوسع في مفهوم كلمة "الدفاع "نستطيع أن نواجه حقيقة بواعث الانطلاق الإسلامي في "الأرض "بالجهاد ، ونواجه طبيعة الإسلام ذاتها ، وهي أنه إعلان عام لتحرير الإنسان من العبودية للعباد ، وتقرير ألوهية الله وحده وربوبيته للعالمين ، وتحطيم مملكة الهوى البشري في الأرض ، وإقامة مملكة الشريعة الإلهية في عالم الإنسان ..

أما محاولة إيجاد مبررات دفاعية للجهاد الإسلامي بالمعنى الضيق للمفهوم العصري للحرب الدفاعية ، ومحاولة البحث عن أسانيد لإثبات أن وقائع الجهاد الإسلامي كانت لمجرد صد العدوان من القوى المجاورة على "الوطن الإسلامي - "وهو في عرف بعضهم جزيرة العرب -فهي محاولة تنم عن قلة إدراك لطبيعة هذا الدين ، ولطبيعة الدور الذي جاء ليقوم به في الأرض .كما أنها تشي بالهزيمة أمام ضغط الواقع الحاضر ، وأمام الهجوم الاستشراقي الماكر على الجهاد الإسلامي !

ترى لو كان أبو بكر وعمر وعثمان -رضي الله عنهم -قد أمنوا عدوان الروم والفرس على الجزيرة أكانوا يقعدون إذن عن دفع المد الإسلامي إلى أطراف الأرض ؟ وكيف كانوا يدفعون هذا المد ، وأمام الدعوة تلك العقبات المادية من أنظمة الدولة السياسية ، وأنظمة المجتمع العنصرية والطبقية ، والاقتصادية الناشئة من الاعتبارات العنصرية والطبقية ، والتي تحميها القوة المادية للدولة كذلك ؟ !

إنها سذاجة أن يتصور الإنسان دعوة تعلن تحرير "الإنسان .. "نوع الإنسان .. في "الأرض .. "كل الأرض ..ثم تقف أمام هذه العقبات تجاهدها باللسان والبيان .. !إنها تجاهد باللسان والبيان حينما يخلى بينها وبين الأفراد ، تخاطبهم بحرية ، وهم مطلقو السراح من جميع تلك المؤثرات ..فهنا "لا إكراه في الدين " ..أما حين توجد تلك العقبات والمؤثرات المادية ، فلا بد من إزالتها أولاً بالقوة ، للتمكن من مخاطبة قلب الإنسان وعقله ، وهو طليق من هذه الأغلال !

إن الجهاد ضرورة للدعوة ، إذا كانت أهدافها هي إعلان تحرير الإنسان إعلاناً جاداً يواجه الواقع الفعلي بوسائل مكافئة له في كل جوانبه ، ولا يكفي بالبيان الفلسفي النظري !سواء كان الوطن الإسلامي -وبالتعبير الإسلامي الصحيح :دار الإسلام -آمناً أم مهدداً من جيرانه .فالإسلام حين يسعى إلى السلم ، لا يقصد تلك السلم الرخيصة ، وهي مجرد أن يؤمن الرقعة الخاصة التي يعتنق أهلها العقيدة الإسلامية .إنما هو يريد السلم التي يكون فيها الدين كله لله .أي تكون عبودية الناس كلهم فيها لله ، والتي لا يتخذ فيها الناس بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله .والعبرة بنهاية المراحل التي وصلت إليها الحركة الجهادية في الإسلام -بأمر من الله -لا بأوائل أيام الدعوة ولا بأواسطها ..ولقد انتهت هذه المراحل كما يقول الإمام ابن القيم " :فاستقر أمر الكفار معه

-بعد نزول براءة -على ثلاثة أقسام :محاربين له ، وأهل عهد ، وأهل ذمة ..ثم آلت حال أهل العهد والصلح إلى الإسلام ..فصاروا معه قسمين :محاربين ، وأهل ذمة .والمحاربون له خائفون منه ..فصار أهل الأرض معه ثلاثة أقسام :مسلم مؤمن به ، ومسالم له آمن)وهم أهل الذمة كما يفهم من الجملة السابقة (وخائف محارب .. "

وهذه هي المواقف المنطقية مع طبيعة هذا الدين وأهدافه ، لا كما يفهم المهزومون أمام الواقع الحاضر ، وأمام هجوم المستشرقين الماكر !

ولقد كف الله المسلمين عن القتال في مكة ، وفي أول العهد بالهجرة إلى المدينة ..وقيل للمسلمين :{كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ .. 0 }ثم أذن لهم فيه ، فقيل لهم{ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ، الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ، الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ..} ثم فرض عليهم القتال بعد ذلك لمن قاتلهم دون من لم يقاتلهم فقيل لهم } :وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ .. 0 {ثم فرض عليهم قتال المشركين كافة ، فقيل لهم } :وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً .. 0 {وقيل لهم } :قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ . 0 { فكان القتال -كما يقول الإمام ابن القيم " -محرماً ، ثم مأذوناً به ، ثم مأموراً به لمن بدأهم بالقتال ، ثم مأموراً به لجميع المشركين .. "

إن جدِّية النصوص القرآنية الواردة في الجهاد ، وجدية الأحاديث النبوية التي تحض عليه ، وجدية الوقائع الجهادية في صدر الإسلام ، وعلى مدى طويل من تاريخه ..إن هذه الجدية الواضحة تمنع أن يجول في النفس ذلك التفسير الذي يحاوله المهزومون أمام ضغط الواقع الحاضر وأمام الهجوم الاستشراقي الماكر على الجهاد الإسلامي !

ومن ذا الذي يسمع قول الله سبحانه في هذا الشأن وقول رسوله -صلى الله عليه وسلم -ويتابع وقائع الجهاد الإسلامي ، ثم يظنه شأناً عارضاً مقيداً بملابسات تذهب وتجيء ، ويقف عند حدود الدفاع لتأمين الحدود ؟ !

لقد بين الله للمؤمنين في أول ما نزل من الآيات التي أذن لهم فيها بالقتال أن الشأن الدائم الأصيل في طبيعة هذه الحياة الدنيا أن يدفع الناس بعضهم ببعض ، لدفع الفساد عن الأرض :

}أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ، الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً] .. {الحج [40-39 :

وإذن فهو الشأن الدائم لا الحالة العارضة .الشأن الدائم أن لا يتعايش الحق والباطل في هذه الأرض .وأنه متى قام الإسلام بإعلانه العام لإقامة ربوبية الله للعالمين ، وتحرير الإنسان من العبودية للعباد ، رماه المغتصبون لسلطان الله في الأرض ولم يسالموه قط ، وانطلق هو كذلك يدمر عليهم ليخرج الناس من سلطانهم ويدفع عن "الإنسان "في "الأرض "ذلك السلطان الغاصب .. حال دائمة لا يقف معها الانطلاق الجهادي التحريري حتى يكون الدين كله لله .

إن الكف عن القتال في مكة لم يكن إلا مجرد مرحلة في خطة طويلة .كذلك كان الأمر أول العهد بالهجرة .والذي بعث الجماعة المسلمة في المدينة بعد الفترة الأولى للانطلاق لم يكن مجرد تأمين المدينة ..هذا هدف أولي لا بد منه ، ولكنه ليس الهدف الأخير ..إنه هدف يضمن وسيلة الانطلاق ، ويؤمن قاعدة الانطلاق ..الانطلاق لتحرير "الإنسان "، ولإزالة العقبات التي تمنع "الإنسان "ذاته من الانطلاق !

وكف أيدي المسلمين في مكة عن الجهاد بالسيف مفهوم .

لأنه كان مكفولاً للدعوة في مكة حرية البلاغ ..كان صاحبها -صلى الله عليه وسلم - يملك بحماية سيوف بني هاشم ، أن يصدع بالدعوة ، ويخاطب بها الآذان والعقول والقلوب ، ويواجه بها الأفراد ..لم تكن هناك سلطة سياسية منظمة تمنعه من إبلاغ الدعوة ، أو تمنع الأفراد من سماعه !فلا ضرورة -في هذه المرحلة -لاستخدام القوة ، وذلك إلى أسباب أخرى لعلها كانت قائمة في هذه المرحلة .وقد لخصتها في ظلال القرآن عند تفسير قوله تعالى } :أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ] { ..الآية 77من سورة النساء . [ولا بأس في إثبات بعض هذا التلخيص هنا :

"ربما كان ذلك **لأن الفترة المكية كانت فترة تربية وإعداد** ، في بيئة معينة ، لقوم معينين ، وسط ظروف معينة .ومن أهداف التربية والإعداد في مثل هذه البيئة بالذات ، تربية نفس الفرد العربي على الصبر على ما لا يصبر عليه عادة من الضيم على شخصه أو على من يلوذون به ، ليخلص من شخصه ، ويتجرد من ذاته ، ولا تعود ذاته ولا من يلوذون به محور الحياة في نظره ودافع الحركة في حياته .وتربيته كذلك على ضبط أعصابه ، فلا يندفع لأول مؤثر -كما هي طبيعته -ولا يهتاج لأول مهيج ، فيتم الاعتدال في طبيعته وحركته .وتربيته على أن يتبع مجتمعاً منظماً له قيادة يرجع إليها في كل أمر من أمور حياته ، ولا يتصرف إلا وفق ما تأمره به -مهما يكن مخالفاً لمألوفه وعادته -وقد كان هذا هو حجر الأساس في إعداد شخصية العربي ، لإنشاء "المجتمع المسلم " الخاضع لقيادة موجهة ، المترقي المتحضر ، غير الهمجي أو القبلي !

"وربما كان ذلك أيضاً .لأن الدعوة السلمية كانت أشد أثراً وأنفذ ، في مثل بيئة قريش .ذات العنجهية والشرف .والتي قد يدفعها القتال معها -في مثل هذه المرحلة -إلى زيادة العناد ، وإلى نشأة ثارات دموية جديدة كثارات العرب المعروفة التي أثارت حرب داحس والغبراء ، وحرب البسوس ، أعواماً طويلة ، تفانت فيها قبائل برمتها .وتكون هذه الثارات الجديدة مرتبطة في أذهانهم وذكرياتهم بالإسلام ، فلا تهدأ بعد ذلك أبداً ، ويتحول الإسلام من دعوة ودين إلى ثارات وذحول تنسى معها وجهته الأساسية ، وهو في مبدئه ، فلا تذكر أبداً !

"وربما كان ذلك أيضاً ، اجتناباً لإنشاء معركة ومقتلة في داخل كل بيت .

فلم تكن هناك سلطة نظامية عامة ، هي التي تعذب المؤمنين وتفتنهم ، إنما كان ذلك موكولاً إلى أولياء كل فرد يعذبونه ويفتنونه "ويؤدبونه " !ومعنى الإذن بالقتال -في مثل هذه البيئة -أن تقع معركة ومقتلة في كل بيت ..ثم يقال :هذا هو الإسلام !ولقد قيلت حتى والإسلام يأمر بالكف عن القتال !فقد كانت دعاية قريش في الموسم .في أواسط العرب القادمين للحج والتجارة :إن محمداً يفرق بين الوالد وولده ، فوق تفريقه لقومه وعشيرته !فكيف لو كان كذلك يأمر الولد بقتل الوالد ، والمولى بقتل الولي ..في كل بيت وفي كل محلة ؟

"**وربما كان ذلك أيضاً لما يعلمه الله** من أن كثيرين من المعاندين الذين يفتنون أوائل المسلمين عن دينهم ، ويعذبونهم ويؤذونهم ، هم بأنفسهم سيكونون جند الإسلام المخلص ، بل من قادته ..ألم يكن عمر بن الخطاب من بين هؤلاء ؟!

"**وربما كان ذلك أيضاً ، لأن النخوة العربية ، في بيئة قبلية** ، من عادتها أن تثور للمظلوم الذي يحتمل الأذى ، ولا يتراجع !وبخاصة إذا كان واقعاً على كرام الناس فيهم ..وقد وقعت ظواهر كثيرة تثبت صحة هذه النظرة -في هذه البيئة -فابن الدغنة لم يرض أن يترك أبا بكر -وهو رجل كريم -يهاجر ويخرج من مكة ، ورأى في ذلك عاراً على العرب !وعرض عليه جواره وحمايته ..وآخر هذه الظواهر نقض صحيفة الحصار لبني هاشم في شعب أبي طالب ، بعد ما طال عليهم الجوع واشتدت المحنة ..بينما في بيئة أخرى من بيئات "الحضارة "القديمة التي مردت على الذل ، قد يكون السكوت على الأذى مدعاة للهزء والسخرية والاحتقار من البيئة ، وتعظيم المؤذي الظالم المعتدي !

"**وربما كان ذلك ، أيضاً ، لقلة عدد المسلمين حينذاك** .وانحصارهم في مكة ، حيث لم تبلغ الدعوة إلى بقية الجزيرة أو بلغت أخبارها متناثرة ، حيث كانت القبائل تقف على الحياد من معركة داخلية بين قريش وبعض أبنائها ، حتى ترى ماذا يكون مصير الموقف .ففي مثل هذه الحالة قد تنتهي المعركة المحدودة ، إلى قتل المجموعة المسلمة القليلة -حتى ولو قتلوا هم أضعاف من سيقتل منهم -ويبقى الشرك ، وتنمحي الجماعة المسلمة ، ولم يقم في الأرض للإسلام نظام ، ولا وجد له كيان واقعي .وهو دين جاء ليكون منهاج حياة ، وليكون نظاماً واقعياً عملياً للحياة

... "إلخ ... "

فأما في المدينة -في أول العهد بالهجرة -فقد كانت المعاهدة التي عقدها رسول الله -صلى الله عليه وسلم -مع اليهود من أهلها ومن بقي على الشرك من العرب فيها وفيما حولها ، ملابسة تقتضيها طبيعة المرحلة كذلك ..

أولاً : لأن هناك مجالاً للتبليغ والبيان ، لا تقف له سلطة سياسية تمنعه وتحول بين الناس وبينه ، فقد اعترف الجميع بالدولة المسلمة الجديدة ، وبقيادة رسول الله -صلى الله عليه وسلم -في تصريف شؤونها السياسية .فنصت المعاهدة على ألا يعقد أحد منهم صلحاً ولا يثير حرباً ، ولا ينشئ علاقة خارجية إلا بإذن رسول الله -صلى الله عليه وسلم -وكان واضحاً أن السلطة الحقيقة في المدينة في يد القيادة المسلمة .فالمجال أمام الدعوة مفتوح ، والتخلية بين الناس وحرية الاعتقاد قائمة .

ثانياً : إن الرسول -صلى الله عليه وسلم -كان يريد التفرغ في ، هذه المرحلة -لقريش ، التي تقوم معارضتها لهذا الدين حجر عثرة في وجه القبائل الأخرى الواقعة في حالة انتظار لما ينتهي إليه الأمر بين قريش وبعض بنيها !لذلك بادر رسول الله -صلى الله عليه وسلم -بإرسال "السرايا " وكان أول لواء عقده لحمزة بن عبد المطلب في شهر رمضان على رأس سبعة أشهر من الهجرة .

ثم توالت هذه السرايا ، على رأس تسعة أشهر .ثم على رأس ثلاثة عشر شهراً .ثم على رأس ستة عشر شهراً .ثم كانت سرية عبد الله بن جحش في رجب على رأس سبعة عشر شهراً ، وهي أول غزاة وقع فيها قتل وقتال ، وكان ذلك في الشهر الحرام ، والتي نزلت فيها آيات البقرة } :
يَسْأَلونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا] { ..البقرة . [217 :

ثم كانت غزوة بدر الكبرى في رمضان من هذه السنة ..وهي التي نزلت فيها سورة الأنفال .

ورؤية الموقف من خلال ملابسات الواقع ، لا تدع مجالاً للقول بأن "الدفاع "بمفهومه الضيق كان هو قاعدة الحركة الإسلامية ، كما يقول المهزومون أمام الواقع الحاضر ، وأمام الهجوم الاستشراقي الماكر !

إن الذين يلجأون إلى تلمس أسباب دفاعية بحتة لحركة المد الإسلامي ، إنما يؤخذون بحركة الهجوم الاستشراقية ، في وقت لم يعد للمسلمين شوكة ، بل لم يعد للمسلمين إسلام - !إلا من عصم الله ممن يصرون على تحقيق إعلان الإسلام العام بتحرير "الإنسان "في "الأرض "من كل سلطان إلا من سلطان الله ، ليكون الدين كله لله -فيبحثون عن مبررات أدبية للجهاد في الإسلام !

والمد الإسلامي ليس في حاجة إلى مبررات أدبية له أكثر من المبررات التي حملتها النصوص القرآنية {فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ، وَمَا لَكُمْ لا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيراً ، الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفاً }] .. النساء [76 - 74 :

}قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ ، وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ، وَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلاكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ] {الأنفال [40 - 38 :

}قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ، وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ، اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهاً وَاحِداً لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ، يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ] ... {التوبة . [32 - 29 :

إنها مبررات تقرير ألوهية الله في الأرض ، وتحقيق منهجه في حياة الناس ، ومطاردة الشياطين ومناهج الشياطين ، وتحطيم سلطان البشر الذي يتعبد الناس ، والناس عبيد لله وحده ، لا يجوز أن يحكمهم أحد من عباده بسلطان من عند نفسه وبشريعة من هواه ورأيه ! وهذا يكفي .. مع تقرير مبدأ " : لا إكراه في الدين .. " أي لا إكراه على اعتناق العقيدة ، بعد الخروج من سلطان العبيد ، والإقرار بمبدأ أن السلطان كله لله ، أو أن الدين كله لله ، بهذا الاعتبار .

إنها مبررات التحرير العام للإنسان في الأرض . بإخراج الناس من العبودية للعباد إلى العبودية لله وحده بلا شريك .. وهذه وحدها تكفي .. لقد كانت هذه المبررات ماثلة في نفوس الغزاة من المسلمين ، فلم يسأل أحد منهم عما أخرجه للجهاد فيقول : خرجنا ندافع عن وطننا المهدد ! أو خرجنا نصد عدوان الفرس أو الروم علينا نحن المسلمين ! أو خرجنا نوسع رقعتنا ونستكثر من الغنيمة !

لقد كانوا يقولون كما قال ربعي بن عامر . وحذيفة بن محصن والمغيرة بن شعبة جميعاً لرستم قائد جيش الفرس في القادسية ، وهو يسألهم واحداً بعد واحد في ثلاثة أيام متوالية ، قبل المعركة : ما الذي جاء بكم ؟ فيكون الجواب " : الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده . ومن ضيق الدنيا إلى سعتها . ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام .. فأرسل رسوله بدينه إلى خلقه ، فمن قبله منا قبلنا منه ورجعنا عنه ، وتركناه وأرضه . ومن أبى قاتلناه حتى نفضي إلى الجنة أو الظفر . "

إن هناك مبرراً ذاتياً في طبيعة هذا الدين ذاته ، وفي إعلانه العام ، وفي منهجه الواقعي لمقابلة الواقع البشري بوسائل مكافئة لكل جوانبه ، في مراحل محددة ، بوسائل متجددة .. وهذا المبرر الذاتي قائم ابتداء - ولو لم يوجد خطر الاعتداء على الأرض الإسلامية وعلى المسلمين فيها - إنه مبرر في طبيعة المنهج وواقعيته ، وطبيعة المعوقات الفعلية في المجتمعات البشرية .. لا من مجرد ملابسات دفاعية محدودة ، وموقوتة !

وإنه ليكفي لأن يخرج المسلم مجاهداً بنفسه وماله " .. في سبيل الله .. " في سبيل هذه القيم التي لا يناله هو من ورائها مغنم ذاتي ، ولا يخرجه لها مغنم ذاتي ..

إن المسلم قبل أن ينطلق للجهاد في المعركة يكون قد خاض معركة الجهاد الأكبر في نفسه مع الشيطان ..مع هواه وشهواته ..مع مطامعه ورغباته ..مع مصالحه ومصالح عشيرته وقومه ..مع كل شارة غير شارة الإسلام ..ومع كل دافع إلا العبودية لله ، وتحقيق سلطانه في الأرض وطرد سلطان الطواغيت المغتصبين لسلطان الله ..

والذين يبحثون عن مبررات للجهاد الإسلامي في حماية "الوطن الإسلامي "يغضون من شأن " المنهج "ويعتبرونه أقل من "الموطن "وهذه ليست نظرة الإسلام إلى هذه الاعتبارات .إنها نظرة مستحدثة غريبة على الحس الإسلامي ، فالعقيدة والمنهج الذي تتمثل فيه والمجتمع الذي يسود فيه هذا المنهج هي الاعتبارات الوحيدة في الحس الإسلامي .أما الأرض -بذاتها -فلا اعتبار لها ولا وزن !وكل قيمة للأرض في التصور الإسلامي إنما هي مستمدة من سيادة منهج الله وسلطانه فيها ، وبهذا تكون محضن العقيدة وحقل المنهج و "دار الإسلام "ونقطة الانطلاق لتحرير "الإنسان ".

وحقيقة إن حماية "دار الإسلام "حماية للعقيدة والمنهج والمجتمع الذي يسود فيه المنهج .ولكنها ليست الهدف النهائي ، وليست حمايتها هي الغاية الأخيرة لحركة الجهاد الإسلامي ، إنما حمايتها هي الوسيلة لقيام مملكة الله فيها ، ثم لاتخاذها قاعدة انطلاق إلى الأرض كلها وإلى النوع الإنساني بجملته .فالنوع الإنساني هو موضوع هذا الدين والأرض هي مجاله الكبير !

وكما أسلفنا فإن الانطلاق بالمذهب الإلهي تقوم في وجهه عقبات مادية من سلطة الدولة ، ونظام المجتمع ، وأوضاع البيئة ..وهذه كلها هي التي ينطلق الإسلام ليحطمها بالقوة ، كي يخلو له وجه الأفراد من الناس ، يخاطب ضمائرهم وأفكارهم ، بعد أن يحررها من الأغلال المادية ، ويترك لها بعد ذلك حرية الاختيار .

يجب ألا تخدعنا أو تفزعنا حملات المستشرقين على مبدأ "الجهاد "وألا يثقل على عاتقنا ضغط الواقع وثقله في ميزان القوى العالمية ، فنروح نبحث للجهاد الإسلامي عن مبررات أدبية خارجة عن طبيعة هذا الدين ، في ملابسات دفاعية وقتية ، كان الجهاد سينطلق في طريقه سواء وجدت أم لم توجد !

ويجب ونحن نستعرض الواقع التاريخي ألا نغفل عن الاعتبارات الذاتية في طبيعة هذا الدين وإعلانه العام ومنهجه الواقعي ، وألا نخلط بينها وبين المقتضيات الدفاعية الوقتية ..

حقاً إنه لم يكن بد لهذا الدين أن يدافع المهاجمين له ، لأن مجرد وجوده في صورة إعلان عام لربوبية الله للعالمين ، وتحرير الإنسان من العبودية لغير الله ، وتمثل هذا الوجود في تجمع تنظيمي حركي تحت قيادة جديدة غير قيادات الجاهلية ، وميلاد مجتمع مستقل متميز لا يعترف لأحد من البشر بالحاكمية ، لأن الحاكمية فيه لله وحده ..إن مجرد وجود هذا الدين في هذه الصورة لا بد أن يدفع المجتمعات الجاهلية من حوله -القائمة على قاعدة العبودية للعباد -أن تحاول سحقه ، دفاعاً عن وجودها ذاته ، ولا بد أن يتحرك المجتمع الجديد للدفاع عن نفسه ..

هذه ملابسة لا بد منها ، تولد مع ميلاد الإسلام ذاته ، وهذه معركة مفروضة على الإسلام فرضاً ، ولا خيار له في خوضها ، وهذا صراع طبيعي بين وجودين لا يمكن التعايش بينهما طويلاً . ..

هذا كله حق ..ووفق هذه النظرة يكون لا بد للإسلام أن يدافع عن وجوده ، ولا بد أن يخوض معركة دفاعية مفروضة عليه فرضاً ..

ولكن هناك حقيقة أخرى أشد أصالة من هذه الحقيقة ..إن من طبيعة الوجود الإسلامي ذاته أن يتحرك إلى الأمام ابتداء .لإنقاذ "الإنسان "في "الأرض "من العبودية لغير الله ، ولا يمكن أن يقف عند حدود جغرافية ، ولا أن ينزوي داخل حدود عنصرية ، تاركاً "الإنسان .. "نوع الإنسان ..في "الأرض .. "كل الأرض ..للشر والفساد والعبودية لغير الله .

إن المعسكرات المعادية للإسلام قد يجيء عليها زمان تؤثر فيه ألا تهاجم الإسلام ، إذا تركها الإسلام تزاول عبودية البشر للبشر داخل حدودها الإقليمية ، ورضى أن يدعها وشأنها ولم يمد إليها دعوته وإعلانه التحريري العام !ولكن الإسلام لا يهادنها ، إلا أن تعلن استسلامها لسلطانه في صورة أداء الجزية ، ضماناً لفتح أبوابها لدعوته بلا عوائق مادية من السلطات القائمة فيها .

هذه طبيعة هذا الدين ، وهذه وظيفته ، بحكم أنه إعلان عام لربوبية الله للعالمين ، وتحرير الإنسان من كل عبودية لغير الله في الناس أجمعين !

وفرق بين تصور الإسلام على هذه الطبيعة ، وتصوره قابعاً داخل حدود إقليمية أو عنصرية ، لا يحركه إلا خوف الاعتداء !إنه في هذه الصورة الأخيرة يفقد مبرراته الذاتية في الانطلاق !

إن مبررات الانطلاق الإسلامي تبرز بوضوح وعمق عند تذكر أن هذا الدين هو منهج الله للحياة البشرية ، وليس منهج إنسان ، ولا مذهب شيعة من الناس ، ولا نظام جنس من الأجناس .. ! ونحن لا نبحث عن مبررات خارجية إلا حين تفتر في حسنا هذه الحقيقة الهائلة ..حين ننسى أن القضية هي قضية ألوهية الله وعبودية العباد ..إنه لا يمكن أن يستحضر إنسان ما هذه الحقيقة الهائلة ثم يبحث عن مبرر آخر للجهاد الإسلامي !

والمسافة قد لا تبدو كبيرة عند مفرق الطريق ، بين تصور أن الإسلام كان مضطراً لخوض معركة لا اختيار له فيها ، بحكم وجوده الذاتي ووجود المجتمعات الجاهلية الأخرى التي لا بد أن تهاجمه ، وتصور أنه هو بذاته لا بد أن يتحرك ابتداء ، فيدخل في هذه المعركة ..

المسافة عند مفرق الطريق قد لا تبدو كبيرة ، فهو في كلتا الحالتين سيدخل المعركة حتماً ، ولكنها في نهاية الطريق تبدو هائلة شاسعة ، تغير المشاعر والمفهومات الإسلامية تغييراً كبيراً ..خطيراً .

إن هناك مسافة هائلة بين اعتبار الإسلام منهجاً إلهياً ، جاء ليقرر ألوهية الله في الأرض ، وعبودية البشر جميعاً لإله واحد ، ويصب هذا التقرير في قالب واقعي ، هو المجتمع الإنساني الذي يتحرر فيه الناس من العبودية للعباد ، بالعبودية لرب العباد ، فلا تحكمهم إلا شريعة الله ، التي يتمثل فيها سلطان الله ، أو بتعبير آخر تتمثل فيها ألوهيته ..فمن حقه إذن أن يزيل العقبات كلها من طريقه ، ليخاطب وجدان الأفراد وعقولهم دون حواجز ولا موانع مصطنعة من نظام الدولة السياسي ، أو أوضاع الناس الاجتماعية ..إن هناك مسافة هائلة بين اعتبار الإسلام على هذا النحو ، واعتباره نظاماً محلياً في وطن بعينه فمن حقه فقط أن يدفع الهجوم عليه في داخل حدوده الإقليمية !

هذا تصور ..وذاك تصور ..ولو أن الإسلام في كلتا الحالتين سيجاهد ..ولكن التصور الكلي لبواعث هذا الجهاد وأهدافه ونتائجه ، يختلف اختلافاً بعيداً ، يدخل في صميم الاعتقاد كما يدخل في صميم الخطة والاتجاه .

إن من حق الإسلام أن يتحرك ابتداء .فالإسلام ليس نحلة قوم ، ولا نظام وطن ، ولكنه منهج إله ، ونظام عالم ..ومن حقه أن يتحرك ليحطم الحواجز من الأنظمة والأوضاع التي تغل من حرية " الإنسان "في الاختيار .وحسبه أنه لا يهاجم الأفراد ليكرههم على اعتناق عقيدته ، إنما يهاجم الأنظمة والأوضاع ليحرر الأفراد من التأثيرات الفاسدة ، المفسدة للفطرة ، المقيدة لحرية الاختيار

من حق الإسلام أن يُخرج "الناس "من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده ..ليحقق إعلانه العام بربوبية الله للعالمين ، وتحرير الناس أجمعين ..وعبادة الله وحده لا تتحقق -في التصور الإسلامي وفي الواقع العملي -إلا في ظل النظام الإسلامي ، فهو وحده النظام الذي يشرع الله فيه للعباد كلهم ، حاكمهم ومحكومهم ، أسودهم وأبيضهم ، قاصيهم ودانيهم ، فقيرهم وغنيهم ، تشريعاً واحداً يخضع له الجميع على السواء ..أما في سائر الأنظمة ، فيعبد الناس العباد ، لأنهم يتلقون التشريع لحياتهم من العباد .وهو من خصائص الألوهية ، فأيما بشر ادعى لنفسه سلطان التشريع للناس من عند نفسه ، فقد ادّعى الألوهية اختصاصاً وعملاً ، سواء ادَّعاها قولاً أم لم يعلن هذا الادعاء .وأيما بشر آخر اعترف لذلك البشر بذلك الحق فقد اعترف له بحق الألوهية ، سواء سماها باسمها أم لم يسمها !

والإسلام ليس مجرد عقيدة ، حتى يقنع بإبلاغ عقيدته للناس بوسيلة البيان .إنما هو منهج يتمثل في تجمع تنظيمي حركي يزحف لتحرير كل الناس ، والتجمعات الأخرى لا تمكِّنه من تنظيم حياة رعاياها وفق منهجه هو ، ومن ثم يتحتم على الإسلام أن يزيل هذه الأنظمة بوصفها معوقات للتحرير العام ، وهذا -كما قلنا من قبل -معنى أن يكون الدين كله لله ، فلا تكون هناك دينونة ولا طاعة لعبد من العباد لذاته .كما هو الشأن في سائر الأنظمة التي تقم على عبودية العباد للعباد !

إن الباحثين الإسلاميين المعاصرين المهزومين تحت ضغط الواقع الحاضر وتحت الهجوم الاستشراقي الماكر ، يتحرجون من تقرير تلك الحقيقة ، لأن المستشرقين صوروا الإسلام حركة قهر بالسيف للإكراه على العقيدة .والمستشرقون الخبثاء يعرفون جيداً أن هذه ليست هي الحقيقة ، ولكنهم يشوهون بواعث الجهاد الإسلامي بهذه الطريقة ..ومن ثم يقوم المنافحون -المهزومون -عن سمعة

الإسلام ، بنفي هذا الاتهام ، فيلجأون إلى تلمس المبررات الدفاعية !ويغفلون عن طبيعة الإسلام ووظيفته ، وحقه في "تحرير الإنسان "ابتداء .

وقد غشى على أفكار الباحثين العصريين -المهزومين -ذلك التصور الغربي لطبيعة "الدين .. " وإنه مجرد "عقيدة "في الضمير ، لا شأن لها بالأنظمة الواقعية للحياة .ومن ثم يكون الجهاد للدين ، جهاداً لفرض العقيدة على الضمير !

ولكن الأمر ليس كذلك في الإسلام ، فالإسلام منهج الله للحياة البشرية ، وهو منهج يقوم على إفراد الله وحده بالألوهية -متمثلة في الحاكمية -وينظم الحياة الواقعية بكل تفصيلاتها اليومية ! فالجهاد له جهاد لتقرير المنهج وإقامة النظام .أما العقيدة فأمر موكول إلى حرية الاقتناع ، في ظل النظام العام ، بعد رفع جميع المؤثرات ..ومن ثم يختلف الأمر من أساسه ، وتصبح له صورة جديدة كاملة .

وحيثما وجد التجمع الإسلامي ، الذي يتمثل فيه المنهج الإلهي ، فإن الله يمنحه حق الحركة والانطلاق لتسلم السلطان وتقرير النظام ، مع ترك مسألة العقيدة الوجدانية لحرية الوجدان ، فإذا كف الله أيدي الجماعة المسلمة فترة عن الجهاد ، فهذه مسألة خطة لا مسألة مبدأ ، مسألة مقتضيات الحركة لا مسألة عقيدة ..وعلى هذا الأساس الواضح يمكن أن نفهم النصوص القرآنية المتعددة ، في المراحل التاريخية المتجددة ، ولا نخلط بين دلالتها المرحلية ، والدلالة العامة لخط الحركة الإسلامية الثابت الطويل (معالم فى الطريق فصل الجهاد فى سبيل الله.

وإذا علمت مراحل الجهاد وما استقر عليه الحال من قتال الكفار والمنافقين فبقى أن تعلم أن

تقسيم الجهاد إلى أصغر وأكبر بدعة منكرة وخطأ فاحش

وأخطر ما أصيب به الجهاد فى تاريخه من النكسة تقسيمه إلى جهاد أكبر وأصغر وقديماً عرف أعداء الإسلام خطورة الإسلام عليهم ،وأنه لا بقاء لهم مع باطلهم ولا تدول لهم دولة .ولا بقاء لعروشهم الطاغوتية الكافرة الظالمة مادام الجهاد باقيا ،وعرفوا أن المسلمين الموحدين إذا أعلنوا الجهاد بصوت واحد

،وخرجوا بسم الله وعلى بركة الله ، لم تقم أمامهم قائمة لأنهم طالبوا إحدى الحسنيين والله ناصرهم وممدهم ، عرفوا ذلك كله من صفحات سلف هذه الأمة حينما فتحوا نصف كرة العالم فى أقل من نصف قرن ومن هنا بدؤا يفكرون لحل هذه المشكلة العويصة الرهيبة وجدوا واجتهدوا ووجدوا حلولاً كثيرة وأحكمها وأنجحها وأوفاها بالغرض هى صرف المسلمين عن الجهاد بطريقة سليمة وفعلاً حلت مشكلتهم ، وجلسوا على موائدهم يأكلون ويشربون آمنين مطمئنين واستراحوا من الجهاد استولوا على البلاد واستعبدوا العباد وهذه الطريقة التى صرفت المسلمين عن الجهاد وأقعدتهم أزلاء لمدة طويلة حتى يومنا هذا هى تقسيم الجهاد إلى أصغر وأكبر فقالوا :الجهاد الأصغر مجاهدة الكفار والجهاد الأكبر مجاهدة النفس والشيطان وهؤلاء الأعداء أذكياء يعرفون أن النفس والشيطان لا يتخلص منهما الإنسان مادام حي يرزق وأعطوه وظيفة تشغله عن الجهاد مدة بقائه فى هذه الحياة ، ووضعوا له في ذلك حديثاً مكذوباً على رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يعلمون عظمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قلوب المسلمين وهو حديث "رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر" ودسوه فى كتب المسلمين, معناه رجعنا من الجهاد الأصغر وهو جهاد الكفار والمشركين إلى الجهاد الأكبر وهو جهاد النفس والهوى والشيطان وحب الدنيا وقد سمعت شيخاً من أدعياء السلفية وهو رئيس فرع من فروع أنصار السنة فى مدينة كبيرة يقول ذلك ويلمز المجاهدين ويعيب عليهم وعلى من يدافعون عنهم ويقول ، يقولون جهاد ويتمنون الجهاد وهم يتخلفون عن صلاة الفجر عليهم بجهاد أنفسهم أولاً فإن تغلبوا عليها وقهروها كان الجهاد أسهل فالجهاد الحقيقي هو جهاد النفس والشيطان وهو أكبر جهاد ولما سمع أخونا المسكين المغبون فى دينه هذا قال :إذا كان مجاهدة النفس والشيطان جهاداً أكبراً فماذا أصنع بالجهاد الأصغر ؟ فأخذ سبحته الطويلة ودخل صومعته ، يعبد ربه بمجاهدة هواه وشيطانه ولربما بعضهم الذى لم يزل الخير فيه ينوى فى نفسه الجاهد الأصغر ، عندما ينتهي من الجهاد الأكبر ، فأني له ذلك .وهذا الحديث المنكر الموضوع ليس له وجود في الكتب الحديثية إطلاقاً قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله —وأما الحديث الذي يرويه بعضهم ، أنه قال في غزوة تبوك :رجعنا من الجهاد الأصغر إلي الجهاد الأكبر ، فلا أصل له ولم يروه أحد من أهل المعرفة بأقوال النبي صلي الله عليه وسلم وأفعاله وجهاد الكفار من أعظم الأعمال ، بل هو أفضل ما تطوع به الإنسان[1] فانظر —رحمك الله —إلي أثار هذه الأحاديث الموضوعة التي استغلها

[1] الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان وانظر مقدمة المشارع للمحقق من ص29 إلى ص34 انظر التمهيد من ص20 إلى 54 فإنه مهمومفيد جداً وقداستفدت منه كثيراً

المبطلون أهل الإرجاء أعداء الدين في الصد عن سبيل الله والجهاد في سبيله نصرة لدين الله كما فعلوا قبل ذلك من إقامة الحدود بين دولة الإسلام وقسموها دويلات صغيرة وحددوها بحدود وجعلوا بين كل دولتين منطقة حدودية متنازع عليها حتي عندما يريدون تفريق الأمة وإهلاكها أثاروا هذه الخلافات الحدودية وتنازعوا عليها فاقتتلوا فيما بينهم والكفار ينظرون ويحرشون وبالسلاح كلا الطرفين يمدون فهم في جميع الأحوال مستفيدون فقد نصبوا علي هذه البلاد من يدين بالولاء والطاعة لهم وإن كان هذا علي حساب شعبه وجيرانه المسلمين المهم يرضي أسياده ماداموا يحافظون له علي كرسي الملك ويهلك بعد ذلك الجميع لذلك رأينا الحكام يمدون أمريكا وقوات التحالف المحتل يمدونهم بالسلاح والغذاء ورأينا الوجبات الساخنة تخرج في طائرات خاصة من مصر للقوات الكافرة التي تغزوا العراق ورأينا الطائرات الحربية تقلع من القواعد الحربية في السعودية وقطر والكويت لتضرب إخواننا المسلمين في العراق وأفغانستان لتقتل أطفال المسلمين وشيوخ المسلمين وتهدم بيوت المسلمين وكل ذلك بأيدي الحكام المرتدين الجاثمين علي صدور المسلمين فأي دين وأي مروءة وشهامة تبيح لك أيها الحاكم السماح للكافر المحتل أن ينطلق من أرضك ليضرب أخوة لك في العقيدة والدين وأي شيئ يبقي بعد أن تسمح وتساهم وتشارك العلج الكافر في اغتصاب نساء المسلمين وقتل شباب وأطفال المسلمين ألا تخشي أن يأتي الدور عليك أنت ويفعل بك كما فعلت بإخوانك وهل تظن أن المحتل سيحترمك بعد أن سمحت له بقتل إخوانك هل تظن أن المحتل الكافر يثق بك بعد أن رآك تخون دينك وأمتك وتفرط في رجولتك وشهامتك من أجل متاع زائل ؟ هل تظن أن الكافر المحتل يلتفت إليك بعد أن رأي منك أنك لا تحترم المبادئ وتحركك مصالحك الشخصية وإن كانت في هلاك شعبك وأهلك ؟ هل تظن ذلك سيشفع لك عند أمريكا ؟ عجيب أمر هؤلاء الحكام الخونة الذين باعوا دينهم وكرامتهم وفقدوا رجولتهم من أجل الرياسة والملك ولم يكتفوا بكل ذلك بل حاربوا كل من يدعوا إلي الجهاد باسم الإرهاب والتطرف ، وللأسف الشديد استطاعوا أن يستميلوا بعض من ينتموا إلي الدعوة من المسلمين ويحتووهم ويستعملونهم في تنفيذ مخططات أعداء الدين من محاربة الجهاد والمجاهدين باسم الخوارج والإرهاب والتطرف والفئة الضالة التي تريد أن تصل إلي الرياسة وتستولي علي الحكم بقوة السلاح وينشروا هذه الفكرة بين عموم المسلمين وخرجت الفتاوى والبيانات وانتشرت المحاضرات والدروس علي الفضائيات تحذر من الجهاد وطريق المجاهدين بالتلميح تارة وبالتصريح تارة ، حتى إمتلأت السجون والمعتقلات بالشباب المسلم الذي يريد أن ينصر إخوانه المسلمين في العراق وأفغانستان وفلسطين ونجح الطواغيت فى استمالة بعض

المشايخ واستعمالهم في نشر فكرة أن الجهاد الآن فرض كفاية فى العراق وهذه مسؤولية العراق وأهل العراق وأفغانستان وفلسطين والشيشان ونشروا بين الشباب أن الطرق غير أمنة والقتال قتال فتنة تحت رايات عمية جاهلية ولا بد من أذن ولى الأمر والحاكم وأن بيننا وبين أمريكا والغرب اتفاقيات سلام دائم ودفاع مشترك وعهود ومواثيق دولية لا بد من أن نحترمها وإن كان المعتدى عليه هو أخوة لنا فى الدين والعقيدة وإن كانت المعتدى عليها المنتهك عرضها هى أخت لنا فى الدين وإن كان القتلى من الأطفال والشيوخ والشباب هم أهل لنا ومن جلدتنا وإن كان كل ذلك لا نرضى أن نخالف أمر أسيادنا من الأمريكان وأهل الصليب وإن أحتلو الأرض وهتكوا العرض وخربوا الديار واستولوا على خيرات البلاد واستعبدوا العباد وحسبنا الله ونعم الوكيل فى الدعاة والمشايخ الذين باعوا دينهم بعرض من الدنيا قليل ورضوا بالصفقة القذرة مع الطواغيت {امتلاء الكروش وتثبيت العروش}حسبنا الله ونعم الوكيل فى الذين يتكلمون عن الجهاد ويلمزون المجاهدين بغير علم ولا بصيرة بأحوالهم وواقعهم وحقيقة جهادهم وهم يعلمون جيداً حال الطواغيت وحقيقتهم حسبنا الله ونعم الوكيل فى الذين يعلمون أن الجهاد الآن فرض عين على كل قادر عاقل حر وعبد رجل وامرأة بكل ما يستطيع بالمال والسلاح وتحريض بالكلمة والبيان والموعظة فرض بالقلب واليد واللسان فإن لم يكن الآن والحال هكذا **متى يكون الجهاد فرض عين**

فمتى نجاهد ؟

نجاهد ويكون الجهاد فرض عين علي كل مسلم مطيق بعينه

-إذا احتل الكفار بلاد المسلمين وقصدوها وإن لم يدخلوها

–ويكون فرض عين لفكاك أسارى المسلمين

-ويكون فرض عين إذا أمر به ولي الأمر المسلم

-ويكون فرض عين عند الاستنفار والتقاء الصفوف

أما فرض الكفاية

فهو جهاد الكفار في بلادهم باتفاق العلماء وقال ابن المسيب أنه فرض عين ومعني فرض الكفاية أنه إذا قام به من فيه كفاية سقط الحرج والإثم عن الباقين فإن تركه الجميع أثموا ، وهل يعمهم الإثم

؟ وجهان أصحهما :يأثم كل من لا عذر له ، الثاني :يأثمون أجمعين لأن العجز المطلق مسقط للفرد ولا تكليف مع العجز وجهاد الكفار في بلادهم الذي هو فرض كفاية يجب في كل سنة مرة علي الأقل ، والزيادة أفضل بلا خلاف ولا يجوز إخلاء سنة من غزو إلا لضرورة كضعف المسلمين وكثرة العدو وخوف الإستئصال لو إبتدءوهم أو لقلة الزاد وعلف الدواب ونحو ذلك فإن لم تكن ضرورة ولا عذر لم يجز تأخير الغزو سنة ، نص عليه الشافعي " الأم "وقال الإمام الجويني : المختار عندي مسلك الأصوليين فإنهم قالوا الجهاد دعوة قهرية فنجب إقامته بحسب الإمكان حتى لا يبقي إلا مسلم أو مسالم ، ولا يختص بمرة في السنة ولا يعطل إذا أمكنت الزيادة ، وما ذكره الفقهاء ، حملوه علي العادة الغالبة وهي أن الأموال والعدد لا تتأتي لتجهيز الجيوش وإعداد الجنود في السنة أكثر من مرة "روضة الطالبين**10 /208-209** وقال ابن قدامة صاحب المغنى من الحنابلة :

أقل ما يفعل الجهاد فى كل عام مرة فيجب فى كل عام إلا من عذر ، وإن دعت الحاجة إلى القتال فى كل عام أكثر من مرة وجب لأنه فر ض كفاية فوجب منه مادعت الحاجة إليه ...المغنى **348/8**ملخصاً

وقال القرطبي فى تفسيره .

"فرض على الإمام إغزاء طائفة إلى العدو كل سنة مرة يخرج معهم بنفسه أو يخرج من يثق به يدعوهم إلى الإسلام ويزعهم(أى يكفهم ويمنعهم) ويكف أذاهم ويظهر دين الله حتى يدخلوا فى الإسلام أو يعطوا الجزية "ولا يجب الجهاد على صبى ومجنون وامرأة ومن به مرض يمنع من القتال ويجب على أعور وذي صداع ووجع ضرس وحمى خفيفة ونحوها وذي عرج يسير وهذا مذهب أحمد أيضاً وما أظن فيه خلافاً هذا كله فى الجهاد الذى هو فرض كفاية ، فإن دخل الكفار بلدة لنا أو أطلوا عليها ونزلوا بابها قاصدين ولم يدخلوها ، وهم مثل أهلها أو أقل من مثليهم .صار الجهاد فرض عين فيخرج العبد بغير أذن السيد والمرأة بغير أذن الزوج إن كان فيها قوة دفاع على أصح الوجهين فيها ، وكذلك يخرج الولد بغير أذن الوالدين والمدين بغير أذن صاحب الدين وهذا جميعه مذهب مالك أيضاً وأبى حنيفة وأحمد بن حنبل والشافعي فإذا دهمهم العدو ولم يتمكنوا من

الاجتماع والتأهب للقتال فمن وقف عليه كافر أو كفار وعلم أنه يقتل إن استسلم فعليه أن يتحرك ويدفع عن نفسه بما أمكنه ولا فرق فى ذلك بين الحر والعبد والمرأة والأعمى والأعرج والمريض وإن كان يجوز أن يقتلوه أو يأسروه وان أمتنع عن الإستسلام قتل جاز أن يستسلم وقتالهم وعدم الإستسلام أفضل لفعل عاصم بن الدثنه –رضى الله عنه –فالمجاهد الأفضل له أن لا يستأثر فيقاتل حتى ينال إحدى الحسنيين النصر أو الشهادة وهذا الذى خرج من أجله فكيف يسلم نفسه لعدوه ولو علمت المرأة أنها لو استسلمت لامتدت الأيدي إليها لزمها الدفع وإن كانت تقتل لأن من أكره على الزنا لا تحل له المطاوعة لدفع القتل ، وهذا هو الصحيح أن المرأة تقاتل وتدفع عن نفسها حتى تقتل ولا تمكن العدو منها ويجوز لها قتل نفسها وكذلك الأسير إذا خاف الأسر وفشوا الأسرار التى فيها هلاك الجماعة المسلمة واستئصالها إن ظفر بها العدو .ومن كان فى مكان فنزل العدو منه دون مسافة القصر تعين فرض القتال عليه كتعينه على أهل البلدة التى نزل بها العدو ,قال الماوردى "لأنه قتال دفاع وليس قتال غزو فيصير فرضه على كل مطيق "وكذا الحال فى أهل رفح وسيناء بالنسبة لفلسطين وسوريا والأردن والسعودية بالنسبة للعراق وباكستان بالنسبة لأفغانستان وأهل القوقاز بالنسبة للشيشان .ومن كان على مسافة القصر يجب عليهم المسير إلى البلد الذى نزل به العدو إن لم يكن فى أهل ذلك البلد ومن يليهم كفاية فإذا خرج إليهم من تحصل به الكفاية سقط الحرج عن الباقين وفاتهم الأجر العظيم والثواب الجزيل بترك الجهاد والصحيح لا يسقط عنهم الحرج وتجب عليهم المساعدة والمسارعة وتجب على الأقربين فالأقربين بلا ضبط حتى يبلغ الخبر بأن الكفار قد دفعوا وأخرجوا من بلاد المسلمين .وقال البغوي فى شرح السنة إذا دخل الكفار دار الإسلام فالجهاد فرض عين على من قرب وفرض كفاية فى حق من بعد ولا يجوز تمكين الكفار من الاستيلاء على ديار الإسلام مع إمكان الدفع حتى لو كانت هذه الديار صحراء ليس فيها سكان وهو الصحيح لأنها من ديار الإسلام وأراضى المسلمين وحصن الإسلام وخط دفاعي ، فكيف نترك العدو ينزل بها ؟ فوجب الدفع عيناً علي كل مطيق قادر حتى يظهر دين الله وتحمي البيضة وتحفظ الحوزة ويخزي العدو ولا خلاف في ذلك [1] بفعل النبي صلي الله عليه وسلم في أحد

[1] انظر المشارع لأبن النحاس من ص98إلى ص103

والأحزاب وتبوك مع بعدها عن المدينة لأنها من دار الإسلام وحدوده وكذلك فعله معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه مع الروم .

-فإذا هاجم الكفار بلاد المسلمين يصير الجهاد فرض عين علي كل مطيق

-والقتال يصير فرض عين لمن حضر صف القتال في الميدان

-والجهاد فرض عين لفكاك أساري المسلمين والنفير لاستنقاذهم

-وكذلك يصير فرض عين إذا أمر به الإمام واستنفر الناس للجهاد

فأما دخول الكفار بلاد المسلمين وإحتلالهم أراض المسلمين فهذا لا خلاف فيه أن جهادهم فرض عين علي كل مطيق والحال اليوم كما تري وتسمع من إحتلال الكفار للعراق وفلسطين والشيشان وأفغانستان فجهاد هؤلاء الأمريكان وأعوانهم فرض عين علي كل قادر وإن كان قتال الحكام المرتدين الذين يمنعون المسلمين من قتال أسيادهم الأمريكان إن كان قتال المرتدين أولي من قتال الكافر الأصلي لأنه ما دخل الكفار ولا اليهود وأهل الصليب بلاد المسلمين إلا بمساعدة الحكام الخونة المرتدين وإن لم يكن الجهاد فرض عين لإخراج الكفار من بلاد المسلمين فمتى يكون وما هو فرض العين إذاً ؟ وكذلك لاخلاف فى تعين الجهاد عند حضور القتال فى الصف لأنه فرار من الزحف فيتعين الجهاد على من حضر القتال وكذلك لا خلاف فى تعين الجهاد إذا أمر به الأمير

فكاك أسرى المسلمين وحكمه[1]

قال الله تعالى "وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ " النساء 75 قال

القرطبي فى تفسيره :

أوجب الله تعالى الجهاد لإعلاء كلمته وإظهار دينه وإستنقاذ المسلمين الضعفاء من عباده وإن كان فى ذلك تلف النفوس ، وتخليص الأسارى واجب على جماعة المسلمين إما بالقتال وإما بالأموال وذلك أوجب لكونها دون النفوس إذ هى أهون منها قال مالك :واجب على الناس أن يفدوا

[1] أنظر المشارع لأبن النحاس 828إلى 839

الأسارى بجميع أموالهم ، وهذا لا خلاف فيه لقوله صلى الله عليه وسلم "فكوا العاني "أى الأسير رواه البخاري فى صحيحه باب الجهاد .

قال القرطبي أيضاً:فى قوله تعالى "وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ "الأنفال**72**يريد أن طلب هؤلاء المؤمنين الذين لم يهاجروا من أرض العدو عونكم بنفير أو مال لاستنقاذهم فأعينوهم فذلك فرض عليكم فلا تخذلوهم "

قال ابن العربي فى أحكام القرآن :

إلا أن يكونوا مستضعفين فإن الولاية معهم قائمة والنصر لهم واجب حتى لا تبقى منا عين تطرف حتى نخرج إلى استنقاذهم أو نبذل جميع أموالنا فى استخراجهم حتى لا يبقى لأحدنا درهم كذا قال مالك وجميع العلماء "فإنا لله وإنا إليه راجعون "على ما حل بالخلق من تركهم إخوانهم فى أسر العدو وبأيديهم خزائن الأموال وفضول الأحوال والقدرة والقوة والجلد "**887/2**

يقول ابن العربي هذا من أكثر من ألف سنة فكيف الحال اليوم وأسارى المسلمين فى كل مكان يسومونهم الكفار سوء العذاب على مرئي ومسمع من العالم الإسلامي كله وما حدث فى جوانتناموا وأبي غريب ليس ببعيد ولم تحرك فى حكام العرب المسلمين هذه الأحداث شيئاً لسبب بسيط وهو أنهم كلهم بوش وكلهم شارون وبلادهم كلها معتقل للمسلمين تفوق فى قسوتها وشدتها ما حدث للمسلمين فى معتقل جوانتناموا فى كوبا وما حدث للأسرى فى سجن أبو غريب فكيف ينكرون على أمريكا وهم يفعلون بالمسلمين فى المعتقلات والسجون أشد مما تفعله أمريكا والغرب ؟ بل بعض بلاد الغرب الأسير فيها أفضل حالاً من الأسير فى بلاد المسلمين وأسأل عن أحوال المعتقلين فى أبي زعبل والمرج والوادي فى مصر والجفر وسواقة فى الأردن وسجون المعتقلات فى سوريا وغيرها بل وصل الحال سوءً أن يهدد اليهود المسلمين بتسليمهم للسلطات المصرية لما يعرفه اليهود من بطش وتعذيب حتى الموت للأسرى والمعتقلين وإذا قورنت السجون والمعتقلات فى إسرائيل بالسجون والمعتقلات فى بلاد العرب والمسلمين فإن الأسير فى المعتقلات الإسرائيلية فى نزهه بالنسبة للمعتقلات المصرية وهؤلاء يهود لكن الطواغيت العرب أشد منهم قسوة وأكثر بطشا وتنكيلاً بالموحدين واسأل أهالي سيناء يخبروك الخبر اليقين عن الفرق والمعاملة من اليهود أثناء الاحتلال وبين

معاملة المسلمين وما قاموا به من قتل الشباب واعتقال الرجال وسبى النساء وتعذيب الأطفال فى السجون المصرية[1] بل أصبحت بعض البلاد العربية مسلخاً ومجزرا تنفذ أوامر أمريكا والغرب فى الحرب على الإسلام وترسل أمريكا الأسرى والمعتقلين إلى البلاد الإسلامية وأجهزة القمع فيها للتعذيب واستخراج المعلومات بالقوة حتى الموت وهذا واقع ومعلوم فإن مايعانيه المسلمون من حكوماتهم المرتدة أشد بكثير من الكافر الأصلى ولذلك نعلم أن الكافر المرتد أشد كفرا من الكافر الأصلى لذلك فهو أولى بالقتال والقتل من الكافر الأصلى لكفره وجرمه وردته قال تعالى "قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً " التوبة ومع كلام بن العربي هذا إلا أننا نجد السلف الصالح لم يغمض لهم جفن ولا نامت لهم عين ولا هدئ لهم بال إلا بعد أن استخلصوا أساري المسلمين من أيدي الكافرين وهاك بعضاً من صورهم المشرقة وأحوالهم المشرفة

قال أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضى الله عنه لأن أستنقذ رجلا من المسلمين من ايدى المشركين أحب إلى من جزيرة العرب "فكيف بحكام العرب اليوم يجوعون شعوبهم وهم يملكون الثروات الطائلة ويعيشون لهواً وفساداً

وكتب عمر بن عبد العزيز كتاباً إلى الأسرى من المسلمين بالقسطنطينية أما بعد فإنكم تعدون أنفسكم الأسرى ومعاذ الله بل أنتم الحبساء فى سبيل الله ، واعلموا أنى لست أقسم شياً بين رعيتي إلا خصصت أهلكم بأكثر ذلك وأطيبه ،وإني قد بعثت فلان ابن فلان بخمسة دنانير ولولا أنى خشيت أن يحبسها عنكم طاغية الروم لزتكم وقد بعثت إليكم فلاناً ابن فلان يفادى صغيركم وكبيركم وذكركم وأنساكم وحركم ومملوككم بما يسأل به فابشروا ثم اثبتوا والسلام .

هكذا والله يكون التكافل فى الجماعة المسلمة وهكذا يكون هم الإسلام فعار وشنار ثم عار وشنار على ما يأكل ملئ بطنه وينام قرير العين بين أهله وأولاده وأخوة له فى الإسلام أساري فى سجون الكفار والصليبين وعند الحكام المرتدين ولم يفعل لهم شياً ولم يسع فى تخليصهم أو يكفلهم فى أولادهم وأهليهم إما خوفاً على نفسه

[1] أنظر (جرح الكرامه وتفجيرات سيناء) وما حدث لأهلى سيناء من ويلات على يد الحكومة المصريه لم يحدث عشره من اليهود أيام الإحتلال

من الطواغيت أو بخلاً بما لديه على إخوانه المسلمين ومنعاً لحقهم عليه وتأمل هذه المسألة التى ساقها النووي فى الروضة

قال –رحمه الله –لو أسروا مسلما أو مسلمين فهل هو كدخول العدو دار الإسلام ؟ وجهان أحداهما لا .لأن إزعاج الجند لواحد بعيد ، وأصحها نعم .لأن حرمة المسلم أعظم من حرمة الدار وهذا ما قام به السلف عملياً

غزو الكفار من أجل أسيرة مسلمة

حكى القاضى أبو بكر ابن العربي أن بعض الملوك عاهد كفاراً على أن لا يحبسوا أسيراً فدخل رجل من المسلمين جهة بلادهم فمر على بيت[1] مغلق فنادته امرأة :إني أسيرة فأبلغ صاحبك خبري فلما أجتمع به وتجاذبا ذيل الحديث انتهى الخبر إلى هذه المرأة فما أكمل حديثه حتى قام الأمير على قدميه وخرج غازيا من فوره ومشى إلى الثغر حتى أخرج الأسيرة واستولى على الموضع

وحكي القرطبي فى تاريخه عن المنصور بن أبي عامر ولم يكن فى الملوك القائمين بالأندلس مثله غزا نيفاً وخمسين غزوة وأجتمع له الروم فى أمم لا تحصى فثبت لهم فعرضوا عليه الصلح فأبى فألحوا عليه فقال لا أفعل إلا أن تعطوني ابنة ملككم فقالوا هذا عار ما سمع بمثله فاجتمعوا فى عدد عظيم وكان فى عشرين ألف فارس فأنكسر المسلمون أولاً وثبت هو ثم رجع المسلمون وقاتلوهم فكانت الدائرة على الكفار والعاقبة للمسلمين وقتل وأسر فسأله فى الصلح فأبى إلا أن يعطوه ابنة ملكهم وأموالاً اقترحها فأعطوه ذلك مع تحف كثيرة ،وكانت البنت فى نهاية الجمال فلما شيعها ،أشراف قومها سألوها أن تحسن الوساطة لقومها عنده فقالت **إن الجاه لا يطلب بأفخاذ النساء إنما يطلب برماح الرجال** ، ولما وصل المنصور إلى مدينته تلقته امرأة فقالت أنت والناس يفرحون وأنا

[1] مع أنهم كفار إلا أنهم كان عندهم مروئة وشهامة إفتقدها الحكام الطواغيت المرتدين فهؤلاء الكفار أكثر إنسانية من الحكام المرتدين الذين يغيبون الموحدين فى سجون ومعتقلات غير أدمية وغير صحية

باكية حزينة قال .ولم ؟ قالت ولدى أسير فى بلاد الروم فسير العساكر لوقته راجعاً إلى البلاد حتى أحضروا ولدها .

فرحم الله تلك الأمم الخالية وتلك الهمم العالية وأثابهم على أعزاز دين الإسلام رضوانه التام فى دار السلام ،

وقد ذكر غير واحد عن المنصور هذا أنه كان إذا جاء من الغزو ونفض الغبار عن ثيابه وأدرعه وجمعه عنده فجمع منه شيئ كثير فلما حضرته الوفاة أمر أن يدفن فى ذلك الغبار فيا لله ماأطيب هذا الحنوط وما أشرف هذا التراب .

وامعتصماه

وذكر الإمام العارف عبد الغفار بن نوح القومي فى كتابه المسمى بالوحيد فى سلك أهل التوحيد فقال :بلغ المعتصم أن علجاً من علوج الفرنج لطم امرأة أسيرة فى عموريه فقالت وامعتصماه فقال لها العلج :لا يجئ المعتصم إلا على فرس أبلق "وهو السواد فى البياض "فسير المعتصم إلى سائر الجهات فى طلب الخيل البلق وبذل فيها الأموال الجزيلة والخلع النفيسة حتى كمل له ثمانية عشرة ألف فرس أبلق وقيل ثمانون ألف ، صار إليها بقوة العزم وصدق النية والغيرة على دين الله ، ففتحها الله على يده ولم تكن فتحت قبل ذلك وسبى وقتل وحرقها بالنار وأحرق جمعاً كبيراً وأحضر العلج والمرأة بين يديه وهو راكب على فرس أبلق وقال له قد جئتك على فرس أبلق .

فهكذا فليكن إعزاز الدين ومثل هذا ينبغي أن تكون أئمة المسلمين اللهم أبرم لهذه الأئمة أمر رشد يعز فيه أوليائك ويذل فيه أعداك ويؤمر فيه بالمعروف وينهى فيه عن المنكر اللهم أقم علم التوحيد والجهاد وأخذل أهل الكفر والفساد ؛ آمين .

معاوية ولطمة القرشي

حكى القرطبي فى تاريخه –قال :أسر رجل فى زمن معاوية رضي الله عنه وأدخل القسطنطينية فتكلم بين يدي ملكهم بكلام فلطمه أحد البطارقة فقال الأسير وكان قرشياً :بيننا وبينك الله يامعاوية وليت أمورنا فضيعتها فبلغ معاوية كلامه فسير وافتداه فلما أتاه سأله عن اسم البطريق فأخبره

فأفكر طويلاً ثم نفذ خلف قائد من قواد صور ذو خبرة ومعرفة ،وقال :أريد منك أن تتحيل فى إحضار فلان البطريق من القسطنطينية فقال أريد أن أنشئ مركباً بمجاديف مخفيه تلحق ولا يلحق بها ، فقال له أفعل ما بدا لك ومكنه من كل ما يحتاج إليه فلما كملت أوسقها من كل طرفة وتحفة وأعطاه أموالاً جزيلة وقال :اذهب إلى القسطنطينية فكأنك تاجر فبع واشتر وأهد لوزير الملك وبطارقته وخاصته خلا ذلك البطريق فلا تقربه ولا تهاده ، فإذا أعتبك على ذلك فقل له ما عرفتك ولكن سأضاعف لك فى عودتي فإنه لم يبق معي ما يصلح لمثلك

ففعل ذلك ثم رجع إلى معاوية وأخبره بما صنع ، فجهزه ثانياً وأعطاه أضعاف ذلك وقال :هذا –أيضاً- للملك وسائر خواصه وكذلك البطريق ، فإذا عزمت على الحضور إلينا فقل لذلك البطريق إني أحب أن أصادقك ويكون بيني وبينك معرفه فسلني حاجة أحضرها لك على حسب ما تقترحه ويكون عوض عما قصرت فى حقك ، فقال :أريد بساط من حرير يحوى جميع الألوان وصور سائر الأطيار والأشجار والأزهار والوحوش طوله كذا وعرضه كذا .

فلما رجع وأخبر معاوية رضى الله عنه جمع له سائر الصناع فكمل فى أبدع صورة يدهش الناظرين وجهز معه كل ما يحتاج إليه وقال له :إذا وصلت على فم البحر فأنشر البساط على ظهر المركب فسيحمله الشره على أن ينزل إليك فإذا صار عندك فاشغله بالحديث وأعرض عليه البساط وقدم له غير ذلك من التحف ومر أصحاب المركب أن يقذفوا بالمجاديف المخفية فإذا صرت فى البحر فارفع الشراع وأوثقه ومن معه كتافاً وائتني به .

وكان للعلج ستارة على فم البحر فلما بلغه وصول المركب أشرف لينظر إليها فلما رأى البساط كاد عقله يذهب فخرج مسرعاً للقائه فنزل مسلما فأعرضه عليه مع غيره ، وأصحابه يقذفون ولا علم له فما شعر إلا برفع الشراع-يعنى القلع –فقال ماهذا ؟ فقبض عليه وأوثقه بالحديد وسائر أصحابه وأتى به إلى معاوية رضى الله عنه فأحضر القرشي وقال :هذا خصمك ؟ قال نعم قال :قم فالطمه كما لطمك ولا تزد ففعل ذلك .ثم قال لصاحب المركب خذه وأذهب به إلى الموضع الذى أخذته منه ، وأعطاه ذلك البساط وغيره وقال له :قل لملكك تركت ملك المسلمين يقتص ممن هو على بساطك ومن خواصك وبطارقتك فلما أوصله إلى القسطنطينية وجدوهم قد اتخذوا على فم البحر

سلسلة فرموه هناك وأعطوه البساط فهاب ملك الروم معاوية رضى الله عنه وعظمه وهاداه "مشارع الأشواق**828-836.**

وكيف لا يعظمه ويهابه وهو يرى هذه الأخلاق النبيلة والهمة العالية والحرص على الحق ونشر العدل حتى مع الكافر قوم بهذه الأخلاق لا بد وأن يهابهم العالم أجمع أما اليوم أنظر على حكام المسلمين وما يفعلونه بشعوبهم من الذل والقهر والبطش حتى امتلأت سجونهم بأهل التوحيد .حتى فقد المسلم كرامته وعزته فى بلاد الكفر لأن المواطن أهين فى بلده ففي غيرها أهون ولو أحترم الحكام شعوبهم وعاملوهم بكرامة وإنسانية لهابهم الأعداء واحترموهم والواقع خير شاهد

أبشر أيها الأسير

بشرى لك أيها الأسير يزفها إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى ذاق مرارة الحصار فى الشعب ثلاث سنوات حتى أكل أصحابه أوراق الشجر –رضى الله عنهم جميعاً –أبشر يا من أسرت فى سبيل الله ومن أجل دين الله وإعلاء كلمته فإن الله الكريم لن يجمع عليك خوفين ولا قيدين فهو الرب الرحيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "عجب ربنا من قوم يقادون إلى الجنة فى السلاسل "رواة أبو داود "عجب الله من قوم يدخلون الجنة فى السلاسل "رواه البخاري عن أبى هريرة .

فلن يجمع الله عليك قيدين ونسأل الله أن ينجيك من قيد جهنم أبشر أيها الأسير فلست على الطريق وحدك فقد قيد العظماء وأسر العلماء ومات فى القيد الشهداء أبشر فقد سبقك على طريق الحق طريق الدعوة إلى التوحيد والجهاد سبقك عبد الله بن حذافة السهمي ومن قبله خبيب بن عدى أبشر فقد سبقك الأئمة الأعلام أبو حنيفة ومالك وأحمد ومات فى الأسر والحبس بن جبير وابن تيمية وسيد قطب وخلق كثير لا يعلمهم إلا الله الذى هو أعلم بهم سبحانه **المهم أن تكون على الحق متثبتاً منه واثقاً من صحة الطريق التى أنت عليه متحرياً ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام** رضى الله عنهم

اللهم فك أسرنا وأسر المأسورين فى سبيلك فى كل مكان فوق كل أرض وتحت كل سماء ، اللهم فك أسرنا وأسرهم واجبر كسرنا وكسرهم واحفظ علينا ديننا اللهم أحفظنا فى أنفسنا وأهلينا وأولادنا .اللهم إجعلنا من أنصار دينك وسنة نبيك وعبادك الموحدين .آمين

فخلاصة متى نقاتل

نقاتل ونجاهد الكفار في ديارهم الجهاد الذي هو فرض كفاية لنشر دين الله وتوحيد الله حتى يدخل الناس في دين الله أو يدفعوا الجزية وهم صاغرون

نقاتل ونجاهد الكافر المحتل المغتصب للأرض المنتهك للعرض نقاتل هذا الكافر حتى نخرجه من بلاد المسلمين وتطهر البلاد وتحفظ حقوق العباد وهذا القتال فرض عين علي كل مسلم ومسلمة حر وعبد مطيق للقتال .

نقاتل كل من وقف فى سبيل الدعوة وصد عن سبيل الله وحارب الدعاة وسالم الطغاة

.نقاتل لفكاك أساري المسلمين من أيدي الكافرين

نقاتل عندما نستعد مادياً ومعنوياً وإيمانياً وحركياً وبدنياً وروحياً وعند العجز وعدم القدرة علي القتال ومواجهة العدو وقلة المنعة والشوكة عند هذه الحالة يكون الإعداد ولا يسقط إلا بالعجز

والإعداد الإيماني والروحي مهم جداً للمجاهد وهو الوقود الذي يتزود به وهو واقع عملي في حياة المجاهد المخلص، لا يتخلي عنه ولا يتخلف يوماً من الأيام فالذي لا يعرف عدوه ولا يحقق مسائل الإيمان والكفر ولا يتثبت من عقيدته فليس مجاهداً ؟

وليس مجاهداً من لا يقيم الليل ويجتهد في العبادة

وليس من أخلاق المجاهد الجهل بمسائل الجهاد

وليس من أخلاق المجاهد النوم بالليل واللهو بالنهار

وليس من أخلاق المجاهد الاهتمام بالدنيا والحرص عليها والإكثار منها

وليس من أخلاق المجاهد الطرف في المأكل والمشرب والملبس والمنكح

وليس من أخلاق المجاهد التعلق بمتاع الدنيا من زوجة وولد ومال حتى يصير هؤلاء عوائق في طريق الانطلاقة الكبري إلي الميدان

وليس مجاهداً من لا يشارك إخوانه في العمل ولا ينفق غير الكلام فالمجاهد ليس مترفاً ولا يكون عالة كلٌ علي إخوانه عبئ ثقيل علي المجاهدين يريد من يجهز له الطعام وينظف له الملابس وينظم له المكان هذا ليس مجاهداً ولو صدق لأتقن من الأمور ما يؤهله إلي تحمل مسئولية نفسه وإخوانه وتعلم كل شيئ عن البرنامج اليومي للمجاهد

وليس مجاهداً من يتمني الجهاد ويحسن الكلام عن الاستشهاد ثم هو غارق في التجارة لاهث وراء المال يفكر في البيت الفسيح والزوجة الحسناء والمركز المرموق والوجاهة الإجتماعية وعندما يسأل لماذا لم تجاهد وتنصر المسلمين في بلاد الإسلام تعلل بالوظيفة والأولاد والزوجة وعدم وجود عائل لهم " وكفي بالمرء اثماً أن يضيع من يعول " والديون التي أرهقته وأثقلت كاهله من أجل بناء البيت وتأسيسه بأفخر الأثاث وقسط السيارة ومصروفات الأولاد في المدارس الأجنبية ويفهم كلام النبي صلي الله عليه وسلم علي غير وجهه الصحيح "يغفر للشهيد كل شيئ إلا الدين "وفي الحقيقة ليست هذه عوائق حقيقية في طريق الجهاد ، ولكن هي حجج باطلة واهية للقاعدين المتخلفين عن الجهاد ونصرة دين الله "وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ "

فكيف يجاهد من لا يعرف أحكام الجهاد ومناطاته ؟

وكيف يجاهد من لا يتعبد ويقيم الليل

وكيف يجاهد من أثقلته الديون والترف وحب الدنيا والانشغال بها والحرص عليها

وكيف يجاهد من يبخل بالقليل في سبيل الله وهو يملك المال الكثير

وكيف يجاهد من لا يفكر يوماً في ممارسة الرياضة ولا حتي رياضة الجري مع قدرته علي تعلم السباحة والرماية وركوب الخيل والألعاب القتالية العنيفة كالوشوا "الكنغو فو "وممارسة تمارين الإحماء "السويدي "

كيف يجاهد من لا يحسن إعداد الطعام وتنظيف الأواني وغسل الثياب ونصب الخيام وشد الحبال وتسلق الجبال ومساعدة الآخرين

كيف يجاهد من هذا حاله وهذا واقعه المرير الذي يمارسه يومياً

كيف يجاهد من يأنف عن مساعدة إخوانه والمسارعة في خدمهم تقرباً إلي الله ونصرة لدين الله .

كيف يجاهد من يريد أن يكون له خادم يقوم علي خدمته في الميدان من كان هذا حاله فهو كسول وهمان يحلم بالجنان والحلم من الشيطان

كيف يجاهد من صدره غير سليم لإخوانه مليء بالحقد والحسد والكراهية وسوء الإخلاق وسلامة الصدر مطلب عند أهل السنة

فكيف يجاهد من هو كثير الشجار علي أتفه الأشياء وإن كانت لعاعة من الدنيا حقيرة دنيئة من دنئآت الدنيا الفانية من مأكل ومشرب وملبس فالمجاهد الحق تجد همته عالية ونفسه معلقة بأعالي الأمور فهو في واد وأهل الدنيا والكلام والأمنيات الكاذبة الفانية في واد آخر تجد ليله صلاة وقيام ودعاء وتسبيح واستغفار وقرآن وبكاء وخشوع ونهاره مقسم بين طلب الرزق لنفسه وأولاده ومن يعول وبين التدريب والإعداد وطلب العلم وتحقيق مسائله مهتم بآخرته مغتم لمصائب المسلمين لم ينسهم في الدعاء وفي ماله قسم معلوم للجهاد هذا هو المجاهد الصادق مع الله في طلبه الشهادة في سبيل الله واقع عملي منهج تربوي لا يفتر ساعة ولا يختل في الأزمات وأوقات الشدة **فمن أراد الجهاد فليسأل نفسه هل هو حريص علي الدنيا متمسك بها شغوف بتحصيلها يخاصم إخوانه من أجل عرض من أعراضها فهو نفعي مصلحي ذاتي أينما كانت**

مصلحته الدنيوية فثم هو, جهول كسول في طلب العلم والفقه وتحصيل القوتين العلمية والعملية

إن كان كذلك لا يهتم إلا بفرجه وبطنه فهو ليس من أهل الجهاد الذي قال الله فيهم

"فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ."

اللهم إجعلنا منهم يا رب العلمين وارزقنا الصدق والإخلاص وحسن الخاتمة ....

رابعاً :أين نجاهد

فبعد أن علم المجاهد الأسباب التى يجاهد من أجلها والتي دفع حياته ثمناً للحفاظ على الدين ، وبعد أن علم عدوه الذى يجاهده بعد أن حدده بدقه وعلم ويقين لا شبهة ولا شك عنده فى ذلك وبعد أن عرف متى يجاهد ومتى يكون الجهاد فرض عين على كل مسلم ومسلمة ، ومتى يكون فرض كفاية وعلى من يجب فعليه أيضاً أن يعرف أين يقاتل هذا العدو الكافر الغاصب فتحديد أرض الجهاد مهم جداً حتى لا يقع المجاهد فى التخبط والاضطراب وكما أسلفنا من ضرورة تحديد الأرض كذلك لا بد من تحديد الراية التى سيقاتل تحتها فى هذه الأرض التى سينطلق إليها مجاهداً وقد مر معنا تقسيم العدو من كافر أصلى مشرك ،وكافر مرتد وطائفة ممتنعة عن التزام الدين وتطبيق الشرائع ومن المعلوم أن الكافر المرتد أشد كفراً وأكثر خطراً على الإسلام والمسلمين من الكافر الأصلى وقتال الكافر المرتد أولى من قتال الكافر لأصلى وهذا الذى فعله النبى صلى الله عليه وسلم فى أخر حياته –صلوات ربي وتسليماته عليه –وهو الذى فهمه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم الصديق –رضى الله عنه فى قتاله المرتدين وهذا الذى قرره شيخ الإسلام ابن تيمية وأئمة الإسلام أهل السنة والجماعة قديماً وحديثاً لا خلاف فى ذلك فاليوم أين يجاهد المسلم والواقع اليوم كما نرى حكومات مرتدة وجماعات جاثمة على صدر الأمة تتحكم فى المسلمين بما يوافق هواها ويرضى أسيادها من أهل الكفر والصليب والإلحاد فهؤلاء الطواغيت الذين يحكمون البلاد الإسلامية

وينتسبون إلى الإسلام إسماً لا حقيقة هؤلاء الصبية نحو شريعة الله وأبطلوا حكم الله وسنوا القوانين الوضعية المخالفة لدين رب البرية وجعلوها قانونا عاما وألزموا الناس بالتحاكم إليها[1] وعاقبوا كل من يخالف قوانينهم ، وطاردوا وحاربوا كل من يطالب بتحكيم الشريعة ووصفوهم بأوصاف منفرة مثل الخوارج والإرهاب والتطرف وأهل الغلو فى التكفير ، وتمكن هؤلاء الطواغيت من مقدرات البلاد واستولوا عليها بالسلب والنهب ، فامتلكت الطغمة الحاكمة خيرات البلاد .ومعلوم أن البلاد الإسلامية من أغنى بلاد العالم وأكثرها ثروات بشرية وطبيعية –وحرس هؤلاء الطواغيت عروشهم بجيوش جرارة أعدوها لذلك ولم يعدوها لمحاربة الكفار أعداء الإسلام المحتلين للأرض كما يزعم إعلامهم المزيف _ولكن أعدوا الجيوش لحماية القوانين الوضعية وحماية عرش الطاغوت والمحافظة على سلامته وسلامة العصابة التى تحكم معه من الحاشية الفاسدة التى تزين له الباطل فاشتركوا جميعا فى الصد عن سبيل الله ومحاربة دين الله ومطاردة أولياء الله من الموحدين أهل القرآن أهل الدعوة والجهاد وسخروا لذلك كل ما فى أيديهم من سلطات وأعدوا جيوشا جرارة لها ميزانيات ضخمة من مقدرات الشعوب وأقواتها لمحاربة الإسلام والمسلمين المطالبين بتحكيم شريعة رب العالمين وما الأعداد الخفيرة التى لا حصر لها من الجيش والداخلية من الرجال والنساء إلا خط دفاع عن عروش الطواغيت وحماية القانون والدستور فهذه الحكومات المرتدة هى أشد كفرا وأشد خطرا على الإسلام والمسلمين من أهل الإلحاد وأهل الصليب فلذلك هم أولى بالقتال فالواقع الآن حكومات مرتدة مبدلة لدين الله وحاكمة بغير شريعة الله وكافر أصلى من أهل الصليب وعبدة الأوثان واليهود والأمريكان محتل لبلاد الإسلام فلسطين والعراق وأفغانستان والشيشان فأين يقاتل المجاهد الآن وبأيهما يبدأ وأين تتحقق المصلحة ؟

مسألة: وإذا تقرر أن الكافر المرتد أشد كفراً وخطراً من الكافر الأصلى فلماذا لا نقاتل هذه الحكومات المرتدة ونطهر البلاد ونخلص العباد منها ومن شرورها ورجسها ثم نتجه إلى قتال الكافر الأصلى ؟

[1] وقد فصلنا القول في مسالة الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين في "التنبيهات المختصرة علي المسائل الخلافية المنتشرة " المسألة الثانية

هذه المسألة من المسائل الهامة الجديرة بالبحث والتفصيل والتدقيق إذ هى الأصل لكل هذه الأمور وبوضوحها وفهمها تحل جميع الإشكالات وتزول كثير من الشبهات وهذه المسألة هى سبب المعارك الدائرة بين قادة الحركات الإسلامية الجهادية وبين شباب الصحوة الدعوية مع أن الدين دعوة وجهاد وعقيدة وشريعة ومنهاج حياة

فالفريق الأول يرى أن جهاد المرتدين فى الداخل أولى من قتال الكافر الأصلى فى الخارج لذلك يقومون بهذه العمليات الإستشهادية داخل البلاد الإسلامية ضد الحكومات المرتدة الكافرة ويستدلون بفعل النبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر الصديق فى قتال المرتدين ، ويستدلون بفعل بعض الصحابة فى زمن الإستضعاف فى مكة مثل عبد الله بن مسعود وثمامة وأبى ذر وعمر بن الخطاب رضى الله عنهم ويقولون هذه عمليات جهادية صداميه مع الكفار ومواجهات دامية فى مكة مع عدم القدرة والمذلة ووجود الإستضعاف وعدم التمكين ولم ينكر النبى صلى الله عليه وسلم على هؤلاء الأفراد الذين قاموا بهذه المواجهات ، زد على هذا ، أن ذلك كان فى أول الأمر فى بداية تشريع الجهاد فما بالك بعد ذلك وحتى اليوم وقد كمل الدين وانتهى تشريع الجهاد ومراحله التى استقر عليها بقتال الكفار والإغلاظ عليهم –كما سبق بيان ذلك

والفريق الثاني انقسم إلى قسمين تجاه الفريق الأول

قسم ينكر هذه العمليات فى البلاد الإسلامية ضد الحكومات المرتدة ويرى هذا القسم أن هذه العمليات غير مجدية لعدم القدرة والعجز مع أنه يرى كفر هذه الحكومات وردة هؤلاء الطواغيت وأعوانهم وجنودهم وقتالهم أولى لكن هذه العمليات عشوائية غير منظمة وغير فعالة ولا تحدث نكاية كبيرة فى الكافر المرتد وللحراسة المشددة وتكثيف الرقابة الأمنية على هؤلاء الحكام وأعوانهم زد على ذلك قلة الخبرة وقلة الإمكانيات لهؤلاء المجاهدين وضعف الحس الأمني والحركي وعدم الكتمان والسرية والتحرك بأمان مع إختراق الطاغوت لهذه الخلايا –التى يغلب عليها أحياناً العاطفة المجردة والانفعال والحماس لما يحدث للمسلمين من مصائب ونجاح الطواغيت فى أحيان كثيرة بالقبض على هذه العناصر الغير مدربة غالباً وإلقائها فى السجون والمعتقلات بل واعتقال كل من يعرفها أو يتعامل معها وبتوسيع دائرة الاشتباه وبتطبيق قانون الطوارئ والإرهاب يستطيعون

ضرب هذه الخلايا وتفكيكها والزج بها فى السجون والمعتقلات مع أنهم لا يحتاجون إلى قانون لعمل ذلك ، فهم القانون وهم الدستور ويفعلون دائماً كل شيئ .والواقع خير شاهد من كلامهم .فهذه المواجهات تجرئ الطواغيت على المسلمين وتكون سبباً فى استئصال الفئة المؤمنة ، والوقوف على الأصول التى تنطلق منها ويبدأ التضييق والحصار ، والواقع أظهر لنا على مر السنين الماضية فشل هذه المواجهات واستغلال الأمن لها إعلامياً لصالحه وتبريراً لأفعاله الإجرامية والتجارب السابقة فى الجزائر وسوريا وليبيا وتونس ومصر خير شاهد وفيها كثير من العبر والدروس المستفادة وعلينا أن نستفيد من الأخطاء ونبدأ من حيث انتهى الآخرون .أما العمليات الفردية التى كانت فى العصر المكي فهى من أفراد وهناك فرق بين الحرب النظامية وحرب الأفراد والعصبات والشوارع وهى لا تمثل إلا صرخة للصدع بالحق والجهر به أخذا بالعزيمة مع وجود العدو الأكثر الذى أخذ بالرخصة فى زمن الإستضعاف ولا نقول أن تقف الصحوة الإسلامية والحركات العاملة للإسلام مكتوفة الأيدي تجاه الطواغيت الذين يصدون عن سبيل الله ويحاربون أولياء الله ولكن علينا أولاً أن نجتهد فى الدعوة إلى التوحيد وتعليم الناس دين ربهم وسنة نبيهم وحقيقة أصل دعوة الرسل من معرفة التوحيد والعمل به والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين والبراءة منهم وقتالهم مع القدرة ، علينا أن نجتهد فى ربط قلوب العباد بالله حتى يتعرفوا على هذا الإله العظيم عن قرب ، هذا هو الأصل الدعوة إلى الله وقد فتح الله فى هذا الزمان سبلاً كثيرة ووسائل لا حصر لها وأبواباً واسعة للدعوة إلى الله فعلينا أن نجتهد فى استغلال هذه المنابر الدعوية لنشر دين الله ودعوة الرسل بالحكمة والموعظة الحسنة,هذا هو الأصل.

فإن حاربنا الطواغيت ومنعونا من تبليغ دين ربنا وضيقوا علينا فى كل سبيل لمنع وصول دعوة التوحيد للناس فلا مانع فى هذه الحالة من القيام بعمليات فردية مدروسة ومنظمة بعناصر مدربة تدريباً جيداً لفك هذا الحصار وحماية دعوة التوحيد وحين إذ يظهر الوجه القبيح للطواغيت أمام الناس وبيان صدهم عن الدعوة إلى الله فعند القتال والمواجهات لا يقال هؤلاء خوارج وإرهابيون بل يقال هم دعاة إلى الله وإلى دين الإسلام وهؤلاء منعوهم وهذه آخر الحلول –كما يقال –آخر العلاج الكي –تكون بقدر الحاجة والهدف منها فك الحصار عن الدعوة ليتمكن دعاة التوحيد من تبليغ دين ربهم –فإن تحقق الهدف بغيرها –فالحمد لله وكفى الله المؤمنين القتال وإن لم يتحقق

بكل السبل الأخرى فلا مانع من القيام بهذه العمليات لتحقيق هذا الهدف فقط شريطة أن تكون شديدة النكاية فى الطاغوت وأعوانه معلنة الهدف حتى يعلم الناس ما هى الأسباب التى أدت إلى هذه العمليات فليست إرهاباً ولا تطرفاً ولا خروجاً ولكن دفاعاً عن الدعوة إلى الله ولو أنصف الطواغيت لتركوا الدعاة إلى الله يدعون إلى التوحيد وهى عقيدة المسلم –التى يدعيها هؤلاء الحكام –كما تركوا دعاة الشيوعية والاشتراكية والعلمانية والبهائية والماسونية والقومية يدعون إلى أفكارهم وعقائدهم الفاسدة التى تفسد البلاد وتضل العباد وتنشر الشر والانحلال وتعود على الوطن بالخراب والدمار لو أنصف هؤلاء لتركوا دعاة التوحيد يدعون إلى الإسلام دعوة سلمية لو أنصف هؤلاء لعملوا بأقوالهم وشعارهم المزيف بقولهم إننا لا نحارب الأفكار والاعتقادات ، والديمقراطية تكفل حرية العقيدة والدين لأصحابها فهذه حرية شخصية لا نتدخل فيها "فهم يعتبرون الدين فكر ، فلماذا يحاربونه ويضيقون على دعاته ؟ مع أن الدين ليس فكراً ولم يكن يوماً من الأيام فكراً بل هو دين من عند الله جاءت به رسل الله فلا يصح أن يسمى الدين فكر ؟ فالأفكار من عند البشر ومن نتاج عقول البشر ؟ فكيف يقال إن الدين فكر ؟ لذلك نرى المفكر الإسلامي الكبير ، العلامة الأصول النحرير رائد الفكر الإسلامي –نرى هذه الألقاب الكبيرة الجوفاء على أناس هم أجهل الناس بالإسلام وعقيدة الإسلام وشريعة الإسلام .وما أطلقوا هذه الألقاب على هذه الشخصيات الممسوخة إلا ليقدموا لشباب الأمة صورة مشوهة لعلماء الإسلام وقدوة فاسدة للدعاة إلى الله ، وانسلاخ من شعائر الإسلام ومظاهره وذوبان للفوارق بين المسلم والكافر حتى يصعب التمييز بين المسلم والنصراني واليهودي والمشرك والكافر الأصلى مع أنه ينبغي على المسلم أن يتميز بشعائر الإسلام ومظاهر الإسلام من لبس القميص القصير والسواك وغطاء الرأس والمصحف والطيب واللحية وإحفاء الشارب –لابد للمسلم فى هذا الزمان أن يتمسك بهذه المظاهر الطيبة وهذه الشعائر الظاهرة[1] حتى لا يختلط بأهل الكفر والفسق والفجور ويصعب تمييزه وحتى لا يذوب وتذوب هويته فى هذه الحياة المادية بحجة الواقع والعادة والموضة ومتطلبات العصر

[1] وهذا للمسلم العادي المعروف لدى الطواغيت بالتزامه فعليه أن يلتزم بالهدى الظاهر وشعائر الإسلام الظاهرة , أما المسلم المجاهد المتحرك الذي يعمل لدين الله وغير معروف أمنياً فيجوز في حقه التخفي وعدم إظهار تدينه وتمسكه بالهدى الظاهر لأن ذلك فضلاً على أنه يعوق تحركاته ففي سقوطه ضرر على الجماعة المسلمة عامة وهذا حسب الواقع والمناط أما إن كان غير مشتغل بالجهاد وغير متحرك وكثير التنقل وهو ملتزم بدينه فقط وبالدعوة فقط بعيداً على الجهاد فهذا عليه إظهار الهدي الظاهر والتمسك بشعائره الظاهرة لأن ذلك لاحرج فيه الأن وهومن تكثير سواد المسلمين وهذا ليس علية حرج الأن ولا يهتم الطاغوت إلا بالجهاد

، مع أن هذه وإن كانت عادات بالنية الصالحة وعقدها للتشبيه برسول الله صلى الله علية وسلم والصالحين تصير هذه العادة عبادة فكيف إذا كانت هذه سنن منها الواجب والمندوب والمستحب . وإن كانت هذه الأمور من باب التشبيه والتقليد فأيهما أولى للمسلم أن يتشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم فى هيئته وملبسه ومأكله ومشربه وكلامه أم يتشبه بالفنانين والفنانات والممثلين والممثلات واللاعبين واللاعبات من أهل الكفر والفسوق والفجور ؟ أيهما أولى للمسلم وأيهما أفضل له فى دينه ودنياه .

الشاهد أن حرية الفكر المزعومة من هؤلاء مع بطلانها فهى محرمة وممنوعة على دعاة الإسلام حتى وإن كانت دعوة سلمية .فإذا بذلنا الجهد واستفرغنا الوسع فى نشر دين الله بالحكمة والموعظة الحسنة والدعوة السلمية وقام الطواغيت بمصادرة الدعوة ومنع الدعاة من تبليغ دين ربهم للناس وصدوا عن سبيل الله وجب هنا القيام بعمليات فردية مدروسة ومنظمة لإجبار الطواغيت على فتح مجالات للدعوة فهنا يكون القتال لمن صد عن سبيل الله وحارب الدعوة إلى الله وضيق على أهل الإسلام كما حدث في العهد المكي ولا نقول لمن قام بهذه العمليات أنه خارجي أو تكفيري أو إرهابي أو أنه قتل نفسه أو أنه مفسد فى الأرض -كما يقول دعاة الإنبطاح أهل التخذيل والتثبيط من مرجئة العصر وغيرهم.بل ندعوا له ونسأل الله أن يتقبله شهيدا فى سبيل نشر دين الله .وسياتى الكلام بالتفصيل عن حكم العمليات الاستشهادية –إن شاء الله تعالى.

–هذا كان رأى القسم الأول من الفريق الثاني الذى ينكر هذه العمليات فى البلاد الإسلامية لما يترتب على ذلك من مفاسد لا حصر لها والأولى بهذه العمليات الكافر المحتل لبلاد الإسلام فى فلسطين والعراق وأفغانستان والشيشان وفى ذلك توحيد جبهة القتال وتوحيد توجه المسلمين ووقوفهم مع المجاهدين وفية قطع الطريق على المنافقين والمرجفين المتربصين بالمجاهدين وفيه تحرير المناط ووضوح الراية ولا تجوز هذه العمليات في بلاد الإسلام إلا بهذه الضوابط السابقة والأسباب التى ذكرناها، فهى ضرورة وليست أصلا ، وإن كنا نقدم دائماً رأى المجاهدين أهل الثغور لدرايتهم الكاملة بالواقع ورؤيتهم الشاملة للأمور ,مع التسليم أنهم بشر يعتريهم ما يعتر البشر لكن لا يجرؤ على لمزهم وعيبهم والنيل من أعراضهم ووصفهم بأوصاف الله يعلم أنها لا تنطبق إلا على أعدائهم

وخصومهم ، لكن لا يمنع من بيان الحق وتقديم النصح لهم وهم أولى بذلك من غيرهم [1] مع دعائنا لهم بالتوفيق والسداد والنصر والتأييد ومع حبنا لهم والسعي فى نصرتهم وإعانتهم بكل ما نستطيع ولا نبخل بشيء نستطيعه فى سبيل إظهار دين الله ونصرة الجهاد والمجاهدين , ونسأل الله أن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعبادة الموحدين .

أما القسم الثاني الذي يرى عدم جواز هذه العمليات ضد الطواغيت فى البلاد الإسلامية فهم يقولون .أن هذه العمليات تضر بالدعوة وشيء أولى من لا شيئ ثم إن هذه العمليات ضد المسلمين وحكام المسلمين في بلاد المسلمين فنحن لا نرى كفر الحاكم المبدل لدين الله الذى يحكم بغير شريعة الله لذلك فهو حاكم مسلم وإن بدل دين الله وحكم القوانين الوضعية المخالفة لدين الله فهو جاهل معذور وربما يكون مجتهد مأجور وأكثر أحواله أنه ظالم وليس بكافر فهو حاكم مسلم لا يجوز الخروج عليه بأى حال من الأحوال لدرء المفاسد ثم إن الدار دار إسلام ويكفى أن الشريعة تطبق فى الأحوال الشخصية وهذا كاف ولا يلزم من الإسلام تطبيق كل أحكام الشريعة والدعوة منتشرة فى كل مكان والدعاة يتكلمون عن الصلاة والصيام والحج ومكارم الأخلاق والرقائق وأصول التربية وهذا كاف فى نشر الخير بين المسلمين ولا داعي للدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك لأن الناس كلهم مسلمون ولا يوجد مشرك فى الأرض وما يحدث عند البدوي والدسوقي والحسين وعبد القادر وأبو جرير من صرف العبادة التى هى حق لله لغير الله مثل الذبح والنذر والدعاء والإستغاثة والطواف كل هذه الأمور ليست شركاً بل هى كبائر ومعاصي تكفرها لا إله إلا الله ثم إن هؤلاء جهلة بالتوحيد وإن قلنا إن هذه الأعمال شرك لكن هؤلاء الناس لا يقصدون الشرك وقلوبهم طاهرة عامرة بحب الله وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكفى فى تكفير كل ذلك قولهم لا إله إلا الله محمد رسول الله ما دامت قلوبهم لا تعتقد الكفر فأهم شيئ القلب لأن الإيمان فى القلب وليس بالعمل [2]وإن قلنا بكفر الحاكم المبدل لدين الله فلا نرى الخروج عليه للمفاسد الكثيرة من تأخير الدعوة والتضييق على الدعاة والذين يقومون بهذه العمليات هم من الخوارج أهل الغلو فى التكفير, فنرى الصبر على الظلم ودعوة الناس إلى الصلاة والرقائق أو ما

[1] راجع رسالتنا " دفاعاً عن أهل الثغور" وجرح الكرامة وتفجيرات سيناء"

[2] انظر الرد على هؤلاء المرجئة وبيان مذهبهم الخبيث في رسالتنا " حقيقة الإيمان ومنزلة الأعمال"والرد على شبهة "كفر دون كفر"

يسمح به لنا الحاكم ولى الأمر وما يحدده لنا من موضوعات للحديث عنها فعندنا لاءات أربع نكررها ونرددها على مسامع الناس فى كل مناسبة وكل خطبة حتى يفهم الناس منهجنا لا لتكفير الحكام ، لا للخروج على ولي الأمر ، لا لتكفير تارك الصلاة لا للعمليات ضد الكفار فى بلاد المسلمين فالذي يسمح به الآن من الدعوة إلى الصلاة والرقائق فيه خير كثير وهذا متاح الآن لكن فى ظل هذه العمليات تمنع الدعوة ويضيق على الدعاة ولا تكاد تسمع موعظة وليس الدين كله توحيد ولكن نتكلم فيما يسمح به الحاكم وعندما يسمح الحاكم بالكلام فى الإيمان والكفر والتوحيد والشرك سنتكلم ونعلم الناس فهذا خير يجب المحافظة عليه.

كيف أقام النبى صلى الله عليه وسلم دولة الإسلام فى المدينة

عند الكلام على المواجهات والصدامات وحكم العمليات لابد وأن نعرف كيف أقام النبى صلى الله عليه وسلم دولة الإسلام وما هى الخطوات التى خطاها صلى الله عليه وسلم لقيام الدولة الإسلامية إذ فعل النبى صلى الله عليه وسلم هو الحاكم فى هذه الأمور وسيرته صلى الله عليه وسلم هى الضابطة لكل هذه التصرفات .

وقد مر معنا فى مراحل تشريع الجهاد أن المرحلة المكية كان الأصل فيها الدعوة إلى التوحيد وتربية أفراد الجماعة المسلمة تربية عقدية صحيحة بما في ذلك الأخذ بعزائم الأمور كل ذلك لبناء القاعدة الصلبة لتكوين قاعدة دولة الإسلام _فكانت الدعوة إلى التوحيد وترسيخ العقيدة هى الأصل ولم تكن ثم مواجهات ولا صدامات إلا فى حالات نادرة اقتضتها متطلبات المرحلة قام بها أفراد من الجماعة المسلمة لحماية الدعوة والذب عنها عندما تعرضت الدعوة إلى الإستئصال وأرادت القوى الكافرة القضاء عليها أو تقويضها ووقفت حجر عثرة فى طريق انتشارها _فكانت هذه المواجهات الفردية ولا يمكن للدعوة أن تقف عاجزة حيال الضربات القوية من الطواغيت الذين يريدون القضاء عليها ، وفى نفس الوقت وفى هذه المرحلة لا يمكن المواجهة والصدام الجماعي الذي يأخذ شكل الحرب النظامية .لقلة العدد وضعف الإيمان وقلة الإمكانيات فى هذه المرحلة المتقدمة لهذه الدعوة الوليدة التى هى فى مرحلة البناء والتكوين فكان لابد من هذه الصدامات والعمليات الفردية من الحين للآخر لصد هجمات العدو وحماية الدعوة وأفرادها من خطر الإبادة ولا يعتبر ذلك إلغاء

للأصل الذى هو الدعوة والتربية العقدية والسير فى طريق البناء مع المحافظة بقدر الإمكان على المكاسب التى حققتها الدعوة والبعد عن المواجهة الجماعية

ودليل ذلك كثير فى العهد المكي الذى هو عصر الإستضعاف .

ألم يقل النبى صلى الله علية وسلم لكفار قريش فى مكة فى زمن الإستضعاف وعدم القدرة والتمكين .لقد جئتكم بالذبح "أليس هذه مواجهة صريحة وإعلان عن الصدام وحقيقة الصراع فى هذه المرحلة .

-**ألم يقم** حمزة بن عبد المطلب رضى الله عنه بعملية فردية وصدام دموي مع أبى جهل فى ناديهم ووسط جماعتهم معلنا بذلك المواجهة العلنية وانضمامه للعصبة المؤمنة .

-**ألم يقم** الفاروق عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعملية فردية وقتال استمر طويلاً مع كفار قريش ومواجهة غير متكافئة وحده مع الطواغيت يضربهم ويضربونه حتى سقط على الأرض .

- **ألم يقم** عبد الله بن مسعود بمثل ما قام به عمر بن الخطاب رضى الله عنهما

ألم يقم أبى ذر بمثل ما قام به عبد الله بن مسعود وعمر بن الخطاب رضى الله عنهم

ألم يفعل ذلك ثمامة بن أثال وزيد الخير -رضى الله عنهما ,

الم يضرب سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه الكفار بسيفه زمن الإستضعاف وهم تحت الحصار فى الشعب

كل هذه عمليات فردية ومواجهات صدامية مع الطاغوت فى مرحلة الإستضعاف وعدم القدرة والتمكين وكف الأيدي عن القتال فى المرحلة المكية كل هذه الأدلة تؤيد ما قلناه وتبين بوضوح أن المرحلة المكية وإن كانت مرحلة الدعوة والبناء وكف الأيدي وهذا هو الأصل العام ، لكن لا يمنع من القيام بعمليات فردية لحماية هذه الدعوة على وفق ما يقرره الأمير وأهل الشورى وما تقتضيه المصلحة التى يقدرها أهل الحل والعقد فى هذه المرحلة .من حماية دعوة التوحيد وتبليغ دين الله الذى جاءت به رسل الله و هذه المصلحة الكبرى وكل المفاسد تجاه هذه المصلحة قليلة وغير معتبرة ولا موازنة بين هذه المصلحة وغيرها من المفاسد أما الذين يقولون إن

هذه المواجهات أضرت بالدعوة والدعاة وضيقت عليهم فنقول لهم أى دعوة تقصدون دعوة الرسل إلى التوحيد والعقيدة والتحذير من الشرك وتكفير المشركين والبراءة منهم ، أم دعوة إلى الرقائق وفضائل الأعمال ومكارم الأخلاق ؟ التوحيد أولاً والعقيدة أولاً أما البدء بخلاف ذلك فهى دعوة غثائية لا تربى الناس ولا تؤثر فيهم ، لذلك رضى عنها الطاغوت وفرح بها لأنها لا تهدد عرشه ولا تمثل أى خطر على معبوداته الباطلة من دون الله والدليل على ذلك قيام المحاكم الوضعية التى تحكم بغير شريعة الله ، وانتشار الأضرحة والقبور التى تعبد من دون الله ويصرف لها العبادات التى هى لله وحده ، بل وتحرس هذه الأوثان من قبل عبدة الطاغوت والشيطان وانتشرت الفواحش والمنكرات وقُننت بيوت الدعارة وصروح الربا والحانات والبارات بتصاريح وقوانين فعن أى دعوة يتكلمون وعن أى دين يتحدثون ؟ فلا بد من فقه الأولويات وترتيب الأعمال ؟ وأي خير ترجون من دعوة ميتة رضى عنها الطاغوت تكتفي بدعوة الناس إلى مظاهر جوفاء مع عكوفهم على الشرك والكفر والمعاصي والبدع وهل رضى عنكم الطاغوت وفتح لكم باباً ضيقاً تدعون فيه إلى الموضوعات التى يحددها لكم هو وأجهزته القمعية لتلبسوا على الناس دينهم وتوهموهم أن البلاد بخير والدعاة على المنابر بلا مضايقات وهذا خير كثير يجب أن نحافظ عليه ، والمواجهات والمصادمات تقضى علية ؟ هذا تلبيس وتدليس وبعد عن منهج الأنبياء فى الدعوة إلى الله ، أما لو كانت الدعوة قائمة على أصولها ، والدعاة يفقهون حقيقة دعوة الرسل ويدعون الناس من على منابرهم الدعوية إلى التوحيد الخالص من تحقيق العبودية لله رب العالمين وصرف العبادة التى هى حق لله وحدة سبحانه والتحذير من الشرك والبراءة منه ومن أهله وتكفيرهم وتحذير الناس من الذهاب إلى المحاكم الوضعية الكفرية ، ومن الذهاب إلى الأضرحة والقبور وصرف العبادات لها من ذبح وطواف ونذر ودعاء واستغاثة ورجاء ، لو قام الدعاة بتحقيق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك على مذهب أهل السنة والجماعة متحرين ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام لو كانت الدعوة تسير وفق منهج الله ، لكان لكم حق الإنكار على هذه المواجهات وهذه العمليات التى تعرقل حقاً هذه الدعوة المباركة –دعوة الرسل –دعوة التوحيد .

فالمصلحة الكبرى فى نشر دعوة التوحيد وما عداها ، مفسدة كبرى لذلك لن يرضى الطواغيت عن هذه الدعوة الحية وسيحاربون دعاتها لأن فى انتشار دعوة التوحيد زوال عروش الطواغيت لذلك يقوم الطواغيت بمحاربة دعوة التوحيد بكل الأشكال والسبل وهذا هو طريق الأنبياء الابتلاءات والمحن فكل من سار على طريق الأنبياء ودعا إلى ما دعت إلية الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولا بد ، لأنه ليس أكرم على الله من الأنبياء ، وإذا رأيت الرجل يعتلى المنابر ويتصدر المجالس ولم يصبه من الطاغوت شيئ فاعلم أن فى دينه دخن ليس على الجادة وتنكب طريق الأنبياء لذلك رضى عنه الطاغوت ورضي عن دعوته [1] وإذا رضى الباطل عن الحق فليفتش الحق فى نفسه هذا أصل .أما لو كانت دعوة التوحيد قائمة بالطرق الدعوية السلمية فلا داعي أبداً لمثل هذه المواجهات التى تعود على الدعوة بالمفاسد وهذا حق لا مرية فيه ولا يختلف عليه اثنان لأن الدعوة هى الأصل

.والسؤال إلى الحكام المرتدين الذين ينتسبون إلى الإسلام زوراً وبهتاناً لماذا تحاربون الإسلام والدعوة إلى التوحيد ؟

فإن قالوا نحن لا نحارب الإسلام ولكن نحارب الإرهاب والتطرف الذى يقتل ويفجر نحارب الإسلام المتشدد الأصولي المتطرف

.قلنا لهم كذبتم بل تحاربون الإسلام والدعوة إلى التوحيد لأن دعاة التوحيد والإسلام الصحيح لم يبدءوكم بالقتال بل أنتم الذين حاربتموهم وضيقتم عليهم سبل الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة

فإن قلتم هؤلاء يحملون الفكر الوهابي المتطرف الذى يكفر عباد القبور ويحرم زيارة الأضرحة وصرف النذور والذبائح لها ودعاؤها والإستغاثة بها

قلنا لهم كذبتم فإن الدين ليس فكر بل هو دين سماوي من عند الله والوهابية ليست مذهباً ولا طريقاً معوجاً وإذا كنتم تحاربون الأفكار ودعاة التوحيد بحجة أنهم يحملون فكراً متشدداً يكفر اليهود

[1] انظر حقيقة هذه الصفقة القذرة في رسالتنا " البيان والإشهار في كشف زيغ من توقففي تكفير المشركين والكفار

والنصارى وعبدة القبور والحكام المبدلين لشرع الله فلماذا لا تحاربون النصارى وتخربون كنائسهم وتعتقلونهم وتعذبونهم كما تعذبون المسلمين لأن النصارى يحملون فكراً تكفيرياً ويدعون فيه المسلمين إلى ترك الكفر الذى هم عليه والدخول فى الإيمان والقول بالتثليث ، لماذا لا تخربون كنائسهم وهم يقيمون فيها الندوات والمحاضرات والدروس اليومية والأسبوعية التى ينشرون من خلالها هذا الفكر التكفيري المتشدد ؟

أم أنكم توالون أسيادكم فى البيت الأبيض ؟أسد علىَ وفى الحروب نعامة !!

بل لماذا تسمحون للنصارى بإصدار صحف خاصة بهم تنشر الكفر والتثليث وتعمل بكل وسيلة على تنصير المسلمين ، لماذا تسمحون لهم بالدعوة إلى دينهم وعقيدتهم فى صحفهم الخاصة وتحرمون ذلك على المسلمين وتحاربون كل من يطالب بذلك وتمنعون إصدار الصحف الإسلامية التى تدعوا إلى التوحيد والإسلام بالطرق الدعوية السليمة ؟ لماذا تصادرون الصحف والمجلات الإسلامية بحجة أن القانون يمنع إصدار الصحف والمجلات على أساس ديني خشية الفتنة الطائفية ؟ وبعد كل ذلك تدعون الإسلام وتقولوا بأنكم مسلمون ؟ فحالكم يكذب شعاراتكم وواقعكم يقول لكم أنتم بلد الشعارات الزائفة التى تخدرون بها شعوبكم الجائعة المقهورة الذليلة.

المناقشة والرد

أما الذين يقولون بقول المرجئة فلا كلام معهم هنا ويكفى ما بيناه من حالهم وفساد منهجهم الخبيث فى التنبيهات لكن نقول لهم ماذا فعلتم من سنوات طوال ؟ وما هى ثمرة دعوتكم الآن ؟ إن اختلاف العقيدة يستحيل معه اجتماع وتوحيد الكلمة وكيف يتفق أصحاب العقائد المختلفة والمناهج المتباينة ؟ أما وحدة العقيدة فهى سبب لوحدة الصف وتوحيد الكلمة فلا تجد أصحاب العقيدة الصحيحة ، مختلفين ولا متفرقين فإن التفرق ناتج عن الاختلاف العقدي فكيف نتوقع من أصحاب العقيدة الفاسدة من المرجئة والصوفية والخوارج والأشاعرة جهاداً على منهاج النبوة لا يمكن ذلك أبداً لأن التوحيد أولاً والعقيدة أولاً وبعدها كل شيئ فالمخرج لهذه الجماعات والحركات الإسلامية العاملة للإسلام والحل للتمكين هو السير على الطريق الذى سار عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الدعوة والتربية ، وننظر بدقة كيف ربى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابة

على التوحيد الخالص لله رب العالمين ، كيف حذرهم من الشرك وبينه لهم أوضح بيان من تكفير المشركين والبراءة منهم والإعداد لقتالهم عند القدرة ، ننظر بدقة متناهية إلى الخطوات العملية التى اتخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم لإقامة الدولة الإسلامية ، وكيف صبر صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر سنة يرسخ مفهوم لا إله إلا الله فى نفوس الصحابة ويعدهم إيمانياً لتحمل المسئولية فى إقامة الدولة الإسلامية ونشر التوحيد فعلى هذه الحركات والجماعات الإسلامية أن تحقق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك تحقيقاً علمياً راسخاً وتنشر التوحيد الخالص وتظهر أصل دعوة الرسل بقوة وهذا هو سبب توحيدها واتفاقها واجتماعها على عدو واحد ظاهر كفره لا اختلاف فيه حينئذ تتكاتف الجهود وتوحد الصفوف وتجتمع الكلمة على رجل واحد على مصدر تلقى واحد فتجتمع وحدة التلقي ووحدة المنهج ونقاء المنبع بعيداً عن الإفراط والتفريط والغلو والإرجاء وإلا فسيكون التمزق والتشرذم والاختلاف والافتراق كما هو الحاصل الآن عشوائية فى كل شيئ وتخبط واضطراب واختلاف فى تحديد العدو هل هو مسلم أم مرتد ، وهل نقاتل اليهود أم الحكام المرتدين وهل نذهب لفلسطين مع حماس أم مع فتح أم تحت أى راية نقاتل اليهود ، أم تحل المشاكل على موائد المفاوضات ، ومثل هذه العشوائيات كثير ....

يا أيها المسلمون إن دولة إسرائيل اليهودية ما قامت إلا على الأشلاء والدماء وما احتلت فلسطين إلا بالقوة ، ولن ترد فلسطين إلا بالجهاد والقتال فلا سبيل إلى استرداد الأرض المحتلة وخروج الغاصب المحتل منها إلا بالسلاح ، السلاح وحده فقط هو الذى يحرر الأرض وما حماس وفتح إلا وجهان لعملة واحدة تركوا الجهاد وركنوا إلى المفاوضات مع الطواغيت ومع وضوح ذلك الأمر إلا أن بعض الإخوة السذج لم يعلم هذه الحقيقة إلا بعد ما شاهد ذلك بنفسه فقد كان يظن أن فى فلسطين جهاداً حقيقياً فتحمل الرجل المشاق والصعاب للوصول إلى فلسطين ليجاهد مع أهلها من حماس وفتح وغيرهما من الفصائل ليحرر المسجد الأقصى الأسير ووفقه الله إلى الوصول إلى هناك وعندما وصل هناك ظن أنه فى أفغانستان والشيشان أو العراق فوقع فى أيدي هذه الفصائل التى سلمته للموساد وبعضهم سلمته حماس إلى أمن الدولة فى بلده وقالوا له إن بيننا وبين هذه الحكومات اتفاقيات ومفاوضات ولا نريد نقض هذه المعاهدات وعندما نعلن الجهاد فعندنا كفاية أما الآن فلا جهاد وما تراه على الفضائيات إنما هو ستار لاتفاقيات سرية على موائد عربية برعاية

أمريكية غربية!! لذلك نقول أيها الإخوة لابد من فقه الخماسية جيداً وتعلم أحكام الجهاد .حتى يكون كل مسلم على بينة من أمره ويعرف الواقع من حوله ويحدد طريقه جيداً حتى لا يصدم بحقائق ربما تكون سبباً فى ردته وانتكاسته ، اللهم سلم سلم ،

حكم العمليات الإستشهادية[1]

وانغماس الرجل في العدو الكثير رغبة في الشهادة ونكاية في العدو

من طرق القتال العمليات الإستشهادية ومع أنها جائزة إلا أنه قد كثر الكلام حولها وأنكرها من يريد ابطال الجهاد مع أن هذه العمليات وقعها شديد علي العدو وتكبدهم خسائر فادحة لا حسر

[1] وقد ذكر ابن النحاس –رحمه الله – الأدلة مفصله علي جواز الإنغماس وفضله انظر في المشارع من صفحة 522 إلي صفحة 560فلامزيد عليه هنا

لها ويصيبهم الرعب والهلع ولا يجدون لها علاجاً ولا سلاحاً يبطل مفعولها ويقضي عليها ولو أحسن المجاهدين استغلالها لهزموا العدو هزيمة لا يفلح بعدها أبدا ولا سيما مع التطور الحربي والأسلحة الحديثة وهذه العمليات جائزة بل مستحبة وواجبة أحياناً كثيرةودليل جوازها القرآن والسنة وفعل الصحابة وإجماع السلف علي ذلك والعمل به حتى اليوم

تعريفها

يمكن تعريف الأعمال الفدائية بأنها:

(أعمال يُعَرِّض فيها المجاهد المتَخَفِّي – غالباً – نفسَه للقتل، لإلحاق نكاية بالعدو أو تحقيق مصلحة، طلباً للشهادة)

وبيان هذا التعريف، كما يلي:

- **(أعمال يعرض فيها المجاهد المتَخَفِّي – غالباً – نفسه للقتل):**
- المراد بتعريض النفس للقتل في التعريف العموم، سواء كان ذلك القتل بسبب فعل من المجاهد، أو بسبب فعل من عدوه .

  أما التعبير بالتخفي فهو في الغالب سمة لهذه الأعمال التي يفاجئ فيها المجاهد الخصم .
- **(لإلحاق نكاية بالعدو)**: يفيد أن المخاطرة بالنفس ليست مقصودة لذاتها، بل لا بد من وجود عوض يفادي المجاهد لأجله في مقابل إزهاق روحه، كإلحاق النكاية بالعدو، بحيث تكون مصلحة النكاية بالعدو مقدمة على مفسدة إزهاق الروح .
- **(أو تحقيق مصلحة):** وذلك أنه لا يكفي في التعريف التعبير عما يفادي المجاهد لأجله بنكاية العدو فقط، نظراً لأن بعض صور الأعمال الفدائية لا يظهر فيها بوضوح إلحاق نكاية بالعدو، كما في صورة قتل النفس خوفاً على مصالح المسلمين وأسرارهم، وكما في صورة تعريض نفسه للهلاك إيثاراً لحياة غيره .

  ولهذا أضيفت هذه العبارة إلى التعريف ليشمل مثل هذه الصور .
- **(طلباً للشهادة)**: هذا القيد فيه اشتراط استحضار النية حال الإقدام على مثل هذه الأعمال، فالمجاهد إنما يبذل روحه ابتغاء الشهادة في سبيل الله، وطمعاً فيما عنده من الثواب .

- الأدلة على جواز العمليات الإستشهادية

قال الله تعالي "كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ (249) " البقرة

وقال تعالي " وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (207) " البقرة , يشري يعني يبيع ومنها قوله تعالي " وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ " أي باعوه بثمن قليل

وقال العلماء وأهل التفسير إن هذه الأية نزلت في أبي يحيى صهيب ابن سنان الرومي –رضي الله عنه – وكان رجل من بني النمر بن قاصط فسبي صغيراً إلي الروم فتغير لسانه ثم كان مملوكاً لعبد الله بن جدعان فأعتقه , وقيل هرب من الروم إلي مكة وحالف ابن جدعان ثم ءامن بالله وصدق بالنبي صلي الله عليه وسلم وأقبل مهاجراً إليه فاتبعه نفر من قريش فنزل عن راحلته وانتشل ما في كنانته وأخذ قوسه وقال لقد علمتم أني من أرماكم وأيم الله لا تصلون إلي حتى أرميكم بكل سهم في كنانتي ثم أضرب بسيفي مابقى في يدي منه شيئ ثم افعلوا ماشئتم قالوا لن نتركك تذهب عنا غنياً وقد جئتنا صعلوكاً ولكن تدلنا علي مالك بمكة ونخلي عنك وعاهدوه علي ذلك فلما قدم علي رسول الله صلي الله عليه وسلم نزلت " وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ"فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ربح البيع أبى يحيى وتلى عليه الأية وقد روى قصة صهيب جماعة من المفسرين منهم ابن أبى حاتم فى تفسيره عن سعيد بن المسيب وابن المنذر عن حماد عن أيوب عن عكرمة وابن مردويه والواحدى والقرطبى وغيرهم ,قاله الحافظ بن كثير فى تفسيره .

وأما الأكثرون فحملو ذلك على أنها نزلت فى كل مجاهد فى سبيل الله كما قال تعالى " إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ "فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقصة صهيب فيها أكبر دليل على أن المجاهد لا يفر من الجماعة الكثيرة ولا يستسلم ويقاتل حتى أخر لحظة وإن غلب على ظنه أنه يقتل أو يستأثر ,وفيها أن المال دون الدين والمال له عوض أما الدين فلا عوض له نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة وفيه أيضاً

قد ذكرنا كلام الله عز وجل وكلام رسوله صلي الله عليه وسلم وقصة صهيب الرومي رضي الله عنه في جواز الإنغماس والعمليات واستكمالاً للأدلة من فعل الصحابة والتابعين ومن بعدهم من السلف

المجاهدين مع عدم الإعتبار بكثرة العدو وضخامة معداده وألاته الحربية فميزان المعارك غير ذلك وقد سبق الكلام علي ذلك وسيأتي المزيدإن شاء الله ومن ذلك غير قصة صهيب

2-أنه لما حمل هشام بن عامر بن أمية الحسحاس الأنصاري وكان يسمى في الجهالية شهاباً فسماه النبي صلي الله عليه وسلم هشام لما حمل بين الصفين أنكر عليه بعض الناس فرد عليهم عمر بن الخطاب وأبي هريرة وغيرهما وتلو هذه الآية " وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ " وقال ابن عباس أي قد شرو أنفسهم من الله بالجهاد في سبيله والقيام بحقه حتى هلكوا علي ذلك ووقائع الصحابة كثيرة جداً بالعمل بهذه الأية ,من ذلك

3- أنه قد جاءت كتيبة من قبل المشرق من كتائب الكفار فلقيهم رجل من الأنصار فحمل عليهم وحده فخرق الصف حتى خرج ثم كر راجعاً فصنع مثل ذلك مرتين أو ثلاثة فإذا سعد ابن هشام ابن عامر الأنصاري يذكر ذلك لأبي هريرة فتلا هذه الأية " وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ " رواه ابن أبي شيبة

4- وعن ابن ابي عدي عن ابن عون وعن أسلم ابن يزيد أبو عمران التجيبى قال غزونا من المدينة نريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد والروم ملصقوا ظهورهم بحائط المدينة فحمل رجل على العدو وقال الناس مه مه لا إله إلا الله يلقي بيده إلا التهلكة فقال أبو أيوب الأنصاري إنما نزلت هذه الأية فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيه صلي الله عليه وسلم وأعز الله الإسلام وأظهره وكثر ناصروه فقال بعضنا لبعض سراً دون رسول الله صلي الله عليه وسلم إن أموالنا قد ضاعت وإن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصروه فلما أقمنا في أموالنا وأصلحنا ما ضاع منها فأنزل الله تعالي على نبيه ما يرد علينا ما قلنا " وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ " وكانت التهلكة الإقامة علي الأموال وإصلاحها وتركنا الغزو فما نزل أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله حتي دفن بأرض الروم – رحمه الله – ورضي عنه –

5- وقال رجل لأبي عمارة البراء بن عازب رضي الله عنه يا أبا عمارة إن حملت علي العدو وحدي فقتلوني أكنت ألقيت بيدي إلي التهلكة ؟ قال لا فقال له آخر " وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ " هو الرجل يحمل علي الكتيبه وهم ألف والسيف بيده ؟ قال لا إنما هذه فى النفقه

وهذا واضح بفضل الله أن التهلكة الإقامة علي الأموال وترك الجهاد وترك الإنفاق في سبيل الله

6–وقد روى غير واحد عن السيد الجليل الثقة الفاضل التابعي القاسم بن مخيمرة أبو عروة الهمداني أنه قال : التهلكة ترك النفقه في سبيل الله ولو حمل الرجل علي عشرة الاف لم يكن بذلك بأس

7–وروى ابن أبي شيبة بإسناد جيد عن مجاهد قال : إذا لقيت العدو فانهد أى انهض فإنما نزلت هذه الأية في النفقة وقد روى ذلك غير واحد من الصحابة والتابعين كما تقدم منهم أبو أيوب وحذيفة وابن عباس وعكرمة وعطاء وابن عمر وسعيد بن جبير والضحاك والسدى ومقاتل

وربما يقول قائل هنا لا فرق بين الإنغماس في العدو والحمل عليهم وحده عند التقاء الصفوف في الحرب النظامية وهذا لا شيئ فيه وما ذكرته من الأدلة وفعل الصحابة يؤيده وفرق بين الإنغماس في العمليات الفردية والغيلة وحرب الشوارع فهذا قتل نفسه منتحراً وأهكلها بإقدامه ؟

نقول لا نفرق بين الإقدام في المعارك بين الصفوف وبين الإقتحام بمفرده علي العدو في بلده أو حصنه أو مطاردته وحده وإن كانوا أكثر منه وإن غلب علي ظنه أنه سيقتل كما فعلهاالصحابة رضى الله عنهم فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم ومن بعد مماته ,وفعلها من تبعهم وجاهد بعدهم من التابعين وتابعيهم والسلف الصالح إلى يومنا هذا وهى باقية ببقاء الجهاد إلى يوم القيامة

خامساً :كيف نجاهد

ها قد وصلنا إلى آخر المطاف إلى المحطة الأخيرة من الخماسية ، فبعد أن عرفنا أسباب الجهاد ولماذا نجاهد وحددنا العدو وعرفنا من نجاهد وعرفنا متى نجاهد والوقت الذى نحدده تبعاً للمناط الذي يتنزل عليه فرض العين وفرض الكفاية وحددنا الراية التى نجاهد تحتها وحددنا وجهتنا إلى الأرض التى نجاهد فيها وعرفنا أين نجاهد بقى أن نعرف كيف نجاهد ولكن قبل الحديث عن كيفية الجهاد وقبل إزهاق الروح ومواجهة العدو هنا مسألة ترد كثيراً على أذهان المجاهدين وهى :

إذا كان الله فرض علينا القتال والجهاد وبذل النفس والمال والولد وكل غال فى سبيل ذلك ، فما هى أهداف الجهاد والحكمة من مشروعيته والغاية منه ، والفوائد المترتبة على ممارسته ،؟

وقد تكلمنا فى المقدمة عن أهداف الجهاد والحكمة من مشروعيته[1] ونجملها باختصار

ونقول أن من أهداف الجهاد بعد تعبيد الناس لرب الناس

1 _رد اعتداء المعتدين على المسلمين

2 _إزالة الفتنة عن الناس حتى يستمعوا إلى دلائل التوحيد من غير عائق

3 _حماية الدولة الإسلامية من شر الكفار

4 _قتل الكافرين وإبادتهم ومحقهم وإزالة الكفر من على الأرض

5– إرهاب الكفار وإخزاؤهم وإذلالهم وإيهان كيدهم وإغاظتهم

6 _إظهار عزة الإسلام وإعلاء كلمته على كلمة الكافرين

7 _بالجهاد تمكن المسلمون من نشر دينهم والدعوة إليه فى أمان ويسر

أما فوائد ممارسة الجهاد فهى كثيرة عظيمة وتحقق مصالح كريمة منها :

[1] انظر أهداف الجهاد وغايته للعلياني ص5 وما بعدها

1 _كشف المنافقين والخونة والجواسيس والعملاء فإن المسلمين فى حال الرضا والسعة ينضاف إليهم غيرهم ممن يطمعون في تحقيق مكاسب مادية وهم لا يريدون رفع كلمة الله على كلمة الكفر ،بل فيهم جواسيس وعملاء للأعداء سواء الحكام المرتدين في الداخل أو العدو في الغرب الكافر من أهل الصليب وقد يتصفون الإخلاص فيخفى أمرهم على كثير من المسلمين وأكبر كاشف لهم هو الجهاد لأن في الجهاد بذلا لأغلى مايملك الإنسان غير عقيدته وهو روحة التي بين جنبيه والمنافق ما نافق إلا ليحفظ روحه وليوفر لنفسه ملذاتها فإذا دعا داعي الجهاد الذي قد يعرضه لفقد روحه إنكشف نفاقه للناس وقد كان أمراء الجهاد عندما يشكون في فرد أو تحوم حول شخص الشبهات والعمالة والتجسس كانوا يقدمونه في الخطوط الأمامية ويرشحونه للعمليات الإستشهادية فإن أقدم ظهرت براءته وحسن طوبته وإن أحجم كشف أمره وفضحت سريرته وعومل بما يستحق لقوله تعالى "مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ "179أل عمران

ويقول سبحانه" وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ "محمد 20

ويقول سبحانه مبيناً حالهم "وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلَا تَفْتِنِّي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ "49 التوبة

ومعرفة المؤمنين للمنافقين فيها فوائد لا تحصى

فإنهم العدو الداخلي وخطرهم يفوق خطر العدو الخارجي فإذ عرفوا منعوا من الغزو مع المسلمين ولا يستمع المؤمنون بما يعرضون عليهم من أراجيف وتثبيط ومن أقاويل يلبسونها ثياب النصح والإرشاد والإصلاح فهم أولى بالقتال والجهاد كما أمر الله المؤمنين بجهادهم والإغلاظ عليهم فقال سبحانه "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ "التوبة 73 .والتحريم 9

3–ومن فوائد الجهاد تمحيص المؤمنين من ذنوبهم .

فإن المجاهد المسلم إذا أخلص النية لله ,وإذا حضر المعركة فقتل الكفار نال ثواباً عظيماً ,وإذا خالط قلبه الرهج والخوف في سبيل الله تحاتت عنه خطاياه وأما إذا قتله الكفار فذالك الفوز الذي لا يعدله فوز ,هو الفوز الذي لا خسارة بعده والنعيم المقيم بجوار رب العالمين الشهادة وما أدراك ما الشهادة نسأل الله من فضله العظيم أن يرزقنا شهادة في سبيله يرضى بها عنا اللهم أعطنا ما نتمنى ولا تحرمنا نصرة دينك والجهاد والشهادة في سبيلك

يقول صلي الله عليه وسلم كما في صحيح البخاري "ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلي الدنيا وله ما علي الأرض من شيء إلا الشهيد يتمني أن يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة " البخاري مع الفتح **32-6**

والمقصود هنا أن الشهادة في سبيل الله وتكفير الذنوب هدف رفيع وفائدة عظيمة تعود علي المسلمين من جهادهم .

يقول تعالى "وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ" آل عمران**140-142**
وقد أدرك الصحابة رضوان الله عليهم هذا الهدف الرفيع وهو تمحيص الذنوب وهذه الفائدة العظيمة والمنزلة الرفيعة وهى الشهادة فشمروا وتسابقوا للفوز بذلك يقول ابن إسحاق عن أصحاب غزوة مؤته" ثم مضوا حتى نزلوا معاناً من أرض الشام فبلغ الناس أن هرقل قد نزل من أرض البلقاء في مائة ألف من الروم ومائة ألف من المستعربة فلما بلغ ذلك المسلمين أقاموا على معان ليلتين ينظرون في أمرهم وقالوا نكتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخبره بعدد عدونا فإما أن يمدنا بالرجال وإما أن يأمرنا بأمره فنمضى إليه, فشجع الناس عبد الله بن رواحة وقال يا قوم والله إن التي تكرهون للتي خرجتم تطلبون الشهادة وما نقاتل الناس بعدد ولا قوة ولا كثرة مانقاتلهم إلا بهذا الدين الذي أكرمنا الله به فانطلقوا فإنما هي إحدى الحسنيين إما ظهور وإما شهادة ,فقال الناس :قد والله صدق ابن رواحه فمضى الناس "البداية والنهاية **243/4**

4-ومن فوائد الجهاد تربية المؤمنين على الصبر والثبات والطاعة وبذل النفس وغير ذلك من الفوائد

التربوية فإن الركون إلى الراحة والدعة وعدم ممارسة الشدائد والصعاب تورث العبد ذلاً وخمولاً

وتشبثاً بمتاع الدنيا, وخوض المعارك ومقارعة الأعداء والتعرض لنيل رضا الله في ساحات الوغى يصقل النفوس ويهذبها ويذكرها بمصيرها ويوجب لها استعدادا للرحيل ، حتى تصبح ممارسة الجهاد عادة لها تشتاق له كما يشتاق الخاملون للقعود والراحة وتتربى في النفس البشرية من الجهاد صفات كثيرة كصفة الشجاعة والنجدة والصبر والنخوة والعفو ونحو ذلك من الصفات المحمودة ويزول من النفس ما يقابلها من الصفات المذمومة كصفة الجبن والأنانية وهذا الذي فهمه الطواغيت ودرسوا أثاره السلبية على سلوكيات المسلم الأسير عند اعتقاله فهذا المجاهد الذي كان يجاهد هؤلاء الطواغيت في الداخل والخارج وخرج بنفسه وترك ماله وولده في سبيل الله وكان يتربص بهؤلاء المرتدين والكفار الصليبين وكانت فيه من الشجاعة والنجدة والإقدام والصدع بالحق ما كان يبث الرعب في قلوب الأعداء ، ففهم الطواغيت أن ما وصل هذا المسلم المجاهد إلى هذه الدرجة من الشجاعة والإقدام إلا الزهد في الدنيا والإقبال على الآخرة طمعاً فيما عند الله من الأجر والثواب وتكفير الذنوب والشهادة فعندما وقع بعض هؤلاء في الأسر أخذ الطاغوت يستميلهم ويحتويهم وعلم أنه كلما ضيق عليهم في الأسر ارتفعت معنوياتهم وزادت الألفة والمحبة بينهم وقويت رابطة الأخوة الإيمانية وظهر الإثار والتفاني في خدمة الإخوان لأنه ليس ثم دنيا يتقاتلون عليها وزادت عداوتهم للطاغوت وأظهروا هذه العداوة لأعوان الطاغوت فكانوا يداً واحدة على عدوهم ففهم الطاغوت ذلك وفتح عليهم أبواب كل شيء فتح أبواب الزنازين والعنابر المغلقة وفتح عليهم الزيارة والطعام والشراب وفتح عليهم الدنيا فتنافسوها فيما بينهم وتحول الإثار إلى بخل وشح وحقد

وحسد وكراهية ونفور بعضهم من بعض بسبب هذه الدنيا التي فتحت عليهم واستغل الطاغوت كل ذلك وسمح بدخول وتداول الكتب التي تدعو إلى محاربة الجهاد وتدعو إلى أسلمة الطواغيت وتلك التي تسمى اليهود والنصارى أهل ذمة وأهل عهد وصلح وأمان وبالتالي فلا يجوز قتال هؤلاء المحتلين الغاصبين بلاد المسلمين بموجب هذه الاتفاقيات ومع مرور الوقت وطول زمن الأسر روض الطاغوت البعض واحتوى البعض الآخر واستمالهم معه ضد إخوانهم كل ذلك بالبعد عن الجهاد وأرض الجهاد وحب الاستشهاد فساحات الجهاد حقاً هي أرض العزة والشهادة والمروءة, هي أرض الآخرة لأنها تذكر بالآخرة والموت الذي ننتظره في كل لحظة فاللهم فك أسرنا وأسر المأسورين في سبيلك في كل مكان وافتح لنا يا ربنا أبواب رحمتك إلى أرض الجهاد وارزقنا الشهادة في سبيلك نصرة لدينك وعبادك الموحدين المجاهدين .

5- ومن فوائد الجهاد أيضاً الحصول على الغنائم والسبي وإن لها لموقعاً في النفس البشرية ولذلك

كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي القاتل سلب المقتول وينفل جزءاً من الغنيمة لبعض الجيش إذا قاموا بعمل حربي بمفردهم .وقال لبعض أصحابه لما بلغه خبر عير أبي سفيان راجعة من الشام "هذه عير قريش فيها أموالهم فاخرجوا إليها لعل الله ينفلكموها "

وقال صلى الله عليه وسلم حين خروجهم من المدينة قصداً التعرض لعير قريش "اللهم إنهم حفاة فاحملهم اللهم إنهم عراة فاكسهم اللهم إنهم جياع فأشبعهم "

قال القرطبي في تفسيره "ودل خروج النبي صلى الله عليه وسلم ليلقى العير على جواز النفير للغنيمة لأنها كسب حلال وهو يرد ما كره مالك من ذلك إذ قال ذلك قتال على الدنيا ، وما جاء أن من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله دون من يقاتل للغنيمة ، يراد به إذا كان قصده وحده وليس للدين فيه حظ **376/7**

وقال أيضاً "ثم قيل الأسباب التي يطلب بها الرزق ستة أنواع أعلاها كسب نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قال "جعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري "أخرجه الترمذي وصححه , فجعل الله رزق نبيه صلى الله عليه وسلم في كسبه لفضله وخصه بأفضل أنواع الكسب وهو أخذ الغلبة والقهر لشرفه "**108/8**

وقال الشوكاني في النيل "قال بن أبي حمزة ذهب المحققون إلى أنه إذا كان الباعث الأول قصد إعلاء كلمة الدين لم يضره ما ينضاف إليه "نيل الأوطار **244/7**

وبهذا يظهر والله أعلم أن قصد الغنيمة يكون من أهداف الجهاد التابعة لا الأصلية والذي لا يجاهد إلا للغنيمة فلا خير في جهاده لأن الهدف الأصلي للجهاد هو إعلاء كلمة الله وخفض كلمة الطاغوت ومد سلطان الله على الأرض فإذا قصد المسلم بجهاده هذا ثم اشتاقت نفسه ورغبت في الحصول على غنيمة من الكفار بعد كسر شوكتهم والاستيلاء عليهم فلا حرج في ذلك إن شاء الله تعالى [1]

مسألة :حكم إستحلال الكفار والإستيلاء على أموالهم

هذه مسألة فى غاية الخطورة إذ هى تدور بين الأصل وهو إستباحة أموال المرتد وعرضه وهدر دمه سواء كان مرتداً أو محارباً وبين ما يتفرع من هذا الأصل وهو مراعاة المصالح وتجنب المفاسد والذي لا يفهم هذه المسألة فهماً سنياً على منهاج النبوة سيقع حتماً فى المخالفة ويجنح ولابد إما إلى الإفراط وإما إلى التفريط ومن وجهة نظري أن الذي يمنع الدعاة وأهل العلم من التفصيل في هذه المسألة هو الخشية من

[1] أهداف الجهاد وغايته للعلياني ص 77بتصرف

أن يفهمها الشباب علي غير حقيقتها أو خوف الداعية من أن يتهم بالغلو في التكفير واستحلال أموال المسلمين أو الخوف من بعض الشباب المتهور حديثي الإلتزام الذي لم يثبت الإيمان في قلبه ويذوق طعم الحلال وينشرح صدره بنور العلم من أن يقوم بتطبيق هذا الفهم على الواقع تحقيقاً لأهوائه ومصالحه الشخصية منطلقاً من الهوي والجهل وحب الذات والحرص علي الدنيا ومتاعها وهذا ما يتنافي مع المجاهد الموحد الذي يزهد في الدنيا ومتاعها ويتركها لأهلها ابتغاء ما عند الله تعالي وما أعده لأهل التوحيد والجهاد فالمجاهد الحقيقي غير حريص علي الدنيا متخفف من متاعها بقدر حاجته فالأصل هو الإستيلاء علي أموال الكفار المحاربين وإستحلالها وهدر دم المرتد ولاسيما إذا كان هذا الكافر سيستغل هذه الأموال في محاربة الدعوة والصد عن سبيل الله ومحاربة الإسلام والمسلمين فيجب الإستيلاء علي الأموال وهدر دم المتربصين بالدعوة واغتيالهم كما فعله النبي صلي الله عليه وسلم في بدر وغيرها وكما فعله صحابته رضي الله عنهم من الإغارة علي الكفار واعتراض قوافل تجارتهم والإستيلاء عليها وكذلك بعث من يقوم باغتيال المحاربين للدعوة الذين يمثلون حجر عثرة في سبيل تقدم الإسلام ونشر الدعوة الإسلامية كما فعله النبي صلي الله عليه وسلم مع المتربصين بالدعوة المحاربين لها أمثال كعب بن الأشرف وأبو رافع اليهودي وغيرهما وما خرج النبي صلي الله عليه وسلم إلا للإستيلاء علي عير قريش وأموالهم في بدر حتى قال بعض الصحابة عندما فلتت العير ما خرجنا للقتال وإنما خرجنا للعير وقد قص الله تعالي خبرهم في سورة آل عمران والأحزاب

وكذلك بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة يعترض عير قريش وهي سرية القردة من أرض نجدوسيأتي تفصيل ذلك وهذا مما يدلك على أن الأصل هو جواز الإستلاء على أموال الكافر المحارب والمرتد واستحلال أموال الحكومات المرتدة شرط ألا يقع ظلم على مسلم أو ذمي أو معاهد لأن الظلم لايجوز مطلقاً مع المسلم وغيره سواء وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل التوحيد والجهاد من أهل السنة

ولكن الإختلاف في تقدير المصالح والمفاسد والموازنة بينهما وتطبيق هذا الفهم علي الواقع وتحرير المناط الذي يتنزل عليه هذا الأصل وتحقيق المصلحة للجماعة المسلمة عامة بمعني .

أنه يجوز الإستيلاء علي أموال الكافر المحارب الذي ثبتت محاربته للإسلام والمسلمين بيقين لا شك فيه وبعلم لا شبهة فيه وكذلك المرتد بيقين لا بهوى ولا شبهة ولا بظن ولا بتأويل فإذا ثبت كفره وردته

ومحاربته وجب أخذ ماله وإستحلال دمه لكن النظر فيما إذا كان قتل هذا الكافر وإستحلال ماله سيعود علي الجماعة المسلمة بالمصالح الكثيرة ولا يكشف أمر قاتله وإن كشف فإنه لا ينسب إلي الجماعة المسلمة أهل الإلتزام والدين والأموال ستعود علي الجميع من أرامل وأيتام وتجهيز وإعداد خلاف ما فيه ضعف للكافر واستنزاف موارده التي يتقوى بها علي محاربة الشريعة مع الإعداد الجيد لمثل هذه العمليات ودراستها دراسة وافيه من جميع الجوانب مع لزوم تقوي الله والبعد عن المصالح الذاتية والأهواء الشخصية والأغراض الدنية فهذا يقدم عليه ولا حرج إن شاء الله لأن المصلحة متحققة عامة والمفسدة إن وقعت فهي قاصرة علي من قام بها ولا تنسب إلي أهل الدين وهذا في زمن الإستضعاف وغياب الشريعة أما لو قام شخص وحده بإستحلال أموال الكافر ودمه لحساب مصالحه الشخصية الذاتية فإذا عرف نسب إلي الجماعة المسلمة وأهل الدين والإلتزام فهذا لا يجوز له الإقدام عليه لما في ذلك من المفاسد العظيمة التي تعود علي الجماعة المسلمة وأهل الدين وتعوق مسيرتهم وتشوب جهادهم شوائب قاتله من التفرق والتمزق ولاسيما أنه لا يعود عليها من هذا المال شيء ولا يستفيد منه الأرامل والأيتام وأسر الشهداء والمعتقلين ولا فك أسرهم فهنا المفسدة متحققة راجحة فلا يجوز الإقدام علي مثل ذلك أما لو قام بها الشخص ولم يعرف ولم يكشف أمره ولا ينسب إلي الكل فهو جائز وإن كان هناك إحتمال لمعرفته فالأولى ترك ذلك والسلامة لا يعدلها شيء بهذا التفصيل تتضح المسألة وتبنى على الأصل وما يتفرع منه على ما سبق إقداماً وإحجاماًوهذا نوع من أنواع الجهاد قام به النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام-كما تقدم –فلا شبهة فى حله ولكن ينظر فيما يترتب على هذا الفعل من المصالح والمفاسد التي تعودعلى الفرد والجماعة المسلمة وبهذا يتضح قول العلماء ومقصودهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم "جعل رزقي تحت ظل رمحي "فجعل الله رزق نبيه صلى الله عليه وسلم في كسبه لفضله وخصه بأفضل أنواع الكسب وهو أخذ الغلبة والقهر لشرفه كما قال ذلك القرطبي وغيره من العلماء .ولاسيما أن هذه الأموال لو تركت في يد الكافر والمرتد مع القدرة على الإستيلاء عليها بالغلبة والقهر والإستحلال ستذهب هذه الأموال لمحاربة الإسلام والمسلمين وشراء الأسلحة وأدوات التعذيب وتقوية حصونهم للصد عن سبيل الله فترك هذه الأموال فى أيدى الكفار المحاربين لدين الله مع القدرة على أخذها –بالتفصيل السابق –لهو مشاركة فعليه لهؤلاء الكفرة في محاربة الإسلام –وكأنك بفعلك هذا تساعدهم وتمكن لهم من إمتلاك الأسلحة والوسائل الأخرى التى تمكنهم من محاربة أهل

الإسلام وأهل التوحيد والجهاد وهذا شئت أم أبيت تدخل في النصرة ويلحقك الإثم, و هذا التفصيل عند كثير من أهل العلم يعرفونه لا يجهلونه ولكن للأسباب السالفة لا يتكلمون فيه خشية أن يتهمهم الجهلة بالغلو فى التكفير واستحلال دماء وأموال المسلمين مع أن المجاهد المسلم أبعد عن أكل الحرام والشبهات الموصلة إليه من غيره إذ هو ينظر إلى رضوان الله ولن يكون ذلك إلا لطاعته اللهم ارزقنا حلالاً طيباً وبارك لنا فيه واغننا من فضلك العظيم .

وهذه الأدلة السابقة على استحلال أموال الكفار والإستيلاء عليها فيها رد على بعض الدعاة الذين يقولون إن أموال الكفار لاتحل إلا فى الحرب غنيمة أو فيئ !!!!

وفعل النبى صلى الله عليه وسلم هو الضابط فى ذلك ,وكذلك فعل أبو بصير وابى جندل ومن معهما من الصحابة رضى الله عنهم جميعاً الذين لحقوا بهما وقطعهم الطريق على قوافل قريش والإستيلاء عليها بإقرار النبى صلى الله عليه وسلم ,ويبقى تحرير المناط والموازنة بين المصالح والمفاسد بما يحقق مقاصد الشريعة ومن أجل ذلك قلنا بالتفصيل والضوابط والشروط السابقة والله أعلى وأعلم .

الغاية من الجهاد

إن الغاية التي يتوقف عندها الجهاد هي إسلام أهل الأرض كلهم واعتناقهم عقيدة الإسلام من غير أهل الكتاب والمجوس الذين يسن بهم سنة أهل الكتاب فإذا دفعوا الجزية ملتزمين لأحكام الإسلام القضائية حال كونهم في ذل وصغار فإن المسلمين يوقفون جهادهم ويكفون عنهم ويحمونهم من عدوهم ، ما داموا ملتزمين بعقد الذمة ولم ينقضوه بأي ناقض .

ولن يتوقف الجهاد الإسلامي مدى الحياة لأن الشيطان مستمر في إغواء بعض البشر والصراع بين الحق والباطل سنة إلهية لا تنتهى حتى ينتهى وجود البشر في هذه الأرض .

فعن جبير بن نفير أن سلمة بن نفيل أخبرهم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني سئمت الخيل وألقيت السلاح ووضعت الحرب أوزارها قلت لا قتال فقال النبي صلى الله عليه وسلم الآن جاء القتال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الناس يرفع الله قلوب أقوام فيقاتلونهم ويرزقهم الله منه حتى يأتي أمر الله عز وجل وهم على ذلك إلا أن عقر دار المؤمنين الشام والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة "المسند صحيح .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم كما في المسند والصحيحين "من يرد الله به خيراً يفقه في الدين ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم إلى يوم القيامة .

وقال البخاري رحمه الله –باب الجهاد ماض مع البر والفاجر لقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة"

"وفسر الإمام أحمد الخير بالأجر والمغنم "والمغنم المقترن بالأجر إنما يكون من الخيل والجهاد وبهذا يظهر أن الجهاد مستمر إلى قيام الساعة وأنه لا ينتهي جهاد الكفار إلا إذا أسلموا أو خضعوا لحكم الإسلام ودفعوا الجزية حال كونهم متلبسين بالذل والصغار "أهداف الجهاد للعلياني ص**80**

فصل

الأجر في الجهاد لا يحصل إلا بالنية الصالحة[1]

فأولى خطوات كيفية الجهاد والنزول إلى الميدان النية الصالحة ، فيجب على المجاهد ان يخلص نيته في جهاده لله رب العالمين لأن العمل وقبوله مداره على النية والإخلاص وهنا ترد مسألة مهمة وهي :

هل لو إختلطت النية تبطل العمل ؟

بمعنى أن **البعض يقاتل** بغضاً في المرتدين أو الأمريكان فقط وليس لكفرهم ،

[1] انظر المشارع صفحة 593حتي صفحة 646

والبعض يقاتل من أجل إخوة العروبة وبلاد العرب

أو **بعضهم يقاتل** شفقة ورحمة ونصرة للمظلوم ،

وبعضهم يقاتل من أجل تحرير الأرض العربية من اليهود والأمريكان وأهل الصليب

وبعضهم يقاتل للحصول على عرض من أعراض الدنيا كشهرة ورياسة وزوجة ومال وشرف ،

وبعضهم يقاتل من أجل حزبه وجماعته وعشيرته بغض النظر عن الدين والإلتزام به فهل كل ذلك يحبط العمل ؟

ولتفصيل ذلك وبيان أنواع النيات يقول ربنا عز وجل في سورة الزمر" أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ"

"وقال سبحانه فى سورة البينة "وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ "

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه "رواه البخاري ومسلم وأصحاب السنن الأربعة من حديث عمر رضي الله عنه فهذا الحديث الجليل أصل من أصول الإسلام وعليه مدار الدين إذا لا يصح عمل بغير نية ولا تغني النية عن العمل إذ لابد من العمل ولابد من النية الصالحة لقبول هذا العمل مع الإخلاص لله تعالي ومتابعة رسوله صلي الله عليه وسلم لكن لا تغني النية عن العمل الصالح في حالة العذر والعجز المطلق

ودليل ذلك ما رواه الإمام مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلي الله عليه وسلم في غزاه فقال " :وإن بالمدينة لرجالاً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم حبسهم المرض "وفي رواية إلا شاركوكم في الأجر

وكذلك ما رواه الإمام البخاري رضي الله عنه من حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلي الله عليه وسلم رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة فقال "إن بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم "قالوا يا رسول الله وهم بالمدينة قال "وهم بالمدينة حبسهم العذر "

فهذا الحديث وغيره يقتضي أن صاحب العذر يعطى أجر الغازي فقيل "يحتمل أن يكون أجره مساوياً وفي فضل الله متسع وثوابه فضل لا استحقاق فيثيت علي النية الصادقة ما لا يثبت علي العمل لأن الأعمال تتفاضل بالنيات ألا تري الرجلان في الصف في الصلاة وما بينهما من الدرجات والفضل والخشوع كما بين السماء والأرض من الخشوع وحضور القلب والصدق والإخلاص والمحبة لله .

وهذا يبين لنا عظم النية والإخلاص لله رب العالمين وأنها تغني عن العمل في حالة العجز والعذر وتنفع صاحبها فقد قال رسول الله صلي الله عليه وسلم "ثلاثة أقسم عليهن وأحدثكم حديثاً فاحفظوه قال ما نقص مال عبد من صدقة ,ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا زاده الله عزاً ,ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر ,وأحدثكم حديثاً فاحفظوه قال "إنما الدنيا لأربعة نفر :عبد رزقه الله مالاً وعلماً فهو يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه ,ويعلم لله فيه حقاً ,فهذا بأفضل المنازل ,وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً فهو صادق النية يقول لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان فهو نيته فأجرهما سواء ,وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم لله فيه حقاً ,فهذا بأخبث المنازل ,وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً فهو يقول لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان فهو نيته فوزرهما سواء "حديث صحيح [1]

ويؤيد ذلك ما رواه البخاري ومسلم عن أبي موسى رضي الله عنه أن أعرابياً أتي النبي صلي الله عليه وسلم فقال :يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليذكر ويقاتل ليري مكانه فمن في سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم :من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله . "

وفي لفظ آخر سئل رسول الله صلي الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياءً ويقاتل غضباً ويقاتل ليحمد فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم من قاتل حتى تكون كلمة الله هي أعلى فهو في سبيل الله "

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه قال يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو فقال "يا عبد الله بن عمرو إن قاتلت صابراً محتسباً بعثك الله صابراً محتسباً وإن قاتلت مرائياً مكاثراً بعثك

[1] أخرجهالإمام الترمذى فيالزهد والإمام أحمد في المسند انظر المشار ص596 هامش2

الله مرائياً مكاثراً يا عبد الله بن عمرو علي أي حال قاتلت أو قتلت بعثك الله علي تيك الحال " حديث صحيح رواه أبو داود

من هذه الأحاديث الصحيحة وغيرها يظهر لنا إختلاف النيات ولا سيما عند التقاء الصفوف والالتحام في أرض المعركة فهي موطن فتنة فيجب إخلاص النية والإلحاح على الله في تحرى الصدق والثبات

وهذا يستلزم عدة أمور منها :

1–الاستعداد للقاء العدو بكل ما ينبغي من قوة مادية ومعنوية

قال تعالي " وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ "الأنفال **60**

2–الوحدة وعدم التنازع والإختلاف والشقاق فهذا سبيل الفشل والهزيمة
قال سبحانه "وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (46) الأنفال **46**
والذي يؤدي إلي الوحدة والإتحاد والصبر والثبات العقيدة الصحيحة فلا يمكن الإجتماع علي غير عقيدة صحيحة مهما كانت الأسباب والظروف

3–الثبات في المعركة حتى النهاية واستحضار الفوز بالنصر أو الفرح بالشهادة فاستحضار هذه الخاتمة الحسنة يساعد علي الصبر والثبات وكذلك إستحضار أن الفرار وتولي الأدبار خسارة وعار لا يمحوه إلا الشهادة قال تعالي" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ (15) وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ "الأنفال **15** ,**16**

4–عند لقاء العدو يجب الإكثار من ذكر الله والانشغال بالاستغفار والدعاء فإن الدعاء والذكر من أقوي الأسباب التي تقوي القلب علي الثبات وتطمئنه قال عز وجل "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (45) الأنفال

وقال سبحانه مبينا أن ذكر الله يقوي القلب ويثبته ويزيده اطمئنانا "الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ (28) الرعد

فإذا اشتد بالمسلمين الأمر في المعركة فعليهم بذكر الله فإنه يقويهم ويثبتهم

5-وأخيراً فليحذر المسلم المجاهد من أن يمتد بصره ويلتفت قلبه إلي الأمنيات الفانية وتتعلق نفسه بمتاع الدنيا القليل الفاني بل أن يكون هدفه وأمنياته الباقية في الدنيا والآخرة نصرة دين الله وإعلاء كلمة الله والفوز بإحدى الحسنين النصر أو الشهادة راجياً ما عند الله تعالي -:

قال سبحانه" وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ (7) لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ (8) "الأنفال7 –8

والناس مع النيات أقسام عديدة ولن يقبل عند الله إلا من كان خالصاً صواباً ابتغاء وجهه سبحانه وتعالي فلا عمل صالح مقبول إلا بنية خالصة

أقسام الناس في الجهاد واختلاف نياتهم

لما كان سبب النجاة العظمى وإحراز الربح الأسمى ومجاورة الرب الكريم فى دار السرور والنعيم ،إنما يحصل بالإخلاص فى العبادة وإرادة وجه الله فيما شرعه لعبادة ووجدنا الأعمال كلها وإن تنوعت والقُرب وإن تشعبت وتفرعت وصنوف الطاعات وإن أختلفت أسبابها وأنواع العبادات وإن أختلفت مقاصد أربابها إذا صدر منها شيء مشوباً بالرياء والنفاق أمكن أن يصدر منها فى وقت أخر على وجه الإخلاص والوفاق وأمكن أن يأتي العامل بما يكفر تلك الزلة أو يتوب الله عليه مادام فى الأجل مهلة بخلاف من ذهبت نفسه فى القتال إذ ليس له إلا رضي ذي الجلال أو النكال الشديد والوبال ومن خسر نفسه لم يبق له نفس أخرى يربحها ومن أفسد خاتمته فليس له خاتمة أخرى يصلحها وإذا ذهب رأس المال ذهب الربح والخسران ومن قتل فإنما إلى العز والنعيم وإما إلى الشقاء والهوان والجحيم وإذا كان الأمر كذلك وجب تشمير ساعد المساعدة فى تحقيق النية فى

الجهاد مع أن أنواع النية فى الجهاد لا تنحصر لتنوع المقاصد فيه ولكن نذكر منها ما هو الغالب وجوداً ويقاس عليه ماقد يقع والتوفيق بيد الله سبحانه هو الملهم للصواب لا إله غيره ولا رب سواه

1 – فمنهم من يقصد بجهاده وجه الله سبحانه وحده لا شريك له لإستحقاقه هذه العبادة وأمره بها وافتراضها على عباده من غير التفات عنده إلى جزاء عليها فى الآخرة فهو يريد رضا الله سبحانه والتلذذ بالنظر إلى وجه الكريم هذا هدفه وهذه أمنياته لم يطمع فى النعيم لأنه أراد النعيم المقيم وهو مجاورة رب العالمين فى جنات عدن وذلك هو الفوز العظيم وهذا النوع عزيز الوجود نادراً الإمكان وإن كان موجوداً ولا يستحيل ومنه مارواه أبو المظفر ابن الجوزى فى "جوهرة الزمان "بإسناده إلى عباس بن يوسف قال :قال ميسرة الخادم :غزونا فى بعض الغزوات فإذا بين الصفوف شاب فحمل على الميمنة فطحنها ثم مال على الميسرة فطحنها وهو مقنع بالحديد ، ثم مال على القلب حتى ثناه ، ثم قال

أحسن بملاك سعيداً ظنا هذا الذي كنت له تمنى

تنح ياحور الجنان عنا لا فيك قاتلنا ولا قتلنا

لكن إلى سيدنا اشتقنا قد علم السر وما أعلنا

فهذا الذي قاتل وجاهد شوقاً إلى الله وفرحاً بلقاء الله لا شيئ سواه

2 – ومنهم من يحمله على الجهاد غيرة الإسلام والحرص على إعلاء كلمة الله تعالى وإعزازها وإذلال كلمة الكفر وأهلها وهاتان النيتان لا شك فى صحتهما ولا ريب فى الفوز عند الله بهما ومما يدل على إخلاصه فيهما الاجتهاد على أخفاء عمله فى الحال وعدم التبجح والافتخار بما صدر منه فى المأل وحب أن لا يذكر شيء من ذلك ، واحتساب نفسه عند الله إن قتل هنالك وكراهية الظهور اكتفاء بالطلاع الله وإدخار ماأصابه ذخيرة له عند الله كما فعل الإمام العالم العابد المجاهد عبد الله بن المبارك رحمه الله-وسيأتي إن شاء الله فالغيرة على الإسلام ممدوحة والحرص على إعلاء كلمة الله هو المقصود من الجهاد كما سبق

3 – ومنهم من يقصد بجهاده الجنة وثوابها وكواعبها وأترابها والنجاة من النار وعقابها وأليم عذابها من غير تصور لغير ذلك هذا هو الأغلب وجوداً وهذا الذي فهمه السلف عن الله تعالى ومن كلام رسوله صلى الله عليه وسلم ومما يدل على ذلك ترغيب الله فى الجنة لمن جاهد فى سبيله لقوله تعالى "إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ"التوبة 111

وقوله تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ (10) تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (11) "الصف 10–11–12 إلى غير ذلك من الآيات

وكذلك رسوله صلى الله عليه وسلم حض على الجهاد ووعد عليه بالجنة كقوله "من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة "رواة أصحاب السنن وهو صحيح

وقوله "ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة ، اغزوا فى سبيل الله "رواه الترمذي بإسناد صحيح

وقال الإمام تقي الدين بن دقيق العيد فى شرح العمدة :المجاهد لطلب ثواب الله تعالى والنعيم.0 المقيم مجاهد فى سبيل الله ويشهد له فعل الصحابي وقد سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض ، فألقى التمرات التي فى يده وقاتل حتى قتل وظاهر هذا أنه قاتل لثواب الجنة ، والشريعة كلها طافحة بأن الأعمال لأجل الجنة أعمال صحيحة غير معلولة لأن الله تعالى ذكر صفة الجنة وما أعد فيها للعاملين ترغيباً للناس فى العمل ومحال أن يرغبهم فى العمل للثواب ويكون ذلك معلوماً مدخولاً إلا أن يدعى أن غير هذا المقام أعلى منه فهذا قد يسامح فيه وإما أن يكون علة فى العمل فلا "انتهى من أحكام الأحكام شرح عمد الأحكام وأنظر المشارع ص612إلى ص646

وروى عبد الرازق بإسناد رجاله محتج بهم فى الصحيح والنسائي وغيره عن شداد بن الهاد رضي الله عنه أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمن به واتبعه ثم قال أهاجر معك فأوصى به النبي صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه فلما كانت غزاة خيبر غنم النبي صلى الله عليه وسلم فقسم وقسم له ، فأعطى أصحابه ماقسم له وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوا إليه فقال :

ماهذا ؟ قالوا قسم قسمه النبي صلى الله عليه وسلم فأخذه فجاء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماهذا ؟ قال قسم قسمته لك فقال ماعلى هذا بايعتك ولكن بايعتك على أن أرمى إلى هاهنا –وأشار إلى حلقه –بسهم فأموت فأدخل الجنة فقال إن تصدق الله يصدقك "فلبثوا قليلاً ثم نهضوا فى قتال العدو فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم يحمل قد أصابه سهم حيث أشار فقال النبي صلى الله عليه وسلم أهوهو قالوا نعم قال صدق الله فصدقه ثم كفنه النبي صلى الله عليه وسلم فى جبة النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدمه فصلى عليه وكان مما أظهر فى صلاته " أى دعائه "اللهم هذا عبدك خرج مهاجراً فى سبيلك فقتل شهيداً أنا شهيد على ذلك " فأنظر –رحمك الله –كيف شهد النبي صلى الله عليه وسلم له بالشهادة مع أنه ماأراد غير الجنة ولو كانت هذه النية غير صحيحة لأرشده النبي صلى الله عليه وسلم إلى غيرها حين ذكرها له [1] "ويوضح ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح الذي رواه ابن المبارك وأحمد والطبراني وابن حبان والبيهقى فى السنن والهيثمى فى المجمع عن عتبه بن عبد السلمي –رضي الله عنه –أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " :القتلى ثلاثة :رجل مؤمن جاهد بنفسه وماله فى سبيل الله حتى إذا لقي العدو قاتلهم حتى قتل فذلك الشهيد الممتحن فى جنة الله تحت عرشه لا يفضله النبيون إلا بفضل درجة النبوة ورجل فرق "خاف "على نفسه من الذنوب والخطايا جاهد بنفسه وماله فى سبيل الله حتى إذا لقي العدو قاتل حتى قتل فتلك ممصمصة "مطهرة "محت ذنوبه وخطاياه –إن السيف محاء للخطايا –وأدخل من أي أبواب الجنة شاء فإن لها ثمانية أبواب ولجهنم سبعة أبواب وبعضها أفضل من بعض ورجل منافق جاهد بنفسه وماله حتى إذا لقي العدو قاتل فى سبيل الله حتى يقتل فذلك فى النار –إن السيف لا يمحو النفاق "وقصة عمير بن الحمام يوم بدر وقد تقدم ذكرها وفيها أن عميراَ ألقى التمرات وقاتل رجاء دخول الجنة وقد شهد النبي صلى الله عليه وسلم أنه من أهلها

وفى هذا الحديث فوائد كثيرة منها

1 –أن القتلى كثير وأفضلهم أصحاب هذه النيات الحسنه وهو يدل على البعض بالكل

[1] ذكر ذلك الإمام ابن النحاس رحمه الله فى المشارع وقد اختصرنا قوله ونقلناه بتصرف انظره بتمامه في المشارع ص 596إلى 646 وما بعدها

2 – أن أفضل الشهداء من خرج بنفسه وماله ولم يرجع بشيء وهذا لا يفضله أحد إلا النبيين بدرجة النبوة

3 – أن الجنة درجات بعضها فوق بعض وبعضها أفضل من بعض وأفضلها تحت العرش

4 – ومنها فضل الأنبياء على الشهداء وبيان درجة النبوة والأنبياء خير البشر

5 – ومنها أن الخوف الحقيقي من الله يؤدى إلى القتل فى سبيل الله رجاء العفو والمغفرة

6 – ومنها أن القتل فى سبيل الله ممصمصة أي مطهرة من دنس الخطايا من مصمص الإناء إذا جعل فيه الماء وحركة ليتنظف والقتل كذلك

7 – وأن القتل فى سبيل الله أقرب الطرق إلى الجنة والشهيد يدخل من أيها شاء

8 – وأن الجنة ثمانية أبواب والنار لها سبعة أبواب

9 – أن الأحكام تجرى على الظاهر فى الدنيا من إسلام وكفر فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ومن أظهر الكفر حكمنا بكفره وقلنا أنه كافر وليس لنا ماوراء ذلك وأحكام الآخرة ليست لنا بل لله الذي يعلم مافى القلوب [1]

10 – قوله فى المنافق قاتل فى سبيل الله فيه دلاله على اعتبار الظاهر وحكمه فيما يظهر للناس مع أن النفاق محبط للعمل والمنافق شر من الكافر وهو تحته فى جهنم فى الدرك الأسفل

11 - وفيه أن السيف لا يمحو النفاق للمنافق عكس المسلم المذنب فإن القتل مطهرة له واعلم أن هذه النيات الثلاث [2] كافيات فى نيل المقصود ، كفيلات بدار الخلود غير أن هذه النية الأخيرة كالقشر بالنسبة إلى الأولى والثانية وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء ويرفع سبحانه درجات من يشاء ويوفق من يشاء إلى طاعته والشهادة فى سبيله والفوز بجنته اللهم يا رحمن يارحيم إجعلنا من السعداء فى الدنيا والآخرة ووفقنا بكرمك ومنِك إلى الشهادة فى سبيلك نصرة لدينك وسنة نبيك وعبادك الموحدين المجاهدين وارزقنا الفردوس الأعلى ياكريم واجمعنا بحبيبك محمد صلى الله عليه وسلم والصحب الكرام أجمعين

[1] وقد فصلنا الكلام على هذه القاعدة في كتابنا " الوجاء من شبهات الخوارج والإرجاء " وكتابنا " التنبيهات المختصرة "
[2] من قاتل شوقاً إلى الله ومن قاتل غيرة على الإسلام وبغضاً في الكفر ومن قاتل طمعاً في جنة الله وما أعده الله للشهداء

4 - ومن أقسام الناس فى النية من إذا دهمه القتال يقاتل مقبل غير مدبر ليس له نية البتة غير الدفع عن نفسه ، وهذا قريب من أصحاب النية الثالثة وليس مثلهم بالتأكيد وهو شهيد بلا ريب لأن من دفع عن نفسه قطاع الطريق فقتلوه كان من الشهداء فكيف لا يكون شهيداً من قتل بسيوف الأعداء ، بل هو شهيد فى الفضل والحكم وهذا يدلنا على فضل النية واستحضارها وتجديدها والتحري فى تحقيقها عند الشدائد فهذا خرج مقاتلاً فى سبيل الله نصرة لدين الله ماخرج إلا لذلك لكن عند المعمعة والملحمة وشدة النزال ومشاهدة الأحوال دافع عن نفسه وكان كل همه نجاتها فهنا نزلت النية درجة وتغيرت من الدفاع عن دين الله إلى الدفاع عن النفس وحمايتها ودفع الضرر عنها –وهذه أشياء لطيفة دقيقه لا يتفطن إليها إلا أهل الإخلاص والصدق من أصحاب النية الأولى والثانية والمقاتل من هؤلاء مع علمه أنه يسلم إذا استسلم أفضل من المقاتل الذي يعلم أنه إذا أستسلم قتلوه لأن الأول ماخرج إلا للقتال رجاء نيل الشهادة فلا تراجع ولااستسلام كما حدث من الصحابة فى مؤتة والمجاهد لا يسلم نفسه ولا يستأثر بل يقاتل حتى النصر أو الشهادة أما الذي يعلم أنه إذا أستسلم قتلوه فهو أقل من الأول فى الدرجات لأنه ربما يقوى على القتال والدفاع عن نفسه لنجاتها لعلمه أنهم يقتلوه إذا أستسلم وفى كلا هما خير وربما يكون الثاني لدفاعه عن نفسه القتل وخوفه الأسر يثخن فى العدو ويقوى عزمه وترفع همته ويطحنهم طحناً ويهدهم هداً لكن كلامنا فى الدرجات بتفاضل النيات واستحضارها وإخلاصها وأما من فر حيث يحرم الفرار أي ليس متحيذاً لفئة أو خديعة أو خطة رشدٍ فقتل مدبراً فإنه ليس بشهيد وإن جرت عليه أحكام الشهداء فى هذه الدار لما رواه مسلم عن أبى قتادة الأنصاري الحارث بن ربعى المدني –رضي الله عنه –عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قام فيهم فذكر :أن الجهاد فى سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال فقام رجل فقال يا رسول الله أرأيت إن قتلت فى سبيل الله أتكفر عن خطاياي فقال رسول الله صلى الله عيه وسلم نعم إن قتلت فى سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر فدل هذا الحديث على أن من قتل مدبراً حيث لا يجوز له الفرار أنه ليس بشهيد بل قد باء بغضب الله وسخطه لقوله تعالى "وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (16) "الأنفال

فأين هذا من الفوز برتبة الشهادة ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول فى دعائه " وأعوذ بك أن أقتل فى سبيلك مدبراً"صحيح النسائي وأبو داود

وقد ذكر النووي –رحمه الله –فى شرح مسلم أن الشهيد ثلاثة أقسام :شهيد فى الدنيا والآخرة وشهيد فى الآخرة دون أحكام الدنيا وهم المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم وأشباههم وشهيد فى الدنيا دون الآخرة وهم من غل من الغنيمة أو قتل مدبراً وهذا يدلنا على ضرورة فهم خماسية الجهاد فهماً جيداً حتى ننجوا من الفرار ولا بد من استحضار النية وتحرى الإخلاص والصدق فى ذلك كما سيأتي

5 - ومنهم من يخرج إلى الجهاد مكثراً سواد المجاهدين ليس له نية أن يقتل ولا يُقتل وهذا إذا قتل شهيد لأن من كثر سواد قوم فهو منهم ومن أحب قوم حشر معهم وهذا يدلنا على أهمية معرفة الراية التي يقاتل تحتها المجاهد ولا بد أن تكون راية متميزة جلية ليست راية عمية جاهلية حزبية عصبية قبلية قومية بل لا بد أن تكون راية سنية على منهاج النبوة لا غلو فيها لا إفراط ولا تفريط هذا من الأهمية بمكان للمجاهد السني حتى لا يقاتل تحت راية شركية أو شيعية أو قومية عربية بعثية أو عصبية حزبية أو جماعة علمانية أو رايات على الرياسة والملك وتتمسح فى الدين وتحرير المقدسات وهى تسعى لمصالح شخصية لحزبها وجماعتها عبر اتفاقيات ومفاوضات مع اليهود والحكام المرتدين فلا بد من وضوح الراية

6– ومنهم من يجاهد ونيتة وجه الله تعالى ونيل الغنيمة جميعاً

ولو انفرد قصد الجهاد عنده لكان كفيلاً بإنهاض القدرة إلى الجهاد بحيث لو دعي إلى غزو طائفة فقراء ليس لهم ما يُغنم لما أقعده عدم وجود ما يغنم عن الجهاد في سبيل الله بل كان يجاهد ولو دعي إلى غزو طائفتين إحداهما فقيرة والأخرى غنية لرغب في جهاد الأغنياء رجاء الغنيمة ، نعم هو نيته وجه الله تعالى لكنه جمع إلى هذه النية الحصول على الغنيمة والأموال فهذه النية مما اختلف فيها وفي أشباهها أئمة السلف فذهب الإمام مالك ومن وافقه إلى أن النية فاسدة وأن صاحبها يعاقب عليها لإدخاله قصد الدنيا في عمل الآخرة والأصل إخلاص النية لله وحده وتجريدها عن كل عرض زائل من أعراض الدنيا الفانية وينبغي أن يكون هدفه وقصده الله وحده

وذهب آخرون إلى أن هذه النية صحيحة إن كان الباعث الأصلي والمحرك القوي هو إعلاء كلمة الله تعالي وإعزاز دينه وإذلال الكفر وأهله هو الأصل ، وإنما الرغبة في الغنيمة تابعة لهذا الأصل بحيث

لو لم تكن هناك غنيمة لما ترك الغزو فإن هذا لا يحبط به الثواب ، ولكن إذا كان الحصول على المغنم هو المحرك له على الجهاد بحيث لو كان ثم مغنم أقدم وإن لا فلا ,فهذا لا شك أن هذا محبط للعمل ، أما الذي يجمع بين النيتين فإنه لا يساوي ثوابه ثواب من لا يلتفت قلبه إلى الغنيمة أصلاً فهو مجاهد في سبيل الله ابتغاء نصرة دين الله فإن حصل على الغنيمة فهو رزق من الله وإن لم يحصل على الغنيمة لم يفته الثواب والأجر من الله .لكن إذا التفت إلى الغنيمة فإن هذا الالتفات نقصان لا محالة وبهذا يتضح أن هذه النية صحيحة ومن قتل بها فهو شهيد ولكنه أنزل رتبة من أصحاب النيات الثلاث الأول .

وقد صرح القرطبي بصحتها فإنه قال فى التفسير[1] دل خروج النبي صلى الله عليه وسلم لتلقى العير –يعني عير أبي سفيان –لما قدم من الشام على جواز النفير للغنيمة لأنها كسب حلال ، وهو يرد ما كره مالك من ذلك إذ قال :ذلك قتال على الدنيا وما جاء أن من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله دون من يقاتل للغنيمة يراد به إذا كان قصده وحده وليس للدين فيه حظ ولا نصيب .

قال الإمام بن النحاس -رحمه الله –وهذا الدليل الذي استدل به القرطبي -رحمه الله –دليل جيد فإن أبا سفيان بن حرب لما قدم من الشام في عير قريش وفيها أموالهم وتجارتهم فكان فيها ثلاثون رجلاً وقيل أكثر من ذلك وكانت عيرهم ألف بعير فسمع النبي صلى الله عليه وسلم بها فندب المسلمون إليها وقال :هذه عير قريش فيها أموالهم فاخرجوا إليها لعل الله ينفلكموها . وكذلك بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة يعترض عير قريش وكان فيها –على ما ذكر بن سعد –صفوان بن أمية وحاطب بن عبد العزى وعبد الله بن أبي ربيعة ، ومعه مال كثير وآنية فضة وزن ثلاثين ألف درهم ، وكان دليلهم فرات بن حيان ، فاعترض لها في مائة راكب بالقردة من أرض نجد فأصابوا العير وأفلت أعيان القوم ، وقدموا بالعير على رسول الله صلى الله عليه وسلم فخمسها فبلغ الخمس قيمة عشرين ألف درهم وقسم ما بقي على السرية وأسلم فرات بن حيان –رضي الله عنه ومما يدل أيضاً على ما ذكرناه من صحة هذه النية ونيل الشهادة بها ، ترغيب الله عباده المؤمنين في الغنيمة في غير آية من القرآن كقوله تعالى "وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا "الفتح

[1] قد تقدم كلام القرطبي في إستحلال أموال الكفار المحاربين والإستيلاء عليها مع مراعاة المصلحة في ذلك

20، ونظائرها فى القرآن كثير حتى سمى سورة بإسمها(الأنفال) ويبعد أن يرغب الله عباده في الغنيمة ويعدهم بها ويمتن عليهم بنيلها ثم يحظر عليهم نيتها وقصدها ومن أعظم الأدلة أيضاً على ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرسل السرايا ليغيروا على نعم المشركين وأموالهم وزراريهم وكانوا إذا لحقهم المشركون قاتلوهم دفعاً عما معهم من الغنائم وقصداً لإعلاء كلمة الله وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال :بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثمائة راكب –وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح نرصد عيراً لقريش فأقمنا بالساحل نصف شهر فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط "فهذا جائز بلا ريب والغنيمة كسب حلال طيب كما سبق –

لكن لأجل ما في نيل المغنم من شائبة نقص الأجر ، يتمنعون عن المغنم منهم الصحابي الجليل الذي قسم له رسول الله قسمة فقال ما على هذا بايعتك –وقد سبق ذكره –ومنهم الزاهد الصدوق إبراهيم بن أدهم بن منصور التميمي، أبو إسحاق البلخي –رحمه الله –كان إذا غزا لم ينل من المغنم فيقال له أتشك أنه حلال فيقول :إنما الزهد في الحلال ، وأنشد بعضهم قول عنترة بن شداد العبسي في معلقته

هلا سألت الخيل يا ابنة مالك إن كنت جاهلة بما لم تعلمي

يخبرك من شهد الوقيعة أنني أغشى الوغى وأعف عند المغنم

وهذا الفعل من ابن أدهم إن لم يسبقه فعل الصحابي ما أخذناه وما قلنا به لأن الحجة في كتاب الله وسنة رسوله وفعل الصحابة –رضي الله عنهم . -فإن لم يكن للتابعي سلف في عمله من الصحابة ولم يدل عليه الكتاب والسنة فلا نقبله بحال والأولى أخذ الغنيمة فإن احتاجها لعياله وخاصة نفسه وإلا أنفقها في مصالح المسلمين على الأرامل والأيتام وأسر الشهداء والمعتقلين أو جهز به غازياً فى سبيل الله وهو بذلك قد جمع بين الحسنيين وبين الخير كله تأسياً بفعل الرسول صلى الله عليه وسلم وجيل الصحابة رضي الله عنهم .

واعلم أن المعرض عن نصيبه من المغنم لا يخلوا إما أن يتركه زهداً وإما أن يتركه قطعاً لمادة استشراف النفس وتطلعها للغنيمة فإن تركه زهداً في الدنيا ورغبة في نيل أجره من الله تعالى كاملاً من غير نقص

فهذا لا نظر في أفضليته ، وقد يكون أخذه والإيثار به في بعض المواطن ولبعض الناس أفضل وأسلم من تركه زهداً فيه ، ولصحة القصد في الترك والأخذ أقوال كثيرة تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال غير أن من كان قصده مشوباً بإرادة الغنيمة والميل إليها لا يساوي من ليس له إليها التفات البتة كما تقدم إذ نيل الغنيمة في الجملة منقص لأجر أكثر الغزاة وإن لم ينووها لما ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :ما من غزية أو سرية تخفق وتخوف وتصاب إلا تم أجرهم "وفي رواية ما من غازية أو سرية تغزوا في سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث " وإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم "فعدم الأخذ فيه تحري الإخلاص وصدق النية والحذر من دسائس النفس وفيه قطعاً لمادة استشراف النفس إلى نيل الغنيمة وهذا حسن لأنها إذا استشرفت إلى نيل الغنيمة وتوقعت وجودها كان ذلك نقصاً في إخلاصها وإن حكمنا بصحة القصد –وإن لم تستشرف ولكن تحققت أنه إذا حصلت غنيمة لا تمتنع منها ربما خفيت دسيسة استشرافها وبطنت بحيث لا يدركها صاحبها فإذا آيست من نيل الغنيمة قطعاً كان وجود الغنيمة وعدمها سواء وآمنت دسيستها في ذلك فسلم الإخلاص لأن علامة الإخلاص استواء المدح والذم العطاء والمنع فهو لا يلتفت إلا لله وحده ولكن قد تخفى دسيسة الرياء مع الترك أيضاً كأن يترك ليقال ترك لله وزهداً في الدنيا ، أو ليتميز فيشتهر فهذه مداخل في الأخذ والترك فلا بد من التفطن لها وتجريد الإخلاص وصدق النية ومراقبة النفس والاحتراز من الدسائس فإن ذلك مما يتعين الاهتمام به والتفتيش عنه لاسيما في هذا الموطن .

7 – ومنهم من يجاهد ونيته تحصيل عرض الدنيا من غير التفاف إلي قصد

أي نوع من العبادة بحيث لو عرض عليه غزو طائفة من الكفار ليس لهم ما يغنم أو علم أنه يمنع من الغنيمة لم يغز ، كأن يسمع بالجهاد في العراق مثلاً أو أفغانستان أو الشيشان فيسأل هل هناك أموال وغنيمة وسبي من بنات الأمريكان والروس أو البريطان ؟ فإن مكن من الأموال والسبي غزا وجاهد وإن منع لم يجاهد فهذا إن قتل ليس بشهيد وإن كان حكمه في الظاهر حكم الشهداء وليس له أجر البتة .لقول النبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه النسائي وأبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضاً من عرض الدنيا

فقال :لا أجر له فأعادها ثلاثا رجل غزا يلتمس الأجر والذكر ماله ؟ فقال صلى الله عليه وسلم لا أجر له إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً وابتغى به وجهه "أو كما قال .وقال الصحابي الجليل يعلى بن مُنية –رضي الله عنه –أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغزو وأنا شيخ كبير ليس لي خادم فالتمست أجيراً يكفيني وأجري له سهمه فوجدت رجلا فلما دنا الرحيل أتاني فقال ما أدري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسم لي شيئاً كان السهم أو لم يكن ، فسميت له ثلاثة دنانير فلما حضرت غنيمته أردت أن أجري له سهمه فذكرت الدنانير فجئت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له أمره فقال :ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنانيره التي سمى "رواه أبو داود والبيهقى والحاكم وهو صحيح ووافقه الذهبي

فهذا خلاف الأول الذي يبتغي الأجر ويلمح الغنيمة أما هذا فلم ينوي بغزوه سوى الدنيا فله ما نوى, وهل يعاقب على ذلك في الآخرة ؟على قولين

الأول :يعاقب لأنه عمل الآخرة للدنيا والثاني لا يثاب ولا يعاقب في الآخرة ، والله أعلم .**وهناك أنواع كثيرة من النيات**

فمنهم من يغزو ويجاهد ليقتل فيستريح مما هو فيه من ضعف مؤلم ومرض ملزم أودين ، أو فقراً أوشر يتوقعه أو هرباً من مصيبة تنزل به ولم يخطر بباله التقرب إلى الله ولا إعلاء كلمته كالجواسيس والعملاء وجند الطاغوت الذين يندسون بين المجاهدين

ومنهم من يهرب من الخدمة وشر أسياده وذلهم له فيهرب من كل ذلك

ومنهم من يظهر شجاعته ويذكر جهاده لمن لم يعلم به ليعرفه أنه قد غزا ويدله على شجاعته وصبره وحسن ممارسته للحروب والرمي والقتال مع أنه أتم الغزو على الإخلاص ثم ظهرت له بعد ذلك رغبة في ذكر عمله للناس من جهاد وغيره مما يدخل فيه الرياء والسمعة وحظ النفس

ومنهم من يقاتل بجعل يجعل له على عمله كأجرة الأجير وهذا وإن جوزه بعض العلماء فيجب فيه إخلاص النية لله في القتال وتحري الصدق في طلب ما عند الله ولا ينظر إلى الجعل ولا يجعله مناط قتاله فإذا قتل مخلصاً فهو شهيد بدليل قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أبو داود

من حديث ابن عمر "للغازي أجره وللجاعل أجره وأجر الغازي "وبوب عليه باب الرخصة في أخذ الجعائل .بشرط هذه النية وهذا الإخلاص لله .وله أجر ما أخلص فيه وإن طرأ الرياء على فعله بعد الإخلاص ثم أخلص بعد ذلك وطهر نيته من الرياء والسمعة وحب الدنيا والمدح والذكر فإن له أجر ما أخلص فيه ونيته على ما مات عليه وآخر ما عقد قلبه قبل موته

هدى السلف في إخفاء العمل خوفاً من الرياء

قد كان أكثر السلف رضي الله عنهم يجتهدون في إخفاء أعمالهم مطلقاً وإن ظنوا أنهم يقتدي بهم فيها لعدم ثقة المرء بنفسه في أكثر الأحوال فإن الرياء كما جاء في الحديث أخفى من دبيب النمل وهو محبط للعمل كما جاء في صحيح مسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل "أنا أغنى الشركاء عن الشرك فمن عمل لي عملاً أشرك فيه غيري فأنا منه بريئ وهو للذي أشرك "وقوله صلى الله عليه وسلم "من سمع يسمع الله به " "ومن سمع الناس بعمله سمع الله به مع خلقه وصغره وحقره "وأصله في الصحيحين كتاب الرقاق باب الرياء والسمعة

أي من أظهر عمله وسمع الناس به إعلاماً لهم ورياء أظهر الله نيته الفاسدة وفضحه على رؤوس الأشهاد وهذا ما يسلم منه أحد إلا القليل وقليل من القليل إلامن رحم ربك ، فلا بد من كتمان الطاعة مهما كانت الدوافع والهواجس ، إن لم يترتب عليها مفسدة الكتمان وهذا باب دقيق جداً من أبواب مداخل الشيطان على العبد بينه ابن القيم في الإغاثة وابن الجوزى في التلبيس وقلما ينجوا من ذلك أحد .

فينبغي أن يحترز الإنسان من إظهار عمله من جهاد وغيره إلا أن تخلص له نية يثق بها في التحدث به لمن يعلم أنه يقتدي به أو يزيد في قلبه قوة وجرأة وسماحة ، مثل أن يذكر عن نفسه أنه ثبت لكذا وكذا فارس وأنفق في سبيل الله كذا وكذا و خاطر بنفسه في كذا وكذا ونحو ذلك إذا آمن على نفسه

الفتنة ويطمع في الإقتداء فيقوي قلب السامع ويجود بماله ونفسه وتزول عن قلبه ظلمة الجبن والبخل لأن النفوس مجبولة على التحدي والتشبه بالأقران وبني الزمان وهذا كان قصد السلف في ذكر ما يحكونه من أفعالهم العظيمة رضي الله عنهم .

وإن كان ذلك بصيغة الغائب خوفاً على النفس من الرياء فهو أحسن فإن كان يحصل الإقتداء بعزو ذلك الفعل إلا من لا يسميه أو بصيغة الغائب فليس له عذر ولا رخصة في إظهاره ونسبته إلى نفسه البتة وذلك مثل أن يقول إتفق لبعض الغزاة كذا أو لبعض من أدركناه كذا أو رأيت شخصاً وقع له كذا أو أعرف شخصاً جرى له كذا وكذا ونحو هذه العبارات مما لا يفهم المخاطب أنه هو المقصود وهو الفاعل ويحصل به الإقتداء وقد كان أكثر السلف رضي الله عنهم يجتهدون على إخفاء أعمالهم مطلقاً وإن ظنوا أنهم يقتدي بهم فيها لعدم ثقة المرء بنفسه في أكثر الأحوال فإن الرياء كما جاء في الحديث أخفى من دبيب النملة وهو محبط للعمل كما تقدم

فلما علم الموفقون أن التحدث بالطاعة وإظهارها خطر عظيم وأن دسائس النفس لا يحاط بأنواعها أخفوا طاعاتهم ظناً بها وربوا النفس على ذلك خوفاً من إحباط الأعمال واكتفاء باطلاع الله وعلمه ، إذ هو المجازي عليها لا غيره وأهم العبادات وأولاها بالستر والإخفاء ما هو بمفرده سبب للسعادة الأبدية أو الشقاوة السرمدية وهو الجهاد .

وإليك بعضاً من خصالهم وكريم فعالهم وقصصاً من حياتهم لعلك تتأسى بهم وتفعل فعلهم

ابن المبارك العالم العامل العابد المجاهد

قال عبد الله بن سنان كنت مع ابن المبارك والمعتمر بن سليمان بطرطوس فصاح الناس النفير النفير قال :فخرج ابن المبارك والمعتمر وخرج الناس فلما اصطف المسلمون والعدو خرج رجل من الروم يطلب البراز فخرج إليه مسلم فشد العلج على المسلم فقتل المسلم ، حتى قتل ستة من المسلمين مبارزة فجعل يتبختر بين الصفين يطلب المبارزة لا يخرج إليه أحد فالتفت إلى ابن المبارك فقال يا عبد الله إن حدث بي حادث الموت فافعل كذا ، وقال وحرك دابته وخرج إلى العلج فعالج معه ساعة فقتل العلج ثم طلب المبارزة فخرج إليه علج آخر فقتله حتى قتل ستة من العلوج مبارزة ثم طلب البراز فكأنهم كاعوا عنه أي جبنوا وخافوا منه فضرب دابته ونظر بين الصفين فغاب ولم أشعر بشيء إذ أنا بابن المبارك في الموضع الذي كان ، فقال لي ، يا عبد الله لئن حدثت بهذا أحد وأنا حي –فذكر كلمته –قال فما حدثت به أحداً وهو حي وقد حكا هذه الحكاية غير واحد وأخرجها ابن عساكر بإسناده في كتاب الجهاد وابن النحاس في المشارع ص**644**

وهكذا العلماء العاملون فهم قدوة للأنام في العلم والجهاد والدين والعمل ,خلافاً للثرثارون البطالون دعاة التخاذل والانبطاح الذين يقولون ما لا يفعلون فمن لم ينفعك لحظه لم ينفعك وعظه فاقتدي يا عبد الله بمن يدلك عليه فعاله وعظيم خصاله .

صاحب النقب.

وخرج ابن عساكر أيضاً بإسناده عن الأصمعي ، قال :

حاصر مسلمة بن عبد الملك حصناً فأصابهم فيه جهد عظيم ، فندب الناس إلى نقب "ثقب " فيه فما دخله أحد ، فجاء رجل من الجند فدخله ففتح الله عليهم فنادي منادي مسلمة أين صاحب النقب فما جاء أحد حتى نادي مرتين وثلاثاً وأربعاً فجاء في الرابعة رجل ملثم فقال :أنا يا أمير المؤمنين صاحب النقب آ خذ عهوداً ومواثيق ثلاثة لا تسودوا إسمي في صحيفة ولا تأمروا لي بشيء ولا تشغلوني عن أمري ، فقال له مسلمة قد فعلنا ذلك بك ، قال فغاب بعد ذلك فلم ير قال فكان مسلمة بعد ذلك يقول في دبر صلاته اللهم اجعلني مع صاحب النقب وحكايات السلف في إخفاء طاعاتهم كثيرة جدا وقد أطلنا في مبحث النية في الجهاد وأقسامها إذ هي الأصل الذي يبني عليه غيره فإذا كان الأصل متيناً قوياً كان البناء متيناً صحيحاً وهي أساس كل عمل وبهذا التفصيل يراجع كل مجاهد نفسه ويفعل ما يرضي ربه وينجيه من الخلود في النار ويفوز بالجنان نسأل الله الكريم من فضله العظيم .

تحت راية من نقاتل

صفات القائد والأمير

إذا تكلمنا عن كيفية القتال فلا بد أولاً أن نختار القائد والأمير صاحب الراية التي سنجاهد تحتها بعد الإعداد الإيماني والروحي من المحافظة علي الصلاة في جماعة والورد اليومي من القرآن وركعتان من الليل يقوم بهما مع الدعاء وكثرة الإستغفار والبعد عن الحرام والشبهات وتحرى الحلال في كل شيء والبعد عن كل ما يغضب الله مع المحافظة علي الأخلاق الحميدة والبر والصلة وحسن المعاملة مع المسلمين والمداومة علي الرياضة وممارسة التمارين كما سبق, كل ذلك بعد ضبط مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك علي منهاج النبوة بفهم الصحابة -رضي الله عنهم –والوقوف علي خماسية الجهاد والعلم بها علماً لا شك فيه مع أن العلم كثير وصور الوقائع لا تنحصر ونوادر الأحكام لا ضابط لها وكل فن له موضع يليق به ولكن البدايات لا يعذر أحد في جهلها وأصول المسائل لابد من معرفتها ثم للفروع والنوادر إذا وقعت أماكن تنظر فيها ومواطن يعول عليها ورجال أقامهم الله لها ,والمقصود العلم الذي تتوقف صحة كل عمل علي معرفته عند الشروع في ذلك العمل ولا عذر لأحد من الغزاة في جهله وإن كان لا يتعين علي غيره فلا بد من العلم والتفقه في مسألة الجهاد حتى تصح النية ويقبل العمل إن شاء الله .

أسباب النصر وأداب الحرب

قال بعض الحكماء :قد جمع الله لنا أداب الحرب في قوله تعالي "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (45) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (46) "الأنفال ،

قال ابن النحاس –رحمه الله –ولقد صدق هذا القائل فإن الله تعالى أمر المقاتلين فيها بخمسة أمور ما اجتمعت في فئة قط إلا نصرت وإن قلت و كثر عدوها

وهى

1- الثبات

2- وكثرة ذكر الله

3- وطاعة الله ورسوله

4- وعدم التنازع الموجب للفشل والوهن

فإنهم إذا اجتمعوا كانوا كالحزمة من السهام لا يستطاع كسرها جملة فإذا تفرقت سهل كسرها سهماً سهماً

5- والخامسة الصبر وهو ملاك النصر وسببه

ومتى فقد شيئ من هذه الخمسة نقص من النصر بحسبه والله أعلم "المشارع ص 1069

كيفية اختيار القائد

اعلم أيها المسلم المجاهد أن العشوائية مدمرة وهي سبب الهزائم والمصائب التي حلت بالمسلمين فعشوائية في الإدارة والإعداد والتنظيم والتدريب وعشوائية في اختيار القادة والنواب والشورى من أهل العلم والجهاد فترى العصبيات والقبليات والأهواء تدخل في كل ذلك فيتصدر من لم يتأهل ويقود من ليس له خبرة ، وعلم بالقيادة ولا حاز أسبابهاولا توافرت فيه صفاتها من: **العلم والحلم والعقل والحكمة وحُسن التدبير والبصيرة** فى عواقب الأمور ومألات الأعمال فلذلك يجب أن نختار القائد بعناية ولا بد أن تتوفر فيه الصفات المطلوبة إذا أردنا القتال تحت راية سنية على منهاج النبوة فيجب أن نعلم أن الأصل في تدبير الحروب انتخاب القواد وأصحاب الأولوية فإنه يجب أن يكون قائد الجيش والأمير وحامل اللواء ونحوهم

من أولي الشجاعة والنجدة والجرأة والدين ثابت الجنان صارم القلب ، شديد البأس ، قد جرب الحروب ، ومارس الرجال وقارع الأبطال ، وشهد الوقائع وخاض المعامع ، بطل مجرب وقائد مدرب ، فإنه إذا كان كذلك أثر في جيشه قوة قلب وشدة بأس وثبات جأش وثقة بالظفر ، فإن منزلته منهم منزلة القلب من الجسد متى فسد فسدوا ومتى ثبت ثبتوا ، عادل دين لا يتميز عن جنوده ولا يؤثر نفسه بشيء دونهم فهو قدوة عملية لهم يطابق قوله فعاله صابراً محتسباً أجره على الله

وقد قال حكماء العجم :أسد يقود ألف ثعلب خير من ثعلب يقود ألف أسد

وقال السرماري البطل المشهور :

ينبغي أن يكون في قائد الغزاة عشر خصال

1-أن يكون في قوة قلب الأسد ، لا يجبن

2-وفي كبر النمر لا يتواضع

3-وفي شجاعة الدب يقتل بجوارحه كلها

4–وفي حملة الخنزير لا يولي دبره

5–وفي أغارة الذئب مراوغ إذا آيس من وجه أغار من وجه آخر

6–وفي حمل السلاح كالنملة تحمل أكثر من وزنها

7–وفي الثبات كالصخر

8–وفي الصبر كالحمار

9–وفي الوقاحة كالكلب لودخل صيده النار لدخل خلفه

10–وفي التماس الفرصة كالديك

وقد جاءت السنة بمدح القوة والشجاعة وذم الجبن والعجز وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "المؤمن القوي خير وأحب إلي الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز "

وفي الصحيحين أيضاً قول النبي صلى الله عليه وسلم "اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل وضلع الدين وغلبة الرجال "

والشجاعة هي ثبات القلب على عزمه والجبن ضد الشجاعة وقوة القلب من قوة الإيمان لأن قوة المؤمن قي قلبه وقوة المنافق في بدنه

وقال عمر رضي الله عنه كرم المرء تقواه ، ودينه حسبه ، ومروءته خلقه والجرأة والجبن غرائز يصنعها الله حيث شاء فالجبان يفر عن أمه وأبيه والجرئ يقاتل عمن لا يبالى أن لا يؤوب إلى رحله ، والقتل حتف من الحتوف والشهيد من أحتسب نفسه فالإقدام لا يقدم أجلاً وأن الجبن لا يبلغ أملاً والشجاعة وقاية والجبن مقتلة وهو شر خصال الرجل فشر مافى الرجل شح هالع وجبن خالع لقلبه بشده تمكنه منه واستيلائه عليه ، والجبن يرجع فى الحقيقة إلى شك فى القدر وسوء ظن بالله كما قال بعض الحكماء **عليك بأهل السخاء والشجاعة فإنهم أهل حسن الظن بالله** ، وهذا لا شك فيه لأن من علم يقيناً أن الأجل لا يزيد ولا ينقص كما قال تعالى "فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ (61) "النحل

لم يجبن ولم يفر إذ ليس من الموت جنة تقى إلا تأخير الأجل فلا نامت أعين الجبناء

لا جهاد إلا تحت راية أمير

اعلم رحمك الله أرشدك إلي طاعته –أن هذه المسألة عند بحثها يراعى المناط الذي يتنزل عليه الحكم من غياب الشريعة وغيبة الإمام أو في ظل الشريعة ووجود الإمام المتمكن والكلام على ذلك المناط أنه يكره الغزو بغير إذن الإمام أو الأمير المنصوب من جهته ولا يحرم لأنه ليس فيه أكثر من التغرير بالنفس وهو جائز في الجهاد فإذا كان جائز مع الكراهة التنزيهية في جهاد الطلب فما بالك بقتال الدفع الذي نحن فيه الآن ؟

قال شيخ الإسلام أبو حفص البلقيني –رحمه الله –في تصحيح المنهاج ت **824**هـ

يستثنى من هذا مواضع :أحدها إذا كان من يريد الغزو من واحد أو جماعة ، لو ذهب إلى الاستئذان فاته المقصود ، فإنه لا كراهة في غزوه –على فرض وجود الإمام كما فعل سلمة بن الأكوع رضى الله عنه كما سبق .

الثاني :إذا عطل الإمام الغزو وأقبل هو وجنوده على أمور الدنيا وغير ذلك مما يشاهد في هذه الأعصار والأمصار ,فإنه لا تتوجه الكراهة لمن يريد الغزو من واحد أو جماعة لأنهم حينئذ قائمون بالفرض المعطل – قال ذلك البلقيني في بداية القرن التاسع الهجري –فما القول في زماننا هذا الذي تغلب فيه أهل الردة من الطواغيت والحكام الذين خرجوا من الإسلام من أكثر من باب وعطلوا الشريعة وبدلوها بقوانين وضعية وألزموا الناس بالتحاكم إليها وعاقبوا كل من لم يتحاكم إلى قوانينهم واحترامها وعدم مخالفتها والخروج عليها وحاربوا كل من يطالب بتحكيم شرع الله واتهموهم بالرجعية والإرهاب والتخلف ماذا يقول بن المبارك والبلقيني وبن النحاس أو من جاء بعدهم إذا رأوا ما نحن فيه إنا لله وإنا إليه راجعون وحسبنا الله ونعم الوكيل .

الثالث :إذا كان من يريد الغزو لا يقدر على الاستئذان ويغلب على ظنه أنه لو استأذن لم يؤذن له فإنه لا كراهة تتوجه إليه في الحالة المذكورة وفي حالة غياب الأمير وخلو الزمان منه كحالنا الآن, يقول موفق الدين بن قدامه الحنبلي في كتابه المغنى .وإن عدم الإمام لم يؤخر الجهاد لأن مصلحته

تفوت بتأخيره .وهذا فيه رد على من يقول لا جهاد إلا بإمام ويعطل الجهاد بل ويسميه بغير اسمه كما يسمونه الطواغيت أعداء الدين بالعنف فمن ينبذ العنف ويتبرأ منه فهو معتدل ويقصدون نبذ الجهاد والتبرأ منه .وكيف يتبرأ المسلم من أمر فرضه الله عليه وشرفه به ووفقه إلي؟

واجبات الأمير والقائد تجاه الجنود

فإذا وقع الاختيار على الأمير أو القائد الذي نقاتل تحت رايته وتوفرت فيه الصفات السابقة التي يجب توافرها في الأمير ويتحلى بها القائد المسلم **وقام بواجباته نحو جنوده مثل**

مبايعته الجيش أو السرية على أن لا يفروا وعليهم السمع والطاعة كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فقد بايعهم على الموت

ومن واجبات الأمير

أن يبعث الطلائع ويتجسس أخبار العدو

وأن يخرجوا يوم الخميس أو النهار أو على حسب مايراه الأمير وتقتضيه المصلحة

,وأن يعقد الأمير الرايات ,ويجعل كل فريق تحت راية ,حتى يتميز الناس ويثبتوا حتى الموت

وأن يجعل لكل فريق شعاراً يتميز ويعرف به حتى لا يقتل بعضهم بعض

وأن يدخل دار الحرب بتعبئة الحرب لأن فيه احتياطا وإرهاباً للعدو

وأن يستنصر بالضعفاء والعلماء والعباد والزهاد

,وأن يدعوا عند التقاء الصفين

,وأن يحرض الناس على القتال والصبر والثبات

وأن يؤخر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر

وأن يكبر بلا إسراف فى رفع الصوت وإن كان رفع الصوت من الجميع عند الحملة فهو حسن فالتكبير كان يزلزل جنود العدو ويرعبهم كما رأينا وسمعنا أثر التكبير على المرتدين والروس والأمريكان وحلفائهم في أفغانستان والشيشان والعراق

ويستحب له أن يدعوا من لم تبلغهم الدعوة ولا لهم علم بالإسلام إلى الإسلام أو أداء الجزية إن كانوا من أهلها قبل القتال وهذا مذهب مالك والشافعي وأحمد وأبى حنيفة وأما من بلغته الدعوة فلايستحب أن يدعوهم قبل القتال ولا يجب بل يباح قتالهم عند أكثر أهل العلم وهو مذهب الأئمة الأربعة .كما سيأتي فى مشروعية البيات كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام .فيجوز تبيت العدو وكبسهم والإغارة عليهم فجأة ليلاً وإن كان فيهم نساء وأطفال ومسلمون وبهذا قال أحمد بن حنبل وقال لا نعلم أحداً كره بيات العدو وهل غزو الروم إلا البيات وإذا أستنفر الإمام فى الجهاد والذي هو فرض كفاية ,رجل أو جماعة صار الجهاد فى حقهم فرض عين وذلك لوجوب طاعة الإمام وقوله تعالى" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ "التوبة **38**

فصار فرض الكفاية فى حقهم فرض عين عند مايستنفرهم الإمام جور الإمام لا يبيح ترك الجهاد ، فالجهاد ماضٍ مع كل بر وفاجر وهو المشهور من مذهب مالك وقال أحمد لا يعجبني أن يخرج مع الإمام أو القائد إذا عرف بالهزيمة وتضييع المسلمين ، فإن كان القائد يعرف بشرب الخمر والغلول يغزى معه ، إنما ذلك فى نفسه ففي الصحيحين "إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر "

وكذلك من واجبات القائد والأمير منع المخزل والمثبط من الحضور فى الجيش فإن خرج رده فإن قاتل لم يستحق شيئاً ولو قتل كافراً لا يستحق سلبه لأن المخزل يخوف الناس ويثبطهم بأن يقول عدونا كثير وخيولنا ضعيفه وأسلحتنا قديمه ولا طاقة لنا بالعدو وكذلك المرجف وهو الذي يكثر الأراجيف وينشر الشائعات التي تفت فى عضد الجيش وتأثر على نفسياته كأن يقول أقبلت سرية كذا أو لحقهم مدد العدو من جهة كذا أو لهم كمين في موضع كذا أو عندهم أسلحة ذكيه تفعل كذا وكذا فهذا لا يجوز أن يخرج مع المجاهدين وعلى القائد منعه لأن المسلمين لا يجاهدون العدو بكثرة العدد والعدة ولكن يقاتلون بالإيمان وقوة العقيدة ونور التوحيد

كيفية القتال

أعلم –رحمني الله وإياك –أن فنون القتال كثيرة متنوعة فمنها المبارزة والمواجهة فى ساحات القتال عند التقاء الصفوف وهذه الحرب تسمى الحرف النظامية من الغارة والرمي وغير ذلك ومنها تبييت العدو والغارة عليه فجأة وكبسهم ليلاً وهذا هو الهجوم المباغت الذي يربك العدو ويفقده التركيز ومنها العمليات الفردية التي يقوم بها الشجعان فى أرض العدو من الاستطلاع واغتيال رؤوس الكفر وأهل الغلظة على المسلمين ومنها الانغماس فى العدو والعمليات الإستشهادية ومنها المكايد والحيل الحربية من الخدع وبث الجواسيس وإشاعة الأخبار المزورة التي تفت فى عضد الكفار وتهزم نفسياتهم وكذلك التحلي بأخلاق الإسلام الحربية التي هي دعوة فى نفسها كتحريم قتل المرأة والصبي إن لم يقاتلا وهذا شرط وإذا انتفى الشرط انتفى المشروط فإن قاتلا قتلا كذلك الشيخ الفاني والضعيف والأعمى والمقعد كل ذلك ألا يكونوا من أهل القتال والحرب ولا من أهل الإعانة بأنواعها سواء الرأي والمشورة والسلاح وغير ذلك ويجوز الرمي بالمنجنيق "القنابل والصواريخ والمتفجرات ورميهم بالنار وإرسال الماء عليهم وإن كان فيهم نساء وصبيان منهم وكذلك إتلاف الزرع والشجر وما تدعو الحاجة إلى إتلافه كالذي يقرب من حصونهم ويمنع من قتالهم أو يحتاج إلى قطعة لتوسعة الطريق أو تمكن من قتال أو ستارة منجنيق أو يكونوا يفعلون ذلك بنا وبأطفالنا ونساءنا فنفعله بهم لينتهوا فهذا جائز بغير خلاف وكل ذلك فعله النبي صلى الله عليه وسلم فقتل النساء والصبيان ورمى بالمنجنيق على التفصيل السابق من القتال وعدمه ، وكذلك تترس الكفار فى قلعتهم بأسرى المسلمين وأطفالهم فإن لم تدع ضرورة إلى رميهم ، تركناهم صيانة للمسلمين وإلا فإن دعت ضرورة بأن تترسوا بهم فى حال اقتحام الحرب والتحامهم وكانوا بحيث لو كففنا عنهم ظفروا بنا أو كثرة نكايتهم أو تعذر أخذ قلعتهم وهزيمتهم جاز رميهم ويتوقى المسلم بحيث الإمكان واستفراغ الوسع فى سلامة المسلم قدر الإمكان فإذا أراد الأمير أو القائد لقاء العدو وحربهم فعليه أن يعرف كيف يجاهد وكيفية القتال واستعمال الطرق المناسبة فى ذلك وسنفصلها فى فصول منها

المكايد والحيل الحربية

"الحرب خدعة "

ثبت فى الصحيحين عن جابر وأبى هريرة رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الحرب خدعه "بضم الخاء وفتحها وهذا مما أجمع عليه العقلاء فى الجاهلية والإسلام ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة أي ينفض أمرها بخدعة واحدة وفى مثل هذا يقال "رب حيلة أنفع من قبيلة "ومن كلام الحكماء إذا طلبت عدوك بالقوة فلا تقدمن عليه حتى تعلم ضعفه منك ، وإذا طلبته بالمكيدة فلا يعظمن أمره عندك وإن كان عظيماً ويروى أن عمر بن عبدود لما بارز علياً رضي الله عنه وأقبل عليه قال له على مابرزت لأقاتل أثنين فالتفت عمرو فوثب عليه على فضربه فقال عمر خدعتني فقال الحرب خدعة ولاينافى ذلك شجاعة على وقوته وإقدامه ,وفعل مثل ذلك الهادي أمير المؤمنين لما حمل عليه الخارجي وليس عنده أحد ولا معه سلاح فلم يتحرك من مكانه إلى أن قرب منه فصاح أضرب عنقه كأنه يأمر أحداً من وراء الخارجي فلتفت الخارجي إلى خلفه لينظر المأمور فوثب عليه الهادي وثبة صار على صدره وأخذ منه السيف وذبحه به وسيأتي تفصيل ذلك عند الكلام على شجعان الأمة وأبطالها إن شاء الله .

كيفيه إدارة المعركة

إذا أراد القائد الجهاد فعليه بالسرية والكتمان وتنشيط المثلث الذهبي من الملاحظة ثم الربط ثم الاستنتاج وهذا يتطلب قوة اليقظة والحذر ومباغتة العدو من حيث يأمن فمن السنة إذا أراد غزو طائفة أنه يورى بغيرها تورية لا يشك فيها القريب والبعيد ولا يطلع على مقصده أحداً من خواصه ولا غيرهم إلا إن دعت ضرورة لذلك كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وفى الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يريد غزوة يغزوها إلا وري بغيرها

إختيار الرسل

واعلم أن المفاوضات لا تأتى بخير إلا إذا كانت من مصدر عزة وقوة وجهاد أما المفاوضات مع الذلة والصغار وإبطال الجهاد بالصلح الدائم مع الكفار فقد ضيع بلاد الإسلام فى الأندلس وغيرها وما ضاعت القدس ولا أسر المسجد الأقصى ولا احتلت فلسطين وبلاد المسلمين إلا بالمفاوضات المخذية من الحكام المرتدين ولقد قامت دولة اليهود فى فلسطين بالدماء والحرب والقتال ولن تزول دولتهم ويحرر الأقصى الأسير إلا بالجهاد الصادق على منهاج النبوة لا الجهاد على الأقصى باسم الأحزاب والجماعات والمتأمل فى الذين يحضرون هذه المفاوضات وننظر فهي حقيقة القوم ومظاهرهم وطريقة كلامهم يجد فرق بينهم وبين عدوهم فإن الرسول يكشف حال مرسله لأنه أنموذج شجاعته وإقدامه وترجمان عقله وفهمه فرب رسول أزال هيبة مرسله من قلب عدوه بما شهد من خوره وعجزه وجبنه ودمامة منظره ولُكنه لسانه فكان ذلك سبب زوال دولته وسلطانه ورب رسول ألقى الرعب فى قلب عدوه بحسن منظره وشدة إقدامه وثبات جأشه وقوة قلبه وفصاحة لسانه فكان ذلك سبب كسر العدو والظفر به ، فانظر إلى رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم دحيه الكلبي وجعفر الطيار والمغيرة بن شعبة وربعي بن عامر وعمرو بن العاص وعبد الله بن حذافة والنعمان بن بشير –وغيرهم رضي الله عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وينبغي إلا يرسل رسولاً إلى عدو مراراً متوالية فربما حصل للرسول من المرسل إليه موانسة وإحسان وكثرة المساس تفقد الإحساس والقلوب مجبولة على حب المحسن ،فيحصل من ذلك مداهنتة فى الجواب حيث لا تليق المداهنة ، وربما يتولد من ذلك صداقة تؤدى إلى أن يصير بطانة للعدو عند من أرسله فيضره

من حيث لا يشعر وكم من دولة كان سبب زوالها ونكستها خيانة رسولها واستمالة قلبه والواقع فى فلسطين خير شاهد على ذلك واللقاءات السرية معلومة للجميع فإذا اختلفت الرسل كان ذلك أوثق لنيل مايرومه وآمن له مما يخشاه اللهم إلا أن يكون الرسول ممن يثق به ثقة مطلقة لا يداخلها شك ولا ارتياب فإن تكرير إرساله أحسن لجراءته على المرسل إليه بتكرار دخوله عليه وكلامه معه ولمشاهدة المجالس السابقة معه فيبنى عليها الكلام ويكون مقصوده نصرة الإسلام وإظهار عزة المسلمين وقوتهم وأنهم قوم يحبون الموت فى سبيل الله كما يحب عدوهم الحياة فى سبيل شهواتهم ودنياهم فيهزمه ويقهر نفسه

الوعظ والتحريض والدعاء وصدق اللقاء

وينبغي لأمير الجيش أن يكثر فى مجلسه من قراءة القرآن والأحاديث الواردة فى فضائل الجهاد وأنواعه وقراءة كتب الغزوات ووقائع العرب وأيامها وفتوحات المسلمين وحيل المقاتلين ومصاف الفرسان ومنازلات الأبطال ومعارك الشجعان ومانقل عنهم من الصبر الشديد والانغماس فى العدو الكثير– كما سيأتي –فإن ذلك يقوى قلوب ذوى الإيمان ويذهب بالضعف من قلب الجبان ويزيد من جرأة ذوى الشجاعة والإقدام فإن الطباع مجبولة على التحدي والتشبه بذوي الأفعال المحمودة عند أبناء الجنس فإذا إنضاف إلى ذلك مدح الشرعة لها وترغيبه فيها ، والوعد بالجزاء على فعلها وقيام الدليل القطعي على استحسانها ومحبة الأمير أو الإمام لمن فعل شيئاً منها وتقريبه وتميزه على أقرانه –قوى قلبه وشد عزمه وهذا أمر مشاهد لايحتاج إلى دليل .

فلا بد من الوعظ والتحريض بما يحمس الجنود على الاقتحام وبذل النفس لله فلا بد لشعراء الحماسة وخطباء الجهاد من داوم التحريض عليه

بث الجواسيس والعيون

وأهم ما ينبغي لصاحب الجيش قبل القتال أن يبث الجواسيس الثقات عنده في عسكر عدوه ليتعرف أخبارهم وما عندهم من العُدد والألات ويعرف أعدادهم ويطلع على خططهم وما دبروه من مكايد وحيل ويبحث عن أسماء رؤسائهم وشجعانهم ويسأل عن أحوالهم عند قادتهم ومنزلتهم منه ويستميلهم ويحتويهم ويخدعهم بما تميل إليه نفوسهم وطباعهم إن أمكنه ذلك ليغدروا بصاحبهم أو يعتزلوه وقت القتال ويخذلوه وينشئ على ألسنة كبرائهم وبطارقتهم وأصحاب المناصب عندهم كتباً مزورة إليه ويظهرها في عسكره لتقوى بها القلوب وتنطق بمضمونها الألسنة وليتسع فيها الكلام

الحرب النفسية والشائعات :فلابد وأن يبلغ العدو ذلك فيوغر قلبه علي أصحابه وجنده ويخاف أن يكون ذلك حقاً وإن كان يعلم أن ذلك كذب فلابد وأن يؤثر في قلبه أثراً ولا سيما مع ضعف عقيدتهم وقلة إيمانهم فلابد للمجاهد الموحد أن يخترق الجبهة الداخلية للعدو وهذا ليس مستحيلاً بل من اليسير جداً تحقيقه ولا سيما أن الموحد يعمل لله بيقين وصدق وإخلاص فهو سينتصر علي هذا العدو الكافر فيجب تدريب الجنود علي إختراق صفوف العدو

السهام المسمومة

يروى أن أصحاب المهلب صاحوا عليه وقالوا لا طاقة لنا بسهام مسمومة يرمينا بها الخوارج يصنعها رجل منهم يقال له :أبزى فقال كفيتم العبد إن شاء الله ثم كتب إليه من المهلب إلي أبزى أما بعد :فقد وصلت هديتك وحسن موقعها وقد أنفذت لك مع كتابي ألف درهم فاقبضها ولا تقطع مواصلتي ومهاداتي أعظم رفدك وتجدني حيث شئت وقال للرسول تعرض لجماعة من الخوارج حتى يأخذوا الكتاب منك ويدفعوه إلي رئيسهم قطري ففعل ما أمره به فأوصل الكتاب إلي قطري فعجل علي أبزى بالقتل قبل أن يعرف صحة الخبر وقال ما أصنع ممن يهادي المهلب ؟ فافترقوا لذلك وكان هذا سبب اختلافهم فقال المهلب لأصحابه لا تشغلوهم عن المنازعة بالقتال فإنهم إذ افترقوا الآن لم يجتمعوا أبداً فكان كما قال

وسائل الإعلام أسلحة قاتلة (الحرب الإعلامية) ويكتب علي السهام أو في وسائل الإعلام أخبار مزورة تطابق ما وصل إليه من الجواسيس ويرمي بها في جيش العدو ويبثها في قنواته ولا يبخل

بما يصرفه في ذلك فإنه إن كانت النصرة له لا يضره ما أنفقه فإنفاق الأموال في الحيل والمكايد والحرب الإعلامية أولى من إنفاق الأرواح في الحروب والشدائد ,ومن أنواع التأييد أن يلهم الله المكيدة من يقدر عليها .

حرب العصابات

ومن أهم ما يعتني به في الحروب من المكايد الكمناء ,فإن الكمين وإن كان عدداً يسيراً فإنه إذا ظهر أثر في القلوب رعباً وفي الأعضاء ضعفاً وفي العقل جموداً وفي الأقدام وقفة ولا يدوم إقبال مقاتل علي خصمه إلا إذا كان أمناً من ورائه ومتى أحس أنه يؤتى من خلفه تشتتت همته بين الدفع والقتال وضعف جأشه عن مقاومة الرجال والتفت قلبه حذراً مما قد يقع فكيف إذا سمع جلبة أو صوتاً من ورائه ولو من رجل واحد ولا تحصى كثرة العساكر الذين قتلوا بالكمناء وحرب العصابات في الشوارع وهذا مشاهد في جروزني وفلسطين والعراق فإن هذه الأكمنة تشعر العدو بالرعب وتشتت جهده وتجعله في قلق دائم متوقع الموت في كل لحظة وهو لا يدري من أين تأتيه المنية ومع تقدم الوسائل الحديثة في الحرب والتفجير عن بعد واستخدام السيارات وغيرها من الوسائل فإن حرب الشوارع من أنجح الوسائل في هزيمة العدو لو نفذت بطريقة جيدة مدروسة وإلا كانت تهوراً وحماسة جوفاء لا تأتي إلا بالهزيمة

نصائح

فعليه أن يقدر الأمور قدرها وألا يغتر بعدوه فمن استضعف عدوه اغتر ومن اغترظفربه عدوه فأشعروا قلوبكم في الحرب الجرائة فإنها سبب الظفر واذكروا الضغائن فإنها تبعث علي الإقدام والزموا الطاعة فإنها حصن المحاربة رب مكيدة أبلغ من نجدة ورب كلمة هزمت جيشاً الصبر سبب النصر, النصر مع التدبير لا ظفر مع بغي لا تجبنوا عند اللقاء ولا تميلوا عند القدرة ولا تسرفوا عند الظهور ولا تغلوا عند الغنائم ونزهوا الجهاد عن عرض الدنيا الحقير وما عند الله خيروأبقى وماذا بعد بذل النفس والشهادة ؟ لا تلوثوا دعوة التوحيد والجهاد بالإنحرافات السلوكية فتصدوا الناس عن دعوة الحق بفعالكم كونوا علي قدر المسؤلية واعلموا أن الإسلام دين شامل كامل ليس عقيدة وتوحيد فقط ولا شرائع وشعائر تعبدية فقط ولا معاملات فقط بل هو عقيدة وشريعة ومنهاج حياة شامل وكامل وصالح لكل زمان ومكان لأنه من عند الله فكونوا اتباع الرسل حقاً وموحدين صدقاً ومجاهدين مخلصين لإعلاء كلمة الدين .

اللهم اجعلنا من أنصار دينك وسنة نبيك وعبادك الموحدين المجاهدين ومعلوم أن لكل ميدان طريقته من الحرب النظامية والكمين وحرب الشوارع والعمليات الفردية .

الرد على من قال بجواز الفرار والتولى من ثلاثه وأكثر

وسيأتى أن هذا لا يجوز وفعل الصحابة والسلف يرده ويبطله وقد سبق أن الصحابة ماقتلوا عدوهم إلا وهم أقل عدداً وعدة وعدوهم يفوقهم بأضعاف كبيرة كما سبق فإن الجهاد إذا كان فرض كفاية على الإنسان ثم حضر الصف صار عليه فرض عين وحرم عليه الفرار فإن فر متحرفاً لقتال كمن ينصرف ليكمن فى موضع ويهجم أو يكون فى مضيق فينصرف ليتبعه العدو إلى متسع يسهل القتال فيه أو متحيزاً إلى فئة يستنجد بها جاز له ذلك

والأدله على تحريم الفرار وتغليظ اسم من فر كثيرة جداً وأن الثبات والصبر أفضل

قال الله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ (15) وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (16) "الأنفال 15-16 فالفرار من الزحف حيث لا يجوز من أعظم كبائر الذنوب عند الله تعالى

بإجماع العلماء وفاعله مستحق لغضب الله ومقته وأليم عذابه ففى الصحيحين عن أبي هريرة –رضي الله عنه – أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال " اجتنبوا السبع الموبقات قيل يارسول الله وما هن ؟ قال : الشرك بالله والسحر , وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق , وأكل مال اليتيم وأكل الربا , والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات " فالثبات والقتال نكاية في العدو أفضل وأحسن من الفرار وإن كان العدو يفوقهم في العدد والعدة –كما سبق وسيأتي إن شاء الله المزيد من الأدلة علي ذلك ولكن شرط النكاية في العدو وربما يقال إن فرض الجهاد والثبات إنما هو في الجماعة والمصافة بين الفريقين أما الواحد والإثنين إن قابلوا أكثر من ضعفهما فيجوز لهما الإنهزام فيجوز أن يفر الرجل من ثلاثة ويرد علي ذلك وغيره من كلام الفقهاء وتعريفاتهم فعل الصحابة في مؤته وغيرها

قال القرطبي وقد وقف جيش مؤته وهم ثلاثة ألاف في مقابلة مائتي ألف من الروم ومائة ألف من المستعربة من لخم وجذام قال

وقد وقع في تاريخ فتح الأندلس أن طارق مولى موسى بن نصير سار في ألف رجل وسبع مائة رجل إلي الأندلس وذلك في رجب سنة ثلاث وتسعين من الهجرة فالتقى وملك الأندلس لُذريق وكان في سبعين ألف عنان فزحف إليه طارق وصبر له فهزم الله الطاغية وكان الفتح

وقال ابن المنذر في الأوسط : قال مالك في الرجل يلقى العدو العشرة أو نحو ذلك يقاتلهم وحده أو ينصرف إلي عسكره – قال مالك ذلك له واسع فلا خلاف أن المسلم الواحد له أن يهجم علي صف الكفار ويقاتل ويصبر ولا ينهزم ولا يستأسر وإن علم أنه يقتل ولكن لو علم أنه لا نكاية لهجومه علي الكفار كالأعمي يطرح نفسه علي الصف دون نكاية فهذا مكروه ويدخل تحت عموم آية التهلكة , وإنما جاز له الإقدام إذا علم أنه لا يقتل حتى يقتل أو علم أنه يكسر قلوب الكفار بمشاهدتهم جرأته وإعتقادهم فى سائر المسلمين قلة المبالاة وحبهم للشهادة فى سبيل الله فتكسر بذلك شوكتهم ويدب الرعب فى قلوبهم ويكون ذلك سبب هزيمتهم

وقال الرافعى والنووى وغيرهما التغرير بالنفس فى الجهاد جائز ونقل فى شرح مسلم الإتفاق عليه وقال بجواز الإنغماس فى الكفار والتعرض للشهادة وهو جائز لا كراهة فيه عند جماهير العلماء فلا

بأس أن يحمل الرجل وحده على الجيش العظيم إذا كان فيه قوة وقام لله بنية خالصة فليحمل لأن مقصوده واحد منهم ولو غلب على ظنه أن يقتل ولكن سينكى نكاية أو يأثر أثراً ينتفع به المسلمون فجائز أيضاً فشرط النكاية وكسر قلوب الكفار لأن المجاهد المدرب ثروة عظيمة فمن

الطيش والحماس الغير منضبط أن يلقى هذا المجاهد بنفسه ويهلك دون نكاية فى العدو ولا مصلحة عائدة على المسلمين والمجاهدين فلا بد من دراسة الأمر جيداً وعدم العجله والتسرع والبعد عن العشوائية ولاسيما مع قلة المجاهدين فى هذا الزمان فدمائهم غالية فيجب صونها والمحافظة عليها

وقال محمد بن الحسن :لو حمل رجل واحد على ألف رجل من المشركين وهو وحده لم يكن بذلك بأس إذا كان يطمع فى نجاة أو نكاية فى العدو فإلم يكن ذلك فهو مكروه لأنه عرض نفسه لتلف من غير منفعة للمسلمين فإن كان قصده تجرأة المسلمين عليهم حتى يصنعو مثل صنيعه فلا يبعد جوازه لأن فيه نفعاً للمسلمين على بعض الوجوه فإن كان قصده إرهاب العدو ليعلم العدو صلابة المسلمين في الدين فلا يبعد جوازه إذاكان فيه نفع للمسلمين فتلفت نفسه لإعزاز دين الله وتوهين الكفر فهو المقام الشريف الذى مدح الله به المؤمنين فى قوله تعالى "إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ" وهذا فى جميع الأحوال كما ترى يدور مع الكراهة والأستحباب شرط النكاية لكن لو بلغ المسلمون إثنى عشر ألف فلا

لن يغلب أثنى عشر ألف من قلة

إذا كان العلماء جوزو الفرار من أكثر من الضعف مع الكراهة لذلك واستحباب القتال والنكاية حتى الموت وهذا إن لم يبلغ المسلمين إثنى عشر ألف فإن بلغوا إثنى عشر ألفاً لم يحل لهم الفرار وإن زاد عدد المشركين أضعافا وإن أكثر أهل العلم خصصوا هذا العدد للحديث الذى رواه أبو داوود والترمذى والبيهقى والدارمى والحاكم بإسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "ولن يغلب إثنى عشر ألف من قلة "

وروى عن مالك مايدل على ذلك من مذهبه وهو قوله للعمرى العابد إذ سأله :هل لى سعة فى ترك مجاهدة من غير الأحكام وبدلها ؟ فقال إن كان معك إثنى عشر ألف فلا سعة لك فى ذلك إذا كان

الأمر كذلك فلماذا هذا الذل والصغار والمهانة التى فيها المسلمون الأن لماذا هذا القهر من الكفار والغلبة وعدد المسلمون اليوم يزيد على المليار ونصف ؟لماذا تغلب الكفار على المسلمين واحتلو أراضيهم وساموهم سوء العذاب أليس فيهم أثنى عشر ألف موحد مجاهد إن الأمة فيها خير كثير ولن تعدم مجاهداً يقودها إلى النصر والتمكين ولكن هؤلاء قلة وأيما وجدو حاربهم أهل الكفر قاطبة ورموهم عن قوس واحدة واجتمعت عليهم ملل الكفر من الحكام المرتدين واليهود والنصارى والشيوعين والعلمانين والصوفية والشيعة والواقع خير شاهد على ذلك فى الشيشان وافغانستان والبوسنة والصومال والعراق وكشمير والجزائر وفلسطين ولكن ثم أمر أخر يجب التفطن إليه وهو مانع بلاشك من موانع النصر والتمكين وتآخر ذلك إنها الذنوب والمعاصى.

أثر الذنوب والمعاصى فى تأخر النصر

أعلم أيها الموحد أن الله مع المتقين والمعية هنا معية نصرة وتأييد وهى معية خاصة بالمؤمنين المجاهدين الصابرين فالمعية معيتان

معية عامة : وهى معية الإحاطةوالعلم وهذه يشترك فيها جميع الخلق إذ أن الله معهم بعلمه لا يغيب عنه سبحانه من أمره شيء كقوله تعالى " وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (4) "الحديد

وقوله " مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ " المجادلة 7

ومعيةخاصة :وهى معية المعونة والنصر والتأييد والكفاية وهذه خاصة بالمؤمنين المجاهدين المتقين كقوله تعالى " إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا "التوبه 40

وقوله " وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ " محمد 35

وقوله " إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ " الأنفال 11

وهذه المعية منوطة بالعبودية الخالصة من شوائب المخالفات فمن كان عبدا لله حقا فلا غالب له إذ أن الله معه وهو ناصره ومؤيده " ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ (11)

" ومما يؤيد ذلك قوله سبحانه " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً " التوبه123 ,ثم عقب ذلك بقوله تعالى" وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ "ليفهم أولى الألباب من

هذا النظم والسياق أن معية النصر والتأييد خاصة بالمتقين وكذلك قوله تعالى" إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ (128) " أخر النحل, عقيب قوله " وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ "

وقال صلى الله عليه وسلم لابن عباس "إحفظ الله يحفظك إحفظ الله تجده أمامك " الحديث وقال صلى الله عليه وسلم "إن لم تغل أمتى لم يقم لهم عدواً أبدا" وقال أبوذر لحبيب بن مسلمة رضى الله عنهما وكان يسمى حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم مجاهداً ,هل يثبت لكم العدو حلب شاه ؟قال نعم وثلاث شياه غُزُر قال أبو ذر غللتم ورب الكعبة

فانظر إلى فهم هذا الصحابي الجليل لأثر الذنوب والمعاصى والمخالفات من تأخر النصر ولو كانوا كثرة

فمتى أخل المجاهد بشيء من صفات العبودية أو تجرد عن شيء من ملابس الإيمان، أو تلبس بفعل من أفعال المخالفين، صار بينه وبين العدو مناسبة ما لتلبسه بشيء من صفاتهم فامتدت إلى باطنه من بواطنهم رقيقة ظلمانية، لوجود تلك المناسبة، فأثرت عنده صفة من صفاتهم الرذيلة من الرعب والجبن والخذلان والذلة، والرغبة في الفرار سكونا إلى الدنيا، وحرصا على الحياة ونحو ذلك، وبقدر عظم المخالفة وصغرها يكون التأثير.

أَلا تتأمل قصة حنين ؟! إذ قال من قال من المسلمين : لن نغلب اليوم من قلة، وكانوا اثني عشر ألفا، فهزمهم الله لإعجابهم بكثرتهم وعدم شهودهم النصر من عنده، إذ هاتان الصفتان، من صفات العدو، فلما تلبسوا بها أثر ذلك في قلوبهم رعبا أوجب الفرار، فقال تعالى : {ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين} ، وقال تعالى: {إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا}

ولما كان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم معصوما من ذلك، عصمة واجبة تليق بمقامه الشريف، وكذلك بعض المؤمنين حفظوا من ذلك، أنزل الله سكينته على رسوله و على المؤمنين المحفوظين، فلم يجد العدو إليهم سبيلا، فنصرهم الله وهزم العدو، كما سيأتي في غزوة حنين إن شاء الله .

ومما يؤيد ما ذكرناه قوله سبحانه : {يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة} ، ثم عقب ذلك بقوله تعالى : {واعلموا أن الله مع المتقين} ليفهم أولو الألباب من هذا النظم والسياق أن معية النصر والتأييد خاصة بالمتقين، وكذلك قوله تعالى : {إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون} . عقيب قوله : {ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون} .

{ فاجعل بين نفسك وبين صفات العدو وأفعاله حجابا منيعا من التقوى : }.

وذكر ابن كثير الدمشقي الحافظ في تاريخه : إن بعض المسلمين غزا في زمن السلطان ظاهر بيبرس على فرس له، وكان من عادة فرسه النهضة والإقدام، فلما كان في بعض الأيام طلب منه ذلك فتأخر، فبقي كلما يضربه ليتقدم إلى العدو يتأخر، فعجب من ذلك، فلما كان تلك الليلة رأى الفرس في منامه وكأنه يلومه على فعله وعدم إقدامه، فقال له الفرس : كيف أقدم على العدو وقد اشتريت عُلَّيْقَى بدرهم زيف فلما أصبح مضى إلى العلاف فقال له العلاف إن الدرهم الذي أعطيتني البارحة ليس بجيد ورده عليه .

ويحكى أن بعض عساكر المسلمين حاصروا حصنا من حصون الكفار فتوقف عليهم فتحه، فقال أميرهم : انظروا ماذا ارتكبتموه من البدع أو تركتموه من السنن حتى عسر علينا فتح هذا الحصن ؟ فنظروا فإذا هم قد أهملوا السواك فاستعملوا السواك ففتح الله عليهم الحصن، فانظر هذا التأثير العظيم في ترك سنة من السنن وقس عليه تأثير ارتكاب المحرمات وانتهاك الحرمات وتناول الحرام في المطعم والملبس ونحو ذلك، تعلم من أين أن من خذلهم الشيطان وأوقعهم في الفرار والعصيان .

واحترز أيها المجاهد من تأثير المخالفة في قلبك وتضعيفها لهمتك وغلبتها على عزمك ونيتك، وطهر باطنك من لوث المخالفات، وأوقد في ظلمات وساوسه سراج اليقين والتوكل، وأقدم إقدام من يعلم أن الموت لا بد من نزوله على كل حال، وأنه لا يمنع منه الفرار في قلل الجبال، ولا يدفع عنه الاعتزاز بحيل الرجال : {أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة} {فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين}{ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز} . ومن سبق القدر بموته قتيلا استحال أن يجد إلى غير ذلك سبيلا {قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم }

الفرار – ثكلتك أمك – سفرة من أسفار الموت، وحرص على ما لا يخشى فيه الفوت، ورب حياة كان سببها التعرض للوفاة، وموت سببه طول الحياة، وليس للمحارب حصن من الهلاك يلجأ إليه غير تأخير أجله، ومن اجتهد في سبيل الله على الموت وهبت له الحياة مع حسن عمله، الفار مسلم لنفسه والمقاتل مدافع عنها، وإذا انقضت مدة الأجل فالمنية لا بد منها، أما تخشى أيها الفار أن تدركك المنية فتكون من أصحاب النار، أما تخاف أن يأتيك سهم وأنت مولي الأدبار، فيسكنك دار البوار .

978 – وقد كان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم : "وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبرا" . رواه النسائي في حديث، عن أبي موسى .

الفرار لا يزيد عمرا ولا يأخر أجلاً فلا نامت أعين الجبناء

واعلم أيها الفار حرصا على زيادة عمر لا يزيد بالفرار، ولا ينقص بالثبات، وخوفا من هجوم أجل لا يتقدم نفسا ولا يتأخر لتحتم وقت الممات، أنك قد عصيت بفرارك وبؤت بسخط الجبار، ولبست ثوب المذلة والعار، بين المسلمين والكفار، أما تخشى أن تؤسر فتفتن عن دينك فتخسر الأخرى، أو ينوع عذابك وتقتل بالهوان صبرا، ولا شك عند كل ذي لب أن استقبال الموت إذا حان وقته خير من استدباره، وما أحسن قول المتنبي :

وإذا لم يكن من الموت بد فمن العجز أن تموت جبانا

وليزيد بن الحكم بن أبي العاص :

وعش ملكا أو مت كريما فإن تمت وسيفك مشهور بكفك تعذر

ولبعضهم :

محرمة أكفال خيلي على القنا ودامية لبّاتُها ونحورها
حرام على أرماحنا طعن مدبر وتندق منها في الصدور صدورها

ولله در القائل :

وما القتل بالبيض الرقاق نقيصة إذا كان لا يخلو من العز والفخر
ونحن أناس لا نرى الموت سبة إذا كان بين البيض والأسل السمر

ولبعض الشجعان وهوقطرى بن الفجاءة أحد شجعان وفرسان الخوارج:

أقول لها وقد طارت شعاعا من الأبطال ويحك لن تراعي
فإنك لو سألت بقاء يوم على الأجل الذي لك لن تطاعي
فصبرا في مجال الموت صبرا فما نيل الخلود بمستطاع
ولا ثوب البقاء بثوب عز فيطوى عن أخي الخنع اليراع
سبيل الموت منهج كل حي وداعيه لأهل الأرض داع
ومن لم يعتبط يهرم ويسأم وتسلمه المنون إلى انقطاع
لموت المرء خير من حياة إذا ما عد من سقط المتاع

وكان البهلول بن بشر أحد الأبطال كثيرا ما ينشد:

من كان يكره أن يلقى منيته فالموت أشهى إلى نفسي من العسل
فلا التقدم في الهيجاء يعجلني ولا الحذار ينجيني من الأجل .

ووجد على نصاب سكين مكتوب :

في الجبن عار في الإقدام مكرمة فمن يفر فلا ينجو من القدر

ووجد على درقة مكتوب :

والحرب إن لاقيتها فلا يكن منك الفشل اصبر على أهوالها لا موت إلا بالأجل

ولبعضهم :

لئن كانت الأرزاق قسما مقدرا فقلة حرص المرء في الرزق أجمل

وإن كانت الأموال للترك جمعها فما بال متروك به المرء يبخل

وإن كانت الدنيا تعد نفيسة فقدر ثواب الله أعلى وأنبل

وإن كانت الأبدان للموت أنشئت فقتل امرئ في الله بالسيف أجمل

الفرار –ثكلتك أمك –سفرة من أسفار الموت وحرص على من يخشى فيه الفوت ورب حياة كان سببها التعرض للوفاة فاحرص على الموت توهب لك الحياة أما تخشى أيها الفار أن تدركك المنية فتكون من أصحاب النار أما تخاف أن يأتيك سهم وأنت مولى الأدبار فيسكنك دار البوارى وتبوء بالذل والخزى والعارى وقد كان من دعاء النبى صلى الله عليه وسلم وأعوذ بك أن أموت فى سبيلك مدبراً " حديث صحيح رواه النسائى

فالثبات الثبات والنجاة النجاة والعزيمة العزيمة فلا تنال الجنه إلا بالعزائم لقد عذب بلال وأصحابه عذاباً شديداً ولم يرجعوا عن دينهم وكذلك صلب خبيب ولم يرجع عن دينه رضى الله عنهم أجمعين ياهذا إلم تقتل وتأسر وسلمت ورجعت فلا بد من الموت إنما هى آجال محدودة وأنفاس معدودة قال الله تعالى " قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (8) " الجمعة

لولم يكن فى القتل الذى تفر منه إلا الراحة من سكرات الموت لكان فى ذلك مايوجب لك الثبات وإلم تنظر إلى مابعده وهو الفوز العظيم وكان على رضى الله عنه يحض على القتال ويقول إلم تقتلوا تموتو والذى نفسى بيده لألف ضربة بالسيف أهون من موت على الفراش فالموت أشد من حزب بالسيوف والنشر بالمناشير وقرض بالمقاريض وغلى فى القدور فالموت فى سبيل الله والثبات والجهاد

ينجيك من ذلك كله ياهذا أنظر ماتختاره

لنفسك وتفر إليه أهو خير أم القتل فى سبيل الله الذى لا يجد الإنسان من ألمه إلا كمس قرصة ؟ كما سبق فى فضل الجهاد والمجاهدين وما بعد الموت أفظع وأبشع وأهم وأشنع كضمة القبر ووحشته وفتنة الملكين وسؤالهما والصيحةوالبعث والحشر وكربات يوم القيامة وأهوالها من تطاير الصحف وجواز الصراط ومناقشة الحساب على الجليل والحقير والفتيل والقطمير ووزن الخير والشر بموازين الذر وأخذ القصاص وغير ذلك من أهوال يطول ذكرها" يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ (2) " الحج

فإن تنج منها تنج من ذى عظيمة وإلا فإنى لا أخالك ناجياً ,كم بين هذا وبين من هم " أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (169) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (170) " ال عمران **169** قد أمنوا من عظيم الأهوال والكربات وسكنوا فى أعلى الغرفات وكرعوا من النعيم أكوباً ومتعوا بجنان الفردس مستقراً ومآبا وتمتعوا بحور عين كواعب أترابا أرواحهم فى جوف طير خضر تجول فى الجنان تأكل وتشرب وتأوى إلى قناديل معلقة فى عرش الرحمن يتمنون الرجوع إلى هذه الدار ليقتلوا فى سبيل الله عشر مرات لما بهرهم من ثواب الله الجزيل للجريح فى سبيله والقتيل . فما اقبح العجز عن إنتهاز هذه الفرص ومأنجح الإحتراز بالجهاد من مقاساة تلك القصص وليت شعرى بأى يوجه يقدم على الله غداً من

فر اليومِ من أعدائه وماطَله من تسليم نفسه بعد عقد شرائه ودعاه إلى جنته ففر وزهد فى لقائه

وبأى عذر يعتذر بين يديه من هو عن سبيله ناكب وعما رغبه فيه من الفوز العظيم راغب

اللهم إليك يامن بيده أزمة القلوب نرغب فى ثباتها وعليك ياعلام الغيوب نعتمد فى تصحيح قصدها وإخلاص نياتها وإلى غناك نمد أيدى الفاقة أن ترزقنا شهادة ترضاها وأن تنيل نفوسنا فى ثبات الأقدام فى سبيلك مناها فالحراك والسكون إليك والمعول فى كل خير عليك وأنت على كل شيى قدير[1] وبالإجابة قدير أن تفك أسرنا وتخرجنا من سجون الطواغيت أعزةً ثابتين على الحق وإلى نصرة دينك قاصدين

ولكن قبل أن نورد الجواب ونسوق الأدلة علي صحة ذلك نود أن نشير إشارة لطيفة مختصرة عن

فضل الإنفاق في سبيل الله وإعانة المجاهدين وإعدادهم بالعدة والمال وطعامهم وخدمتهم وتشييعهم ووداعهم [2]

قال الله تعالي :" مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً " البقرة **245**

وقال سبحانه " مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ " البقرة **261**

وروى مسلم في صحيحة عن أبي مسعود الأنصاري –رضي الله عنه – قال جاء رجل بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبع مائة ناقة كلها مخطومة " ويحتمل هنا أجر السبع مائة ناقة ويحتمل أن يكون علي ظاهره ويكون له بها في الجنة سبع مائة ناقة

[1] من المشارع لابن النحاس بتصرف وانظر تمام كلامه النفيس من ص 566 إلى ص591 حول الفرار وأثر المعاصى
[2] راجع المشارع لابن النحاس من ص 270 , 296 حتى ص 323

كل واحدة منهن مخطومة يركبهن حيث شاء للتنزه كما جاء في خيل الجنة

وروى الإمام أحمد والبخاري ومسلم وغيرهم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال " من أنفق زوجين في سبيل الله نودى في الجنة يا عبد الله هذا خير فتعال فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان قال أبو بكر بأبي أنت وأمي فما علي من يدعى من تلك الأبواب كلها من ضرورة فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها ؟ قال رسول الله صلي الله عليه وسلم نعم وأرجوا أن تكون منهم . وفي رواية صحيحة قال أبو بكر هذا رجل لا توى عليه أي لا ضياع ولا خسارة ولا هلاك فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم " ما نفعني مال قط إلا مال أبو بكر " قال فبكي أبو بكر رضي الله عنه وقال وهل نفعني الله إلا بك وهل نفعني الله إلا بك والزوجان فرسان من خيله بعيران من بعيره وإن كان بقراً بقرتيين وإن كان رجالاً فرجلين أو درهمين أو خفين أو ثوبين كما جاء في حديث أبي ذر وهو صحيح ....

وروى مسلم في صحيحه عن ثوبان رضي الله عنه –مولى رسول الله صلي الله عليه وسلم أنه قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم " أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه علي عياله ودينار ينفقه علي دابته في سبيل الله دينار ينفقه علي أصحابه في سبيل الله "

وقد جهز عثمان بن عفان رضي الله عنه جيش العسرة في غزوة تبوك بألف دينار فصبها في حجر النبي صلي الله عليه وسلم فجعل النبي صلي الله عليه وسلم يقلبها بيده ويقول ما ضر ابن عفان ما عمل بعد اليوم يرددها مرارا اللهم ارض عن عثمان فإني راض عنه "

عثمان وما أدراك ما عثمان ذو النورين أمير المؤمنين شهيد البررة قتيل الفجرة جهز جيش العسرة بألف بعير وسبعين فرسا رضي الله عنه وقد ذكر جماعة عن نافع الفهري أنه كانت تأتيه المرأة بالكبة من الخيوط والغزل فتقول خذها في سبيل الله فيأخذها ويؤتى بثلث الدينار في سبيل الله فيأخذه فيقال له : لقد أغناك الله عن هذا فيقول أجل ولكني أخذه منه ليأجره الله ونعطيه نحن فيأجرنا الله وقد قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تحقرن من المعروف شيئاً

فينبغي للإنسان ألا يستقل ما عنده فإنه وإن كان يسيراً فإن الله يجعله بالقصد الصالح كثيراً وقد روى من كعب أنه قال : دخل الجنة رجل في إبرة أعارها في سبيل الله ودخلت إمرأة الجنة في مسلة أعانت بها في سبيل الله وقال ابن عباس أنفق في سبيل الله ولو مشقص وهو مفل السهم فهذا فضل الإنفاق في سبيل الله وما أعده الله لهم وعلي العكس فقد جاء

الترهيب من البخل بالإنفاق في سبيل الله تعالي وما جاء من الوعيد الشديد

قال الله تعالي " وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ " البقرة **195**

روى البخاري وابن أبي حاتم في تفسيره وغيرهما عن حذيفة رضي الله عنه في قوله تعالي " ولا تلقوا بأيديكم إلي التهلكة " قال يعني بترك النفقة في سبيل الله

وقال القرطبي في تفسيره قال حذيفة ابن اليمان وابن عباس وعطاء وعكرمة ومجاهد وجمهور الناس : المعني ولا تلقوا بأيديكم إلي التهلكة بأن تتركوا النفقة في سبيل الله وتخافون العيلة يعني الفقر فيقول الرجل ليس عندي ما أنفقه وإلي هذا ذهب البخاري رحمه الله وقال تعالي " وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (34) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ (35) " التوبة **34 – 35**

وقال تعالي" هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ (38) " محمد **38**

وقال تعالي" وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (10 " الحديد

قال القرطبي أي شيئ يمنعكم من الإنفاق في سبيل الله وأنتم تموتون وتخالفون أموالكم وهي صائرة إلي الله فمعني الكلام التوبيخ علي عدم الإنفاق " ولله ميراث السماوات والأرض " أي أنهما راجعان إلي الله بإنقراض من فيهما كرجوع الميراث إلي المستحق " وروى أبو داود وابن ماجة بإسناد حسن عن أبي أسامة صدي بن عجلان الباهلي عن النبي صلي الله عليه وسلم قال " من لم يغزو أو يجهز غزياً أو يخلف غازياً في أهله بخير أصابه الله بقارعة قبل يوم القيامة " والقارعة هي الشديدة والداهية من شدائد الدهر

إجتهاد الشيطان في منع النفقة في سبيل الله

والإنفاق في سبيل الله علي نفسه ودابته وعلي غيره من الغزاة في ثمن سلاح وعدة ومركوب أو ما يحتاجون إليه من قوتهم ونفقة عيالهم في مدة غزوهم ونحو ذلك هو من أعلي الطاعات وأعظم القربات وأجل الصدقات ولا يجتهد الشيطان في منع شيئ من الإنفاق كاجتهاده في منع النفقة في سبيل الله لما يعلم فيها من عظم الأجر وجزيل الثواب ونيل الدرجات العلا في إخراجها والفوز العظيم في عدم البخل بها , ويساعده علي ذلك شح النفس وعدم الإعتياد علي البذل والعطاء والجهل بالأجر فلا سبيل إلي إخراج شيئ من النفقة في سبيل الله إلا بتأييد من الله القوي العزيز علي العدو اللعين فإنه يعد الفقر ويأمر بالفحشاء وأصدق القائلين يقول " هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ (38) " سبأ 39 .

وقد يقوي الإنسان علي الشيطان في خروجه إلي الجهاد في سبيل الله ولا يقوي عليه في سعة الإنفاق مع القدرة على وسوسته إليه من أنك إذا رجعت من جهادك لا تجد لك مالاً وقد يحصل لك جراح أو مرض فترجع فقيراً ليس معك شيئ وهذه الوساوس يقبلها من كان يريد الرجوع إلي الدنيا سالماً من الجهاد ولذلك كان السلف يكسرون جفون سيوفهم عند اللقاء لغلبة ظنهم أنهم لا يرجعون لما

استولي علي قلوبهم من حب الشهادة والشوق إلي لقاء الله ورجاء الفوز العظيم بالقتل في سبيل الله وقد يوسوس لك أنك تقتل ويبقى ولدك بعدك فقيراً وعيالك محتاجين فاترك مالك لهم ولا تنفقه ويكفي بفقدهم لك مصيبة وهذه الوسوسة إنما يقبلها من لم يكن عنده ثقة بالله واشتمل باطنه علي دسيسة من الشك في الإيمان بكفالة الله رزق العباد وتدبير مصالحهم وقد روى أن أفضل السابقين وأشرف هذه الأمة أجمعين سيدنا أبا بكر الصديق رضي الله عنه – جاء إلي النبي صلي الله عليه وسلم بجميع ماله فقال له النبي صلي الله عليه وسلم " ما تركت لأهلك ؟ قال الله ورسوله :
وكذلك كانت ابنته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تفعل فإنها جاءها من معاوية رضي الله عنه – مائة ألف ففرقتها ولم تبق منها درهماً فقالت لها الخادم لو تركت لنا درهماً نشتري به لحم فقالت لو ذكرتني لفعلت ,ذرية بعضها من بعض رضي الله عنها وعن أبيها وعن صحابة رسول الله صلي الله عليه وسلم وقد فعل ذلك عمر بن عبد العزيز أمير المؤمنين رضي الله عنه فإنه لما حضرته الوفاة أحضر بنيه وهم أحد عشر ذكراً وأمر أن يُجهز مما يخلف ثم تعطي زوجته ما يخصها وما بقي يفرق علي بنيه فناب كل ابن دينار فقال له مسلمة بن عبد الملك يا أمير المؤمنين لو وكلت أمرهم إلي ؟ فقال إن بني أحد رجلين إن يكونوا

صالحين فالله يتولي الصالحين أو غير ذلك فلا أعينهم علي معصية الله تعالي

ولقد بارك الله له في ولده وجهز بعد موته أحد بنيه مائة فارس علي مائة فرس في سبيل الله . وروى البخاري ومسلم وأحمد عن أبي ذر رضي الله عنه قال : انتهيت إلي النبي صلي الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رأني قال هم الأخسرون ورب الكعبة قال فجئت حتى جلست فلم أتقات أي لم يمكنني القرار والثبات – أن قمت فقلت يا رسول الله فداك أبي وأمي من هم قال هم الأكثرون أموالاً إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله وقليل ماهم .

والمقصود أن من وثق بوعد الله وتحقق بالتوكل علي الله وأيقن بالخلف من الله فيما ينفقه لله فلا يضره انفاق جميع ماله في سبيل الله كما فعل سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه وبخ بخ ما أعظمها عند الله من فعله وما أجل ثوابها وأجزل أجرها ولكن ما يلقاها إلا ذو حظ عظيم وأما من

كان ضعيف التوكل واهي اليقين فليترك لعياله بعض ماله كما قال النبي صلي الله عليه وسلم لكعب بن مالك رضي الله عنه حين قال له إن من توبتي أن اخلع من مالي صدقة إلي الله وإلي رسوله فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم كما في الصحيحين" أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك " وكذلك قال لسعد " إنك إن تدعوا ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم فقراء يتكففون الناس " وهو في الصحيحين أيضاً فإن قلت فهل يدل هذا علي أن النبي صلي الله عليه وسلم استشعر منهما ضعف التوكل كما قدمت قلنا : الواجب ألا يتوهم مثل هذا في الصحابة رضي الله عنهم وحاشاهم من ذلك والظاهر أن النبي صلي الله عليه وسلم إنما أمرهما بذلك ليتأسى بفعلهم ضعفاء التوكل خشية بأن يقتدوا بافعال الأقوياء مع ضعفهم فيقعوا في الندم بعد الإنفاق فتنقص أجورهم أو تحبط وقد كان النبي صلي الله عليه وسلم يقتدي بالضعفاء وكان صلي الله عليه وسلم ينهي عن الفعل نهي تنزية ويفعله مثل النهي عن الشرب واقفاً والبول واقفاً فالفعل للجواز والنهي للكراهة تخفيفاً وتيسيراً علي الأمة ورفع المشقة عنها صلوات ربي وسلامه عليه وفداه نفسي وأبي وأمي فمن كان عنده ضعف في التوكل واليقين فلينفق البعض ويترك البعض اقتداء بمن ذكر ومن قوى توكله فلينفق كيف شاء كما فعل الصديق الأكبر وغيره من الصحابة فهم كالنجوم بأيهم إقتديتم أهتديتم رضي الله عنهم وأما ترك الإنفاق بالجملة مع القدرة فهو إلقاء باليد إلي التهلكة كما تقدم ولو خلصت فيه النية " والله يقول الحق وهو يهدي السبيل " .

فضل تجهيز الغزاة في سبيل الله وخلفهم في أهلهم

روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلي الله عليه وسلم بعث إلي بني لحيان ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير فله مثل نصف أجر الخارج " وفي هذا الحديث دليل علي أن فرض الجهاد الكفائي الطلبي ساقط عن الناس إذا قام به منهم من فيه الكفاية .

وروى البخاري ومسلم عن زيد ابن خالد الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزى ومن خلف غازياً في أهله بخير فقد غزى .

وروى الطبراني في الأوسط والهيثمي في المجمع بسنده عن زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال: من جهز غازياً في سبيل الله فله مثل أجره , ومن خلف غازيا في أهله بخير وأنفق علي أهله فله مثل أجره " ورجاله رجال الصحيح.

وخرج السلطان المجاهد نور الدين محمود المعروف بالشهيد في كتاب فضل الجهاد عن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه , عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال : من تكلف بأهل بيت غازٍ في سبيل الله حتى يغنيهم ويكفيهم عن الناس ويتعاهدهم قال الله تعالي " يوم القيامة مرحباً بمن أطعمني وسقاني وحباني وأعطاني وأشهدوا يا ملائكتي أني قد أوجبت له كرامتي كلها فما يدخل الجنةأحد إلا غبطه بمنزلته من الله تعالي ".

وهذا الأجر العظيم قد زهد فيه كثير من أصحاب الأموال . إلا ما رحم ربك فينبغي للذي منّ الله عليه بالمال ووسع عليه فيه أن يدخل من هذا الباب ولا يبخل ولا يخشي الطواغيت الظالمين الذين يحاربون المجاهدين وكل من ساعدهم فعليه أن يتوكل علي الله ويخلص نيته لله في كفاية المجاهدين وخلفهم في أهلهم وأولادهم بخير ولا يجعلهم يتكففون الناس ويعيشون في ضنك العيش وهذا مما يفرح أعداء الله فياصاحب المال إن عجزت أن تدخل الجنة من باب الجهاد والقتل في سبيل الله فلن تعجز أن تدخل الجنة من باب كفالة المجاهدين ورعاية أولادهم والموفق من وفقه الله والمحروم من حرم الخير نسأل الله من فضله .

خدمة المجاهدين

وإذا كان هذا أجر من خلف المجاهدين بخير فى أهلهم وأولادهم فمن خانهم وأهملهم وتركهم عالة يتكففون الناس ولم يكفهم فالويل له من الله يوم القيامة جزاء خيانته وعدم رعايته , فقد روى مسلم في صحيحه عن بريدة بن حصيب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم " حرمة نساء المجاهدين علي القاعدين كحرمة أمهاتهم وما من رجل من القاعدين يخلف رجلاً من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم إلا وقف له يوم القيامة فيأخذ من عمله ما شاء فما ظنكم ؟ " وقد روى هذا الحديث عن جماعة من الصحابة من وجوه لا تحصى وهذا – والله أعلم – لعظم حق المجاهد علي القاعد فإنه نائب عنه وأسقط بجهاده فرض الخروج عنه ووقاه مع ذلك بنفسه وجعل

لنفسه حصناً له وجُنة دونه فكانت خيانته له في أهله أعظم من خيانة الجار في أهله كما تكون خيانة الجار أعظم من خيانته لبعيد والله أعلم,.

وأعلم أيها المجاهد أن أعظم المجاهدين أجراً خادمهم وكان صحابة رسول الله صلي الله عليه وسلم إذا سافروا اشترط أفضلهم الخدمة فإن أخطاته اشترط الأذان وقد كان السلف رضي الله عنهم إذا خرجوا غزاه يجتهد كل منهم أن يكون خادم رفقائه وأن يدخل عليهم من السرور ما قدر عليه وأن ينفق عليهم ما وجد السبيل إليه وأن يؤثرهم علي نفسه إذا لم يجد سعة بما يقدر عليه احتساباً لذلك عند الله عز وجل وابتغاء مرضاته ورغبة في ثوابه .

كان عامر بن عبد قيس رضي الله عنه بأرض الروم علي بغلة يركبها عقبة ويحمل المهاجرين عقبة وكان إذا فصل غازياً وقف يتوسم الرفاق فإذا رأى رفقة توافقه قال : يا هؤلاء إني أريد أن أصحبكم علي أن تعطوني من أنفسكم ثلاث خلال فيقولون ما هي ؟ قال : أكون خادمكم لا ينازعنى أحد منكم الخدمة , وأكون مؤذناً لا ينازعني أحد منكم الآذان وأنفق عليكم بقدر طاقتي , فإذا قالوا نعم إنضم إليهم فإن نازعه أحد في شيئاً من ذلك رحل عنهم إلي غيرهم

ومن أعجب ما جاء فى إيثارهم وحبهم بعضهم بعضاً ما رواه الصحابي الجليل عامر بن حذيفة بن غانم القرشي قال انطلقت يوم اليرموك أطلب ابن عمي ومعي شنة ماء فقلت إن كان به رمق سقيته من الماء ومسحت به وجهه فإذا أنا به ينشغ أي يشهق حتى يغشي عليه فقلت أسقيك ؟ فأشار أي نعم فإذا رجل يقول أه فأشار ابن عمي أن أنطلق إليه فإذا هو هشام بن العاص أخو عمرو بن العاص رضي الله عنهما فأتيته فقلت أسقيك ؟ فسمع أخر يقول أه فأشار هشام أن انطلق إليه فجئته فإذا هو قد مات ثم رجعت إلي هشام فإذا هو قد مات ثم أتيت إلي ابن عمي فإذا هو قد مات رحمة الله عليهم. وكان الثلاثة الحارث بن هشام وابن اخيه عكرمة بنت أبي جهل وعياش بن أبي ربيعة وكلهم من بني مخزوم رضي الله عنهم

فانظر رحمك الله إلي إيثارهم في هذا الحال وجودهم بما قدا شتدت حاجتهم إليه وسماحة أنفسهم بما هو عديل حياتها فلا غزوا فقد استحقوا رضوان الله وحسن المثاب , اللهم وفقناً للإقتداء بهم واجمع بيننا وبينهم في محل رضوانك ومنزل غفرانك يا أكرم الأكرمين يا رب العالمين .

وما زال السلف الصالح رضي الله عنهم يبذلون جهدهم في الإنفاق في سبيل الله والتقرب إلي الله تعالي بمساعدة الغزاة وإدخال السرور عليهم بما تصل إليه أستطاعتهم قليلاً كان أو كثيراً وقد تواترت الأخبار عن شيخ المجاهدين أبو عبد الله – حفظه الله – أن علماء خراسان اجتمعوا وقالوا من منا لم يدخل بيتة طعام هذا الرجل فما قام منهم أحد وكانوا يزيدون عن الألف قالوا فما بال عامة الناس وفقرائهم فوقفوا معه وناصروه , وهو حفظه الله قد أوقف حياته وماله ونفسه وأهله في سبيل الله وخدمة المجاهدين لنصرة دين الله – تقبل الله منه – وحفظه من الكافرين والمرتدين ودمر حاسديه وفضح مبغضيه .

أبو قدامة الشامي وصاحبة الشكال أم الغلام[1]

وحكى الحافظ شمس الدين بن الذهبي في تاريخ الإسلام عن أبي المظفر سبط ابن الجوزي، أنه جلس بجامع دمشق يحرض الناس على الجهاد، في سنة سبع وستمائة، قال أبو المظفر: وكان الناس من مشهد زين العابدين إلى باب الناطفيين وحزروا بثلاثين ألفا، وكان يوما لم ير بدمشق ولا بغيرها مثله، وكان قد اجتمع عندي شعور كثيرة من شعور التائبين، وكنت قد وقفت على حكاية أبي قدامة مع تلك المرأة التي قطعت شعرها وقالت : اجعله قيداً لفرسك في سبيل الله، فعملت من الشعور التي اجتمعت عندي شكل لخيل المجاهدين وكرفسارات ، فأمرت بإحضارها على الأعناق، فكانت ثلاثمائة شكال، فلما رآها الناس، ضجوا ضجة عظيمة، وقطعوا مثلها، وقامت القيامة، وسرنا إلى الكسوة ومعنا خلق مثل التراب وكان من قرية زملكا فقط نحو ثلاثمائة رجل بالعدد والسلاح، ومن غيرها خلق كثير خرجوا احتسابا، وجئنا إلى عقبة فيق والوقت مخوف من الفرنج فأتينا نابلس، وخرج الملك المعظم، فالتقانا وفرح بنا، وجلست بجامع نابلس، وأحضرت الشعور، فأخذها المعظم وجعلها على وجهه وبكى وخرجنا نحو بلاد

---

[1] انظر المشارع ص 214 و284 حتى ص290

الفرنج، فأخربنا وهدمنا، وأسرنا جماعة، وقتلنا جماعة وعدنا سالمين .

هذا بفضل الله الناصر سبحانه فالنصر من عند الله ثم بفضل الدعاة المخلصين والمحرضيين والصادقين والناس فيهم خير عظيم ولكن يريدون من يأخذ بأيديهم ويرفق بهم كما فعل أبو قدامة الشامي وكان قد حبب الله إليه الجهاد في سبيل الله تعالي والغزو إلي بلاد الروم فجلس يوماً في مسجد رسول الله صلي الله عليه وسلم يتحدث مع أصحابه فقالوا له :

يا أبا قدامة حدثنا بأعجب ما رأيته في الجهاد قال : نعم، إني دخلت في بعض السنين الرقة أطلب جملا أشتريه ليحمل سلاحي، فبينا أنا يوما جالس، إذ دخلت علي امرأة فقالت : يا أبا قدامة سمعتك وأنت تحدث عن الجهاد وتحث عليه وقد رزقت من الشعر ما لم يرزقه غيري من النساء، وقد قصصته وأصلحت منه شكالا للفرس وعفرته بالتراب لئلا ينظر إليه أحد{وهذا من الفقه والإخلاص والورع والبصيرة لئلا يُفتن به الرجال فهى موفقة رحمها الله تريد ألا تُحرم الآجر من الله}، وقد أحببت أن تأخذه معك فإذا صرت في بلاد الكفار وجالت الأبطال ورميت النبال وجردت السيوف وشرعت الأسنة، فإن احتجت إليه وإلا فادفعه إلى من يحتاج إليه ليحضر شعري ويصيبه الغبار في سبيل الله فأنا امرأة أرملة كان لي زوج وعصبة كلهم قتلوا في سبيل الله ولو كان علي جهاد لجاهدت قال : وناولتني الشكال .

وقالت : اعلم يا أبا قدامة أن زوجي لما قتل خلف لي غلاما من أحسن الشباب وقد تعلم القرآن والفروسية والرمي عن القوس، وهو قوام بالليل صوّام بالنهار، وله من العمر خمس عشرة سنة، وهو غائب في ضيعة خلفها له أبوه فلعله يقدم قبل مسيرك فأوجهه معك هدية إلى الله عز وجل، وأنا أسألك

بحرمة الإسلام لا تحرمني ما طلبت من الثواب، قال : فأخذت الشكال منها فإذا هو مضفور من شعر رأسها، فقالت : القه في بعض رحلك وأنا أنظر إليه ليطمئن قلبي، قال : فطرحته في رحلي وخرجت من الرقة ومعي أصحابي، فلما صرنا عند حصن مسلمة بن عبد الملك إذا بفارس يهتف من ورائي : يا أبا قدامة قف علي قليلا يرحمك الله فوقفت وقلت لأصحابي : تقدموا أنتم حتى أنظر من هذا، وإذا بالفارس قد دنا مني وعانقني، وقال : الحمد لله الذي لم يحرمني صحبتك ولم يردني خائبا، قلت : حبيبي أسفر لي عن وجهك، فإن كان يلزم مثلك غزو أمرتك بالمسير، وإن لم يلزمك غزو رددتك، فأسفر عن وجهه فإذا غلام كأنه القمر ليلة البدر وعليه آثار النعمة قلت : حبيبي لك والد ؟ قال لا، بل أنا خارج معك أطلب ثأر والدي، لأنه استشهد فلعل الله يرزقني الشهادة كلما رزق أبي، قلت : حبيبي لك والدة؟ قال : نعم، قلت : اذهب إليها واستأذنها فإن أذنت وإلا فأقم عندها، فإن طاعتك لها أفضل من الجهاد لأن الجنة تحت ظلال السيوف ، وتحت أقدام الأمهات .

قال : يا أبا قدامة أما تعرفني ؟ قلت : لا، قال : أنا ابن صاحبة الوديعة، ما أسرع ما نسيت وصية أمي صاحبة الشكال، وأنا إن شاء الله الشهيد ابن الشهيد، سألتك بالله لا تحرمني الغزو معك في سبيل الله، فإني حافظ لكتاب الله، عارف بسنة رسول الله ، عارف بالفروسية والرمي، وما خلفت ورائي أفرس مني، فلا تحقرني لصغر سني، وإن أمي قد أقسمت عليّ أن لا أرجع،:

وصية الأم الصالحة لولدها

وقالت يا بني إذا لقيت الكفار فلا تولهم الدبر، وهب نفسك لله واطلب مجاورة الله ومجاورة أبيك مع

أخوالك الصالحين في الجنة، فإذا رزقك الله الشهادة فاشفع في، فإنه قد بلغني أن الشهيد يشفع في سبعين من أهله، وسبعين من جيرانه، ثم ضمتني إلى صدرها، ورفعت رأسها إلى السماء، وقالت : إلهي وسيدي ومولاي، هذا ولدي، وريحانة قلبي، وثمرة فؤادي سلمته إليك فقربه من أبيه .

{وصية نافعة من أم صالحة لإبن مجاهد الله أكبر ذرية بعضها من بعض فقد أحسن الزوج الإختيار من زوجةصالحة مجاهدة قدمت أهلها شهداء فى سبيل الله ثم زوجها فماذاسيكون الإبن ؟من شب على شيئ شاب عليه تقبلهم الله وألحقنا بهم على درب الدعوة والتوحيد والجهاد ثابتين

اللهم أصلح نياتنا وزوجاتنا وأصلح أولادنا وأولاد المسلمين وأجعلهم من أهل الدعوة والجهاد } قال أبو قدامة : فلما سمعت كلام الغلام، بكيت بكاء شديدا أسفا على حسنه، وجمال شبابه، ورحمة لقلب والدته، وتعجبا من صبرها عنه، فقال : يا عم مم بكاؤك ؟ إن كنت تبكي لصغر سني، فإن الله يعذب من هو أصغر مني إذا عصاه، قلت : لم أبك لصغر سنك، ولكن أبكي لقلب والدتك، كيف تكون بعدك، قال : فسرنا ونزلنا تلك الليلة، فلما كان الغداة رحلنا، والغلام لا يفتر من ذكر الله تعالى، فتأملته، فإذا هو أفرس منا إذا ركب، وخادمنا إذا نزلنا منزلا، وصار كلما سرنا يقوى عزمه، ويزداد نشاطه، ويصفو قلبه، وتظهر علامات الفرح عليه .

قال : فلم نزل سائرين حتى أشرفنا على ديار المشركين عند غروب الشمس، فنزلنا فجلس الغلام يطبخ لنا طعاما لإفطارنا، وكنا صياما فغلبه النعاس فنام نومة طويلة فبينا هو نائم إذ تبسم في نومه، فقلت لأصحابي : ألا ترون إلى ضحك هذا الغلام في نومه ؟ فلما استيقظ، قلت : حبيبي رأيتك الساعة تبتسم

في منامك ضاحكا قال : رأيت رؤيا فأعجبتني وأضحكتني، قلت : ما هي ؟ قال : رأيت كأني في روضة خضراء أنيقة ، فبينما أنا أجول فيها، إذ رأيت قصرا من فضة شرفه من الدر والجوهر، وأبوابه من الذهب، وستوره مرخية، وإذا جواري يرفعن الستور، وجوههن كالأقمار، فلما رأينني، قلن لي : مرحبا بك، فأردت أن أمد يدي إلى إحداهن، فقالت : لا تعجل ما آن لك، ثم سمعت بعضهن يقول لبعض : هذا زوج المرضية، فقلن لي : تقدم يرحمك الله، فتقدمت أمامي، فإذا في أعلى القصر غرفة من الذهب الأحمر عليها سرير من الزبرجد الأخضر، قوائمه من الفضة البيضاء، عليه جارية وجهها كأنه الشمس، لولا أن الله ثبت علي بصري لذهب، وذهب عقلي، من حسن الغرفة وبهاء الجارية، قال : فلما رأتني الجارية، قالت مرحبا وأهلا وسهلا يا ولي الله وحبيبه، أنت لي وأنا لك، فأردت أن أضمها إلى صدري، فقالت : مهلا لا تعجل، فإنك بعيد من الخنا ، وإن الميعاد بيني وبينك غدا عند صلاة الظهر، فأبشر، قال أبو قدامة : فقلت له حبيبي رأيت خيرا وخيرا يكون . {هذه الرؤى وإلا فلاوإنا لله وإنا إليه راجعون على مايراه أحدنا فى نومه ,نسأل الله الستر والعافية هذه قلوب طهرت واغتسلت بماء التوبة النصوح وعزمت ألا ترضى إلا جواراً بعرش الرحمن فى الجنة}

قال أبو قدامة :ثم بتنا متعجبين من منام الغلام، فلما أصبحنا تبادرنا فركبنا خيولنا، فإذا المنادي ينادي يا خيل الله اركبي ، وبالجنة أبشري : ﴿انفروا خفافا وثقالا﴾ ، فما كان إلا ساعة وإذا جيش الكفر – خذله الله – قد أقبل كالجراد المنتشر فكان أول من حمل منا فيهم الغلام، فبدد شملهم وفرق جمعهم وغاص في وسطهم، فقتل منهم رجالا وجندل أبطالا، فلما رأيته كذلك، لحقته فأخذت بعنان فرسه،

وقلت : يا حبيبي ارجع فأنت صبي ولا تعرف خدع الحرب، فقال يا عم : ألم تسمع قول الله تعالى :

 يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الأدبار ، أتريد أن أدخل النار.

فبينا هو يكلمني إذ حمل علينا المشركون حملة رجل واحد، فحالوا بيني وبين الغلام ومنعوني منه، واشتغل كل واحد بنفسه، وقتل خلق كثير من المسلمين، فلما افترق الجمعان، إذا القتلى لا يحصون عددا، فجعلت أجول بفرسي بين القتلى، ودماؤهم تسيل على الأرض، ووجوههم لا تعرف من كثرة الغبار والدماء .

فبينا أنا أجول بين القتلى، إذ أنا بالغلام بين سنابك الخيل، قد علاه التراب وهو يتقلب في دمه ويقول : يا معشر المسلمين، بالله ابعثوا لي عمي أبا قدامة، فأقبلت إليه عندما سمعت صياحه، فلم أعرف وجهه لكثرة الدماء والغبار ودوس الدواب، فقلت : ها أنا أبو قدامة، قال : يا عم صدقت الرؤيا ورب الكعبة، أنا ابن صاحبة الشكال، فعندها رميت بنفسي عليه فقبلت بين عينيه، ومسحت التراب والدم عن محاسنه، وقلت : يا حبيبي لا تنس عمك أبا قدامة اجعله في شفاعتك يوم القيامة، فقال : مثلك لا ينسى، تمسح وجهي بثوبك ؟ ثوبي أحق به من ثوبك، دعه يا عم حتى ألقى الله تعالى به، يا عم هذه الحور التي وصفتها لك قائمة على رأسي، تنتظر خروج روحي، وتقول لي : عجل فأنا مشتاقة إليك .

بالله يا عم إن ردك الله سالما، فتحمل ثيابي هذه المضمخة بالدم لوالدتي المسكينة الثكلى الحزينة، وتسلمها إليها، لتعلم أني لم أضيع وصيتها، ولم أجبن عند لقاء المشركين، واقرأ مني السلام عليها، وقل لها: إن الله قد قبل الهدية التي أهديتها، ولي يا عم أخت صغيرة، لها من العمر عشر سنين، كنت كلما

دخلت استقبلتني تسلم علي، وإذا خرجت تكون آخر من يودعني، وإنها ودعتني عند مخرجي هذا، وقالت لي : بالله يا أخي لا تبطيء عنا، فإذا لقيتها فاقرأ عليها مني السلام، وقل لها: يقول لك أخوك : الله خليفتي عليك إلى يوم القيامة، ثم تبسم وقال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، صدق وعده، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، هذا ما وعدنا الله ورسوله، وصدق الله ورسوله، ثم خرجت روحه، فكفناه في ثيابه، وواريناه رضي الله عنه وعنا به .

قال أبو قدامة: فلما رجعنا من غزوتنا تلك ودخلنا الرقة، لم تكن لي همة إلا دار أم الغلام، فإذا جارية تشبه الغلام في حسنه وجماله، وهي قائمة بالباب، وكل من مر بها تقول : يا عم من أين جئت ؟ فيقول : من الغزاة، فتقول : أما رجع معكم أخي ؟ فيقولون : لا نعرفه، فلما سمعتها تقدمت إليها، فقالت لي : يا عم من أين جئت ؟ قلت : من الغزو، قالت : أما رجع معكم أخي، ثم بكت وقالت : ما بالي أرى الناس يرجعون، وأخي لم يرجع، فغلبتني العبرة، ثم تجلدت خشية على الجارية .

ثم قلت لها: يا جارية قولي لصاحبة المنزل : كلمي أبا قدامة فإنه على الباب، فسمعت المرأة كلامي، فخرجت إلي وقد تغير لونها، فسلمت عليها، فردت السلام وقالت : أمبشرا أنت يا أبا قدامة أم معزيا؟، قلت : بيني لي البشارة من التعزية رحمك الله، قالت : إن كان ولدي رجع سالما فأنت معز، وإن كان قتل في سبيل الله فأنت مبشر، فقلت : أبشري فقد قبل الله هديتك، فبكت وقالت : قبلها؟ قلت : نعم، فقالت : الحمد لله الذي جعله ذخيرة لي يوم ا لقيامة .

قلت : فما فعلت الجارية أخت الغلام ؟ قالت هي التي كانت تكلمك الساعة، فتقدمت إلي، فقلت لها:

إن أخاك يسلم عليك ويقول لك : الله خليفتي عليك إلى يوم القيامة، فصرخت وخرت على وجهها مغشيا عليها، فحركتها بعد ساعة، فإذا هي ميتة، فتعجبت من ذلك ثم سلمت ثياب الغلام التي كا نت معي لأمه، وودعتها، وانصرفت حزينا على الغلام والجارية، ومتعجبا من صبر أمهما.

اللهم إنا نسألك من فضلك العظيم ,هذا والله هو الإنفاق الحقيقى فى سبيل الله

فياحسرة على الأنفس التى بخلوا بها وحرموها الجهاد والإستشهاد

ياحسرةعلى الأباء الذين حُرموا الجهاد وعاثوا فى الأرض الفساد وعاشوا لبطونهم وفروجهم

ياحسرة على النساء اللآتى فشلن فى تخريج الأبناء ودفعهن إلى أرض الجهاد

اللهم وفقنا ونساءنا إلى طاعتك وارزق أولادنا ياربنا شهادة فى سبيلك ترضى بها عنا ولاتحرمنا نصرة دينك وسنة نبيك وعبادك المجاهدين .

مهلاً يا دعاة الانبطاح[1]

لا عز إلا بالجهاد

إن المتأمل في الحروب والمعارك التي وقعت ودارت بين المسلمين وأعدائهم يجد أن المسلمين مع حالات ضعفهم وقلة عددهم ونقص عدتهم كانوا يحافظون على الجهاد في كل الحالات سواء كان دفاعاً أو طلبا ولم تمنعهم هزيمتهم أكثر من مرة في أكثر من موقعة من القول بإبطال الجهاد ,بل كان يقاتل السلطان والأمير بنفسه في المعارك ويخوض المعامع ويثبت حين يفر الناس بل كان يعرض حريمه وبناته لبث الغيرة على حرمات المسلمين ومنهم من كان يسير الجيوش من أجل مسلمة واحدة أو من أجل أسير مسلم سواء في حالة الضعف أو القوة لذلك كانت لهم المهابة في قلوب أعدائهم فالجهاد في حد ذاته عز وقوة وشرف وكانوا يحرصون عليه لأنهم يُعلم الرجولة والشهامة والمروءة والبعد عن التخاذل وحب الدنيا لذلك فتحوا العالم في سنوات قليلة بالسيف والسنان والحجة والبيان وما من معركة خاضها المسلمون إلا وكانوا هم أقل عدداً وعدة من أعدائهم وكتب الله لهم النصر لأنهم يقاتلون بالإيمان الذي وقر في قلوبهم فالدعوة والجهاد مثلاً زمان لا ينفك أحدهما عن الآخر ,فيجب على المسلمين في هذا الزمان أن يجاهدوا في سبيل الله كل من كفر بالله ابتغاء ما عند الله ونيل مرضات الله فوالله سيملكون البلاد وقلوب العباد وتخضع لهم أمريكا وروسيا وكل بلاد الكفر وسيُكسر الصليب بالجهاد وحده لا بالمفاوضات والمساومات ولكم في أسلافكم قدوة صالحة فإنهم لم تصبهم الهزيمة النفسية من قلة عددهم وكثرة عدوهم لقوة إيمانهم بالله ويقينهم بما عنده فنهدي هذه المواقف البطولية والصفحات المشرقة من جهاد السلف لدعاة الانبطاح ولعلهم يتعلمون الغرة .

[1] راجع رسالتنا دفاعاً عن أهل الثغور,(ماضر القائد خطاب أن يتجاهله المرتزقة)الرد على الحسود الحقود محمد يعقوب,في كتابنا التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافيةالمنتشرة المسألة الثانية الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين والرد هنا كان أنسب وافضل لولا خشية الإطالة

مواقف بطولية وصفحات مشرقة من جهاد السلف

غزوة بدر الكبرى 17رمضان سنة 2هجرية

وهى البطشة التي أعز الله بها الإسلام وأهلك بها رؤوس الكفر صبيحة سبع عشر ة من رمضان من السنة الثانية من الهجرة وكان جميع من حضرها من المسلمين عدد أصحاب طالوت الذين أجازوا معه النهر بضعة عشر وثلاثمائة كما رواه البخاري عن البراء بن عازب رضي الله عنه وصرح بعددهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن المسلمين كانوا ثلاثمائة وسبعة عشر والمشركين ألف والمسلمون في هذه الغزوة كل ثلاثة على بعير يعتقبونه كما رواه مسلم في صحيحه باب الجهاد والسير وكانت إبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ سبعين بعيراً وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى بن أبي طالب ومرثد أي مرثد الغنوي يتعقبون بعيراً كما قال بن إسحاق و ابن هشام –رحمهما الله –وهنا تتجلى المواقف البطولية وصفحة من الصفحات المشرقة لأنصار الإسلام –رضي الله عنهم –عندما استشار النبي صلى الله عليه وسلم الناس عندما علم بمقدم قريش ومسيرتهم ليمنعوا عيرهم فقال له سعد بن معاذ أو سعد بن عبادة –رضي الله عنهما وعن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم _ لكأنك تريدنا يا رسول الله فقال "أجل "قد آمنا بك وصدقناك وشهدنا أن ما جئت به هو الحق وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا على السمع والطاعة فامض يا رسول الله لما أردت فنحن معك والذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد وما نكره أن نلقى عدونا غداً إنا لصبر في الحرب ,صدق في اللقاء لعل الله يريك منا ما تقر به عينك فسر بنا على بركة الله تعالى

تسوية الصفوف وتواضع القائد

وموقف أخر من مواقف الأنصار الخالدة التي سطرتها كتب التاريخ والسير بأحرف من نور تضئ الطريق لكل مجاهد صادق فعندما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعدل صفوف أصحابه يوم بدر وفى يده قدح يعدل به القوم فمر على سواد بن غزيه الأنصاري من بني عدى ابن النجار وهو مستل من الصف فطعنه فى بطنه بالقدح وقال "إستوى ياسواد فقال يارسول الله أوجعتني وقد

بعثك الله بالحق والعدل فأقدنى ، فكشف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بطنه وقال إستقد فاعتنقه فقبل بطنه فقال ماحملك على هذا ياسواد ؟ قال يارسول الله حضر ماترى فأردت أن يكون العهد بك أن يمسى جلدي جلدك فدعي له رسول الله صلى الله عليه وسلم بخير ،-رضي الله عن الأنصار وجعلنا الله منهم

غزوة مؤته وحقيقة الإنتصار [1]

وكانت في جمادى الأول من سنة ثمان بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة في ثلاثة آلاف من المسلمين إلى أرض البلقاء من أطراف الشام ,نسوقها لأهل التخذيل والأراجيف أصحاب الهزيمة النفسية الذين عظم في نفوسهم الكفار حتى صاروا عندهم قوة لا تقهر وجيش لا ينهزم , الذين سُحروا بالآلة الحربية والتقدم المادى ونسوا أن الله ذو القوة المتين وذو البطش الشديد , وتناسوا في غفلة الإعجاب بما وصلت إليه أمريكا والغرب الصليبى من تقدم مادي نسوا أن الله قد أهلك عاد وثمود وفرعون ذي الأوتاد , ونسوا أن الإيمان بالله والجهاد فى سبيل الله نصرة لدين الله يقلب كل الموازين البشرية وتبقى قوة الله ومعية الله للمؤمنين التى هى معية نصرة وتأييد " إذ يوحى ربك إلى الملائكة أنى معكم فثبتوا الذين ءامنوا "" إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم " " وما يعلم جنود ربك إلا هو " فالرياح والأعاصير جند من جند الله , والزلازل والبراكين جند من جند الله والبحار والمحيطات مسخرة بأمر الله , والطير والشجر والدواب كل ذلك لا يتحرك إلا بأمر الله ويسلطه الله على من يشاء نقول للذين نسوا الله وقدرة الله وفتنوا بما عليه الغرب إن الذي أرسل الملائكة يوم بدر تقاتل مع المسلمين قادر على أن يرسلها نصرة لعباده الموحدين المجاهدين إن الله قادر على أن يؤيد ويسدد أعمال المجاهدين ويؤيدهم بنصر من عنده , نصر يقلب الموازين ويحير عقول المرجفين كما أيد التسعة عشر الذين هزموا أمريكا في عقر دارها أمام العالم أجمع ومرغوا أنوف الكفرة في الطين والتراب وهزموهم بإذن الله كما هزموا الروس من قبل في أفغانستان والشيشان ,يا قوم إن الله على كل شيئ قدير وهو سبحانه محيط بالكافرين فلابد من تصحيح العقيدة وإصلاح النية وتحري الصدق والإخلاص فى نصرة دين الله وإعلاء كلمة الله وبيع هذه الدنيا

[1] رسالة قيمه مفيدة للشيخ ناصر العمر

بما فيها ابتغاء ما عند الله ثم الدعاء والإلحاح على الله فيه ولكم في رسول الله أسوة حسنة فقد كان يوم بدر يناشد ربه ما وعده من النصر ويقول فيما يقول " اللهم إن تهلك هذه العصابة اليوم لا تعبد " وأبو بكر بجواره يشفق عليه ثم خفق رسول الله صلى الله عليه وسلم خفقه مثل النائم إذا أنعس في العريش ثم انتبه فقال " أبشر يا أبا بكر أتاك نصر الله هذا جبريل آخذ بعنان فرسه يقوده , على ثناياه النقع يريد الغبار فجاءت ريح لم يروا مثلها شدة , ثم ذهبت فجاءت ريح أخرى , ثم ذهبت فجاءت ريح أخرى وكانت الأولى جبريل فى ألف من الملائكة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم , وكانت الثانية ميكائيل فى ألف من الملائكة عن ميمنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والثالثة إسرافيل فى ألف من الملائكة عن ميسرة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حكى الله ذلك في القرآن في آل عمران والأنفال والأحزاب وغير ذلك وكماجاء في الصحيحين وطبقات بن سعد ورواه أهل السير والمغازى وقد كان الناس يوم بدر يعرفون قتلى الملائكة ممن قتلوهم بضرب فوق الأعناق وعلى البنان مثل سمة النار قد أحرق به .

إشكال وجوابه :

فإن قيل ملك واحد يهزم الناس كلهم ويقتلهم فما فائدة كثرة الملائكة ؟

أُجيب بأن الفائدة في كثرة الملائكة تسكين قلوب المؤمنين وتطمينها وبيان كرامة النبى صلى الله عليه وسلم على ربه – بأبي هو وأمى

قال بعض العلماء : ولأن الله تعالى جعل أولئك الملائكة مجاهدين إلى يوم القيامة فكل عسكر صبر واحتسب تأتيه الملائكة ويقاتلون معهم .

وقال الحسن : الخمسة آلاف التى أمدهم بها يوم بدر ردء للمؤمنين إلى يوم القيامة , والردء هو المعين وإن لم يباشر القتال بنفسه فهو معين وعون له وفى صحيح البخارى , عن رفاعة بن رافع رضى الله عنه قال : جاء جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما تعدون أهل بدرٍ فيكم ؟ قال من أفضل المسلمين أو كلمة نحوها , قال وكذلك من شهد بدر من الملائكة فما المانع أن يمدنا الله بمددٍ من عنده وهو الكريم سبحانه إذا قمنا بما أوجبه الله علينا وجاهدنا في سبيله لإعلاء كلمته صابرين محتسبين ؟ ما المانع أن يهزم الله أمريكا على أيد الموحدين ويزيلها من الوجود

؟ ما المانع أن يسلط الله عليها المحيط فيغرقها والجبال فيدكها دكاً والأعاصير فتدمرها تدميراً ؟ ما المانع أن يرسل الله على الكافرين العذاب ويصبه عليهم صباً ؟ المانع هو في المسلمين لأن الله له سنن كونية لا تتبدل ولا تحابي أحداً مهما كان فعلينا بالإيمان والعمل الصالح والأخذ بالأسباب الشرعية للنصر –كما سبق– فهل علم أصحاب الهزيمة النفسية دعاة الإنبطاح أننا لا نقاتل الكفار بعدة ولا عدد ولكن نقاتلهم بالإيمان الثابت والعقيدة الصحيحة مع بذل الجهد واستفراغ الوسع فى الإعداد وبذل كل ما نستطيعه في ذلك ثلاثة آلاف تواجه أقوى قوةٍ في الأرض حينئذ عدة وعدداً قال بن إسحاق وهو يصف لنا حال القوم عند هذه المفاجأة " ثم مضوا حتى نزلوا معان من أرض الشام فبلغ الناس أن هرقل قد نزل مآب من أرض البلقاء في مائة ألف من الروم وانضم إليه من لخم وجذام وبهراء وبلى مائة ألف وصار عددهم مائتى ألف فلما بلغ ذلك المسلمين أقاموا على معان ليلتين ينظرون في أمرهم قالوا نكتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخبره بعدد عدونا فإما أن يمدنا بالرجال وإما أن يأمرنا بأمره فنمضي له قال : فشجع الناس عبد الله بن رواحة وقال :

يا قوم والله إن التى تكرهون للتى خرجتم لها تطلبون وهى الشهادة وما نقاتل الناس بعدد ولا قوة ولا كثرة ما نقاتلهم إلا بهذا الدين الذى أكرمنا الله به فانطلقوا فإنما هي إحدى الحسنيين إما ظهور وإما شهادة , فقال الناس : قد والله صدق بن رواحة فمضى الناس قال أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر – رضى الله عنه – شهدت مؤتة فلما دنا منا المشركون رأينا مالا قبل لأحدٍ به من العدة والسلاح والكراع والديباج والحرير والذهب فبرق بصري فقال لى ثابت بن أقرم يا أبا هريرة كأنك ترى جموعاً كثيرة قلت نعم قال إنك لم تشهد معنا بدراً , إنا لم ننتصر بالكثرة .

ثم دنا العدو وانحاز المسلمون إلى قرية مؤته ثم إلتقى الفريقان فاقتتلوا قتالاً شديداً فقاتل زيد بن حارثة براية رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى شاط في الرماح ثم أخذها جعفر فقاتل بها حتى إذا ألجمه القتال اقتحم على فرس له شقراء فعقرها ثم قاتل القوم حتى قتل فكان جعفر أول رجل عقر فى الإسلام وهذا فيه جواز قتل الحيوان خشية أن ينتفع به العدو إذا لم تجد في السير ويخشى من لحوق العدو لها وانتفاعهم بها وأنها تذبح وتحرق فيحال بينهم وبين الإنتفاع بها ولم ينكر على جعفر أحد لا قبل المعركة ولا بعدها فدل على جوازه إذا خيف من أخذ العدو له . ولا يدخل ذلك في النهي عند قتل الحيوان عبثاً –كما سيأتى في كيفية القتال – إن شاء الله تعالى .فانظر أيها الموحد

المجاهد إلى هذا الواقع لم يقل أحد أنهم غرروا بأنفسهم وألقوا بها إلى التهلكة , إنهم قتلوا أنفسهم إنهم إنتحروا وهذا ليس جهاد بل إنتحار إذ كيف يقاتل هؤلاء والنسبة بينهم واحد إلى ستمائة (1-669) لا يوجد مقارنة في العدد ولا في العدة كما في كلام أبي هريرة رضى الله عنه هذا أمر يحير العقول ولكن القلوب المؤمنة الموحدة المجاهدة لا تعرف الهزيمة النفسية ولا تعرف التخاذل ولا ترضى بالذل والهوان وإن كان فيه حتفها ولكن كما قال عبد الله بن رواحة والمشكلة عندنا نحن المسلمين ضعف اليقين والتوكل وحب الدنيا .....

الفتح وحقيقة الإنتصار

وربما يقول قائل لقد انهزم المسلمون في مؤتة وقتل الأمراء الثلاثة وهذا يؤيد رأينا أنه لابد من التكافؤ في العدة والعدد ولو كان الكفار أكثر من المسلمين مرتين أوثلاثة فلا يجوز الإقدام لأن فيه الهلكة والإنتحار كما قال الفقهاء!!!

نقول كلام الفقهاء وتعريفاتهم الفاسدة –كما يقول بن تيمية –رحمه الله– ليست دليلاً معتبراً , بل الدليل المعتبر هو قول الله وقول رسوله صلى الله عليه وسلم وفعل الصحابة وفهمهم للدليل والعمل به على وفق هذا الفهم فلا يجوز لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقدم فهمه على فهم الصحابة أما القول بأن المسلمين انهزموا فهذا غلط وقول باطل يرده الأحاديث والآثار الصحيحة , بل هو فتح من الله ولقد انتصر المسلمون بل وغنموا أموالهم وسبوا نسائهم كما في صحيح مسلم والفتح لابن حجر أن الهزيمة كانت على المشركين والنصرة كانت للمسلمين كما جاء في الحديث الصحيح " ثم أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم " فهزم الله العدو وأظهر المسلمين وأخذ اللواء خالد بن الوليد رضى الله عنه ولم يكن من الأمراء , ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم إصبعه ثم قال :" اللهم إنه سيف من سيوفك فانصره " فمن يومئذ سمى خالد سيف الله فحمل خالد على الروم فهزمهم وقتل نسائهم وسبى نسائهم روى مسلم وأبو داوود وغيرهما عن عوف بن مالك الأشجعي –رضى الله عنه قال خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ورافقنى مدري من أهل اليمن ليس معه غير سيفه فنحر رجل من المسلمين جزوراً , فسأله المدري طائفة من جلده فأعطاه إياه فاتخذه كهيئة الدرقة ومضينا فلقينا جموع الروم وفيهم رجل على فرس له أشقر عليه سرج مذهب وسلاح مذهب فجعل الرومي يفرى بالمسلمين

فرياً (أى يشق صفوفهم شقاً) فقعد له المددي خلف صخرة فمر به الرومى فعرقب فرسة فخر وعلاه فقتله ثم حاز فرسه وسلاحه فلما فتح الله عزوجل للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ من السبى " وحمل قطبة بن قتادة العدوي على مالك بن زافلة وهو أمير أعراب النصاري فقتله[1] ،

اليرموك يوم من أيام الله

في سنة خمس عشرة كانت وقعة اليرموك وهى وقعة عظيمة مشهورة كانت الروم في أكثر من مائة ألف وقال بن الكلبي كانوا ثلاثمائة ألف وكان المسلمون ثلاثين ألفاً وأميرهم أبو عبيدة . وكانت الروم قد سلسلوا أنفسهم الخمسة والستة في السلسلة لئلا يفروا فلما هزمهم الله جعل الواحد يقع في وادي اليرموك فيجذب معه في السلسلة حتى ردموا الوادي واستوا فيما قيل بحافتيه فداستهم الخيل وهلك خلق لا يحصون واستشهد جماعة من أمراء المسلمين قال جبير بن الحويرث – رضى الله عنه – حضرت اليرموك فلا أسمع إلا نقف الحديد ، إلا إنى سمعت صائحاً يقول يا معشر المسلمين يوم من أيام الله أبلوا فيه بلاءً حسناً ، يا نصر الله اقترب ، يا نصر الله إقترب فرفعت رأسي فإذا هو أبو سفيان بن حرب تحت راية ابنه يزيد ،رحم الله أبا سفيان وإبنيه معاوية ويزيد ورضى الله عن الصحابة

–القادسية والوعد الحق –

وفي سنة خمس عشرة أيضاً كانت وقعة القادسية بالعراق وكان على الناس سعد بن أبي وقاص – رضي الله عنه– وعلى المشركين رستم وكان المسلمين ما بين السبعة إلى ثمانية آلاف ورستم في ستين ألفاً ومعهم سبعون فيلاً فهزم الله المشركين وقُتل رستم وغنم المسلمون غنائم عظيمة من الذهب والفضة فكان نصيب الفارس من الغنيمة اثنى عشر ألفاً وكان في الغنيمةبساط واحد ستون ذراعاً في ستون ذراعاً فيه طرق كالصور وفصوص كالأنهار وفي حافته كالأرض المزروعة ، والأرض كالمبقلة بالنبات في الربيع من الحرير على قصبات الذهب ونواره بالذهب والفضة وسأل سعد المسلمين أن تطيب أنفسهم على أربعة أخماسه ويرسله لعمر فقالوا نعم فبعثه إلى عمر رضى الله عنه فقطعه عمر وقسمه بين الناس فأصاب علياً قطعة منها قدرها شبر في شبر فباعها بعشرين ألفاً وأصاب المسلمون أموالاً عظيمة وسبايا ، واستولى المسلمون في ثلاثة أعوام على كرسى مملكة كسرى ومملكة قيصر وغنم المسلمون غنائم لم يسمع بمثلها قط من الذهب والجوهر والحرير والرقيق والمدن والقصور فسبحان الله العظيم الفتاح العليم بخلقه ثلاث

[1] لمزيد من التفصيل يرجع إلى المشارع لابن النحاس ص896 وفيه جزم بن كثير بنصر المسلمين وهزيمة المشركين

سنوات فتحوا فيها العالم على قلتهم وفقرهم وقلة عددهم لم يخطر ببالهم أنهم يحاربون أعظم وأقوى قوتين في العالم الفرس والروم وأنهم لا قبل لهم بهما ، لم يقولوا أين نحن من هذه الأسلحة الحديثة والتطورات العالية والقوة البشرية الفخمة عدداً وعدة ولكنهم كانوا يحاربون الكفر والشرك والإلحاد وهدفهم نصرة دين الله وإعلاء كلمته ونصر دينه فى الأرض وكان معهم الإيمان بالله واليقين بما عند الله من النصر والظفر والثبات والشهادة والجنة ، إنها العقيدة فلا جهاد بغير عقيدة صحيحة ,فإن صاحب العقيدة الصحيحة هو الذى يجاهد ويثبت والمتأمل في سقوط الدول الإسلامية سواء كانت فى المشرق أو الأندلس يجد من أقوى أسباب السقوط الترف وحب الدنيا والركون إلى النصارى والمشركين وضعف الإيمان وحب الرياسة والملك والحرص عليهما ، العقيدة أولاً والتوحيد أولاً وتحقيق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك قبل كل شيئ ,فالعلم العلم والفقه الفقه ,ف{إنما يخشى الله من عباده العلماء}وإنما العلم للعمل 0 إن الصفحات المشرقة في تاريخ الصحابة وفتوحاتهم لكثيرة ومتنوعة فهى كالحديقة الغناء كل ما فيها طيب ولولا خشية الإطالة لنقلت[1] لكم ما يحير العقول ويشفي الصدور المؤمنة ويلهبها ويقودها إلي الجهاد وحب الإستشهاد مثل النعمان ابن مقرن يوم نهاوند – رضي الله عنه – ومأأدراك ما نهاوند وما أدراك ما النعمان وأشقاؤه السبعة إنهم ذرية مؤمنة مجاهدة ونفوس موحدة ليس لها إلا الجنة .

يوم أم حكيم

ولم يقتصر الأمر علي جهاد الصحابة والرجال فقط بل النساء كان لهن نصيب من ذلك وكانت المراة تخرج للجهاد في سبيل الله وقد سبق أن المرأة ليس عليها جهاد الذي هو فرض كفاية وإن خرجت تداوي الجرحى وتسقي العطش وتساعد وتحض فلا مانع أما الجهاد الذي هو فرض عين فهو واجب عليها مثل الرجل ونساء الصحابة ضربن المثل الأعلي في الشجاعة والجهاد والثبات وقوة القلب وهل ننسى صفية أم الزبير عندما قتلت اليهودي في الحصن بل وقطعت رأسه وهل ننسى أم عمارة نسيبة بنت كعب يوم أحد وشجاعتها ودفاعها عن رسول الله صلي الله عليه وسلم والخنساء وهل ننسى معركة مرج الصفر التي قتل فيها من المشركين مقتلة عظيمة على نهر عند الطاحونة حتى جرى بدمائهم النهر

[1] ذكرها ابن النحاس فى المشارع في باب نفيس ماتع من ص840إلى ص950 فقد أفاد وأجاد – رحمه الله – ورضى عنه

وانهزمت الروم وكان اليوم يوم أم حكيم [1] بنت الحارث بنت هشام رضي الله عنهما – وكانت تحت عكرمة بنت أبي جهل رضي الله عنه فقتل عنها بأجنادين فاعتدت أربعة أشهر وعشرة , وكان يزيد بن أبي سفيان يخطبها وكان خالد بن سعيد يرسل إليها في عدتها يتعرض للخطبة فخطبت إلي خالد بن سعيد فتزوجها على أربعة مائة دينار فلما نزل المسلمون مرج الصفر أراد خالد أن يعرس بأم حكيم فجعلت تقول لو أخرت الدخول حتى يفض الله هذه الجموع فقال خالد إن نفسي تحدثني أني أصاب في جموعهم قالت فدونك فأعرس بها عند القنطرة التي بالصفر وسميت قنطرة أم حكيم أولم عليها في صبح مدخله بها فدعا أصحابه على طعام فما فرغوا من الطعام حتى صفت الروم صفوفها صفوفاً خلف صفوف وبرز رجل منهم معلم يدعى إلي البراز فبرز له أبو جندل بن سهيل بن عمر العامري رفيق أبي بصير , فنهاه أبو عبيدة فبرز حبيب بن سلمة فقتله حبيب ورجع إلى موضعه وبرز خالد بن سعيد فقاتل حتى قتل وشدت أم حكيم عليها ثيابها ، فاقتتلوا أشد القتال على النهر وصبر الفريقان جميعاً وأخذت السيوف بعضها بعضاً فلا يرمى بسهم ولايطعن برمح ولا يرمى بحجر ولا يسمع إلا وقع السيوف على الحديد وهام الرجال وأبدانهم ، وقتلت أم حكيم سبعة بعمود الفسطاط الذي بات فيه خالد بن سعيد معرساً بها ، قتلت سبعة بعمود الخيمة ، رحم الله أم حكيم ونساء الصحابة أجمعين ورزق نسائنا ونساء المسلمين الإقتداء بهن في القول والعمل فلم تتوقف الحياة من أجل الجهاد ولم ترفض الزواج من أجل زوجها عكرمة ولم تقل أنه متزوج ولا أرضى أن أكون الزوجة الثانية أو الثالثة ولم تقل لاتدخل بى حتى نرجع إلى المدينة ، لأن الحياة لا تتوقف بالحوادث بل تطمع أن يرزقها الله الشهادة مثل زوجها وإن لم فتطمع أن يرزقها الله ذرية صالحة تعبد الله وتوحده وتجاهد في سبيله ، أين نساؤنا من كل ذلك ، بل بعض النساء دخل عليهن حيل الكافرين والعلمانيين وخدعن بتصريحاتهم حول حقوق المرأة وعدم تعدد الزوجات وتحديد النسل فنرى بعض النساء يرفضن التعدد ويرفضن الإنجاب أكثر من طفلين إستجابة منهن لهذه النداءات المتكررة والحرب المستمرة من قبل النصارى واليهود بنشر الفاحشة بين المسلمين وتقليل نسلهم بحجة الرزق والحياة السعيدة والإنفجار السكاني في حين نرى النصارى واليهود يفعلون كل شيئ من أجل زيادة عددهم حتى يتفوقوا على المسلمين والمسلمون في غفلة من أمرهم وما يرضى ربهم وما

[1] أم حكيم بنت الصحابي الجليل الحارث بن هشام بن المغيرة أبو عبد الرحمن المكى أخو أبو جهل استشهد بالشام في خلافة عمر وهي كانت زوجة لابن عمها عكرمة بن أبي جهل رضى الله عنه واستشهد بالشام أيضاً ورضى الله عنهم فهي بنت الشهيد وزوجة الشهيد

يحبه نبيهم صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق نساءنا العفاف والغنا والحجاب والستر وارزقهن التشبه بأمهاتهن أمهات المؤمنين ونساء الصحابة حتى تعود للمرأة كرامتها المهدرة وحقوقها الضائعة ولن يكون ذلك إلا في ظل الإسلام وتحكيم الشريعة .....

شجعان الأمة

أشجع الناس وأقواهم قلبا

كان أشجع الناس على الإطلاق وأقواهم قلباً وأثبتهم جنانا سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم ،وقد حضر المواقف الصعبة المشهورة وفر الأبطال عنه غير مرة وهو ثابت لا يبرح ومقبل لا يدبر ولا يتزحزح وما شجاع إلا وقد أحصيت له فره أوفتره سواه فإنه لم يفر قط ولم ينهزم رسول الله صلى الله عليه وسلم قط وحاشاه من ذلك ثم حاشاه ولا يجوز للمسلم أن يقول انهزم رسول الله أو فر رسول الله فهو أشجع الشجعان فداه نفسي وأهلي ومالي صلوات ربى وسلامه عليه فهو على خلق عظيم كما وصفه ربنا عز وجل وهو أعلم به سبحانه وفى الصحيحين عن أنس رضي الله عنه قال "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وكان أجود الناس وكان أشجع الناس ولقد فزع أهل المدينة ذات يوم فنطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعاً وقد سبقهم إلى الصوت وهو على فرس لأبى طلحة عرى وفى عنقه السيف وهو يقول لم تراعوا لم تراعوا " قال على بن أبى طالب رضي الله عنه وهو من هو فى الشجاعة والقوة وثبات القلب قال كنا إذا أشتد البأس واحمرت الحدق اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه ولقد رأيتني يوم بدر ونحن نلوذ بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو أقربنا للعدو وكان من أشد الناس يومئذ بأساً "وقال ذلك ابن عمر وعمران بن الحصين والبراء وحسبك من شجاعته ثبات قلبه وسكون جأشه وطلقة لسانه ليلة الإسراء فى ذلك الموقف الجليل بين يدي الله الرب العظيم وكذلك الشجعان من أمته والأبطال لا يحصون عدة ولا يحاط بهم كثرة سيما أصحابه المؤيدون الممدوحون فى التنزيل بقوله سبحانه "مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ "الفتح 29وسنذكر مواقف بطولية للصحابة والسلف رضي الله عنهم حتى نذكر الأمة بالأبطال الشجعان الذين فتحو البلاد وقلوب العباد وانظر إلى تفوق المشركين في العدو والعدة والسلاح ولكن هذا الدين عندما يتمكن من القلوب ويرسخ فيها رسوخ الجبال فيأتى أصحابه بالعجائب التى تحير العقول

أشجع الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

1–خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفضل الخلق بعده سيدنا أبو بكر الصديق عبد الله بن قحافة –رضي الله عنه وعن إبنته حبيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم –أمنا الطاهرة المطهرة الحصان الرزان المبرأة من فوق السماء عائشة رضي الله عنها وقد شهد له على بن أبى طالب رضي الله عنه أنه أشجع الناس ، فذكر الشيخ محب الدين الطبرى ، رحمه الله فى كتابه الرياض النضرة فى مناقب العشرة أن على بن أبى طالب قال يوماً وهو فى جماعة من الناس من أشجع الناس ؟ قالوا أنت يا أمير المؤمنين قال أما أنا ما برزت أحداً إلا انتصفت منه ولكن أشجع الناس أبو بكر لما كان يوم بدر جعلنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم عريشاً وقلنا من يكون مع النبي صلى الله عليه وسلم لأن لا يصل إليه أحد من المشركين مادنا منه أحد إلا أبو بكر شاهراً سيفه على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واجتمع المشركون عليه بمكة . هذا يجره وهذا يتلقله يعني يزعزعه ويحركه ويقلقله وهم يقولون ءأنت جعلت الآلهة إلاهاً واحداً فوالله ما دنا إليه أحد منا إلا أبو بكر يضرب هذا ويدفع هذا ويتلتل هذا ويقول "ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله " ثم قال نشدتكم بالله أمؤمن آل فرعون خير أم أبو بكر ؟ فسكت القوم فقال ألا تجيبون ؟ والله لساعة من أبي بكر خير من ملئ الأرض من مؤمن ءال فرعون ، مؤمن ءال فرعون رجل كتم إيمانه وأبو بكر أعلن إيمانه .
{قاله بن النحاس رحمه الله فى المشارع –**966**– }

ولقد صدق على رضى الله عنه أن أبا بكر أشجع الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه كان أثبتهم قلباً وأقواهم جناناً ,

0وحسبك من ذلك ثبات قلبه يوم بدر وهو يقول للنبى صلى الله عليه وسلم كفاك بعض مناشدتك ربك فإنه منجز لك ما وعدك ,

0وثبات قلبه يوم أحد وقدصرخ الشيطان بأن محمداً قد قتل , ولم يبق أحد مع أحد وهو فى ذلك ثابت القلب ساكن الجأش

0وثبات قلبه يوم الخندق وقد زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر ,

0وثبات قلبه يوم صلح الحديبية فى هذا الموطن الرهيب الشديد على الصحابة بما فيهم الفاروق عمر رضى الله عنه

0وثبات قلبه يوم حنين حين فر الناس ما هو مذكور في الصحاح

0ولو لم يكن من شجاعته إلا ثبات قلبه وتثبيت المسلمين عند الخطب الأعظم والأمر الأفخم بموت سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم إذ زاغت قلوب كثير من الناس وزلزلوا بموته زلزالاً شديداً لكفانا ذلك دليلاً على عظيم شجاعته وقوة قلبه أذ كان قلبه في تلك النازلة العظمى التى اهتزت لها الدنيا بأجمعها لو وزن بقلوب الأمة لرجحها .

0وكان عزمه في قتال من ارتد حينئذ لو فرق على قلوب الجبناء من أهل الأرض لشجعهم إلا أن قام بمهمة قناة الإسلام بعد اعوجاجها وجرت الملة الشهباء على سننها ومنهاجها وأذن مؤذن الإيمان " ألا إن حزب الله هم الغالبون " وتولى حزب الشيطان وهم خاسرون فتلك– لعمر الله الشجاعة التى تضائلت لها فرسان الأمم , والهمة التى تنازلت لها أعالى الهمم فرضوان الله عليهم أبدا ما شهر بارق وقهر مارق وعلى بقية الصحابة أجمعين "

ومن شجعان الأمة وأبطالها الذين لهم مواقف بطولية وصفحات جهادية مشرقة في تاريخ المسلمين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وخليفته أبو بكر الصديق رضى الله عنه

2– أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ناصر الدين رضى الله عنه فاروق هذه الأمة ، وحسبك من شجاعته وقوته في الدين ما وصف به في الكتب السالفة أنه قرن من حديد أي جبل من حديد وقوله صلى الله عليه وسلم يا بن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك " رواه البخاري ومسلم

وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم أعز الدين بعمر بن الخطاب

وروى البخارى عن بن مسعود قوله ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر ما كنا نقدر أن نصلى عند الكعبة حتى أسلم عمر فلما أسلم قاتل قريش حتى صلى عند الكعبة وصلينا معه ،

وهذا في زمن الإستضعاف كما سبق وفيه دليل على الأخذ بالعزيمة والصدع بالحق ومجالدة الكفار والقيام بعمليات فردية ضدهم ولا يمنع الإستضعاف من ذلك كما سبق من مواجهات الصحابة في مكة

3– ومنهم الشجاع الجواد ذوالنورين عثمان أمير المؤمنين رضى الله عنه ويكفي من شجاعته أنه ذهب وحده إلى مكة يوم الحديبية يوم بيعة الرضوان حتى أشيع أنه قتل فبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم

الصحابة على الموت ويكفي من شجاعته بذله وإنفاقه في سبيل الله وحرصه على دماء المسلمين وتجهيزه الجيوش وإن لم يكن من شجاعته أنه واجه الفتنة وحده وأقسم على الصحابة ألا يهراق دم مسلم بسببه لكفى ذلك دليلاًعلى صبره وشجاعته وقوة نفسه ، عثمان ومأأدراك ما عثمان شهيد البررة ,قتيل الفجرة أفضل الأمة بعد أبى بكر وعمررضى الله عنهم وتقبل منهم ما قدموه للإسلام

4- وأشهر الصحابة بالشجاعة -وكلهم شجعاناً – هو الليث الحصار والغيث المدرار ومفرق كتائب المشركين أميرالمؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه دفع إليه النبى صلى الله عليه وسلم الراية يوم بدر وهو بن عشرين سنة روى البخاري ومسلم وأصحاب السنن أن النبى صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ليس بفرار. ويفتح الله على يديه وحمل الباب يوم خيبر حتى صعد المسلمون عليه فافتتحوها وأنه جرب بعد ذلك فلم يحمله أربعون رجلاً ثم إجتمع عليه سبعون رجلاً فكان جهدهم أن أعادوا الباب ومن صفته أنه كان إذا أمسك بذراع رجل لم يستطع أن يتنفس – رضى الله عنه وأرضاه .

5- ومن شجعان هذه الأمة وأبطالها وأعيان فرسانها ورجالها طلحة بن عبيد الله طلحة الخير طلحة الفياض أحد العشرة المبشرين بالجنة كان أبو بكر الصديق إذا ذكر يوم أحد قال يوم كان كله لطلحة كان يقاتل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديد النزع كسر يومئذ قوسين أو ثلاثة وكان النبى صلى الله عليه وسلم يشرف لينظر يقول طلحة يا نبي الله – بأبى أنت وأمى – لا تشرف يصيبك سهم من سهام القوم نحري دون نحرك فأصاب طلحة بضع وسبعون طعنة ورمية وضربة وقطعت يده وشلت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت طلحة

6- ومنهم الليث الهمام والبطل المقدام أبو عبد الله الزبير بن العوام أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وهو أول من سل سيفاً في الإسلام وذكر الشيخ محب الدين الطبري في كتابه الرياض النضرة في مناقب العشرة أن الزبير قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت أنك قد قتلت قال فما كنت صانعاً قال أردت والله أن استعرض أهل مكة واجري دماءهم كالنهر لا أترك أحداً منهم إلا قتلته حتى أقتلهم عن أخرهم فضحك النبي صلي الله عليه وسلم وخلع ردائه وألبسه فنزل جبريل عليه السلام وقال إن الله يقرئك السلام ويقول لك اقرئ مني على الزبير السلام وبشره أن الله أعطاه ثواب كل من سل سيفاً في سبيل الله منذ بعثت إلى أن تقوم الساعة من غير أن ينقص من أجورهم شيئا لأنه أول من سل سيفاً في

سبيل الله عز وجل بمكة وكان ابن اثنتي عشرة سنة الله أكبر في هذا السن ويفعل هذا الفعل لا غرو ولا عجب فإنه حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في صدره مثل العيون من الطعن والضرب وكان جسده مجدعاً بالسيوف وما فيها جراحة إلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

7–ومنهم سعد ابن أبي وقاص أحد العشرة وفارس الإسلام وأول من رمى بسهم في سبيل الله ودعا له النبى صلى الله عليه وسلم فقال "الله سدد رميته وأجب دعوته " فكان ذلك قال على رضى الله عنه ماسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ابوية لأحد إلا لسعد فإني سمعته يقول له يوم أحد ارم فداك أبي وأمي " فكان أحد الفرسان الشجعان الذين كانوا يحرسون رسول الله صلي الله عليه وسلم في مغازيه وهو الذي كوف الكوفة وتولى قتال فارس وقال ابن عباس سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول سعد ابن أبي وقاص يعد بألف فارس

8– ومنهم أمين هذه الأمة أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح أحد العشرة

9– ومنهم أسد الله حمزة بن عبد المطلب أبو عمارة عم النبي صلى الله عليه وسلم ذو الشجاعة المذكورة والبسالة المشهورة المعروفة قتل يوم أحد أحداً وثلاثين نفساً ثم عثر عثرة وقع منها على ظهره فانكشف الدرع عن بطنه فطعنه وحشي وكان يقاتل يوم بدر بين يدى رسول الله صلي الله عليه وسلم بسيفين وكان من الذين اشهروا إسلامهم بمكة علانية وقام بمواجهات دامية وعمليات فردية قتالية مع الكفار لفرط شجاعته وقوة نفسه وإقدامه وأظهر إسلامه وأعلن به هو والفاروق في زمن الإستضعاف – رحمهم الله ورضي عنهم –

10- ومنهم البطل الفرد الشجاع الجلد ذو الجناحين جعفر بن أبي طالب بن عم الرسول صلى الله علية وسلم وكان أكبر من أخيه على بعشر سنين وهو ممن استشهد يوم مؤتة أخذ الراية يومئذ فقطعت يداه ثم أخذها بيده اليسرى فقطعت فاحتضن الراية حتى قتل وهو مقبل غير مدبر ووجدوا فيما أقبل من جسده بضعاً وتسعين بين ضربة ورمية وطعنة رحمه الله ورضى عنه

11- ومنهم البراء بن مالك بن النضر الأنصاري أخو أنس رضى الله عنهما أحد الأبطال الأفراد الذين يضرب بهم المثل في الفروسية وفي الشدة وهو الذي دخل فى سرب إلى مدينة تستر مع مجزأة بن ثور وفتح الله عليهم وقاتلهم البراء في جوف المدينة وهو الذي تعلق بالكلاليب المحمية لإنقاذ أخيه أنس عندما خطفته الكلاليب في أحد المعارك حتى تفحمت يدة –رضى الله عنه –وهو الذي قال يوم اليمامة للصحابة إرفعونى برماحكم فألقونى إليهم فألقوه وراء الحائط فادركوه وقد قتل منهم عشرة وجرح يومئذ بضعاً وثمانين جراحاً ما بين رمية وضربه فاقام عليه خالد ابن الوليد شهراً حتى برأ من جراحته رضي الله عنه وكان مستجاب الدعوة شجاعا مقداماً قتل على تستر مائة رجل مبارزة سوى من شارك في قتله رحمه الله ورضي عنه

12- ومنهم أبو دجانة سماك بن خرشة الشجاع المشهور رضى الله عنه وهو الذي أعطاه النبي السيف يوم أحد لما قال " من يأخذ هذا السيف بحقه فقام إليه رجال فأمسكه عنهم حتى قام أبو دجانة فقال وما حقه يا رسول الله ؟ قال أن يضرب به في وجه العدو حتى ينحنى" فقال أنا آخذه بحقه فأعطاه إياه وكان رجلاً شجاعاً يختال عند الحرب وهذه مشية يبغضها الله ورسوله إلا في هذا الموطن عند إلتقاء الصفوف قال الزبير بن العوام رضى الله عنه وجدت في نفسي حين سألت النبي صلى الله عليه وسلم السيف فمنعه وأعطاه أبو دجانة فقلت والله لأنظرن ما يصنع ؟ فاتبعته فأخذ عصابة له حمراء فعصب بها رأسه قالت الأنصار أخرج أبو دجانة عصابة الموت وهكذا كان يقول إذا عصب بها فخرج وهو يقول :

أنا الذي عاهدنى خليلى ونحن بالسفح لدى النخيل

أن لا أقوم الدهر في الكيول أضرب بسيف الله والرسول

قال فجعل لا يلقى أحداًإلا قتله ، وهكذا يفعل الأبطال يحطمون الرؤوس والجماجم التى ما فهمت لا لا إله إلا الله

وذكر بن الأثير وابن الذهبى وغيرهما أن أبا دجانة رمى بنفسه يوم اليمامة إلى داخل الحديقة فانكسرت رجله فقاتل وهو مكسور الرجل وشارك في قتل مسيلمة الكذاب وهذا فيه دليل آخر على جواز العمليات الإستشهادية والإنغماس فرحمهم الله ورضى عنهم وجزاهم الله كل خير على ما قدموه للإسلام المسلمين

13- ومنهم أبو طلحة زيد بن سهل الأنصاري – رضى الله عنه كان يجثو بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وينشر كنانته ويقول وجهى لوجهك الوقاء ونفسي لنفسك الفداء وأنه قَتل يوم حنين عشرين مشركاً وأخذ أسلابهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصوت أبي طلحة في الجيش خير من ألف رجل "

14- ومنهم سيف الله خالد بن الوليد أبو سليمان رأس الشجعان والأبطال في الجاهلية والإسلام رضى الله عنه باشر حروباً كثيرة وشهد وقائع مشهورة قال لقد شهدت مائة زحف أو زهائها وها أنا أموت على فراشي كما يموت البعير فلا نامت أعين الجبناء ولم يكن في جسده موضع شبر خالياً . رضى الله عنه

15- ومنهم الليث الصنديد والبطل الشديد عمرو بن معد يكرب رضى الله عنه كان فارساً ضخماً عظيماً أجش الصوت حمل يوم القادسية على رستم عظيم الفرس وكان رستم على فيل عظيم فجذب عمرو عرقوم الفيل فوقع رستم وسقط الفيل عليه مع خرجٍ كان معه فيه أربعون ألف دينار فقتل رستم وانهزمت الفرس وتفرقوا

وكان عمرو مقداماً شجاعاً سأله أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال يا عمرو أخبرنى **عن أحيل من لقيت وأجبن من لقيت وأشجع من لقيت** ؟

فقال يا أمير المؤمنين كنت أشن الغارة فرأيت فارساً لابس لأمة حربه وهو راكب على فرسه فقلت له يا فتى خذ حذرك فإنى قاتلك لا محالة فقال لى ومن تكون ؟ فقلت عمرو بن معد يكرب فسكت ودنوت منه فأجده قد مات ، **فهذا أجبن من لقيت** .

وأما أحيل من لقيت فكنت أشن الغارة وإذا بفارس في وهدة من الأرض لقضاء الحاجة وفرسه مشدودة على ألسنه فقلت له يا فتى خذ حذرك فإنى قاتلك لا محالة فقال لى ياعمرو ما أنصفتنى فإنى في وهدة من الأرض وأنت على فرسك لابس لأمة حربك فقلت وما تريد ؟ فقال تعطى عهداً الايصل إلى منك سوء حتى أكون كما أنت. فقلت ولك ذلك فقضى حاجته واحتبى بكسائه فجلس فقلت له لم لا تركب فقال لى لست براكب ولا محارب لك فإن شئت أن تنقض عهدك فافعل قال فتركته ومضيت **وهذا أحيل من لقيت** .

وأما أشجع من لقيت فكنت أشن الغارة فإذا بفارس على فرسٍ وحده فقلت له يا فتى خذ حذرك فإنى قاتلك لا محالة فلم يلتفت إلى ولا اكترث بكلامى فناديته الثانية فلم يلتفت إلى بل قال الويل لك ومن تكون ؟ فقلت عمرو بن معد يكرب فقال الذليل الحقير والله ياعمرو إن يمنعنى من قتلك إلا احتقارك لدى فوجمت والله يا أمير المؤمنين مما قابلنى به وكان الموت أهون عندي منه

فقلت يا فتى ما ينصرف إلا أحدنا فقال بل الويل لك نحن من قوم ما نكلنا عن فارس قط . إختر لنفسك إما أن تثبت لى وأضربك ثلاثاً فإن بقيت فيك بقية ضربتنى أنت أو أثبت لك وتضربنى ثلاثاً فإن بقيت في بقية ضربتك قال فاغتنمتها وقلت بل تثبت لى قال فثبت وحملت عليه بالرمح حتى انثنى وقلت إنى شققته به فانفتل عنه وضربنى بعقب رمحه على رأسي وقال واحدة يا عمرو ولولا احتقارك لقتلتك فحصل عندى من الألم ما كان الموت أهون منه ثم قلت اثبت فثبت وحملت عليه وقمت فى السرج وضربته بالسيف بيدي الإثنتين حتى قلت إنى قد قصمته وقصمت فرسه فانفتل وضربنى بعقب رمحه وقال يا عمرو هذه ثانية ولولا احتقارك لقتلتك وبقيت الثالثة فحملت عليه وضربته ففعل مثل فعل ما فعل في الأوليين ثم أنشد

وكدت أغلاظاً من الأيمان إن عدت يا عمرو إلى الطعان

لأوجزن لهب السنان أو لا فلست من بنى شيبان

قال يا أمير المؤمنين فكرهت نفسي الموت وقلت له يا فتى عليك عزيمة فقال مثلك ما يعزم على مثلى فقلت له الكريم ما يأبى ضيافة اللئيم فقال لى أنا على طريق فقلت أكون معك فقال لى يا عمرو وتعرف ما أريد ؟ قلت اللهم لا . قال إنى أريد الموت فقلت له يا حبذا الموت معك فقال إذاً فسر قال فسرنا حتى إذا هور الليل وإذا وادٍ يلوح بقاطنه وإذا مضارب وقباب وإذا خيمة حمراء عالية فقال لى يا عمرو قلت لبيك قال هذا الوادي فيه الموت وهذه القبة الحمراء فيها الموت الأحمر فإما أن تمسك فرسى وأروح فآتى بحاجتى أو أمسك عليك فرسك فقلت صاحب الحاجة أعرف بها وأنا أمسك عليك فرسك ورضيت نفسي له سائساً قال فمسكت عليه فرسه ودخل في تلك القباب وغاب عنى ساعة وأتى ومعه جارية كالشمس الضاحية على بعير فقال لى يا عمرو فقلت لبيك فقال إما أن تقود الدواب وأنا أحمى ظهرك أو أقود أنا الدواب وأنت تحمى ظهري ؟ فقلت أنا أقود الدواب قال فأخذت زمام المطية وسرنا حتى إذا رقرق الصبح قال يا عمرو قلت لبيك قال انظر إلى ورائك هل ترى أحداً ؟ فنظرت فإذا غبار قد ملأ الجو فقلت غبار قد ملأ الجو فقال هو القوم فإذا كانوا كثيراً فليسوا بشيئ وإن كانوا قليلاً فالجلد والقوة فنظرت فإذا القوم ما بين أربعة أو خمسة فقلت القوم ما بين أربعة أو خمسة فقال الجلد والقوة وهو الموت لا محالة ثم قال جنب الوادي عن يمين الطريق ووقف هو في الطريق وإذا بشيخ قد أقبل وخلفه ثلاثة أنفس شباب هم أولاده وإذا هو أبو الصبية وهم إخوتها فتقدم الشيخ وقال له خل عن الظعينة يابن أخى فقال لست بمخليها ولا أخذتها لأخليها فقال لأحد أولاده ابرز إليه فلا خير فى الحياة مع العار فبرز إليه فتجاولا طويلاً وإذا بالشيبانى قدطعنه أخرج الرمح من ظهره فخر صريحاً وأنشد عليه أبياتاً من الشعر فقال الشيخ لولده الآخر اخرج إليه فلا خير في الحياة بعد هذا فخرج إليه وتجاولا ساعة

وإذا بالشيبانى ضربه ضربة بالسيف من كتفه الواحد أطلعه من كتفه الآخر فخر صريعاً وأنشد عليه أبياتاً فقال لولده الإخر ابرز إليه ، فبرز إليه فقتل الآخر فتقدم إليه الشيخ فقال يابن أخي خل عن الظعينة فقد قتلت بنى عمك فقال لست مخليها ولا أخذتها لأتركها فقال له أتعرفني قال نعم فقال له لست كمن رأيت ولا كمن لاقيت فخل عن الظعينة وارشد سالماً فقال له ما أخليها فقال له اختر لنفسلك إما أن تثبت لى وأضربك أو أثبت لك وتضربنى فقال الشيبانى بل تثبت لى فثبت الشيخ وحمل عليه الشيبانى وضربه ضربة في مفرقه قده بالسيف إلى مشعره وحين أحس الشيخ بالسيف ضرب الشيبانى بسكين من شعره شقه إلى نصفة فوقعا ميتين قال عمرو فأخذت أربعة أفراس وعدد أصحابها وأخذت بزمام المطية ومشيت طالباً أهلى فقالت لى الجارية لست بصاحبتك ولو كنت صاحبى لسلكت سبيل القوم فقلت لها دعينى من هذا فقالت والله لا سبيل إلى ذلك إلا أن تبرز لى فى الحرب فإن غلبتنى فأنا لك وإن غلبتك فامرأة لا تكون لإمرأة فقلت لها لست بمحاربك وقد علمت جرأة قومك قال فوثبت من على المطية كالأسد وأخذت رمحاً قال عمرو فعجلتها بضربة فقتلتها ، فقال له أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ولم فعلت فقال يا أمير المؤمنين لولم أقتلها لقتلتنى .

ولا عجب في ذلك فإن بنى شيبان أهل فروسية وبطولة وكفى أن من بينهم المثنى بن حارثة الشيبانى البطل الهمام وهم أول من قاتل الأعاجم وهزموهم شر هزيمة دفاعاً عن عهدهم ومن استجار بهم

16- ومنهم طليحة بن خويلد الأسدي البطل العظيم والشجاع المشهور شهد القادسية وأبلى بلاءً عظيماً واستشهد بنهاوند وكان يعد بألف فارس لشجاعته وشدته ومن ذلك أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب إلى سعد بن أبي وقاص قد وجهت إليك وأمددتك بألفا رجل عمرو بن معد يكرب وطليحة بن خويلد فشاورهما فى الحرب ولا تولهما لما يعلم فيهما من شدة الإقدام بالعسكر وعدم التأنى عند الحرب وهو الذي دخل معسكر رستم أيام القادسية وبات فيه فلما أدبر الليل طاف بالمعسكر وتوسم أفضل فرس له قيمة وأخذه وخرج يعدو فلحقه فارس فعدل إليه طليحة فقصم ظهره بالرمح وأخذ فرسه وفعل بالثانى كذلك ثم استسلم الثالث فجاء به إلى سعد رضى الله عنه وأخبره الخبر فقيل للأسير تكلم فقال قد باشرت الحروب وغشيتها وسمعت الأبطال ولقيتها ما رأيت ولا سمعت بمثل هذا رجلاً قطع عسكرين لا يجترئ عليهما الأبطال إلى عسكر فيه عشرون ومائة ألف وأن الأتباع مثلهم خدام لهم فلم يرض أن يخرج حتى سلب فارس الجند وقتل فارس يعدل بألف ثم أدركه الثانى مثله ثم قتله فأتبعه فرأيت الموت فاستأسرت ، ثم أسلم الرجل المأسور وأبلى بلاءً حسناً مع المسلمين ، وهذا فيه دليل أيضاً على جواز العمليات والتغرير بالنفس والإنغماس فى قلب العدو وإن غلب على ظنه أنه سيقتل .

17- ومنهم القعقاع بن عمرو التيمي أحد الأبطال مذكور في الصحابة قال بن الذهبى قيل إنه شهد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وله أثر عظيم في قتال الفرس في القادسيةوفتوح الشام وغيرهما ويقال إن أبا بكر قال لصوت القعقاع في الجيش خير من ألف رجل وقد حمل يوم أغواث من أيام القادسية ثلاثين حملة قتل في كل حملة واحداً وهو الذي تسلل السور مع خالد بن الوليد في فتح دمشق رضي الله عنهم جميعاً والشيعة الروافض اخزاهم الله يكرهونه لذلك ويشيعون بين المسلمين أنه شخصية وهمية لاوجود لها.

18- ومنهم موسى بن نصير الإمام الكبير فاتح الأندلس

كان أعرجاً مهيباً ذا رأي وحزم وشجاعة ، قال له سليمان بن عبد الملك أمير المؤمنين يوماً : ما كنت تفزع إليه عند الحرب ؟ قال الدعاء والصبر

- نعم الدعاء واللجوء إلى الله الناصر المعين القوى القاهر فالنصر من عنده سبحانه والصبر على الجهاد والثبات لأن الثمن الجنة وهم قد عرفوا الجنة فطاروا إليها ونحن جهلناها فقعدنا عنها -اللهم ارزقنا الصبر والثبات حتي الممات - قال فأي الخيل رأيت أصبر ؟ قال الشقر ، قال فأي الأمم أشد قتالاً قال هم أكثر من أن أصف ، قال فأخبرني عن الروم قال أسد في حصونهم عقبان على خيولهم نساء في مراكبهم إن رأوا فرصة انتهزوها وإن رأوا غلبة فأوعال تذهب في الجبال لا يرون الهزيمة عاراً قال فالبربر ؟ قال هم أشبه الأمم بالعرب لقاءً ونجدةً وصبراً وفروسية غير أنهم أغدر الناس - قال وأهل الأندلس ؟ قال ملوك مترفون وفرسان لا يجبنون قال فالفرنج ؟ قال هنالك العدو والجلد والشدة والبأس قال فكيف كانت الحرب بينك وبينهم ؟ قال : أما هذا فوالله ما هزمت لي راية قط ولا بدد لي جمع ولا نكب المسلمون معي منذ اقتحمت الأربعين إلى أن بلغت الثمانين .

واجتمع الروم لحربه فكانت بينهم وقعة مهولة وطال القتال وجال المسلمون وهموا بالهزيمة فأمر موسى بن نصير بسرادقه فكشف عن بناته وحرمه حتى يرون وبرز بين الصفوف حتى يراه الناس ثم رفع يديه بالدعاء والتضرع والبكاء فأطال فكسرت بين يديه أغماد السيوف وصدقوا اللقاء ففتح الله عليهم بلاد الأندلس وجاء رجل فقال ابعث معي أدلك على كنز فبعث معه فقال لهم انزعوا ما هاهنا فنزعوا فسال عليهم من الياقوت والزبرجد ما أبهتهم وكانت الفرش لتوجد منسوجة بقضبان الذهب تنظم السلسلة الذهب باللؤلؤ والياقوت فكان البربريان ربما وجداها فلا يستطيعان حملها حتى يأتيا بالفأس فيقتسمانها ولما افتتح الأندلس رجع إلى إفريقية وله نيف وستون سنة وهو يجر الدنيا بين يديه جراً أمر بالعجل تجر أوقار الذهب والجواهر والتيجان والثياب الفاخرة وسألوه عند ذلك كم تعد من مواليك وأهل بيتك قال كثير قالوا يكونون ألفاً؟ قال ألف ألف ، قالوا وأنت على

هذا وتلقى بيدك إلى التهلكة أفلا أقمت في قرار عزك وسلطانك فإن أعطيت الرضا وإلا أنت في عزك ؟ قال لو أردت ذلك لصار ولكنى آثرت الله ولم أر الخروج وقال يوماً لسليمان والله لقد بعثت لأخيك الوليد بثور من زبرجد أخضر كان يجعل فيه اللبن حتى تري فيه الشعرة البيضاء ثم جعل يعدد ما أصاب من الجوهر والزبرجد حتى بهت سليمان وتعجب ، رحم الله موسى بن نصير ورحم الله أبطال الإسلام كانوا لا يريدون دنيا ولا سلطاناً ولا مالاً بل تركوا كل ذلك وابتغوا ما عند الله نصرة لدين الله رضي الله عنهم

19 – ومنهم أحمد بن إسحاق السرماري الزاهد المجاهد الفارس المشهور ، شيخ البخاري أحد شجعان العالم المضروب بشجاعته المثل قال أبو عبد الله البخاري :ما بلغنا أنه كان في الإسلام ولا في الجاهلية مثله وروى ابن الذهبي الحافظ في تهذيب التهذيب بإسناده عن إبراهيم بن شماس قال : كنت أكاتب أحمد بن إسحاق السرماري فكتب إلى : إذا أردت الخروج إلى بلاد الغزية في شراء الأسرى فاكتب إلى ؛ فكتبت إليه فقدم إلى سمرقند فخرجنا ،فلما علم جيغويه استقبلنا في عدة من جيوشه فأقمنا عنده إلى أن فرغنا من شراء الأسرى فركب يوما إلى وعرض جيشه فجاء رجل فعظمه وبجله وخلع عليه فسألني السرماري عن الرجل فقلت هذا رجل مبارز يعد بألف فارس لا يولى من ألف فقال أنا أبارزه فلم ألتفت إلى قوله فسمع جيغويه ذلك فقال لي ما يقول هذا ؟ قلت يقول كذا وكذا فقال لعل الرجل سكران لا يشعر ولكن غداً نركب فلما كان الغد ركبوا وركب هذا المبارز وركب أحمد السرماري ومعه عمود في كمه فقام بإزائه فدنا منه المبارز فهزم أحمد نفسه منه حتى باعده عن الجيش تم ضربه بالعمود فقتله ، وتبع إبراهيم بن شماس لأنه كان سبقه بالخروج إلى بلاد المسلمين فلحقه وعلم جيغويه فبعث في طلبه خمسين فارساً من خيار جيشه فلحقوا أحمد فوقف تحت تل مختفياً حتى مروا كلهم ثم خرج فجعل يضرب بالعمود واحداً بعد واحد ولا يشعر من كان بالمقدمة حتى قتل تسعة وأربعين نفساً وأخذ واحداً منهم فقطع أنفه وأذنيه وأطلقه فذهب إلى جيغويه وأخبره وكان عمود السرماري ست وثلاثون رطلاً فلما شاخ جعله أربع وعشرون رطلاً ، وكان يقاتل بالعمود وأخرج سيفه وقال أعلم يقيناً أنى قتلت به ألف تركي وإن عشت قتلت به ألفاً أخرى ولولا أنى أخاف أن يكون بدعة لأمرت أن يدفن معي .

وكان السرماري في بعض الحروب وقد حاصروا مكاناً ورئيس العدو قاعد على صفة فأخرج السرماري سهماً فغرزه في الصفة فأومأ الرئيس لينزعه فرماه بسهم آخر خاط يده فتطاول الكافر لينزع ما في يده فرماه بسهم في نحره قتله وانهزم العدو وكان الفتح ، توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين على فراشه بقرية سرمارى فلا نامت أعين الجبناء .

وشجعان هذه الأمة وأبطالها لا يحاط بهم كثرة وفرسانها ورجالها لا يحصون عدة وفيما ذكرناه كفاية ومقنع إذ ليس في استيفائهم مطمع ومن أراد الوقوف على جملة منهم فليتتبع الغزوات المؤلفة والتواريخ المصنفة يرى من أفعالهم ما يبهر العقول ومن شجعانهم ما يضيق به نطاق المعقول " ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ " الجمعة4

فلا نامت أعين الجبناء

واعلم أن الإقدام لا يقدم أجلاً وأن الجبن لا يبلغ أملاً بل هو سبب لفوات ما يرام وإعانة للعداء والأخصام ومذلة للإقدام في مداحض الحمام ولهذا قالت العرب الشجاعة وقاية والجبن مقتلة وهو شر خصال الرجل .

وبعد أن عرفت أيها المسلم في هذه الجولة السريعة خماسية الجهاد وبان لك طريق الإرشاد إلى الجهاد وعلمت أحكامه وحدوده فما هو الواجب عليك بعد ذلك ما هو دورك في نصرة دين الله ؟ ما هو مشروعك في النهوض بنفسك من هذا الذل والهوان والقهر والخسران إلى العز والظفر والفوز الذي لا خسارة بعده ويكفي في كل ذلك أن الجهاد في سبيل الله أقصر الطرق إلى الجنة وقد اجتهدت وسعى في بيان الطريق وكشفت لك عن الشبهات وأزلت عنه العقبات حتى صار واضحاً آمناً لمن وفقه الله إليه وثبت قدمه عليه حتى وصل إلى ما وصل القوم إليه من النصر والشهادة في أرض العزة أرض الجنة ، فلماذا ترغب عن هذا النعيم المقيم ؟ اللهم استرنا بسترك الجميل وارزقنا حسن الخاتمة يا كريم .....

أحكام المجاهد الفقهية

أولا: الجهاد بالنفس معناه قتال الكفار بالسلاح، ومقصوده إعلاء دين الله ونشره وإزالة المعوقات التي تحول بين دخول الناس فيه أفواجا، وجعل الحاكمية لشرع الله في الأرض ورفع الظلم عن العباد، حتى يكون الناس إما مؤمنا بالله متبعا لشرعه عن رضى وقناعة أو ممتنعا باق على دينه الذي يعتقده، وهو في حماية المسلمين، دافعا للجزية، خاضعا لشريعة الإسلام، متنعما بعدالتها.

وقد غاب هذا المفهوم عن كثير من المسلمين اليوم مما جعلهم يقاتلون من أجل وطنية، أو قومية أو حزبية ونحو ذلك، بل غاب عنهم اسم الجهاد الذي يخافه العدو، لأنه يعني بذل النفس من أجل إعلاء دين الله فتهون الأنفس لهذا الهدف وتشتاق للقتال للفوز بإحدى الحسنيين. وقد غاب اسم الجهاد اليوم إلى ما يسمى بالكفاح، أو النضال، أو الانتفاضة ونحو ذلك من الأسماء التي تبعد المسلمين عن معنى الجهاد الحقيقي الذي عرفه سلف هذه

الأمة.

ثانيا: الجهاد بالنفس في سبيل الله جاء في ثلاث مراحل: مرحلة الإذن بالجهاد دون أن يفرض، ثم مرحلة الفرض لمن اعتدى وترك من لم يعتد، ثم مرحلة فرض قتال الكفار وابتدائهم بالقتال حتى يسلموا أو يعطوا الجزية، وتكون الحاكمية في الأرض لشرع الله.

وليس هذا تدخلا في شئون الآخرين ولا إكراها على اعتناق الإسلام، وإنما هو إنقاذ للأمم الكافرة مما هم فيه من الكفر وتحريرهم من استعباد الطواغيت، ثم ترك الحرية لهم لاختيار ما يقتنعون به بعد بيان الحق لهم.

وإذا كانت الدول الكافرة في هذا العصر تتدخل بقوة السلاح في بعض الدول بحجة بسط النظام الوضعي والديمقراطية المزعومة فيها، فإن المسلمين أحق وأجدر بأن يتدخلوا في دول الكفر لبسط شرع الله، ونشر أحكامه في الأرض التي هي قمة العدل والإنصاف والرحمة.

ثالثا: للمجاهد في سبيل الله الترخص بالرخص الشرعية، بل هو أولى من غيره ومن ذلك ما يلي:

1- إذا أصابته الجراح فله أن يمسح عليها بالماء عند الطهارة، فإن خاف ضررا من الماء تيمم عن الجراح وغسل الباقي وله أن يمسح على الجبائر إذا خاف من نزعها ضررا.

2- له أن يتيمم إذا خاف من العدو إذا طلب الماء، وكذلك إذا منعه العدو من الطهارة بالماء، وله أن يتيمم بالغبار أو بما هو من جنس الأرض كالحصي ونحو ذلك إذا لم يجد التراب.

3- له أن يمسح على الخفين وما يقوم مقامهما كالأحذية التي يلبسها العسكر ونحو ذلك وله أن يمسح مدة طويلة للضرورة دون أن يخلع الخفاف أو الأحذية.

4- له أن يمسح على العمامة وما يقوم مقامها مما يوضع على الرأس كالخوذة ونحوها إذا كان في نزعها مشقة عليه.

5- له أن يصلي صلاة الخوف فردا وفي جماعة على الكيفية التي يرى أنها أحوط للصلاة، وأبلغ في الحراسة واتقاء شر العدو، على الكيفيات التي صلاها النبي – صلى الله عليه وسلم –، وله أن يصلي صلاة الخوف ويومي بالركوع والسجود وإن لم يستقبل القبلة فإن لم يدر ما يقول في صلاته لشدة الخوف فله أن يؤخر الصلاة حتى يزول الخوف.

6- للمجاهد أن يقصر الصلاة الرباعية في السفر للجهاد ولو طالت المدة، وله الجمع بين الصلاتين ولو لم يكن مسافرا، كذلك الأسير ما دام في أسر العدو.

7- له أن يفطر في رمضان إذا سافر للجهاد وكذلك إذا كان مقيما وخاف الضعف

بالصيام عند ملاقاة العدو، وللقائد إجبار الجند على الفطر إذا خاف عليهم من الصيام ضعفا عند ملاقاة العدو.

رابعًا: المقصود بالشهيد هو من قتل في المعركة مع الكفار ونيته من الجهاد إعلاء دين الله وجعل الحاكمية لشرعه.

وللشهيد في قتال العدو ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن يقتل في ميدان المعركة وهو يجاهد أعداء الله من أجل إعلاء دين الله وجعل الحاكمية في الأرض لشرعه.

فهذا شهيد في الأحكام الدنيوية فلا يغسل ولايصلى عليه ويدفن بثيابه التي قتل فيها بعد أن ينزع عنه الحديد والسلاح، وشهيد في الآخرة له أجره عند ربه جنات عدن تجري من تحتها الأنهار، ومغفرة من الله ورضوان.

الحالة الثانية: أن يقتل في ميدان المعركة، وكان هدفه من القتال غنيمة أو سمعة أو رياء أو عصبية أو حزبية ونحو ذلك، فهذا شهيد في الأحكام الدنيوية لا يغسل ولا يصلي عليه، ويدفن بثيابه التي قتل فيها، لكنه غير شهيد في الآخرة لسوء نيته فلا ينال منزلة الشهداء وما أعده الله لهم من الفضل العظيم.

الحالة الثالثة: أن يقتل في غير ميدان المعركة كمن جرح في المعركة، ثم بقي زمنا وأكل وشرب ثم مات، وكان هدفه من الجهاد إعلاء دين الله وجعل الحاكمية في الأرض لشرعه، فهذا لا يأخذ أحكام الشهيد الدنيوية فيغسل ويصلي عليه ويكفن ولكنه شهيد في الآخرة لحسن نيته ونبل مقصده من قتاله أعداء الله.

خامسًا: في حالة كثرة القتلى في المعارك مع العدو فإنه يجوز جمع أكثر من قتيل في قبر واحد، كما فعل النبي – صلى الله عليه وسلم – بشهداء أحد.

سادسًا: للمجاهد في سبيل الله الأخذ من الزكاة ليستعين به على الجهاد في سبيل الله إذا لم يكن له راتب من ديوان الجند، وله أخذ الهبة على الجهاد في سبيل الله، وأخذ الجعل من بيت المال أو من غيره إذا لم يكن له راتب في ديوان الجند.

ولا يجوز له أخذ الأجرة على الجهاد لأنه إذا حضر صف القتال صار فرض عين في حقه ولا يجوز أخذ الأجرة على فرض العين.

ويجوز للمجاهد أخذ نصيبه من الغنائم ولا يحل له أخذ شيء من الغنائم بدون إذن الإمام ولا قبل قسمة الغنائم بين الجند، لأن ذلك غلول محرم، إلا ما احتاج إليه من مطعم

ومشرب ونحو ذلك بقدر الحاجة.

وللمجاهد أخذ النفل الذي يعطيه الإمام على عمل قام به لأن في ذلك تحريضا على القتال.

سابعا: لا يجوز للمجاهد الخروج للجهاد بدون إذن الإمام إذا كان ذلك الخروج في جهاد الطلب للعدو وكذلك لا يجوز له الخروج بدون إذن الوالدين وإذن الغريم الذي حل دينه ولم يترك له وفاء.

ويجوز له الخروج مع القائد الفاجر إذا كان فجوره على نفسه، لأن في ترك الخروج مع القائد الفاجر دعوة إلى ترك الجهاد في سبيل الله.

ولا يجوز الخروج بالقرآن الكريم إلى أرض العدو إذا خيف عليه منهم أن تناله أيديهم بالتحريف والإهانة.

ثامنا: لا يجوز قتال الكفار وغزوهم في ديارهم إلا بعد دعوتهم إلى الإسلام وبيان الحق لهم، فإن أبو دعوا إلى دفع الجزية والدخول في حماية المسلمين ولهم دينهم، فإن أبو فالقتال آخر الحلول حتى يسلموا أو يعطوا الجزية.

تاسعا: الاستعداد لقتال الكفار والأخذ بكل وسائل القوة أمر مطلوب وذلك في جانبين:

الأول: الإعداد المعنوي ويتمثل ذلك في الإيمان بالله عز وجل، والتوكل عليه، والثقة بنصره لجنده، وعدم الخوف من كثرة العدو وعدتهم وتطور سلاحهم مهما بلغ عددهم وقوتهم، وهذه قوة معنوية عظيمة لا توجد عند غير المجاهد في سبيل الله.

الثاني: الإعداد الحسي ويتمثل ذلك في جميع أنواع وصنوف القوة في العدد والعدة والتدريب واستخدام أحدث الطرق والوسائل في القتال مع العدو سواء في كيفية القتال، أو في التجسس ومحاربة العدو نفسيا بالطرق المختلفة، أو بامتلاك الأسلحة وإظهار القوة ووضع وسائل الردع الممكنة لحماية المسلمين من العدو واتباع الخطط المرسومة من القادة والثبات عند لقاء العدو حتى يتحقق النصر بإذن الله.

عاشرا: أخلاقيات المجاهد عند القتال:

عند قتال العدو يجب على المجاهد في سبيل الله التخلق بأخلاقيات الإسلام في القتال مع العدو، فلا يجوز قتل النساء والأطفال والعجزة والمرضى وأصحاب الصوامع والفلاحين والرعاة ما لم يشاركوا في القتال، أو يعينوا بالرأي والمشورة والتحريض، هؤلاء يسمون الآن (المدنيون) وهذا مصطلح حادث من إختراع الغرب الكافر ووافقه وردده أهل العلمنة

والنفاق والردة دون وعى ولافهم لما يراد به ,ولا يجوز الاعتداء على أعراض العدو، ولا المثلة بجثثهم، ولا الإجهاز على الجرحى منهم، ولا يجوز هدم المنازل ولا إحراق المزارع والمدن إلا في حالة الحاجة إلى ذلك لمصلحة سير المعارك بقدر الحاجة وبإذن الإمام.
ولا يجوز قتل العدو بأسلحة مدمرة تؤثر على من لا يجوز قتله من العدو مع إمكانية استخدام أسلحة أقل تأثيرا وحصول المقصود بها من تحقيق النصر على العدو.
ولا يجوز إهانة الأسرى من العدو ولا تعذيبهم حتى يختار الإمام ما يراه مناسبا في حقهم، ويجب الالتزام بالمعاهدات والاتفاقات التي حصلت بين المجاهدين والعدو واحترامها وعدم الغدر والخيانة.
هذه أخلاقيات الإسلام في الجهاد في سبيل الله، لا يقاتل من العدو إلا من هو أهل للقتال حتى يسلم أو يدفع الجزية ويكون في حماية المسلمين ويبقى على دينه الذي يريد.
يعيش في ظل عدالة الإسلام لا يعتدى على عرضه ولا على نفسه ولا على ماله، له ما للمسلمين وعليه ما عليهم.
فلينظر العالم الحائر في هذا الزمن إلى هذه الأخلاقيات العظيمة السماوية، وإلى ما يرتكبه أهل الكفر مع المسلمين اليوم في الحروب البشعة التي يشنها العدو في كثير من دول العالم على أقليات من المسلمين لا حول لهم ولا طول، وكيف أنهم يقتلون النساء والأطفال والعجزة ويمثلون بهم وينتهكون الأعراض ويهلكون الحرث والنسل ويسعون في الأرض الفساد.

الحادي عشر: المجاهد في المعاملات:

1- يجوز للمجاهد شراء السلاح من العدو وكذا ما يحتاجه من طعام وشراب ونحو ذلك.
2- لا يجوز للمجاهد التعامل بالربا مع الحربي في دار الكفر ولا في غيرها.
3- لا يجوز للمجاهد بيع السلاح للعدو، ولا رهن سلاحه عند الحربي، ويجوز عند أهل الذمة عند الحاجة إلى ذلك.
4- يجوز للمجاهد استعارة السلاح واستئجاره ويضمنه إذا تلف بتعد منه.
5- للمجاهد أخذ لقطة دار الحرب، فإن كانت من مال الكفار فهي غنيمة توضع في الغنائم وإن كانت لمسلم فتأخذ أحكام اللقطة، وإن لم يعرف لمن تكون فيعرفها سنة فإن كانت لمسلم أعطاه إياها وإن كانت لكافر وضعها في الغنائم.
6- يجوز للمجاهد وقف ماله وسلاحه في سبيل الله.
7- إذا خرج المجاهد للجهاد في سبيل الله وجب عليه أن يوصي بالحقوق الموجودة عنده

والتي لا بينة عليها، ويسن له أن يوصي بشيء من ماله في سبيل الخير.

8- المفقود في المعركة لا يقسم ماله، ولا تنكح زوجته حتى ينقطع خبره وتمضي مدة طويلة قدرها بعض أهل العلم بأربع سنوات على الأرجح.

الثاني عشر: المجاهد في النكاح.

-لا ينكح المجاهد في الأسر ولا يطأ زوجته إذا كانت معه في الأسر إلا إذا خاف على نفسه من الوقوع في الزنا بشرط أن يعزل عنها حتى لا يختلط نسبه أو يولد له ولدا فيكون رقيقا.

2- إذا آلى المجاهد من زوجته وبقي في الجهاد حتى انتهت مدة الإيلاء طلب منه أن يفيء بالقول إذا عجز أن يفيء بالجماع لانشغاله بالقتال، فإن أبى طلق عليه القاضي.

3- للمجاهد إرجاع زوجته من طلاق رجعي وهو في المعركة ولو لم تعلم إلا أنه يلزمه إعلامها، أو إعلام وليها، والإشهاد على الرجعة فإن كتمها لعجز فاعتدت وتزوجت وهو غائب في الجهاد فإنها زوجته، ونكاح الثاني باطل على الراجح من أقوال أهل العلم.

4- عدة زوجة المجاهد إذا قتل في المعركة لا تختلف عن عدة المتوفي عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا، وإن كانت حامل بوضع الحمل، وتحسب العدة من يوم الوفاة على الراجح من أقوال أهل العلم.

5- خروج المجاهد للجهاد في سبيل الله لا يسقط عنه وجوب نفقة الزوجة والأولاد بل تجب عليه النفقة، فإن قتل في المعركة انفق على زوجته وأولاده من عطائه في ديوان الجند حتى تتزوج الزوجة ويبلغ الأبناء ويتزوج البنات.

الثالث عشر: المجاهد في القصاص

1- إذا فعل المجاهد فعلا يوجب قصاصا في النفس أو فيما دون النفس أو حدا من الحدود أخذ به، لكنه لا يقام عليه في أرض الحرب وإنما يقام عليه بعد الرجوع من القتال للحاجة إليه في الجهاد.

2- إذا قتل المجاهد مسلما خطأ في المعركة لزمته الدية على العاقلة وعليه الكفارة عتق رقبة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين.

الرابع عشر: المجاهد في القضاء:

1- خروج المجاهد للجهاد في سبيل الله لا يسقط عن الحقوق والواجبات الواجبة للغير عليه، فللمدين مطالبته بالدين الحال ويلزمه الوفاء، إذا كان قادرا على السداد،أو توكيل من يقوم بذلك عنه، وللزوجة مطالبته بالنفقة والطلاق إذا خافت على نفسها الوقوع في الزنا لطول غيابه عنها مع إمكانية رجوعه إليها إلى غير ذلك من الحقوق.

2- تقبل شهادة المجاهد على غيره إذا تحققت الشروط وانتفت الموانع وتقبل شهادة بعض المجاهدين لبعض إلا إذا وجدت شبهة التهمة كالشهادة بشيء من الغنائم قبل قسمتها.

هذه أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث، وأوصي في الختام بما يلي:

أ – أن على العسكري المسلم استشعار الجهاد في سبيل الله في نفسه وهو يلتحق بالسلك العسكري، ولا ينظر إلى ميزات مادية أو اجتماعيةولايجوز الدخول فى الجيش إلا بهذه النية.

ب- على الجهات المسئولة عن الجند فى الحكومات المسلمة إحياء الجهاد في سبيل الله في نفوس

العسكر معنى وسلوكا وإشعارهم أن كل ما يتلقونه من علوم عسكرية وتدريبات ومهارات في استخدام الأسلحة إنما ذلك إعداد لهم للجهاد في سبيل الله.

ج- ينبغي على المسلمين اليوم أن يحيوا في نفوس الناشئة المسلمة الجهاد في سبيل الله بسماته التي جاءت بها الشريعة المطهرة.

د- الحذر من التهاون في شأن الجهاد وترك الاستعداد بالعدد والعدة، فإن التهاون في الجهاد طريق موصلة إلى الذلة والهوان وتسلط الأعداء.

"ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض"

اعلم أيها الراغب عما افترض عليه من الجهاد ، الناكب عن سنن التوفيق والسداد ، إنك قد تعرضت للطرد والإبعاد وحرمت –والله– الإسعاد بنيل المراد بتثاقلك وقعودك عن الجهاد ، ليت شعري هل سبب إحجامك عن القتال واقتحامك معارك الأبطال وبخلك في سبيل الله بالنفس والمال إلا طول أمل أو خوف هجوم أجل أو فراق محبوب من أكل ومال ، أو ولد وخدم وعيال ، أو أخ لك شقيق أو قريب عليك شفيق أو ولى كريم ، أو صديق حميم ، أو ازدياد من صالح الأعمال أو حب زوجة ذات حسن وجمال أو جاه منيع ، أو منصب رفيع ، ليس كل هذا يقعدك عن الجهاد ولا سواه يبعدك عن رب العباد وتالله ما هذا منك أيها الأخ بجميل ألا تسمع قوله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ " التوبة 38

أيها القاعد عن الجهاد المتخلف عن طريق العز والرشاد اصغ لما أملى عليك من الحجج القاطعة واستمع مايتلي عليك من البراهين الساطعة , لتعلم أنه ما يقعدك عن الجهاد سوى الحرمان وليس لتأخرك سبب إلا النفس والشيطان أما سكونك إلى طول الأمل وخوف هجوم الأجل , ولا احتراز من الموت الذي لابد من نزوله والإشفاق من الطريق الذي لابد من سلوك سبيله فوالله إن الإقدام لا ينقص عمر المتقدمين كما لا يزيد الإحجام عمر المستأخرين " وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ " الأعراف 34 " وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ " المنافقون 11 "كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ" العنكبوت 57

وأن للموت سكرات أيها المفتون وإن هول المطلع شديد وإن للقبر عذاباً لا ينجو منه إلا الصالحون وسؤال الملكين وفتنة القبر وضمته وهوله وظلمته والصراط وشدته والشهيد أمن من جميع ذلك لا

يخشى شيئاً من هذه المهالك فما يقعدك أيها الأخ عن انتهاز هذه الفرصة ثم تفوز عند الله بحسن المئاب فأيهما تحب القتل الكريم أم الموت الأليم ؟

وإن قلت يعوقني عن الجهاد أهلي ومالي وأطفالي وعيالي

فقد قال الله تعالى قولاً بيناً لا يخفى "وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى" سبأ 37 وقال تعالى "زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ " آل عمران 14 وقال تعالى " اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ " الحديد 20

فكيف تؤثر هذا الفاني الحقير على ما عند الله وقد قال صلى الله عليه وسلم كما رواه البخاري في صحيحة عن أنس " ما موضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها وغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها وخمار جارية من أهل الجنة خير من الدنيا وما فيها " فكيف يصدك عن هذا الملك العظيم , أهل عن قليل يكونون في الأموات وتمزقهم أيدي الشتات , وتمزقهم نوازل الآفات مع ما يصدر منهم من النكد والصواطات والأخلاق السيئة وهجرانهم إياك عند قلة المال وتحولهم عن ودك عند تغير الأحوال بل ويفرون منك يوم القيامة يوم الحسرة والندامة والكل يقول نفسي نفسي من هول الموقف الذي تشيب فيه الولدان وتضع كل ذات حمل حملها ويفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وزوجته وبنيه

أيعوقك عن الجهاد ولدك وأطفالك

وتذكرت ولدك الكريم وحنوت عليه حنو الأب الشفيق الرحيم فقد قال الله تعالى " إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ "التغابن15"

وتالله لله أرحم بالولد من أبيه وأمه وأخيه وعمه وكيف لا وهو قد رباه برحمته في ظلمات الأحشاء وأرحام الأمهات وأصلاب الآباء .

فأين كانت شفقتك عليه إذ ذلك وهو ضعيف وأنت أضعف فكيف يقعدك عن دار النعيم وجوار الرب الكريم ولد وإن كان صغيراً فأنت به مهموم أو كبير فأنت به مغموم أو صحيحاً فأنت عليه خائف أو سقيماً مريضاً فقلبك بضعفه ومرضه واجف مضطرب إن أدبته غضب وشرد وإن نصحته غضب وحقد مع ما تتوقعه من العقوق المعتاد من كثير من الأولاد , وإن أقدمت جبنك تتكلم من اجله ما لا تطيق وتدخل بسببه في كل مضيق ألقه يا هذا عن بالك إلى من خلقه وتوكل في رزقه بعدل على الذي رزقك رزقه فإن الله يرزق المسلم والكافر فكيف بالموحد المجاهد ؟ ظن بربك خير

وأحسن التوكل عليه والله لا تملك له ولا لنفسك نفعاً ولا ضراً ولا تستطيع أن تزيد في عمره يسراً ولا في رزق نقيراً وقد تفترسك المنية بغتة , فتمسي في قبرك صريعاً وبعملك أسيراً ويصبح ولدك العزيز بعدك يتيماً ويقسم مالك وارثك عدواً كان أو رحيماً ويفترق عيالك من بعدك كل في واد وتقول ياليتني كنت مع الشهداء فأفوز فوزاً عظيماً فيقال لك هيهات هيهات فات ما فات وعظمت الحسرات وخلوت بما قدمت من حسنات أو سيئات ألا واسمع قول الله العزيز الغفور محذراً لك ما أنت فيه من الغرور " يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنْ وَالِدِهِ شَيْئًا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ " لقمان 33 هذا وإن كان ولدك من السعداء فستجمع بينك وبينه الجنان وإن كان من الأشقياء فليكن من الآن ولعل الله يرزقك الشهادة فتشفع فيه وتكون بفراقك له ساعياً في أن تنجيه , فاحرص على ما ينجيك من العذاب " يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ (34) وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ (35) وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ (36) لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ " عبس 34 إن هذا لهو البيان العظيم " والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم "

وإن قلت يشق علي فراق الأخ والقريب والصديق والحبيب

فكأنك بالقيامة وقد قامت على الخلق أجمعين " الآخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين " فإن كانت الصداقة لله فستجمع بينكما الجنان في نعيم أنتم فيه خالدون وإن كانت الصحبة لغير الله فالفراق الفراق قبل أن يحشر الرفاق مع الرفاق فالمرء يحشر مع من أحب ولا يقعدك يا هذا عن الجهاد حبيب أو قريب فربما افترقتما قبل المغيب ففاتك الثواب العظيم وبان عنك الصديق الحميم وحرمت ما ترومه من الدرجات وندمت فلم يغنك الندم على ما فات

وإن قلت يقعدني منصبي وجاهي الرفيع وعزي وحجابي المنيع

فليت شعري كم فارق منصبك محبا له إلى أن وصل إليك وإن قلت يشق علي فراق قصري وظله ونباته المشيد وعلو سحله وحشمي فيه وخدمي وسروري ونعمي فليت شعري هل هو إلا بيت طين وحجر وتراب وحديد وخشب وجريد إن لم يكنس كثرت فيه القمامة وإن لم يسرج فما أشد ظلامه وإن لم يتعاهد بالإصلاح والبناء فما أسرع إنهدامه ومآله إلى خراب وتراب أستبدل أيها المغرور قصرك مع سرعة فنائه بدار باقية قصورها عالية أنوارها زاهية وأنهارها جارية ,الجنة وما أدراك ما الجنة فيها مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر من النعيم المقيم الخالد الذي لا يبيد وإن قلت أرغب في التأخير لإ صلاح العمل فهذا أيضاً ناتج من الغرور وطول الأمل وليس هذا والله إلا من مصايد إبليس اللعين لا من مقاصد الأولياء والصالحين , أليس الصحابة وأخيار التابعين أولى منك بهذا القصد وإن كنت من الصادقين لو ركنوا إلى تأخير الرحال لما إرتكبوا في الله

عظيم الأهوال ولما جاهدوا المشركين والكفار واقتحموا البلاد والأمصار ألا تصغي بأذنك يا هذا المفتون إلى قوله تعالي " انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون " ألا تلقي بالك ؟ إن كنت فطيناً فهيماً وتفكر في قوله تعالى" وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً " وفي الحديث الصحيح " إن قيام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل من عبادته في أهله سبعين عاماً " أيها المغرور إن نوم المجاهد أفضل من قيام الليل وصيام الدهور فسارع إلى الجهاد ولا تسوف وسابق بالخيرات قبل الممات

وإن قلت لا تطيب نفسي بفراق زوجتي وجمالها وانسي بقربها وسروري بوصالها ,

فهب أن زوجتك أحسن النسوان وأجمل أهل الزمان ,اليس أولها نطفة مذرة وأخرها جيفة قذرة وهي فيما بين ذلك تحمل العذرة حيضها يمنعك شطر عمرها وعقوقها لك أكثر من برها وإن لم تكتحل تقمشت عينها , وإن لم تتزين ظهر شيبها وإن لم تمشط شعثت شعورها وإن لم تدهن طفى نورها وإن لم تتطهر نتنت كثيرة العلل سريعة الملل تحسن إليها جهدك فتنكر ذلك عند السخط كما قال النبي صلى الله عليه وسلم كما في البخاري ومسلم " لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت ما رأيت منك خيراً قط " ولا يمكنك أن تستمتع بها إلا على عوج ولا تدوم صحبتك إياها إلا مع الضيق والحرج يالله العجب كيف يقعدك حب هذه عن وصال من خلقت من النور ونشأت في ظلال القصور مع الولدان والحور في دار النعيم والسرور والله لا يجف دم الشهيد حتي تلقاه وتستمتع لشهود نورها عينا حوراء عيناء , جميله حسناء , بكر عذراء قد قصرت طرفها عليك , كلما نظرت إليها إزدادت في عينك حسناً أيجمل بعاقل أن يسمع بهذه ويقعد عن وصالها كيف وله في الجنة من الحور العين أمثال أمثالها .

وأعلم أن فراقك زوجتك تلك التي اقعدتك عن الجهاد لابد منه وكأنه قد وقع والجنة إن شاء الله تجمع بينكما ونعم المجتمع فتجدها في الأخرة أجمل من الحور العين بما لا يعلمه إلا رب العالمين قد ذهب كل ما تكره منها فتيتفط لنفسك يا هذا قبل الهلاك وأطلق نفسك من أسرها قبل أن يعسر الفكاك وانهض على قدم التوفيق والسعادة عسى الله أن يرزقنا وإياك الشهادة ولا يقعدك عن هذا الثواب سبب من الأسباب فذوا الحزم السديد من جرد العزم الشديد وذو الرأي المصيب من كان له في الجهاد نصيب ومن أخلد إلى الكسل وغره الأمل زلت منه القدم وندم حيث لا يغني الندم وقرع السن على من فرط وفات إذا شاهد الشهداء في أعلى الغرفات " والله يقول الحق وهو يهدي السبيل " وحسبنا الله ونعم الوكيل .

دورنا فى نصرة الإسلام

إن المتأمل في حياة الصحابة رضي الله عنهم ويرى مواقفهم المشهودة في حياتهم وجهادهم يرى بوضوح أثر التربية النبوية واضحا في سلوك هؤلاء الصحب الكرام ويعلم يقينا أنه لولا الإتباع ونصرة هذا الدين بحب وتضحية في سبيل نصرته ورفعته بكل شئ لما وصل إلينا ولا إلى غيرنا في مشارق الأرض ومغاربها والسبب في ذلك– بعد التربية النبوية – هو تطبيق التوحيد في واقعهم وتحقيقه عمليا في كل شؤون حياتهم فحققوا التوحيد اعتقاداً قولا وعملا ففتحوا البلاد وقلوب العباد حتى وصل إلينا فجزهم اللهم عنا وعن الإسلام خير الجزاء وألحقنا بهم واحشرنا معهم بمنك وكرمك يا أرحم الراحمين يارب العالمين

أخي الحبيب تأمل معي حياة الصحابة ومواقفهم البطولية المشهودة وما قدموه من بذل وعطاء في نصرة دين الله وأذكرك بموقف واحد من مواقفهم التى لا تحصى لواحد من هؤلاء الصحب الكرام

رضي الله عنهم جميعا لتعرف من خلاله أين نحن من نصرة دين الله وكيف نتجرأ على الله ونَدعوه أن يحشرنا معهم ونحن لم نسلك سبيلهم ولم نعمل عملهم وحبنا للدين حب مزيف حب غير حقيقي مجرد كلام لم يتجاوز اللسان ولو كان حقيقيا من القلب لاقتضى العمل لان المحب لمن يحب مطيع فالإتباع والانقياد بالعمل دليلان على صحة التوحيد وصدق المحبة وإني أعتقد أنك موحد من أهل السنة والجماعة تعتقد أن الإيمان قول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعاصي ينقص حتى لا يبقى منه شئ وأن الأعمال من الإيمان وداخلة فيه وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر وليس بمسلم.

أذكرك بموقف الصديق رضى الله عنه يوم إسلامه حمل هم هذا الدين وشعر بالمسؤولية الملقاة على عاتقه فحمل هم هذا الدين وذهب يدعوا الناس إليه من اللحظة الأولى فأسلم على يديه خمسة من المبشرين بالجنة منهم ذو النورين عثمان وحواري رسول الله الزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله انظر إلى التوحيد عندما يدخل القلب انظر إلى الدين عندما يختلط بالدم واللحم والعظم فيجرى في عروقك فتحيا به في الدنيا والآخرة التوحيد العملي يقين توكل انقياد انظر إلى هذا التوحيد اليقيني عند أبي بكر رضي الله عنه عندما أحس أن الدعوة في خطر وفى حاجة إلى دعم مادي قدم كل ما يملك من مال نصرة لدين الله وعندما سأله النبي صلى الله عليه وسلم ماذا تركت لأولادك كان جوابه جواب الموحد الموقن بما عند الله ,تركت لهم الله ورسوله,وإن تعجب من هذا فالعجب من موقفه يوم الهجرة يوم أن ترك كل ما يملك من الدنيا ولا تحسب آخى أنه ترك المال بل ترك كل ما يملك من الدنيا ترك زوجته وأولاده وأبويه ترك الدنيا وما فيها وخرج مهاجرا إلى الله وهو يعلم أنه ربما لا يعود وربما يقع في الأسر ويتعرض للاعتقال وربما يقتل وربما يهلك في الطريق, خرج وهو يعلم حقيقة الطريق إلى الله وعلم معالمه جيدا والعقبات والأخطار المحدقة به ولكنه التوحيد الحقيقي واليقين بما عند الله وحسن التوكل على الله,ماذا تفعل لو كنت مكانه؟كن صادقا مع نفسك فقد طُلب منك أقل من ذلك فأعرضت وسوفت وتعللت واعتذرت عن العمل مع الله ونصرة دين الله بالدنيا التى باعها أبو بكر كلها لله, توحيد حقيقي, فأين أنت من نصرة دين الله ؟ فربما تقول هذا أبو بكر, الصديق الأكبر, أفضل الأمة على الإطلاق بعد نبيها صلى الله عليه وسلم, أقول لك أين أنت من صهيب أبو يحيى خرج فارا بدينه يريد نصرة دين الله والعمل مع الله في أرض الإسلام بعيدا عن الطواغيت والجواسيس أعوان الطاغوت فلحقوا به وطاردوه فثبت ثبات الشجعان وقاتل قتال الأبطال, فعرض عليهم الدنيا ليتركوا له الآخرة وليسلم له دينه وهو بذكاء عقله وزكاة نفسه يعلم أنهم أصحاب دنيا لا عقيدة عندهم فهم أجراء عملاء مرتزقة فعرض عليهم أن يأخذوا داره وكل ماله ويتركوه يفر بدينه فوافقوا وتركوه وهم يظنون أنهم عقدوا صفقة خاسرة

بالنسبة له ولأنهم لا يعلمون حقيقة لا اله إلا الله وما فهمت هذه الأدمغة مقتضيات لا اله إلا اله فرحوا بما أخذوه منه وعندما دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بشره وقال له ربح البيع أبا يحيى ربح البيع أبا يحيى, هذا صهيب فأين أنت منه ؟بل أين أنت من بلال وخباب ؟ بلال الذي هانت عليه نفسه في جنب الله وطغت حلاوة الإيمان على مرارة العذاب فتحمل ما تحمل في سبيل الله ونصرة دينه فهو رضي الله عنه مثال للصبر والتحدي والصمود وهو مدرسة تتعلم منها الأجيال كيفية إغاظة الطواغيت وأعوانهم وأنصارهم وكيفية إدخال الهم والغم والحزن عليهم, وخباب الذي تعلم الدرس من رسول الله ووعاه جيدا فاعتقله الطواغيت وعذبوه عذابا شديدا ووضعوه على الجمر المحمى عاريا فكان لا يطفئ الجمر إلا الشحم الذي يسيل من ظهره رضي الله عنه ولم يصده ذلك عن العمل للدين ونصرته

ولم يقل, عذبت واعتقلت وضاع المال والأهل والعيال!لم يقل لماذا أنا في الأسر خلف الجدران بعيدا عن أهلي وأولادي وغيري حر طليق في أهله وماله ؟ لم يقل ذلك لأنه يعلم حقيقة الصراع بين الحق والباطل, بين الجاهلية والإسلام , بين أولياء الطاغوت وأولياء الرحمن ولم يقل مثل ما نقول نحن لأن حبيبه وقائده ومعلمه أوضح له حقيقة الإسلام وبين له معالم الطريق {كان الرجل فيمن كان قبلكم يحفر له الحفرة ويوضع المنشار في رأسه وينشر نصفين ما يصده ذلك عن دينه شئ}لم نصل إلى هذه الدرجة وان تنوعت أساليب الطواغيت في محاربة العصبة المؤمنة ,من حرب نفسية ومعنوية وحسية , ولكن الله غالب على أمرة ولو كره الكافرون .

لا نخادع أنفسنا أخي فلابد من مصارحتها والوقوف معها لنعرف أين نحن من دين الله أين نحن من نصرة دين الله ,هؤلاء هم الصحابة وتلك هى مواقفهم وفيها من الدروس والعبر الكثير لو فهمناه وطبقناه واقعا في حياتنا لملكنا الدنيا ولفتحنا العالم ونشرنا الإسلام في كل مكان كما نشروه , فهم رضي الله عنهم حملوا هم الدين في قلوبهم ونشروه بدمائهم وعلى أشلائهم فلابد من التضحيات ولابد من نصرة هذا الدين بالقول والعمل بالحجة والبيان والسيف والسنان هذا ما فهمه الصحابة وهذه هى حياتهم ومواقفهم وما قدموه لنصرة دين الله ,فماذا قدمنا نحن ؟لم يعب بعضهم على بعض ! ولم يخذلوا إخوانهم ولم يتركوهم وحدهم في صراعهم مع الباطل كما نفعل نحن مع إخواننا المجاهدين من التنقص واللمز والتشهير والتنفير.

فيا دعاة التوحيد ابحثوا عن دينكم واقتفوا أثر نبيكم واعلموا أنه إذا رضي الباطل عن الحق فليفتش الحق في نفسه ,وإن عجزتم عن قول الحق فلا تقولوا الباطل أشرف لكم وأفضل عند ربكم وأدعى إلى احترام الناس لكم, قدوتكم في كل ذلك نبيكم صلى الله عليه وسلم والذين آمنوا معه ومن تبعهم من السلف الصالح الذي تزعمون أنهم قدوتكم فإن قلتم,ماذا فعلت أنت بتوحيدك

وجهادك وصدعك بالحق ومجاهرتك بتكفير الطواغيت والبراءة منهم وإظهار العداوة والبغضاء لهم ,ألم تُعذب وتعتقل وتحرم من أهلك وأولادك ,ألم يضيق عليك في الدعوة ؟ألم تُحارب في رزقك؟ ألم يحذروا منك ويشيعوا عنك الشائعات التى تنفر الناس منك ومن دعوتك ؟ألم نقل لك مرارًا أننا في زمن استضعاف وعدم قدرة وقلة منعة فلا تورط نفسك وإخوانك مع هؤلاء الظالمين ولا تزعرهم علينا؟

أقول لكم إن هذا الكلام يردده العوام الذين لا يحسنون الإسلام ولا يصدر من أهل الدعوة السلفية أتباع خير البرية الذين يُعلمون السيرة النبوية ,وتأمل المواقف التى سقتها لك من حياة أبى بكر صهيب وبلال وخباب تعرف أين أنت من دين الله , وأين أنت من نصرة إخوانك ؟

فلم تقل العصبة المؤمنة المستضعفة في مكة يا رسول الله لا تجهر بإظهار الدين ولا تسفه أحلام المشركين ,ولا تعيب آلهتهم ,ولا تظهر عداوتهم وكفرهم وغض الطرف عنهم وعن باطلهم فنحن في حالة استضعاف فلا تهيجهم وتستعدهم علينا !ماذا ستستفيد الدعوة الوليدة من كل ذلك يا رسول الله؟

لم يقل الصحابة لبلال يابلال لم تعذب نفسك كف عن إغاظة المشركين ولا تقل أحدٌ أحد وارحم نفسك من العذاب ولا فائدة مرجوة مما تفعله غير مزيد من العذاب لك ولإخوانك ماذا تستفيد من ذلك ما هى المكاسب يابلال التى تعود علينا وعلى الدعوة من فعلك هذا؟

لم يقل الرسول صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة رضي الله عنهم لعمر لا تهيج الكفار علينا بقتالك لهم فقد آذيت نفسك وضربوك وأهانوك ونحن لم نؤمر بقتال بعد, أنت تضر الدعوة!لم يتهموه بالتسرع والطيش والحماس وعدم فقه الواقع وهم في مكة

لم يعب الصحابة على عبد الله بن مسعود حين صدع بالقرآن وسط الكفار في مكة وعرض نفسه للقتل!وكل ذلك في زمن الاستضعاف في مكة ولم يشرع فرضية القتال

لم يقل الصحابة يا أبا ذر لا تعرض نفسك وإخوانك للهلاك ولا تصدع بالحق على الملأ ارحم نفسك وأهلك وأولادك ,حافظ على رزقك وأكل عيشك!

لم يقل الصحابة :يا رسول الله لا تُغير على قوافل قريش فتستعدى قريشاً!يا رسول الله لا تقاتل الكفار فيجتمعوا على حربك!يا رسول الله لا تحشد الجيوش لقتال قيصر لاتزعره علينا وإن حشد لنا الجيوش لاستئصال الإسلام,فإنه لاقبل لنا بهرقل وجنوده ,وعليك بالحوار والنقاش والسماحة والهدوء,يا رسول الله لاترسل جيش أسامة ,يا خليفة رسول الله لاتبعث جيش أسامة لا تستعدى علينا الروم لاقِبل لنا بالروم أين نحن وأين الروم من العدد والعتاد فلا تكافؤ أبدا ,أين ثلاثة ألاف

من مأتى ألف,لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم كلامكم هذا ؟ولا الصحابة ولا السلف من بعدهم ,فمن أين لكم هذا الفهم المخالف لفهم الصحابة والسلف الصالح الذين ساروا على طريق الأنبياء ودعوا إلى مثل ما دعا إليه الأنبياء فأصابهم مثل ما أصاب الأنبياء فصبروا على تحمل عقبات الطريق فنصرهم الله وحفظ عليهم دينهم وبارك لهم في أولادهم وأرزاقهم فالجزاء من جنس العمل والله كريم, أما أنتم فما هو حالكم مع ربكم أين أنتم من الصلاة والقرآن والقيام ؟ هل تحافظون على ورد القرآن ؟ هل تحرصون على الصلاة في جماعة المسجد؟ هل تحرصون على ركعتين قبل الفجر في السحر ؟أين أنتم من تربية الزوجة وتربية أولادكم على فهم التوحيد وحقيقة الكفر والإيمان ؟هل علمتموهم السنة والقرآن؟أم امتلأت بهم الشوارع والنوادي وهجروا القرآن والمساجد ؟نعلم أن فيكم خير كثير ومنكم من يصدع بالحق أحيانا وأنتم رأيتم تجاوب الناس مع كلمة الحق واحترامهم لمن يقول الحق فالناس يحبون الإسلام بالفطرة ويحبون الجهاد ويحلمون بالشهادة في سبيل الله ويميزون بين الصادق والكاذب فهم ولله الحمد يفرقون بين الثكلى وبين المستأجرة وبين من يتاجر بالدين إرضاءً للظالمين وطمعاً في حطام الدنيا الفاني وبين من يبتغى وجه الله وحده وإن ابتلى في سبيله ومنع وعُذب واعتُقل في سبيل الله فهو لا يتكلم إلا بما يعتقد فهؤلاء يعرفهم الناس وكلماتهم تدخل إلى قلوبهم بدون استئذان فإن من خرج من القلب يصل إلى القلب حتما ولابد ,أما الذين يتاجرون بدينهم فعمرهم قصير وسرعان ما يسقطون من الذاكرة ويذهبون بلا رجعة غير مأسوف عليهم فالصدق منجاة والإخلاص عزيز,نسأل الله من فضله

ثم إننا لا نطلب منكم أن تجاهدوا ولا أن تحرضوا على الجهاد ولكن لا تلمزوا المجاهدين ولا تشهروا بهم إرضاء للطواغيت وأنتم تعلمون فضل المجاهد ومنزلته عند الله ,فهم من خير الناس دينا وخلقاً وتمسكاً بالسنة ,وقاموا بما لم تقوموا به دفاعاً عن الأمة وعن دينها وسنة نبيها صلى الله عليه وسلم ,فإن لم تكونوا عوناً للمجاهدين فلا تكونوا عوناً للطواغيت والمرتدين وترددون ما يقولون من أنهم فئة ضالة منحرفة مفسدة خوارج هذا الزمان........إلى أخر هذا الزور والبهتان

ونقول لهم ,إن المجاهدين لا ينازعون فى وجوب طاعة ولى الأمر المسلم ,وإنما ينازعون في تحقيق المناط والوصف الذي يتنزل عليه الحكم ,وفى إسلام هذا الحاكم المرتد الذي ظهر منه الكفر البواح المغلظ والذى خرج من الإسلام من أكثر من باب وأكثركم يعلم ذلك.(وقد فصلت ذلك في التنبيهات المختصرة ,مسألة الحكم والتحاكم)

إن المجاهدين لا يرون إباحة دم المعاهد لوجود الأدلة القطعية ,لكن ينازعون في صحته وانتقاضه,وقد فصلت ذلك في خماسية الجهاد(الإرشاد إلى طريق الجهاد).

إن المجاهدين لا يكفرون بالكبائركالزنا والربا وشرب الخمر ولا بالمعاصي من غير استحلال, وإنما يكفرون بالشرك والكفر الظاهر الجلي الذي عندهم فيه من الله برهان ,فهم لا يكفرون إلا ما كفره الله ورسوله ,فليس كل كافر يقتل وليس كل كافر محارب

ثم إننا لا نطلب منكم التعيين ,بل حذروا الناس من الشرك بالعموم حذروهم من شرك القبور والقباب والأضرحة ,حذروهم من شرك النسك والحاكمية والولاء وادعوهم إلى توحيد رب الأرض والسماء كما فعل نبيكم صلى الله عليه وسلم ظل في مكة يدعوا إلى كلمة التوحيد ثلاثة عشر سنة فقط إلى التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده لاشريك له .

علموا الناس أن الشرك محبط للعمل ولا تنفع لا إله إلا الله مع ارتكاب الشرك ولا تقبل الصلاة ولا الصيام ولا الزكاة ولا يجزئ الحج وقيام الليل مع ارتكاب النواقَض سواء كانت نوا قض اعتقا دية أو قولية أو عملية , فكما أن الايما ن اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فيه , فكذلك الكفر يكون بالقول والعمل والاعتقاد والشك والترك هذا عند أهل السنة والجماعة خلافا للخوارج والمرجئة وأهل البدع , فمن مات على الشرك الأكبر من غير توبة فهو مخلد في النار والجنة عليه حرام كما قال الله سبحانه {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء}وقوله تعالى {إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار}وغير ذلك من الآيات الكثيرة في كتاب الله .

ثم أيها الموحد هل تريد جنة بلا ثمن ؟هل تريد إسلاما بلا فتنة وبلا اختبار؟هل تريد طريقا آمنا بلا عقبات وبلا أشواك وبلا منغصات وبلا تضحيات ؟

عجيب أمرك يا آخى, أين أنت من كلام ربنا عز وجل في أول سورة العنكبوت{أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا أمنا وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين }أين أنت من قول الله تعالى{أفحسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلو من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين أمنوا معه متى نصر الله}

أين أنت من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند مسلم من حديث عمرو بن عبسة {ما جاء أحد بمثل ما جئت به إلا عودي } وقد قال له ذلك ورقة بن نوفل في بداية الدعوة بكل وضوح!

فهل فهمنا حقيقة أمرنا وما نحن فيه من غفلة ؟هل علمنا أين نحن من دين الله ؟

يجب أخي أن لا نكابر لانخدع أنفسنا بأننا نحب الدين ونحب نصرته ونضحي من أجله بالنفس والمال وحالنا لا يخفى ونشتكى إلى الله من قسوة في قلوبنا وجمود الدمع في عيوننا ,فهل تتذكر معي أخر مرة بكينا فيها من خشية الله؟هل تتذكر معي أخر مرة ختمنا فيها كتاب الله ؟هل تتذكر معي أخر مرة تصدقنا فيها على المجاهدين وأولادهم والمعتقلين وأسرهم ؟هل تتذكر معي أخر كتاب

قرأته في التوحيد والشرك والإيمان والكفر وأعطيته لغيرك ليستفيد منه , أو قمت بطباعته وتوزيعه في سبيل نشر دعوة التوحيد بين الناس ؟كم وكم يأُخى ليس لنا فيها نصيب نشكو إلى الله حالنا ونسأله اللطف بنا فوالله لولا الستر لانفضحنا نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة , مصيبة وأي مصيبة لو متنا على هذه الحالة من الغفلة واللهث وراء الدنيا؟ والمصيبة الكبرى أننا نظن بأنفسنا أننا شئ وأننا أحسن من غيرنا وأننا من أهل الجنة !اللهم سلم

فهيا أخي نتدارك أمرنا وننصر دين ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم قبل فوات الأوان,قبل أن تصيبنا الهزيمة النفسية ويتسلل إلينا الضعف والخور والخوف من ضياع ما فى أيدينا من دنيا ونخشى من الطاغوت ونضخمه حتى يصير إلهاً نخشاه من دون الله وننسى أن الأمور بيد الله وكل شئ مقدر فلن يصيبنا إلآماكتب الله لنا هذه عقيدة , وتأمل معي نداء الرحمن لعباده المؤمنين وتدبره جيدا يفتح الله عليك مغاليق قلبك {يأيها الذين أمنوا خذوا حذركم فانفروا}فلم يقل خذوا حذركم فاقعدوا وتحججوا وتعللوا بالخوف من الطواغيت والاعتقال والأسر والتعذيب حتى تقسوا القلوب وتركنوا إلى الدنيا وتصبحوا (كتنابلة السلطان)أحياء أموات لاخير فيهم ولا حياة لمن تنادى ونضخم الباطل أكبر من حجمه بالإرجاف والهلع والشائعات وننسى قدرة الله العظيم ونشك في كل من هم حولنا بسوء الظن حتى في أهل بيتنا عياذا بالله من الخذلان فان عجزنا عن كل شئ فهل نعجز عن جلسة مع الزوجة والأولاد ننصر بها دين ربنا؟

فياأُخى من يحمل هم الدين إن لم تحمله أنت ؟من ينصر دين الله إن لم تنصره أنت؟

من يدافع عن التوحيد إن لم تدافع عنه أنت ؟من يدافع عن رسول الله وسنته إن لم تدافع أنت من يدافع عن الجهاد وأعراض المجاهدين غيرك ؟من يخلفهم في أهلهم بخير سواك؟

أنظر لنفسك ماذا قدمت لدين الله ؟وحتى تعرف أين أنت من هذه النصرة أذكر لك بعض ما يقوم به أهل الباطل والعقائد الفاسدة من أعمال خيالية وجهد جبار ليل نهار في سبيل نشر عقيدتهم والدفاع عنها ويقدمون الوقت والجهد والمال وكل ما يستطيعون في سبيل نشر عقيدتهم وأفكارهم

–**هل تعلم** أن شركة بيبسى قامت على فكرة –ادفع سنتاً من أجل إسرائيل دعماً لليهودية !

–**هل تعلم** أن إحدى نساء النصارى اشترطت على من يتزوجها أن يقضى معها ستة أشهر كل سنة في دول أفريقيا لنشر النصرانية والتبشير(التنصير)من أجل المسيح؟فما هو حال نسائنا؟

–**هل تعلم** أن بعض الأسر الكافرة يقمن بجولات تنصيرية في أدغال أفريقيا والبلاد الفقيرة لنشر الكفر والرزيلة والفساد تحت مسمى هيئات الإغاثة وحقوق الإنسان ويدفعن رواتبهن كاملة لذلك ويتحملن الصعاب والمتاعب من أجل عقيدة باطلة ؟فماذا فعلت أنت أيها المسلم من أجل دينك ؟

-هل تعلم أن هناك من يقوم بجمع الأموال لبناء مشروعات عملاقة ويجعلها وقفا على نشر الكتب والمواد الإعلامية لإفساد عقائد المسلمين؟فماذا فعلت أنت أيها المسلم لنشر التوحيد والإسلام؟

-هل تعلم أن بعض أصحاب القنوات الفضائية العلمانية يطلبون من الناس صراحةً التبرع بألف جنيه إسترليني كحد أدنى سنوياً لدعم القناة حتى تستمر ولا تتوقف مسيرة العطاء والفكر المستنير!ويقوم هؤلاء بجولات وزيارات لرجال الأعمال للتبرع وجمع الأموال لنشر العلمانية والديمقراطية دون حياء ؟وأنت أيها الموحد تستحي أن تقوم بذلك لنشر التوحيد والإسلام الصحيح بل تتكاسل عن توجيه أموال المسلمين- وما أكثرها -للطريق الصحيح في نشر الدين! هؤلاء أهل الباطل يقدمون لباطلهم ويدافعون عنه بكل وسيلة حتى يبقى أطول فترة ممكنه ,وأنت أيها الموحد ماذا فعلت ؟ يا صاحب الأموال الطائلة ماذا قدمت لدين الله الذي أعطاك هذه الأموال ومنٍ عليك بها وهو قادر أن يأخذها منك في لحظة , ستسأل عنها يوم القيامة ماذا فعلت بها؟

هل قمت بطبع رسالة أو كتاب تنشر من خلاله التوحيد الخالص أو تصحح المفاهيم ا لخاطئة؟ هل قمت بإنشاء مشروعات تكفل طالب العلم كفالة تامة لكي يتفرغ لنشر التوحيد وتربية الأجيال؟ يا صاحب المال هل أحسنت التصرف فيه وقسمت زكاته بين المجاهدين والمعتقلين وكفلت أولادهم تماما مثلما تكفل أهلك وأولادك؟هل خصصت جزءً من مال الزكاة لطبع ونشر التوحيد؟

هل فعلت ذلك أم تخلصت من المال بطريقة تقليدية عشوائية لا ترضى رب البرية من تقوية الجاهلية ومراعاة العصبية والحزبية والإتاوات الشهرية وغير ذلك من الأمور الردية؟

فسارع أخى ا لمسلم , فنحن نفتح لك أبواب الخير وندلك عليها, فلا تحرم نفسك من الخير ,فالمحروم من حرم الطاعة , ومن يدرى رب عمل قليل يدخلك الجنة,والمال إن لم يدخلك الجنة وتستثمره فى الأعمال التى تقربك من الله ,وتوفق فى زيادة رصيدك عند الله ,إن لم توظف المال وتجعله سببا يقودك إلى الجنة ,فأنت تاجر خاسر ,بعت الباقي بالفاني ,بعت رضا الله والجنة ,بمتاع زائل ,ودنيا فانية,فاحرص وفقك الله ,وأرشدك الله ,ونصرك الله على نفسك والهوى والشيطان ,أن تجعل الدنيا فى يدك ولا تجعلها فى قلبك , واجتهد أن تبنى لك بيتا فى الجنة ,وقدم يدك فى كل عمل يقربك من الجنة مادمت قادرا مستطيعا ,فاغتنم غناك قبل فقرك ,فالعمر قصير,والذنب كبير ,والموت قادم لامحالة ,فقدم لنفسك اليوم مايبيض وجهك غدا ,نسال الله لنا ولكم الستر والعافية وحسن الخاتمة .

وإني لا أتهمك بل أعلم أنك تحب الله ورسوله وأقسم على ذلك ,بل ويدمى قلبك وتدمع عينك عندما ترى وتسمع بجراحات المسلمين هنا وهناك وتتمنى نصرتهم بكل ما تستطيع لاشك في ذلك

ولكن لعلك تخشى المضايقات والاتهامات,لعلك تنظر إلى من قام بهذا العمل قبلك وسمعت كلام الناس عنه بأنه مجاهد يدعم المجاهدين و يخلفهم في أهليهم وأولادهم بخيرتفيذا لوصية رسول الله لعلك تخشى أن يقال بأنك تتاجر بالدين لتحصل على الأموال والسيارات والشقق والعمارات؟أم لعلك تخشى المضايقات والمطاردات ويزج بك خلف أسوار المعتقلات وتضيع الأموال وتخشى الفقر والحرمان من جراء عملك في نصرة دين الرحمن ؟

أقول لك شرف وأي شرف أن يوفقك الله للطاعة وتكون خادما للجهاد والمجاهدين ,بل هذا من علامات توفيق الله وحبه لك أن أقامك هذا المقام الجليل العظيم الشريف وليس عليك حرج إن تصرفت بحذر وحكمة وعلم وفهم للواقع الذي تعيش فيه و أخذت بالأسباب الشرعية التى تقربك من الله وأن تعتمد عليه وحده سبحانه لا على الأسباب فهو سبحانه مسبب الأسباب ,وعليك بثلاثة أمور هى من الثوابت والأصول لمن أراد الوصول ورؤية الله ومجاورة الرسول صلى الله عليه وسلم في الجنة ,وهى القرآن, قراءة ورد يومي منه,والصلاة المحافظة عليها في جماعة المسجد مع الأذكار والأدعية بعدها صباحا ومساء وعند النوم ,والثالثة القيام بركعتين في السحر في جوف الليل تداوم عليهما خير لك من الدنيا وما فيها,فإن وفقت لذلك فاعلم أنك بخير وعلى خير ,والمحروم من حرم لذة الطاعة ,نعم لذة الطاعة لأننا نعمل الطاعات لكن لا نشعر بلذتها ,نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة.

فإن فعلت ذلك ووقع الابتلاء فاعلم أنه خير ساقه الله إليك ,فالله لا يريد بك إلا خيرا ,يريد ليختبرك ويبتليك ليربيك ويختارك ويصطفيك ويعلمك كي يؤهلك لحمل الأمر العظيم ويستعملك لنشر التوحيد والسنة ويخلصك من نتن الجاهلية ويبصرك بها على حقيقتها وليوقفك على صورتها القبيحة ولتعرف إلى أي حد الإخوة غارقون في هذه الجاهلية ويساهمون في تقويتها وهم يحسبون أنهم تخلصوا منها بمعرفتهم المجردة للتوحيد ,ترى ذلك في الو لاءات أيام الانتخابات ,وترى ذلك واضحاً عند توزيع أموال الزكوات,وترى ذلك بوضوح أكثر عند المنازعات ووقوع المشكلات وهم يسارعون إلى الطاغوت في المحاكما ت والخصومات

وترى الجاهلية في نفوس كثير منهم عند تعاملهم معها دون مفاصلة ولا اعتزال,مع أنهم هم الغرباء, ومنهج الغرباء في مواجهة الجاهلية وضحه الله لنا في كتابه وأوضحه لنا رسوله صلى الله عليه وسلم في سنته وطبقه الصحابة رضي الله عنهم في حياتهم ولكن هى الغفلة القاتلة..

فان ابتليت فاصبر فهذا هو الطريق وماذا نفعل ,نترك الدين لمجرد أننا اعتقلنا ووقعنا في الأسر ؟ نترك الدعوة إلى التوحيد خوفا من الاعتقال؟ وماذا نفعل في الدنيا وماذا نعمل بها إن لم نحقق الهدف الذي خلقنا الله من أجله ونسعى إلى تحقيقه والوصول إليه ؟إنها الجنة ياأُخى ,جنة عرضها

السماوات والأرض أعدها الله لنا نعم لنا,أنتركها ونفر منها لمجرد مضايقات وابتلاءات وآلام ومنغصات سرعان ما تزول ويبقى الأجر ؟لا والله لن يكون ذلك أبدا مادام فينا عرق ينبض وعين تطرف ,والله لن نستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير ,والله لن يهدأ لنا بال حتى تقر أعيننا بنصرة الإسلام وعزة أهله ,والله لن نترك هذا الدين حتى تراق دماؤنا في سبيل نصرته وهذا هو الفوز الذي لا خسارة بعده, نعم والله إن أكرمنا الله بذلك فقد فزنا ورب الكعبة ,يأخى دينك دينك دمك ولحمك فانصر هذا الدين بكل ما تستطيع, فإن الدعوة تبدأ بعد هذا الامتحان قوية أقوى مما كانت عليه لأنك عرفت حقيقة الطاغوت ووقفت على أساليب المرتدين في نشر الجاهلية ومحاربة الإسلام, وعرفت نقاط ضعفك ,وتعلمت من الأخطاء ,وعرفت حقيقة من معك ومن عليك وميزت الرجال من أشباه الرجال وعرفت الدعي الكاذب من المؤمن الصادق ,فهذه الدروس وغيرها تجعلك تنطلق بكل قوة للعمل ونصرة دين الله ولا تلتفت لكلام الذين لا يعلمون ,فإنك لن تستطيع الإمساك بألسنتهم ولا أن تسكتهم فهم سيتكلمون في جميع الأحوال فامض ولا تنظر إليهم فإن الله ناصرك ومؤيدك وعليك بتفقد قلبك وتحرى الصدق والخلاص.

وقل لمن يتكلم ولا يملك إلا الكلام ويعيب عليك وعلى من يعمل للإسلام ونشر التوحيد بين الأنام

قل له إن القلب هو الأصل ,فأين تجد قلبك من العمل لنصرة دين الله ؟قل له لا أشك في حبك لنصرة أهل التوحيد والجهاد ولكن أين العمل ؟أين انقيادك بالعمل لهذا الدين؟أين جهدك وجهادك؟ في الحقيقة إنك لا تخشى اتهام الناس لك بأنك مجاهد تدافع عن المجاهدين وتنصر التوحيد وتنشره بين الناس ,فهذه ليست تهمة في الحقيقة ,وإن كانت في واقعنا المعاصر تهمة يخشى الإخوة من الاقتراب منك حتى لا يفقدوا ما بأيديهم من دنيا ,وكذلك لا تخشى من أن يقال عنك يتاجر بالدين كأصحاب كثير من الفضائيات وبعض الدعاة الجدد أصحاب الفكر المستنيروالاسلام

العصري,فحالك يغنى عن سؤالك ولست ممن يحرص على الدنيا,حتى وإن قيل عنك ذلك ,فهي تهمة قديمة فقد قيل أكثر من ذلك لمن هو أفضل منك قديما وحديثا ,وهكذا الناس يتكلمون دائماً,ولكن هذه مبررات وأعذار واهية تحاول أن تقنع بها نفسك لتغض الطرف عن تقصيرك في حق الله ,لأن السبب الحقيقىهو أنك تحرص على دنياك وعلى ما فى يدك مهما كان وليس عندك استعداد لفقده,ليس عندك استعداد لفقد السيارة المكيفة من أجل الدين ؟

ليس عندك استعداد أصلا بأن تضحى من أجل دينك لأن الدنيا دخلت قلبك فحرصت عليها ونسيت مهمتك الأساسية التى خلقت من أجلها وأصبح حالك لا يبعد كثيرا عن حال كثير من أهل الدنيا

فهذه الحقيقة يأُخى ,الذي يمنعك من العمل للدين هو أنك دخلت في دوامة الدنيا واللهث وراءها فدخلت قلبك وتمكنت منه وتربعت فيه سخرتك حتى صرت عبدا لها لا تستطيع أن تفارقها هذه هى الحقيقة التى تشعر بها وتبكى أحيانا على نفسك حينما تخلوا بها ,تبكى على تفريطك في جنب الله وعلى تقصيرك في حق رسول الله ,تبكى على نفسك وتخشى أن تموت على هذه الحال وإلا ماالذى يمنعك من العمل لدين الله ؟

هل عندك استعداد حقيقي لنصرة دين الله والعمل لنشر سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

اسأل نفسك بصدق وقف معها بإخلاص ,هل عندك استعداد لدفع قليل من مالك لطبع رسالة في العقيدة والتوحيد ؟هل عندك استعداد للتبرع للجهاد والمجاهدين ؟هل عندك استعداد لبناء مشروع يكفل طالب العلم الشرعي على منهاج النبوة حتى يصير داعية للدين كما كان الصحابة ؟

بل هل عندك استعداد لإنفاق قليل من وقتك لتعلم أولادك وتجلس معهم ساعة كل يوم تعلمهم التوحيد وتفقههم في دينهم ؟هل عندك استعداد لتجلس مع زوجتك لتعلمها منهج أهل السنة والجماعة وتفقهها في دينها وتجعل منها داعية موفقة تنشر التوحيد بين نساء الأمة؟

هل عند استعداد حقيقي لوضع منهج علمي لأولادك تتفقدهم من خلاله كما تتفقد أموالك؟

هل عندك استعداد حقيقي لتصحيح مسار حياتك وجعله في الاتجاه الصحيح قربة إلى الله وشوقا للقائه وحياءً منه سبحانه أن يراك على ما يكره؟

أخي الحبيب هل أنت راض عن حال زوجتك وما وصلت إليه من جهل بالعقيدة وأمر الدين ؟

هل أنت راض عن مستوى أولادك الديني وما وصلوا إليه من بعد وانحراف عن السنة ؟

هم أمانة عندك والله سائلك عن هذه الأمانة فماذا أنت قائل لله يوم القيامة عن تفريطك في حقهم بل هل أنت راض عن نفسك وحالك مع الله ومع القران والسنة والذكر والدعاء ؟

أخي الحبيب المحب لعلك تفطنت أنى أخاطبك أنت ,أنت أيها الموحد يامن كنت شعلة ضوء تتعلم التوحيد والسنة وتقيم الدروس للأشبال في بيتك تعلمهم المنهج النبوى والسلوك السوي ,أخاطبك أنت يامن كنت أول من يحضر في المسجد لصلاة الفجر ,أخاطبك أنت يامن كنت أسمع قيامك وبكاؤك وأنت تتهجد بالقرآن في جوف الليل,أخاطبك أنت ,نعم أنت,هل تذكرت أحوالك مع ربك أيام الطاعة وكيف صار حالك الآن ؟

أعلم أن الضغط عليك شديد ,ووطأة الجاهلية قاسية ,والأبواب شبه مغلقة ولا تجد على الخير أعواناً والغربة شديدة تشعر بها وأنت بين أهلك وإخوانك ,أعلم كل ذلك يأأخى ولكن {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم }

أبواب الدعوة كثيرة وطرقها عديدة وما يغلقون باباً إلا ويفتح الله مكانه أبواب وهذا واقع ومشاهد

فتعالى أخي ضع يدك في يدي لنعيد بعث وإحياء الأمة من جديد ,تعالى نتعاون سويا لنشر الإسلام والتوحيد,ربما تقول ,ما العمل والوضع كما ترى !أقول لك العمل كثير المهم الهمة العالية والعزيمة القوية والإحساس بالمسؤولية وهيا نبدأ من الآن, ابدأ بنفسك وقف معها بصدق

-ابدأ بنفسك أولا وحافظ على وردك اليومي من القرآن بتدبر واستعن بتفسير الظلال أو السعدي أو أضواء البيان ,أو ابن كثير ,أو الطبرى

-جاهد نفسك على أن تحافظ على الصلوات الخمس في جماعة المسجد والأذكار بعدها وعند النوم

ولا تنسى أذكار الصباح والمساء وأكثر من الاستغفار والدعاء واستعن بالله واعتصم به يعصمك

ثانياً:ابدأ بأهلك وأولادك ومن هم تحت ولايتك وخصص لهم درساً يومياً لمدة ساعة تعلمهم فيه التوحيد وتشرح لهم الأصول الثلاثة وكشف الشبهات والواجبات المتحتمات وتعرفهم أركان الإسلام وتحذرهم من نواقض الإيمان الاعتقادية والقولية والعملية,تعلمهم التوحيد الخالص وتحذرهم من الشرك والكفر ,ولا يمنع من تبصيرهم بالواقع حتى يعرفوا حقيقة الجاهلية,ثم قم بشرح كتاب مبسط في الفقه مثل الملخص الفقهي أو الفقه الميسر أو عمدة الفقه أو نيل المآرب

ولا تنسى الآداب والسلوك فعليك بكتاب صيد الخاطر ,أو مختصر منهاج القاصدين,وأفضل ما يعينك على ذلك سلسلة {أين نحن من هؤلاء}لعبد الملك القاسم فهي مفيدة ونافعة بإذن الله تعالى واعلم أن المسلم كلما كان شديد اللصوق بجيل الصحابة رضي الله عنهم كان أقرب لربه وأسلم لدينه فعليك بقراءة سير الصحابة من كتب السيرة والتراجم كسير أعلام النبلاء والبداية والنهاية وزاد المعاد وغير ذلك من كتب السلف فهذا مما يقوى إيمان العبد ويساعد على الثبات .

أهم شئ الاستمرار والمداومة على الجلوس مع الأهل والأولاد مهما كانت الظروف ولو حلقة تجويد أو قراءة قرأن, خصص ساعة كل يوم تجلس فيها معهم فهي مفيدة لك ولهم على السواء وإني أعرف أنك تملك قدرات هائلة ممتازة لخدمة الإسلام والمسلمين وأدعوك فقط لتكتشف هذه القدرات بنفسك,فحاول واستعن بالله ولا تعجز ولا تحقرن من المعروف شيئاً,حاول وستصل إن شاء الله تعالى,فإن وصلت إلى مرحلة ترضاها ستشعر بعظم المسؤولية تجاه هذا الدين وستسأل مثل كثير من المسلمين ,ماهو دورنا وماذا نفعل لنصرة الإسلام والمسلمين؟

(وكنت أعتقد أن مثل تلك الأسئلة أصبح الجواب عنها لدى المسلمين بديهياً لكثرة تكرارها، إلا أن هذا السؤال تردد كثيراً ، ولا أعرف ما هو سبب جهل الناس بدورهم في معركة الإسلام رغم أن كل قارئ لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يتضح له دوره في هذه المعركة بمجرد قراءته لآيات الجهاد ونصوص السنة، ولن أستعرض النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة التي

توضح دور كل مسلم، ولكني سأقف فقط مع نص واحد من نصوص المصطفى صلى الله عليه وسلم وضّح فيه الرسول صلى الله عليه وسلم دور كل مسلم بصيغة الأمر الواجبة التي لا تسقط بحال عن ذمة المكلف{وقد فصلت ذلك في خماسية الجهاد}

روى الإمام أبو داود في سننه والحاكم في مستدركه والدارمي وغيرهم عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم)، وفي رواية النسائي (وأيديكم) بدل (أنفسكم)، قال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه).

قال الإمام الشوكاني في نيل الأوطار 29/8: (قوله {جاهدوا المشركين.. إلخ} فيه دليل على وجوب المجاهدة للكفار بالأموال والأيدي والألسن، وقد ثبت الأمر القرآني بالجهاد بالأنفس والأموال في مواضع، وظاهر الأمر الوجوب).

ولست بصدد تفصيل حكم الجهاد ومتى يتعين ومتى لا يتعين، ولكنني أريد أن أبين هنا مهمة كل مسلم ووظيفته في مجاهدة الأعداء، إذ أن الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر في الحديث المتقدم: أصول سبل الجهاد ضد العدو الكافر، فذكر ثلاثة أصول من أربعة:

الأصل الأول: الجهاد بالنفس أو اليد وهذا أعلى مراتب الجهاد وأكملها.

وقال ابن حجر رحمه الله: (إن نصوص الكتاب والسنة إذا جاءت بذكر الجهاد مطلقاً ولم تقيده ولم تضفه إلى المال أو اللسان فإنها تنصرف إلى الجهاد بالسيف باتفاق السلف).

والجهاد بالنفس هو أعلى مراتب الجهاد لذا فقد رتب الله عليه أكمل الأجر وعقد الصفقة ببيع الجنة للمؤمن مقابل نفسه أولاً كما جاء في سورة التوبة} إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة}، فهي الآية الوحيدة من آيات الجهاد التي يقدم الله فيها النفس على المال وذلك لما كانت السلعة غالية اقتضى أن يكون الثمن غالياً مثلها أيضاً.

ويتفرع عن الجهاد بالنفس، الواجب على المؤمنين الرباط وتدريب المجاهدين وإعدادهم والاستطلاع لهم في ميادين المعركة وغير ذلك من المجهودات البدنية التي تجب على المسلم القادر في هذه الأيام وجوباً عينياً كما أجمع العلماء على ذلك، بأن أرض المسلمين إذا دهمها العدو فقد تعين الجهاد على كل مسلم قادر.

الأصل الثاني: من أصول السبل التي ذكرها الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث المتقدم أيضاً: قوله (وأموالكم) فالجهاد بالمال كثيراً ما يقرن في آيات الجهاد في القرآن، ويأتي مقدماً على النفس لكنه ليس أعلى مرتبة من الجهاد بالنفس كلا، ولكن لأن الجهاد بالمال هو النوع الذي تخاطب بها الأمة أجمع، إذ أن الكفاية بالرجال تحصل عند نفور عدد من رجال الأمة، ولكن المال لا تحصل

كفاية المجاهدين به إلا إذا تكاتفت الأمة جميعها وضخت المال للمجاهدين الذي يعد عصب الجهاد، فالشريحة المخاطبة بوجوب الجهاد بالمال هي أكبر من الشريحة المخاطبة بوجوب الجهاد بالنفس، لذا قُدم الجهاد بالمال في آيات الجهاد لاعتبار سعة شريحة المخاطبين من رجال ونساء شباباً وشيوخاً صغاراً وكباراً والله أعلم.

والجهاد بالمال ليس بالضرورة أن يكون قدراً كبيراً من المال يدفعه المؤمن، بل يدفع ما يبرئ به ذمته أمام الله تعالى، لأن المقصد من الجهاد بالمال إذا تعين أن تسقط الواجب الذي في عنقك وتدفع القدر الذي تعتقد أن ذمتك ستبرأ عند الله تعالى بدفعه ولو كان يسيراً.

وكما قال الرسول صلى الله عليه وسلم عند أحمد والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سبق درهم مائة ألف) قالوا يا رسول الله وكيف؟ قال: (رجل له درهمان فأخذ أحدهما فتصدق به ورجل له مال كثير فأخذ من عرض ماله مائة ألف فتصدق بها).

فالله لا يقبل الصدقة بناءً على كميتها ولكن يقبلها على حسب كيفيتها، كما روى أحمد وأبو داود عندما سئل الرسول صلى الله عليه وسلم؛ أي الصدقة أفضل؟ قال: (جهد المقل). أي صدقة الرجل المحتاج لماله الذي لا يملك إلا القليل، فاتق الله وقدم ما تجود به نفسك، ليس لمرة واحدة فقط بل اجعل للجهاد من دخلك نصيبا بما أن الحرب قائمة والمجاهدون بحاجة للمال.

ويتفرع عن الجهاد بالمال لمن لم يكن له دخل ولا مال ينفقه، أن يجمع التبرعات من أهل اليسار ومن النساء والأطفال والخاصة والعامة، ومن لم يستطع أن يجمع المال بإمكانه أن يحرض على الجهاد بالمال ويطلب من المسلمين ألا يشحوا بأموالهم إذا ما طلبت منهم.

ويتفرع عن الجهاد بالمال أيضاً أن يسعى كل قادر على إدارة الأموال بجمع رأس مال ويبني به مشروعاً يعود ريعه على المجاهدين بشكل دوري,أو يطبع كتاباً ينشر التوحيد ويحذر من الشرك الواقع في الأمة ,أو يكفل طالب علم يعلم الناس الخير ,أو يخلف مجاهدا في أهله بخير ,أو يتولى أهل معتقل أو أسير حتى يرجع ويفك الله أسره , أو يقوم على رعاية وتربية نفسه وأولاده تربية إسلامية على منهاج النبوة كل ذلك في استطاعته ومقدوره وله به أجر إن شاء الله

وهناك سبل أخرى كثيرة تتفرع عن الجهاد بالمال وقد اتضح المقصود من تلك الأمثلة.

الأصل الثالث: من أصول السبل الرئيسية التي نص عليها الرسول صلى الله عليه وسلم في حديثه المتقدم: الجهاد باللسان والجهاد باللسان شأنه عظيم وفي بعض الأحيان يكون أعظم من الجهاد بالأبدان أقول في بعض الأحيان وليس دائماً.

كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم في الصحيحين: (أهجوا قريشاً فإنه أشد عليهم من رشق بالنبل)، فالجهاد باللسان أمره عظيم وهو المرحلة الأولى التي تتقدم مرحلة جهاد الأبدان والأموال،

فلا يحرّض الناس للجهاد بأبداهم إلا باللسان، ولا يحرّض الناس للجهاد بأموالهم إلا باللسان، فاللسان أمره عظيم وهو النوع الوحيد المتيسر لجميع المكلفين فكل مكلف بإمكانه أن يجاهد بلسانه وبأي طريقة كانت.

ويتفرع عن الجهاد باللسان تجلية حقيقة هذه الحرب الصليبية والهجمة التي تشن على الإسلام من قبل الطواغيت والمرتدين وفضحها، والذب عن المجاهدين والدفع عن أعراضهم، وذلك يكون بين خاصة الرجل وأهله، وبين عامة الناس في منتدياتهم وفي مساجدهم وأعمالهم ومدارسهم، فكل مسلم واجب عليه أن يجاهد بلسانه على قدر طاقته، والجهاد باللسان لا يشترط له شرط بل كل كلمة علمها المكلف ويرى أن فيها فضحا لأعداء الدين من الكفار الصليبيين والطواغيت المرتدين أو ذباً عن المجاهدين وجب عليه القول بها وبيانها للناس والله أعلم.

ويتفرع عن الجهاد باللسان، التأليف والنشر للمواد المحرضة على الجهاد بأنواعه، من كتاب وشريط ونشرة وغيرها، ومن عجز عن التأليف فعليه توزيعها باليد أو بالفاكس أو بالبريد، ومن الجهاد باللسان أيضاً كتابة المقالات في الصحف والنشرات والدوريات، والكتابة عبر شبكة الإنترنت والمراسلة عبر البريد الإلكتروني لآلاف الناس، للمنافحة عن الإسلام في كل ميدان، وطرق الجهاد باللسان كثيرة وقد مثلت لها بما يوضحها، والله أعلم.

الأصل الرابع: من أصول جهاد العدو جهاد العدو بالقلب، وهذا الأصل هو أول الأصول ترتيباً وأهمها، ولكني أتيت به رابعاً لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكره في النص الذي تناولنا الحديث عنه، إلا أن هذا الأصل هو ركن من أركان الإسلام ولا يقبل الله الإسلام من دونه، والنصوص كثيرة جداً التي توضح معنى جهاد القلب للأعداء، فأول معاني جهاد القلب بغض الكفار وما هم عليه ومن والاهم وعدم محبتهم والكفر بهم والكفر بمعبوداتهم، فمتى انتفى عن العبد جهاد القلب تجاه عدوه فإنه كافر بالله العظيم قال الله تعالى: {لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم{

وقال كما هي ملة إبراهيم: {قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده}، وقال: {فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم}، والآيات الدالة على أن جهاد القلب للأعداء ركن من أركان الدين كثيرة لا يسع المقام لحصرها.وقد فصلت ذلك في شرح نواقض الإسلام,وقرة عيون المجاهدين.

هذا توضيح بسيط للمهام المناطة في عنق كل مسلم مكلف في هذه الأيام ، نسأل الله أن يرد كيد المعتدين وينصر دينه وأولياءه ويعلي كلمته.

وأختم بتنبيه بسيط: وهو ألا ينظر العبد إلى الحديث السابق وإلى ترتيب رسول الله صلى الله عليه وسلم للجهاد بالمال والنفس واللسان، فيظن أن هذا الترتيب يدل على الأولوية، فإن الواو التي جاءت بين هذه الأنواع لا تدل على الترتيب أو التعقيب إنما تدل على مجرد العطف، فالتقديم والتأخير هنا لا يدل على الأولوية، فترتيبها أن جهاد القلب هو الأعظم من ثم يليه جهاد النفس وبعدهما جهاد المال ثم اللسان، وقد يأتي في حالات خاصة ولأشخاص محددين جهاد اللسان مقدماً على النفس أو المال على النفس وهكذا، ولكن كحكم عام فإن الترتيب الذي ذكرته هو مقتضى نصوص الكتاب والسنة, والله أعلم

فليتق الله كل عبد وليعلم أن الله سبحانه وتعالى سائله عن جهاده، فإن قصّر وعمل بالأدنى وهو اللسان وترك الأعلى وهو الجهاد بالبدن، فإن هذا لا يبرئ ذمته، واعلم أن الأدنى لا يسقط الأعلى بحال.وقد وسع الله عليك وفتح لك أبوابا كثيرة لنصرة دين الله فالمجال أمامك واسع جداً فاختر لنفسك ما يناسبها واحرص على ما يبيض وجهك يوم القيامة فالعمر قصير والذنب كبير والموت قادم لا محالة فقدم لنفسك اليوم ما ينجيك غدا وابدأ من الآن ونحن معك بكل ما نستطيع اتصل بنا وابحث عنا تجدنا بجوارك نقدم لك كل ما تحتاجه من كتب مجانا تصلك أينما كنت كتب في التوحيد والعقيدة والإيمان والكفر,كتب في الفقه ,كتب في الآداب والسلوك والرقاق.

أخي أعرف أنك تحب الله ورسوله فحدد من الآن هدفك,واعرف ماذا تستطيع أن تقدمه لنصرة دين الله وداوم عليه ,فإن لم تستطع فاقرأ هذه الرسالة جيدا وقم بنشرها بين المسلمين وابتغ الأجر من الله لعلها تكون سببا في دخولك الجنة ,من يدرى ,والدال على الخير كفاعله فأرى الله من نفسك خيرا وقدم لنفسك اليوم ما يبيض وجهك غدا وتيقن أن صنائع المعروف تقي مصارع السوء أسأل الله أن ينفع بك ويجعلك مباركا أينما كنت,ويجعلنا وإياكم من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده المؤمنين الموحدين المجاهدين

كيفية المشاركة فى الجهاد ونصرة المجاهدين

وسائل خدمة الجهاد والمشاركة فيه كثيرة ذكربعضهاالشيخ محمد السالم في رسالته النافعةمنها:-

1) تحديث النفس بالجهاد :

تحديث النفس بالغزو التحديث الحقيقي الذي يعني العزم على تلبية نداء الجهاد متى ما نادى المنادي : " يا خيل الله إركبي " وأن يوطن الإنسان نفسه ويعاهدها أن يهب للغزو والنفير إذا استنفره واستنصره إخوانه إتباعاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم كما في البخاري : " وإذا استنفرتم فانفروا "

وإذا ما حدث الإنسان نفسه بالغزو ثم فاته الغزو أو لم يقدر عليه فإنه يتحسر لذلك كما قال الله عن الأشعريين – الصحابة الذين لم يستطيعوا تجهيز أنفسهم – : " ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون " فهكذا من تمام التحديث بالغزو تحسر الإنسان وندمه على مافاته من غزو في سبيل الله ويكون حاله كما قيل :

ذكرى المعارك والشهادة هيجت   شوقي إلى دار الخلود الباقية

أما من يقول حين يغلق الطريق أو لا يستطيع الغزو : " الحمد لله الذي كفانا المؤونة " فهذا كاره للغزو غير عازم عليه فيه شبه بالمنافقين الذين يكرهون الغزو ولا يخرجون إ لا وهم كارهون وإذا خرجوا أوهنوا الجيش وفروا عند اللقاء .. وشتان والله بين من يبكي حسرة على فوات الغزو والجهاد وبين من يخفي في نفسه السرور والفرح أن وجد لنفسه عذراً أو سبباً لترك الغزو ..والله عالم بالسرائر وما تخفي الصدور .

وتحديث النفس بالغزو ينفي عن الإنسان صفة النفاق ..

كما جاء في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من مات ولم يعز ، ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق "

قال النووي في المنهاج: " المراد أن من فعل هذا فقد أشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد في هذا الوصف فإن ترك الجهاد أحد شعب النفاق "

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى :

"وَأَمَّا النِّفَاقُ الْأَصْغَرُ : فَهُوَ النِّفَاقُ فِي الْأَعْمَالِ وَنَحْوِهَا : مِثْلَ أَنْ يَكْذِبَ إذَا حَدَّثَ وَيُخْلِفَ إذَا وَعَدَ وَيَخُونَ إذَا اُؤْتُمِنَ أَوْ يَفْجُرَ إذَا خَاصَمَ ... وَمِنْ هَذَا الْبَابِ : الْإِعْرَاضُ عَنْ الْجِهَادِ . فَإِنَّهُ مِنْ خِصَالِ الْمُنَافِقِينَ . قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : { مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ } رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ " سُورَةَ بَرَاءَةَ " الَّتِي تُسَمَّى الْفَاضِحَةَ ; لِأَنَّهَا فَضَحَتْ الْمُنَافِقِينَ . أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : هِيَ الْفَاضِحَةُ مَا زَالَتْ تَنْزِلُ (وَمِنْهُمْ (وَمِنْهُمْ حَتَّى ظَنُّوا أَنْ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إلَّا ذُكِرَ فِيهَا . وَعَنْ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : هِيَ " سُورَةُ الْبُحُوثِ " لِأَنَّهَا بَحَثَتْ عَنْ سَرَائِرِ الْمُنَافِقِينَ . وَعَنْ قتادة قَالَ : هِيَ الْمُثِيرَةُ ; لِأَنَّهَا أَثَارَتْ مَخَازِي الْمُنَافِقِينَ . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : هِيَ الْمُبَعْثِرَةُ . وَالْبَعْثَرَةُ وَالْإِثَارَةُ مُتَقَارِبَانِ . وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهَا المقشقشة . لِأَنَّهَا تُبْرِئُ مِنْ مَرَضِ النِّفَاقِ . يُقَالُ : تَقَشْقَشَ الْمَرِيضُ إذَا بَرَأَ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَكَانَ يُقَالُ لِسُورَتَيْ الْإِخْلَاصِ : المقشقشتان ; لِأَنَّهُمَا يُبَرِّئَانِ مِنْ النِّفَاقِ . وَهَذِهِ السُّورَةُ نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَغَازِي النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : غَزْوَةِ تَبُوكَ عَامَ تِسْعٍ مِنْ الْهِجْرَةِ وَقَدْ عَزَّ الْإِسْلَامُ وَظَهَرَ .

فَكَشَفَ اللَّهُ فِيهَا أَحْوَالَ الْمُنَافِقِينَ وَوَصَفَهُمْ فِيهَا بِالْجُبْنِ وَتَرْكِ الْجِهَادِ . وَوَصَفَهُمْ بِالْبُخْلِ عَنْ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالشُّحِّ عَلَى الْمَالِ . وَهَذَانِ دَاءَانِ عَظِيمَانِ : الْجُبْنُ وَالْبُخْلُ . قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : { شَرُّ مَا فِي الْمَرْءِ شُحٌّ هَالِعٌ وَجُبْنٌ خَالِعٌ } حَدِيثٌ صَحِيحٌ ; ...وَقَالَ تَعَالَى . { إنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ } فَحَصَرَ الْمُؤْمِنِينَ فِيمَنْ آمَنَ وَجَاهَدَ . وَقَالَ تَعَالَى : { لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ } { إنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ } . فَهَذَا إخْبَارٌ مِنْ اللَّهِ بِأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَسْتَأْذِنُ الرَّسُولَ فِي تَرْكِ الْجِهَادِ ; وَإِنَّمَا يَسْتَأْذِنُهُ الَّذِي لَا يُؤْمِنُ فَكَيْفَ بِالتَّارِكِ مِنْ غَيْرِ اسْتِئْذَانٍ" فحذار حذار أخي المسلم من أن تتشبه بالمنافقين أو تموت وفيك شعبة من نفاق ، وأما من يلوم المجاهدين أو من يخرج للجهاد بشتى أنواع اللوم بالتعجل تارة وبعدم الاستشارة تارة أخرى فنقول له

يا من عذلتم بالجهاد شبابنا كفّوا عن التشهير والإنكار
أيلام من عشق الجنان ورَوحها وعلى خطى الأصحاب دوماً ساري
أيلام من هجر الحياة ولهوها وبعزم حر هبّ لاستنفار
أيلام من لله أرخص نفسه يبغي بها الفردوس خير قرار
فدعوا الجهاد وأهله من لومكم وحذارِ من وصف النفاق حذار
من لم يحدّث نفسه بالغزو أو يغزو فمات فميتة الأشرار
إن الجهاد هو الطريق لعزّنا وبتركه ذلٌّ وعيش صغار

وقد جاء في الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من لقي الله تعالى بغير أثر من جهاد لقي الله وفي إيمانه ثلمة " والحديث فيه كلام .
ويتبع لهذه الوسيلة ويتعلق بها الوسيلة التي بعدها وهي :

2) <u>سؤال الله الشهادة بصدق:</u>

سؤال الله الشهادة بصدق وإخلاص وإلحاح، فمن سأل الله الشهادة بصدق بلَّغَهُ اللهُ منازل الشهداء ولو مات على فراشه كما جاء في صحيح مسلم عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من طلب الشهادة صادقا أعطيها ولم لم تصبه) ، وفي رواية (بلّغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه) .

وفي مسلم أيضاً وقول النبي صلى الله عليه وسلم (من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه) .

قال الشيخ عبدالله عزام رحمه الله: " ومعنى الحديثين : أنه إذا سأل الشهادة بصدق أعطي من ثواب الشهداء وإن كان على فراشه ، وفيه استحباب سؤال الشهادة واستحباب نية الخير" أ.هـ
وفي الحديث : (من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه) .
قال الشيخ عبدالله عزام رحمه الله : "ولكن الصدق في طلب الشهادة هو إعداد العدة :
ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة .

أما أن تمر عشر سنوات على الجهاد في أفغانستان ، والطريق آمنة ، والحدود مفتوحة ، ولا يصل بيشاور ، فهذا نرجوا الله أن يغفر له ، إن كان يظن أنه صادق في طلب الشهادة ، ألم تر إلى ذلك الأعرابي الذي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : اتبعتك على أن أضرب هاهنا – حلقه – فأدخل الجنة فأصيب الأعرابي حيث أشار فقال صلى الله عليه وسلم : (صدق الله فصدقه) . "
أ.هـ

وسؤال الشهادة الحقيقي هو الذي يجعل صاحبه كلما سمع هيعة أو فزعة طار إليها، لا من يتأخر ويتباطأ عن نصرة الدين والنفير إذا دعى الداعي ...بل لسان حاله

رباه بعناك النفوس بجنة فاسكب إلهي في الجهاد دمائيه
فلقد أحاطتني الذنوب وما لها إلا الشهادة كي تكفر ما بي
رباه رباه الشهادة أبتغي فأجب بفضلك ياكريم دعائيه

فالله الله في الصدق مع الله والإلحاح عليه بأن يرزقك الشهادة في سبيلة مقبلاً غير مدبر، واعقد العزم على الجهاد ، ولتعلم أن من سأل الله الشهادة بصدق فإنه يطلب مظانها ويبحث عنها ،ويسعى لها سعياً حثيثاً ولا ينم حتى تأتيه هي :

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها إن السفينة لا تجري على اليبس

3) الذهاب للجهاد بالنفس :

الذهاب للجهاد في سبيل الله بالنفس ..

وعدم التقاعس عن ذلك بأي حجة ...فالرضى بالقعود هو رضى بالحياة الدنيا من الآخرة .

والجهاد في سبيل الله بالنفس أعظم الوسائل وأفضل القرب إلى الله تعالى ، ولا يخفى فضلها على أحد ..

وقد جاءت الفضيلة في الكتاب والسنة بفضيلة المجاهد بالنفس وفضيلة الشهيد والشهادة مما يطول بذكرها المقام وفي القرآن أكثر من سبعين آية في الجهاد وفي السنة أفرد أهل الحديث في مصنفاتهم أبواباً للجهاد وأحكامه وفضائله و كلمة الجهاد إذا أطلقت يراد بها القتال ..كما يقول ابن رشد :(وكلمة الجهاد إذا أطلقت إنما تعني قتال الكفار بالسيف حتى يسلموا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) .

فلا يحق لأحد أن يعممها على جهاد النفس أو الكلمة والقلم أو الدعوة إلى الله صحيح أنها أعمال بر وطاعة إلا أنها ليست المرادة بالجهاد في النصوص الشرعية إلا ما خص بذلك .

بل الجهاد أفضل الأعمال الصالحة بعد الصلاة المفروضة والجهاد من أفضل الأعمال الصالحة

4) الجهاد بالمال:

من الجهاد بالمال الإنفاق في سبيل الله على الجهاد والمجاهدين في كل مجال يحتاجونه يقول الشيخ يوسف العييري رحمه الله تعالى : " فالجهاد بالمال كثيراً ما يقرن في آيات الجهاد في القرآن ، ويأتي مقدماً على النفس لكنه ليس أعلى مرتبة من الجهاد بالنفس كلا ، ولكن لأن الجهاد بالمال هو النوع الذي تخاطب بها الأمة أجمع ، إذ أن الكفاية بالرجال تحصل عند نفور عدد من رجال الأمة ، ولكن المال لا تحصل كفاية المجاهدين به إلا إذا تكاتفت الأمة جميعها وضخت المال للمجاهدين الذي يعد عصب الجهاد ، فالشريحة المخاطبة بوجوب الجهاد بالمال هي أكبر من الشريحة المخاطبة بوجوب الجهاد بالنفس ، لذا قُدم الجهاد بالمال في آيات الجهاد لاعتبار سعة شريحة المخاطبين من رجال ونساء شباباً وشيوخاً صغاراً وكباراً والله أعلم .

والجهاد بالمال ليس بالضرورة أن يكون قدراً كبيراً من المال يدفعه المؤمن ، بل يدفع ما يبرئ به ذمته أمام الله تعالى ، لأن المقصد من الجهاد بالمال إذا تعين أن تسقط الواجب الذي في عنقك وتدفع القدر الذي تعتقد أن ذمتك ستبرأ عند الله تعالى بدفعه ولو كان يسيراً ، وكما قال الرسول صلى الله عليه و سلم عند أحمد النسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (سبق درهم مائة ألف) قالوا يا رسول الله وكيف ؟ قال (رجل له درهمان فأخذ أحدهما فتصدق به ورجل له مال كثير فأخذ من عرض ماله مائة ألف فتصدق بها) فالله لا يقبل الصدقة بناءً على كميتها ولكن يقبلها على حسب كيفيتها ، كما روى أحمد وأبو داود عندما سئل الرسول صلى الله عليه و سلم أي الصدقة أفضل ؟ قال (جهد المقل) أي صدقة الرجل المحتاج لماله الذي لا يملك إلا القليل ، فاتق الله وقدم ما تجود به نفسك ، ليس لمرة واحدة فقط بل اجعل للجهاد من دخلك نصيبا بما أن الحرب قائمة والمجاهدون بحاجة للمال ."

5) تجهيز الغازي:

ومن وسائل الجهاد في سبيل الله وخدمة المجاهدين تجهيز الغزاة للجهاد وقد جاء في فضل ذلك عدة أحاديث صحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم منها قوله:(من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ، ومن خلف غازيا في سبيل الله في أهله بخير فقد غزا) .

وقوله صلى الله عليه وسلم : (من جهز غازيا في سبيل الله كان له مثل أجره من غير أن ينتقص من أجر الغازي شيئا) .

وتجهيز الغزاة فيه فرصة كبيرة للرجل : بأن يجهز غيره ..سواء كان هو معذور في عدم الخروج كالأعمى والعاجز ونحوهما فبإمكانه تجهيز غازٍ في سبيل الله ليأخذ أجر غزوه ولاشك أن هذا باب

عظيم من أبواب الخير والبر وأفضل ما بذلت فيه الصدقات والزكاة ومثل هذا المجال (أي تجهيز الغزاة) يعد مصرفاً من مصارف الزكاة وداخلاً في قول الله تعالى : (وفي سبيل الله) .
وتجهيز الغزاة فرصة للمرأة : التي لا تستطيع الخروج في سبيل الله فبإمكانها تجهيز الغزاة من مالها ومن حليها وما تملكه لتحصل على هذا الأجر العظيم وقد قامت النساء بدور كبير في صدر الإسلام وفي متفرق العصور كمن قصت ضفائرها ومن أهدت حليها ، ولنتذكر هنا ما فعلته أخت القائد البطل الفذ الشهيد أبوجعفر اليمني رحمه الله الذي قتل في الشيشان فقد جاء في ترجمته بموقع صوت القوقاز :[باعت أخته ذهبها وجهزته بمالها فأين النساء؟ بل أين الرجال؟
وكذلك العاجز عن دفعه المال : فإنه يستطيع أن يجهز غازياً بطريق جمع المال لتجهيز الغزاة في سبيل الله وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم : الدال على الخير كفاعله ....

6) خلافة الغازي في أهله بخير :

وهي مثل سابقتها إلا أنها تتعلق بمسألة خلافة الغازي في أهله بخير ، والقيام بكفالتهم وشؤونهم فتتمة الحديث ما قاله صلى الله عليه وسلم : " ومن خلفه في أهله بخير فقد غزى "
ومما ورد في فضل هذا العمل النبيل الجليل قوله صلى الله عليه وسلم (أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجر الخارج)
الخارج : الغازي أو المجاهد في سبيل الله.
وخلافة الغازي في أهله والحرص عليهم ورعايتهم وتفقد حاجاتهم هو من حقوق الغازي على القاعدين في ديار أهله كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم إلا وقف له يوم القيامة فقيل له : قد خلفك في أهلك فخذ من حسناته ما شئت ، فيأخذ من عمله ما شاء فما ظنكم) .
فما ظنكم : أي هل تظنونه يبقى لصاحبه شيئا من الحسنات في ذلك الموقف .. كما قال النووي .
وقد جاء الوعيد على من لم يغز أو يجهز غازياً أو يخلفه في أهله بخير فإذا لم يقم المسلم بأحد هذه الأمور الثلاثة زمن الغزو فإنه يكون مستحق لعقاب الله كما جاء عند أبي داود بإسناد صحيح عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من لم يغز أو يجهز غازياً أو يخلف غازياً في أهله بخير أصابه اللَّه بقارعة قبل يوم القيامة "
وروى عبد الرزاق عن سعيد بن عبد العزيز قال : سمعت مكحولا يقول : قال رسول الله : "ما من أهل بيت لا يخرج منهم غاز أو يجهزوا غازيا أو يخلفونه في أهله إلا أصابهم الله بقارعة قبل الموت ". وهذا مرسل

قال الشيخ أبوبصير حفظه الله : " فالمؤمن لا يجوز له إلا أن يكون واحداً من ثلاث: إما أن يكون غازياً في سبيل الله، وإما أن يخلف غازياً في أهله بالخير، وإما أن يجهز غازياً في سبيل الله .. فإن لم يكن واحداً من هؤلاء فلينتظر قارعة تنزل بساحته . لا يعلم ماهيتها وحجمها إلا الله . قبل يوم القيامة ..! " أ.هـ

قال ابن الأثير : " أصابه الله بقارعة أي بداهية تهلكه ، يقال : قرعه أمر إذا أتاه فجأة ، وجمعها : قوارع " أ.هـ

ومن الوسائل أيضاً :

7) كفالة أسر الشهداء:

كفالة أشر الشهداء والقيام على أراملهم ورعاية أولادهم وأهليهم فيامن تريد خدمة الجهاد والمجاهدين دونك أسر الشهداء فاكفلهم واسع جهدك في كفالتهم

فالنبي صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بيت جعفر بن أبي طالب (جعفر الطيار) لما بلغه استشهاده في غزوة مؤته وقال لأهله : اصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنه قد أتاهم أمر يشغلهم

وقد ذكر ابن كثير قصة النبي صلى الله عليه وسلم مع أبناء جعفر حيث ذكر الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن أسماء بنت عميس قالت : لما أصيب جعفر وأصحابه دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد دبغت أربعين مناء وعجنت عجينتي وغسلت بني ودهنتهم ونظفتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" إئتيني ببني جعفر " فأتيته بهم فشمهم وذرفت عيناه فقلت : يارسول الله بأبي أنت وأمي ما يبكيك ؟ أبلغك عن جعفر وأصحابه شيء ؟ قال : نعم أصيبوا هذا اليوم قالت فقمت أصيح واجتمع إليّ النساء وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لأهله : " لاتغفلوا عن آل جعفر أن تصنعوا لهم طعاماً فإنهم قد شغلوا بأمر صاحبهم " فليكن لنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة ...

لنقم على أسر الشهداء وأراملهم بالكفالة والرعاية ..

أبناؤه يرعون ويحافظ عليهم من كل سوء وشر ، وزوجته تزوج من الكفء إن شاءت الزواج فإن زوجة جعفر اسماء بنت عميس سالفة الذكر قد تزوجها بعد انتهاء عدتها أبوبكر الصديق رضي الله عنه .

فهذا كله من حق الشهيد علينا ... وهو عمل يسير وأجره عند الله كبير ..

فهذا الشهيد قد ضحى بالنفس والنفيس من أجل خدمة الدين وإعلاء كلمة الله فلا أقل من أن نقوم برعاية أهله وزوجه وبنيه من بعده علّ الله أن يغفر الزلل ويلحقنا بركب الشهداء وقافلتهم ..

8) كفالة أسر الجرحى والأسرى:

ومن الوسائل التي نساهم بها في خدمة الجهاد والمجاهدين كفالة أسر الأسرى والجرحى لأنهم في حكم الغائب وأهاليهم قد يحتاجون للمساعدة فلا ينبغي أن يتركوا بل لابد من كفالتهم والقيام بشأنهم حالهم حال أسرة الغازي والشهيد ..

وبخاصة أسر الأسرى وأهاليهم فلوعتهم بابنهم وعائلهم الأسير أكبر وأكثر ، وحزنهم متجدد بذكره والشوق لمعرفة مصيرة فلا بد من تذكيرهم الصبر والمصابرة وإشعارهم بأننا معهم في مصابهم ، ومن الملاحظ أن بعض زوجات الأسرى قد يعانين من ضغوط المجتمع وقد يغري بها بعض السفهاء ويستهزأ بزوجها ويسخر من حالها ولا شك أن هذا فعل من لا خلاق له ولا أخلاق ، ولكن لا بد من الوقوف مع زوجات الأسرى كفالة ورعاية ومتابعة وعضداً وتصبيراً ومناصرة والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه .

9) جمع التبرعات للمجاهدين :

لاشك أن المال عصب الجهاد ، ومن أعظم النفع للمجاهدين والجهاد أن تنتدب فئة من الأمة أو الأمة كلها لجمع التبرعات وإرسالها لأهل الثغور وفي ذلك من الأثر البالغ مالا يخفى على أحد ، وهذا الأمر هو الذي جعل الكفر العالمي في حيرة من أمره ، حيث جمدوا أرصدة المجاهدين وضيقوا على من يتعاون معهم ولكن المجاهدين مازالوا في طريقهم سائرين : " لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم "

والحركة المجاهدة حين تدعو إلى الإنفاق وتحرض عليه لا يعني ذلك أنها " جمعية خيرية " تقدم صناديق مختومة وتطوف بها على الناس لجمع التبرعات لأنها حركة تعتمد على ذاتها وتنطلق من خلال جهادها ، وهي عندما تقبل صدقات المحسنين إنما هي تقبل منهم قبل ذلك أحاسيسهم وضمائرهم التي تحمل همّ الدعوة وتلبي نداء الجهاد فلا تخضع بذلك لمساومات أو إغراءات تمس عقيدتها وتخدش جهادها ، كما انها تقتدي في ذلك برسول الله صلوات الله وسلامه عليه في تحريضه أصحابه وامته على الإنفاق وتجهيز الغزاة بتلك النفقات المباركات .

ويتجسد لنا هذا النموذج الرائع من التكافل الاجتماعي والتعاون الإيماني في تسابق المؤمنين إلى التجهيز للغزو في الغزوات النبوية لاسيما غزوة تبوك التي بذل فيها المسلمون الأموال والصدقات وشارك في هذا الدعم أشراف الرجال وكرائم النساء .

وما أجمل أن يربي المجاهدون أبناء الإسلام على إحياء روح الوحدة الإسلامية في الشعور بقضايا المسلمين والتعايش مع واقعهم بالبذل والدعم والعطاء كما يربونهم على بذل النفس والتسابق بها في ميادين القتال لإعلاء كلمة الله .

إنها حقاً تربية على أخلاق الخير وخصال البر ، ولن يبخل بعدها مسلم نال من تلك التربية الجهادية الشاملة نصيباً وافراً ، ولن يتردد في إجابة أخيه المجاهد وهو يدعوه عند الحاجة إليه وإلى تأييده ودعمه :

أخا الإسلام إن البر شئ   يسرك في القيامة أن تراهُ
فجُد بالخير واستبق العطايا   فيوم الدين يجزيك الإلهُ

قال الشيخ يوسف العييري رحمه الله : " ويتفرع عن الجهاد بالمال لمن لم يكن له دخل ولا مال ينفقه ، أن يجمع التبرعات من أهل اليسار ومن النساء والأطفال والخاصة والعامة ، ومن لم يستطع أن يجمع المال بإمكانه أن يحرض على الجهاد بالمال ويطلب من المسلمين ألا يشحوا بأموالهم إذا ما طلبت منهم .

وهناك سبل أخرى كثيرة تتفرع عن الجهاد بالمال وقد اتضح المقصود من تلك الأمثلة " .

وبإمكانك أن تجمع المال للمجاهدين من خلال عدة وسائل منها على سبيل المثال لا الحصر :

1. الجمع في المساجد وفي تجمعات الناس العامة .
2. الجمع عبر " صندوق المناسبات " وهذا يكون الجمع فيه أثناء المناسبات العائلية الخاصة .
3. الجمع عبر عدة مشاريع تطرحها على من تعرف من الناس عامة وخاصة كالمشاريع الموسمية للمجاهدين مثل : (إفطار الصائم ، تجهيز الغازي ، كسوة الشتاء ، صدقة الصيف ، الأضاحي ..)
4. الاستقطاع الشهري من مالك أو مال من تعرف بحيث تحاول جمع أكبر عدد تستطيع الاستقطاع منهم شهرياً وتبعث بها للمجاهدين .
5. حصالة المنزل وهذه توضع في المنزل وتفرغ بين الفترة والأخرى وتعطى للمجاهدين .
6. حث الأثرياء من الأقارب والمعارف بدفع الزكاة والنفقة العامة للمجاهدين وإن أمكن أن تكون وسيطاً بينه وبين المجاهدين.

المهم أن يكون لديك الحرص التام على جمع التبرعات وإذا كانت هي همك وهاجسك فلسوف تبتكر من الطرق ما حد له ولا نهاية ، ولسوف تجتاز كل العوائق والعقبات التي يضعها أنصار الصليب وأعداء المجاهدين من بني جلدتنا أو من الصليبيين أنفسهم .

لا أبالي ولو أقيمت بدربي   وطريقي حواجز وسدود

ثم لنعلم العلم اليقين أن هذا الأمر واجب وحق لإخوانك عليك ولا فضل لك بذلك بل الفضل والمنة من الله تعالى الذي هداك وسخرك لخدمة أهل الثغور فكم حرم منها أناس كثير وخص بها أناس قليل فاللهم اجعلنا من الأقلين ..

ولنتذكر قول الله تعالى : " هاأنتم هؤلاء تدعون لتنفقوا في سبيل الله فمنكم من يبخل ومن يبخل فإنما يبخل عن نفسه والله الغني وأنتم الفقراء إلى الله وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم "

ولنجعل نصب أعيننا قول الحبيب محمد صلى الله عليه وسلم : " الدال على الخير كفاعله "

وحديث : " اللهم أعط منفقاً خلفاً ، اللهم أعط ممسكاً تلفاً "

10) دفع الزكاة لهم :

الزكاة حق من حقوق الله في المال ومن أحوج الناس لها اليوم هم المجاهدون لأنهم أولى الناس بها حيث يصدق فيهم أنهم : في سبيل الله ، وفقراء ، وابن سبيل ونحو ذلك

قال الشيخ عبدالله عزام رحمه الله تعالى :" ولذا يحرم على الناس الإدخار في حالة الحاجة للمال، بل لقد سئل ابن تيمية سؤالا: (ولو ضاق المال عن إطعام جياع والجهاد الذي تضرر بتركه فقال: قدمنا الجهاد وإن مات الجياع، كما في مسألة التترس وأولى، فإن هناك (التترس) نقتلهم بفعلنا وهنا يموتون بفعل الله)

قال القرطبي: (إتفق العلماء على أنه إذا نزلت بالمسلمين حاجة بعد أداء الزكاة فإنه يجب صرف المال إليها) وقال مالك: (يجب على الناس فداء أسراهم وإن استغرق ذلك أموالهم. وهذا إجماع أيضا).

قال الشيخ عبدالله عزام رحمه الله : " والحفاظ على الدين مقدم على الحفاظ على النفوس، والحفاظ على النفوس أولى من الحفاظ على المال، فأموال الأغنياء ليست أغلى ولا أثمن من دماء المجاهدين.

فلينتبه الأغنياء إلى حكم الله في أموالهم، حيث الجهاد في أشد الحاجة، ودين المسلمين وديارهم معرضة للزوال، والأغنياء غارقون في شهواتهم ولو صام الأغنياء يوما واحدا عن شهواتهم، وأمسكوا أيديهم عن إتلاف الأموال في كمالياتهم وحولوها إلى المجاهدين –الذين يموتون بردا وتتقطع أقدامهم من الثلج ولا يجدون قوت يومهم ولا ذخيرة يدفعون بها عن أنفسهم ويحقنون بها دماءهم ،. أقول: لو دفع الأغنياء مصروف يوم واحد للمجاهدين الأفغان لأحدثت أموالهم بإذن الله تغييرا كبيرا في الجهاد نحو النصر."

فيجب دفع الزكاة للمجاهدين فهي حق الله تعالى في المال ، وقد أفتى الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله والشيخ عبدالله الجبرين حفظه الله : "بجواز تعجيل الزكاة لحول أو حولين إذا كان في ذلك منفعة وحاجة لدى المجاهدين أو المنكوبين من المسلمين في أراضي الجهاد "

ولا أشك في أن الزكاة لو دفع ربعها على الجهاد والمجاهدين لرأينا الأثر العظيم البالغ ولسوف تكفي المجاهدين في كل أصقاع الأرض ، والبعض من الناس إذا تحدثت معه عن الرافضة وعن جهودهم وبذلهم أموالهم لمذهبهم رد عليك بردين :

الأول : أن ورائهم دولة تدعمهم . الثاني : أن لديهم الخمس الذي يصرف لأئمتهم .

وأنا أقول لك حنانيك فإننا لا ننتظر دولة لأهل السنة تتبنى جهادها ، ولا خمساً يجتزأ من مال الناس بل إننا لا نطالب إلا بربع الزكاة فقط ، ولسوف يحصل بها من النكاية والخير مالا يخطر على بال .

وسل نفسك : كم من الأموال صرفت من الزكوات لأجل بناء مراكز إسلامية في بلاد متعددة من العالم في حين كانت دولة الإسلام الفتية (طالبان) بحاجةٍ للمسلمين ولكن لا مجيب ، حتى أن أمير المؤمنين الملا عمر لما حصل الإنحياز للأخوة المجاهدين في قروزني سأل أمير المؤمنين خازن بيت المال كم لديه ؟ فقال ثلاثمائة ألف دولار فقال له أعط ثلثها للمجاهدين في الشيشان !!

انظر دولة كاملة مسلمة ميزانيتها **300** ألف دولار فقط وزكوات المسلمين مبعثرة ومهدرة في غير وجهها .

بل لما بدأت الحرب الصليبية الأخيرة على أفغانستان كان في خزانة الدولة الإسلامية **70** ألف دولار فقط !!

فيالله العجب من أهل السنة حتى زكواتهم التي سيخرجونها من أموالهم فإنهم لايضعونها الموضع الصحيح والله المستعان وعليه التكلان .

11) المساهمة في علاج الجرحى:

وذلك يكون بالمساهمة في شراء الأدوية والعلاجات لهم أو دفع تكاليف علاجهم أو القيام بأجرة الطبيب ولا شك أن الجرحى يشكلون عبئاً كبيراً على المجاهدين فمتى ما كفوا مؤونة علاجهم فإن هذا خدمة لهم أي خدمة وهذا متأكد على أصناف من الناس منهم :

- الأطباء والصيدليين الذين لهم خبرة ودراية بعلاج الجرحى .
- الذين يسكنون في مناطق مجاورة للبلاد التي فيها الغزو فهؤلاء يستطيعون مالا يستطيع غيرهم حيث بإمكانهم علاجه لديهم وفي ديارهم .
- الذين يأتي إليهم الجريح كأن يرحل إلى بلاده فلابد من أهل بلدته القيام بأمره ودفع تكاليف علاجه .

وكذلك هو عام لمن يستطيع النفقة على المجاهدين حيث يصرف منها على الجرحى والمصابين .

12) الثناء على المجاهدين وذكر مآثرهم ودعوة الناس لتقفي آثارهم :

ومن الوسائل أيضاً الثناء على المجاهدين ورفع الرأس بهم والفخر بأعمالهم وذكر مآثرهم وما حصل لهم من كرامات وانتصارات على أعداء الملة والدين فبذلك تحيا القلوب وتتوق للعزة والمجد الماضي ، فما سطره المجاهدون اليوم وقبل اليوم بدمائهم الزكية وبأشلائهم الطاهرة ونفوسهم الطيبة النقية يكل القلم عن كتابته :

في كل يوم للجنان قوافل 1

2ماذا أقول بوصف ما قاموا به

شهداء راضٍ عنهم العلام1

2عجز البيان وجفت الأقلام

وفي ذكر مآثرهم دعوة للناس بأن يقتفوا آثارهم التي ساروا فيها على نهج النبي محمد صلى الله عليه وسلم وما أجمل أن تجعل الأمة قدواتها من المجاهدين الذين بذلوا النفوس لأجل رفعة راية الدين بدلاً ممن في غيه سادر أو في لذات الدنيا غافل وسائر ..

ولتعلم الأمة أن تأريخ الجهاد والمجاهدين والشهداء ليس مبتوراً بل هو سلسة من تأريخ هذه الأمة العريق سار عليه محمد صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام ومن تبعهم بإحسان إلى يومنا هذا ... والذي يركب في قافلة المجاهدين ليس غريباً عن الإسلام الحق الذي أتى به محمد صلى الله عليه وسلم بل هو سائر على نهجه ومن يقول اليوم لماذا العلماء في هذا الزمان لم يخرجوا للجهاد ولم يغزو في سبيل الله فإننا نقول أن القدوة هو محمد صلى الله عليه وسلم لا من رغب بالحياة الدنيا وانشغل بها بأي اسم ودعوى ..

قالوا : فهل لك قدوة تمشي على ... آثارها من عالم أو قــاري

قلت : النبي محمد وصحابـه ... بجهادهم سادوا على الأمصـار

أنا قدوتي ابن الوليد ومصعـب ... وابن الزبير وسائر الأنصـار

قالوا : فدربك بالمكاره موحـشٌ ... فعلام تبغي العيش في الأخطـار

قلت : المكاره وصف درب جناننا ... أما النعيم فوصف درب النـار

فلا بد من دعوة الناس وتربية الأمة على أن تتخذ من المجاهدين قدوات في الحياة ، حتى تعاد للأمة الأمجاد فلن يصلح آخر هذه الأمة إلا بماصلح به أولها ..

13) تشجيع المجاهدين وحثهم على الإستمرار:

لاشك أن كثرة المخذلين والمبطلين يؤثرون على معنويات المجاهدين إلا أنهم بإذن الله لا يتوقفون عن المسير حيث هم كما وصف النبي صلى الله عليه وسلم : " لايضرهم من خالفهم ولا من خذلهم "

إلا أنه ينبغي تشجيع المجاهدين وشد أزرهم والوقوف معهم ومساندهم وأن نظهر لهم أننا معهم وضد عدوهم أياً كان ..

وكذلك حثهم على مواصلة الجهاد وتصبيرهم عليه وتسليتهم فيما يصيبهم من عناء وكدر ، فهذا من أعظم الدعم المعنوي الذي نقدمه للمجاهدين ونبذله لهم علّ الله أن يرحمنا بذلك .

وفي هذه الأيام تشتد حاجة المجاهدين إلى من يشد أزرهم ويقوي عزائمهم حيث كثر المرجفون والملبسون الحق بالباطل ولاحول ولاقوة إلا بالله العلي العظيم وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما قال : " سيأتي من بعدكم أيام صبر للعامل فيهن أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ لِأَنَّكُمْ تَجِدُونَ عَلَى الْخَيْرِ أَعْوَانًا وَلَا يَجِدُونَ عَلَى الْخَيْرِ أَعْوَانًا "

فلنكن عوناً للمجاهدين ومؤازين لهم :

لا خيل عندك تهديها ولا مال فليسعف النطق إن لم يسعف الحال

14) الذب عن المجاهدين والدفاع عنهم :

رواه الترمذي عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم:" من ذبّ عن عرض أخيه ردَّ الله النار عن وجهه يوم القيامة " وهذا من حقوق المجاهدين على سائر الأمة :

أقلوا عليهم لا أباً لأبيكم من اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا

ولنحذر أشد الحذر من الطعن في أعراض المجاهدين .. وتناول ونشر ما يسوؤهم .. والبحث والتفتيش عن أخطائهم وعثراتهم .. وتتبع عوراتهم .. والتهكم والسخرية عليهم .. بل إن الواجب في هذه المرحلة وهذا الوقت .. الوقوف معهم .. والذب عن أعراضهم .. وإقالة عثراتهم .. ومعاداة من يريد بهم سوء أو ينشر عنهم ما يسوؤهم .. وهنا أهيب بإخواني أن يقاطعوا جريدة الشرق الأوسط وكل توابعها .. ومن كان على شاكلتها .. فهي تجتهد وفق مخطط التحالف الصليبي اليهودي .. في بث الفرقة بين الأمة والمجاهدين .. والإرجاف في صفوفهم .. ونشر الأكاذيب عنهم .. والترويج لعثرات المجاهدين .. وتعمل على إحباط وقتل الروح المعنوية للأمة .. فهي جريدة خبيثة المولد والمنهج .. وأعتقد أنه لا يجوز العمل فيها .. أو بأي دار نشر تحارب الله ورسوله وعباده المؤمنين .. ولنعلم أن دورنا مع إخواننا المجاهدين هو قول الله تعالى [وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ {10}] الحشر ..

قال الشيخ يوسف العييري رحمه الله ك " ويتفرع عن الجهاد باللسان تجلية حقيقة هذه الحرب الصليبية والهجمة التي تشن على الإسلام وفضحها ، والذب عن المجاهدين والدفع عن أعراضهم ، وذلك يكون بين خاصة الرجل وأهله ، وبين عامة الناس في منتدياتهم وفي مساجدهم و أعمالهم و

مدارسهم ، فكل مسلم واجب عليه أن يجاهد بلسانه على قدر طاقته ، والجهاد باللسان لا يشترط له شرط بل كل كلمة علمها المكلف ويرى أن فيها فضحاً للصليبيين أو ذباً عن المجاهدين وجب عليه القول بها وبيانها للناس والله أعلم " .

وقال رحمه الله : "وأما من رضي بالسكوت فقط فإن الله تعالى يقول له ولأمثاله:}وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم{وقد توعد الله سبحانه وتعالى الساكت في مثل هذه الأيام بما جاء عند أبي داود وأحمد واللفظ له عن جابر بن عبد الله وأبي طلحة بن سهل الأنصاريين رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (ما من امرئ يخذل امرءاً مسلما عند موطن تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه إلا خذله الله عز وجل في موطن يحب فيه نصرته ، وما من امرئ ينصر امرءاً مسلما في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته إلا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته) "

ونحن اليوم في زمن كثر فيه من ينال من المجاهدين وينتقصهم ويعيبهم إما من المنافقين أو من المرتدين أو ممن ينسبون للعلم الشرعي والعلم منهم براء يقول الشيخ على الخضير فك الله أسره : "نادت مجموعة أو فئة من نشاز الناس .. بمفهوم غريب ومصطلح مريب اسمه "تقزيم الجهاد".. و تهميشه وتهوينه .. أو تأخيره وتأجيله .. وأخيرا تعطيله !! مخفين ذلك من وراء .. لافتات براقة وعناوين أخّاذة ..

كعند الأمة ما يكفيها من الجراح .. أو الأمة غير مهيئة للجهاد .. أو القوة غير متكافئة .. أو الأمة لم تتربى بعد .. أو من ذهب إلى الجهاد ترك أيتام وأرامل ..ناهيك عن الإرجاف والتثبيط .. بل السخرية والاستهزاء ..

فأهل الجهاد عندهم .. أصحاب غلو وتطرف وقلة علم .. أو أهل انتقائية ومزاجية.. سائرين في ذلك على طريقة .. ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونا ولا أكذب ألسنة ولا أجبن عند اللقاء ..ولا عجب في ذلك ولا غرو فهم ورثة } فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأَوْلَى لَهُمْ { .. وخليفة {الَّذِينَ قَالُواْ لإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُواْ لَوْ أَطَاعُونَا

مَا قُتِلُوا } .. وأصحاب } فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا{ .. وهذه الفئة توسم وتوصم ببعد النظر وسعة الأفق وفهم الواقع ومرونة الرأي ، والعمليات الاستشهادية عندهم انتحارية ومحرمة في شريعة الإسلام السمحة .. أو تسبب تصفية البؤر الجهادية في العالم .. وقد تمتد التصفية إلى كثير من الأعمال الإسلامية والدعوية والإغاثية .. وأقل أحوالها عندهم أنها مجازفة وتهور !!

تعرفهم بلحن القول , وبإيحاء بعضهم إلى بعض بزخرف قولهم غرورا ..أماكنهم ومنتدياتهم .. أحادياتهم وأثنينياتهم .. أو الفضائيات والإذاعات .. والصحف والمجلات .. أماكن الكفر والإلحاد .. والإباحية والتهتك

أما جهادهم فمفهومه : جهاد الكلمة ... والمجلة .. والشبكة العالمية ... وحوار الطغاة ! واحتواء أهل البدع ..

وتمييع الفقه من أجل كسب الناس !ومن أصولهم تمييع الولاء والبراء .. وفتح باب الاجتهاد على مصراعيه .. والترخص في الفتاوى .. مقدمين في ذلك كله المتشابه على المحكم .. والشك على اليقين .. والعام على الخاص .. والمطلق على المقيد .. والموهوم على المعلوم .. والمصلحة على الدليل .. باختصار هم أولئك الذين سمى الله فاحذروهم .." أ.هـ

ومما ينبغي أن يعلم هنا أن الجهاد والمجاهدين اليوم حرمتهم أعظم من حرمة بعض العلماء الذين لا يألون جهداً في صرف الناس عن الجهاد بل وربما النيل من المجاهدين وينبغي أن يعلم هنا أمرين :

الأول : أن الجهاد والدفاع عنه وعن المجاهدين مصلحة عظمى تقدم على مصلحة العالم الذي نال من المجاهدين بأي شكل وبأي دعوى كانت وأن الرد عليه ولو كان ينقص من قدره واجب ولازم فهو الذي بلسانه استوجب الذم .

الثاني : أنه وردت الأحاديث أنه سيأتي زمان يعيب العلماء والقراء الجهاد كما جاء ذلك عند النسائي في سننه عن سلمة بن نفيل الكندي قال كنت جالسا عند رسول الله فقال رجل يا رسول الله أذال الناس الخيل ووضعوا السلاح وقالوا لا جهاد قد وضعت الحرب أوزارها فأقبل رسول الله بوجهه وقال (كذبوا الآن الآن جاء القتال ولا يزال من أمتي أمة يقاتلون على الحق ويزيغ الله لهم قلوب أقوام ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة وحتى يأتي وعد الله والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وهو يوحى إلي أني مقبوض غير ملبث وأنتم تتبعوني أفنادا يضرب بعضكم رقاب بعض وعقر دار المؤمنين الشام) وروى ابن عساكر أيضاً عن زيد بن أسلم عن أبيه أن الرسول قال (لا يزال الجهاد حلواً خضراً ما قطر القطر من السماء وسيأتي على الناس زمان يقول فيه قراء منهم : ليس هذا بزمان جهاد فمن أدرك ذلك الزمان فنعم زمان الجهاد ، قالوا يارسول الله أو أحد يقول ذلك ؟ قال : نعم من لعنه الله والملائكة والناس أجمعون)

15) فضح المنافقين والمخذلين:

وهذا الواجب قد يلحق مع الذب عن المجاهدين فيمن ينال فيهم وفي منهجهم لكن يقال هنا أن القرآن الكريم عني بفضح المنافقين الذين يخذلون عن الجهاد ويحاولون وضع العوائق والعراقيل في طريق المجاهدين ألا إنهم هم العدو الأكبر ، وفي زماننا اليوم من أحفاد عبدالله بن أبي ابن أبي سلول

الكثير ، ومقولاتهم شبيهة بأقوال إمام النفاق ابن سلول فلا بد من فضحهم وبيان عوارهم أسوة بالقرآن الكريم .

ومن أقبح ما وقع فيه اليوم هؤلاء المنافقين وأشباههم أن جعلوا المجاهدين في سبيل الله (خوارج) وأنه يصدق فيهم الأحاديث التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم وما علموا أنهم إلى الخوارج أقرب حيث أئمة النفاق هؤلاء وأشباههم من المخذلة "يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم " ، وفيهم من الولاء للمرتدين وعباد الصليب والأوثان ما ليس للمجاهدين وأهل الإسلام ...

فسبحانك ربي هذا بهتان عظيم ..

وما أحوجنا اليوم إلى قرآءة سورة التوبة لتفضح لنا المنافقين في عصرنا بلا مجاملة ولا تردد..

ولم يزل لهذا الدين – بحمد الله – علماء صادقون يقولون الحق ولو كان لقوله مرارة وحرجاً يذبون عن الدين ويدافعون عن سنة سيد المرسلين ومن أبرزهم في هذا الزمان الشيخ علي الخضير والشيخ ناصر الفهد فك الله أسرهما وكذلك الشيخ يوسف العييري رحمه الله تعالى ، وكان هؤلاء وغيرهم بحق ؛ صخرة قوية تتكسر أمامها معاول المخذلين وتتهاوى أقاويل المرجفين ، ومازالت هناك بقيّة من أهل العلم والفضل يبينون للناس ماالتبس عليهم من أمر دينهم وما يكيد به أعداء الملة والدين ، أو ممن يخدمهم من المخذلين بسوء نية أو بحسنها .

قال الرسول : «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين»

فمن وسائل خدمة الجهاد والمجاهدين فضح هؤلاء المنافقين وبيان عوراهم في المجالس الخاصة والعامة وعدم التردد في ذلك لأنهم طليعة الإستعمار ومبرروا التغريب ، ينهون الأمة عن حمل السلاح ويعيبونها إذا توجهت للكفاح ويدعون عموم الناس إلى التعايش والإنبطاح ، رضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها وزين لهم الشيطان أعمالهم ولاحول ولا قوة إلا بالله .

ومن أهم الوسائل في ذلك الحرص على نشر كتب من أشرنا إليه آنفاً لأن فيها البيان الشافي والكافي

16) دعوة الناس للجهاد وتحريضهم عليه :

وهذا من الوسائل المهمة فالعاجز عن الجهاد، عليه أن يُحَرِّض غيره لقوله تعالى: فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين ( )، ولقوله تعالى: يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال ( )، وهذا واجب على القادر والعاجز وعلى كل مسلم أن يحرض إخوانه على قتال المشركين، ونحن في زماننا هذا أحوج ما نكون للعمل بهذه الآيات وفي هذا أجر عظيم، فقد قال رسول الله : «من دَلَّ على خير فله مثل أجر فاعله»( ).

17) النصح للمسلمين وللمجاهدين:

وله صور لا تعد ولا تحصى، فمنها نقل أخبار المشركين ومخططاتهم إلى المسلمين ليحذروها، ومن ذلك قوله تعالى: وجاء رجل من أقصا المدينة يسعى قال يا موسى إن الملأ يأتمرون بك ليقتلوك فاخرج إني لك من الناصحين ( )، ففي هذه الآية تحذير المؤمنين مما يدبره لهم الكافرون من المكر والكيد، ومن النصح للمجاهد أن تعينه على التخفي من عدوه، وتساعده في ذلك ما استطعت إذا احتاج إلى ذلك، ومنها تزويد المسلمين بكل ما يعينهم على قتال عدوهم من معلومات وخبرات، مع كتمان أسرار المسلمين.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في سياق كلامه عن جهاد المرتدين: "ويجب على كل مسلم أن يقوم في ذلك بحسب ما يقدر عليه من الواجب فلا يحل لأحد أن يكتم ما يعرفه من أخبارهم، بل يفشيها ويظهرها ليعرف المسلمون حقيقة حالهم، ولا يحل لأحد أن يعاونهم على بقائهم في الجند والمستخدمين، ولا يحل لأحد السكوت عن القيام عليهم بما أمر الله به رسوله. ولا يحل لأحد أن ينهى عن القيام بما أمر الله به رسوله، فإن هذا من أعظم أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله تعالى، وقد قال الله لنبيه : يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وهؤلاء لا يخرجون عن الكفار والمنافقين."( ).

18) التكتم على المجاهدين وإخفاء أسرارهم التي يستفيد منها العدو:

فيجب ستر عورات المجاهدين ، والتكتم على أسرارهم ، حتى لا يستفيد من معرفتها العدو من كفار ومنافقين ، وينبغي أن يكون هم المجاهدين والحفاظ عليهم ، والسعي لحمايتهم وعدم الإضرار بهم ينبغي أن يكون همّاً ملازماً لنا تحقيقاً لمعنى الإخوة ، وبرهنةً لدعوى محبة الجهاد والمجاهدين .

قال أهل العلم : "يحرم تحريماً قاطعاً خذلان هؤلاء المجاهدين ؟ أو الوقوف ضدهم ؟ أو تشويه سمعتهم ؟ أو الإعانة عليهم , أو التبليغ عنهم ؟ أو نشر صورهم ؟ أو تتبعهم ؟ وأن فعل ذلك هو في حقيقته إعانة للأمريكان ؟ الذين يبذلون وسعهم للقبض عليهم ؟ وتحقيق لأهدافهم التي عجزوا عنها ؟ فاحذر أخي المسلم أن تكون عوناً للصليبيين ضد المجاهدين ؟ وكل من فعل شيئاً من ذلك فقد بغى وظلم ؟ وأعان على الإثم والعدوان ؟ وقد قال تعالى {وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } (المائدة: من الآية2) ؟ وقال صلى الله عليه وسلم " أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً " متفق عليه من حديث جابر .

وقد ثبت في الصحيح أن همام بن الحارث رحمه الله قال : كان رجل ينقل الحديث إلى الأمير ، فكنا جلوسا في المسجد ، فقال القوم : هذا ممن ينقل الحديث إلى الأمير ، قال فجاء حتى جلس إلينا ،

فقال حذيفة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لا يدخل الجنة قتات" . والقتات : النمام ."

19) الدعاء لهم.

ومن وسائل النصرة والمشاركة في خدمة المجاهدين الدعاء لهم بظهر الغيب بأن ينصرهم الله على عدوهم وأن يثبت أقدامهم وأن يخذل عدوهم ، والدعاء لأسراهم بالفكاك ..، والدعاء لجرحاهم بالشفاء والعافية ، والدعاء لشهدائهم بالقبول والمغفرة ، والدعاء لقادتهم بالحفظ والصيانة ، والدعاء لأبنائهم وذراريهم بالرعاية والسلامة ، والدعاء بجمع الكلمة على الحق ...

وليتحر الإنسان أوقات الإجابة وهنا ننبه إلى مسائل مهمة في قضية الدعاء للمجاهدين :

- أن تدعو لهم بقلب مخبت ولا تكتفي بالدعاء لهم من طرف اللسان فإن الله لا يستجيب الدعاء من قلب عبدٍ ساهٍ لاهٍ ..
- تحري أوقات الإجابة وتذكير الناس بها ومن وسائل التذكير رسائل الجوال ، وتذكير أهل البيت .
- أن يدعو الإنسان لكل ما يجد ويحث من الحوادث حتى لا يتعود على نمط واحد من الأدعية وحتى لا ييأس من عدم الإجابة ، وهنا ننبه أن يلزم الإنسان أن يدعو وهو موقن بالإجابة ولا يستعجل في الإجابة ويقول دعوت فلم يستجب لي .

20) قنوت النوازل:

ولأهمية هذا الأمر وكونه سنة من سنن المصطفى صلى الله عليه وسلم ، ووجود من يريد طمس هذه السنة أفرد موضوع القنوت لوحده وإلا فإنه تابع لما سبق وداخل في الدعاء للمجاهدين .

وفي هذه الأيام يحاول البعض التهميش من هذه السنة بأحد أسلوبين :

الأول : أن يقول أن هذا الأمر يحتاج فيه إلى إذن ولي الأمر (الإمام) وبذلك يصبح القنوت شبه مستحيلاً إلا اللهم إذا كان هناك مصالح سياسية فيقنت على العدو الروسي مثلاً ، ولا يدعى على الأمريكي ..!!

ومن هو الإمام اليوم الذي يرتجى وينتظر منه الإذن أهو الذي مدّ الصليبيين بالعون والمساعدة ؟ أم الذي هنأ الرئيس الروسي بفوزه بالإنتخابات في وقت يقوم فيه بمجزرة شنيعة للمسلمين في قروزني وضواحيها .

يقول الشيخ حمود العقلاء رحمه الله : " نحن اليوم نعرف اختلاف أهواء الحكام وماهي توجهاتهم فربط القنوت للنوازل بهم يجعل قضايا المسلمين خاضعة للسياسة و مصالح الحكام ، وأنت ترى في الواقع اليوم تخاذل كثير من الحكام وعدم نصرتهم للمسلمين في نوازلهم بل انهم يخجلون من دعم

قضايا الجهاد والمجاهدين ، فكيف ينتظر منهم أن يأذنوا بالقنوت لهم إلا أن يوافق مصالحهم وأهواءهم ."

ثم إن هذا الشرط (أي إذن الإمام)غير معتبر ولا دليل عيه كما في فتوى الشيخ حمود العقلاء رحمه الله تعالى .

الثاني : أنه إذا قلنا بالقنوت لكل نازلة لم ننفك عن القنوت إلا وتأتي نازلة أخرى تحتاج إلى قنوت فربما استمر بنا القنوت بدون توقف ، وهؤلاء يرد عليهم بأنه مشروع لنا القنوت عند النازلة سواء توالت النوازل أم توقفت فهذه هي السنة عن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " فَالْقُنُوتُ مِنْ السُّنَنِ الْعَوَارِضِ لَا الرَّوَاتِبِ ; لِأَنَّهُ ثَبَتَ أَنَّهُ تَرَكَهُ لَمَّا زَالَ الْعَارِضُ ثُمَّ عَادَ إلَيْهِ مَرَّةً أُخْرَى ثُمَّ تَرَكَهُ لَمَّا زَالَ الْعَارِضُ .."

وفيما يلي مقطع من رسالة الشيخ حمود العقلاء في قنوت النوازل :

" وقد نقل ابن القيم في كتاب الصلاة في فصل في صفة القنوت : قال إسحاق الحربي : سمعت أبا ثور يقول لأبي عبد الله احمد بن حنبل : ما تقول في القنوت في الفجر ، فقال أبو عبد الله : إنما القنوت في النوازل ، فقال له أبو ثور : أي نوازل اكثر من هذه النوازل التي نحن فيها ؟ قال : فإذا كان كذلك فالقنوت .

ونحن نقول اليوم : ما أكثر نوازل المسلمين فكيف يضّيق أمر القنوت لهم ويحجّم أو يُسيَّس والله تعالى يقول : (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) وقال تعالى (والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض) .

علما بأن القنوت له مقاصد عظيمة كثيرة يختلف عن مجرد الدعاء لهم في السجود أو الخطب أو غيرها ، حيث إن من أهدافه ومقاصده المشاركة المعنوية وحفز الهمم والاهتمام بالمسلمين وإظهار التعاطف والتعاون ، ويتقوى بذلك المجاهدون وهذا مشاهد وملموس وسمعناه كثيرا من المجاهدين أنهم يفرحون بدعاء إخوانهم المسلمين إذا كان علنا في القنوت بل إنهم دائما يطالبون بذلك ، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في فتح الباري في فصل القنوت : (وظهر لي أن الحكمة في جعل قنوت النازلة في الاعتدال دون السجود مع أن السجود مظنة الإجابة أن المطلوب من قنوت النازلة أن يشارك المأمومُ الإمام في الدعاء ولو بالتأمين ومن ثم اتفقوا على أن يجهرَ به) والقنوت نوع استنصار ونصرة وقد صح عن علي بن أبي طالب لما قنت في حروبه قال : إنما استنصرنا على عدونا . رواه ابن أبي شيبه 103/2 رقم 6981 .

بل إن هناك من أهل العلم من قال بوجوب قنوت النوازل وقال إنه فعل الأئمة ، فقد ذكر ابن عبد البر في الاستذكار 202/6 بسنده عن يحي بن سعيد انه كان يقول : يجب الدعاء إذا توغلت الجيوش في بلاد العدو (يعني القنوت) قال : وكذلك كانت الأئمة تفعل ."أ.هـ

21) متابعة أخبار الجهاد ونشرها:

ولا شك أن المتابعة لأخبار المجاهدين إذا كانت من محب للجهاد وحريص عليه أن الإنسان مأجور عليها فإنه يفرح حينئذٍ لفرحهم ويحزن لحزنهم ، أما من يكتفي بالمتابعة لوحدها فإن كان خيراً قال إنا معكم وإن كان غير ذلك قال قد أنعم الله عليّ إذ لم أكن معهم شهيداً فهذا كما قال الشيخ أبوعمر محمد السيف حفظه الله : (وأن ترك النصرة والإعراض عن المشاركة في الجهاد والاكتفاء بمتابعة أخبار المجاهدين عن بعد عبر وسائل الإعلام المختلفة المسموعة والمرئية والمقروءة إنما هو من صفات المنافقين الذين قال الله تعالى عنهم (وإن يأت الأحزاب يودوا لو أنهم بادون في الأعراب يسألون عن أنباءكم) أي بدلاً من مواجهة أحزاب الكفار الذين قصدوا المسلمين في المدينة فإن المنافقين يودوا لو أنهم ابتعدوا عن مكان المواجهة وأقاموا في البادية مع الأعراب يسألون عن أنباء المجاهدين وعن أخبار المعركة عن بعد فلا سبيل للأمة لكي تتصدى لهذه الحملة الصليبية إلا بالعودة الصادقة إلى دينها والوفاء بالبيعة التي عقدها الله مع عباده المؤمنين حيث قال تبارك وتعالى (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم) أ.هـ

ولذلك ينبغي نشر أخبار المجاهدين وإشاعتها بين المسلمين لما في ذلك من فوائد عديدة منها :

- لتشعر الأمة بمعنى الجسد الواحد الذي إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر
- ليكسر طوق الحصار الإعلامي على الأمة حيث سيطر الأعداء على أغلب وسائل الإعلام فلا ينشرون إلا ما يريدون ، والسعي في نشر أخبار المجاهدين يكون قاعدة إعلامية شعبية للمجاهدين .
- ليعمَّ الفأل الأمة وتعلم الأمة أن طريق العزة والكرامة هو الجهاد والإستشهاد .

ومن وسائل نشرها مايلي :

- عبر المنتديات وساحات الحوار في الأنترنت .
- تكوين مجموعات بريدية تضم عدداً كبيراً من العناوين البريدية ويتم الإرسال لهم ما يجد من أخبار المجاهدين .

- طباعتها من مواقع الأنترنت وتصويرها ومن ثم توزيعها على الأقارب والمعارف .
- استغلال مجامع الناس بتوزيع أو قراءة أخبار المجاهدين .
- وضعها في المساجد والأماكن العامة كالمدارس والصرافات الإلكترونية .
- رسائل الجوال المختصرة وإحتساب الأجر فيها من الله ، ويمكن الإستفادة من المواقع التي تعطي رسائل جوال مجانية .
- طباعتها وتوزيعها على العلماء وطلبة العلم والخطباء وأئمة المساجد ليكون لها تأثيراً إيجابياً عليهم .

ولا تكن التشديدات الأمنية والتحذيرات من قبل بعض أعداء الجهاد عائقاً وحاجزاً عن نشر أخبار المجاهدين بل إستعن بالله ولا تعجز ولا تراقب إلا الله ، واحذر من حيلة إبليسية وهي أن تقول توزيع الأخبار أمر جزئي وليس من المصلحة المخاطرة من أجله فالأمر أولاً يسير فليس ثمة مخاطرة ، ثم أنت تقوم بواجب الإعلام للجهاد والمجاهدين فانظر نظراً ثاقباً ولا تسطح المسألة فانشر الأخبار ولو لحقك شيء من أذى فاحتسب الأجر من الله تعالى وقم بحق إخوانك عليك .

22) المشاركة في نشر ما يصدر عنهم من كتب ومطويات :

وهذه تابعة لما سبقها من نشر الأخبار وتوزيعها بين المسلمين ، فينبغي عليك أن تفكر في نشر كل ما يتعلق بالجهاد ويحرض عليه ويدعو لنصرة أهله وأن تبتكر الطرق والوسائل لذلك ، فمثلاً جمع المواقف البطولية ومواقف التضحية وجعلها في ملف وتصويره وتوزيعه بين الناس وإنزاله في الأنترنت ، وكجمع رسائل أسرى غونتنامو وانتقاء أفضلها ونشرها بين الناس ليزيد التعاطف معهم وهكذا يحاول كل واحد منا أن يجهز أي شيء إعلامي عن المجاهدين وما يتعلق بهم وأذكر هنا موقف إحدى الأخوات الفاضلات حيث قامت بجمع آخر أخبار الشيشان وجمعت آخر مقابلة مع شامل باسييف وخطاب وجمعت بعض القصائد وبعض القصص والمقالات ثم وضعتها في ملف يوزع بين الناس ولكن شرط الإطلاع عليه أو قراءته أن يدفع المتصفح 3ريالات وفعلاً نجح مشروعها وجمع به خيرٌ كثيرٌ وعمل غيرها بمثل ما عملت فلها من الأجر مثلهم ...

وإذا عجزت عن إخراج شيء فعليك بنشر أي شيء يتعلق بالمجاهدين من منشور أو مطبوع أو نحوه خدمة للجهاد ومشاركة للمجاهدين .

23) إصدار الفتاوى لمناصرتهم :

وهذا واجب في حق العلماء حيث يجب عليهم إرشاد الأمة إلى الوقوف مع المجاهدين ونصرتهم بالنفس والمال والدعاء ونحوه ، وواجب على طلاب العلم والوعاظ إرشاد العامة إلى هذا الواجب العظيم ،كما يجب على المقربين من أهل العلم من طلاب وأقارب أن يحثوا الشيخ ويقووا عزيمته بأن

يصدر ما يقف به مع إخوانه المجاهدين من دعوة الناس لنصرتهم والوقوف معهم ومتى ما فعل العالم ذلك رأيت أثره بالغاً وعجيباً فهذا شيخ المجاهدين في زمانه الشيخ حمود العقلا رحمه الله ما تحل نازلة بالمسلمين أو حاجة بالمجاهدين إلا وترى له فيها موقف سديد ورأي رشيد بلا تردد و لا خوف من أحد من العبيد ، بل إنه من اللطائف في ذلك أنه قال مرّة لدي مدفع قديم في المزرعة فإذا كان المجاهدون سيستفيدون منه فسأرسله لهم ...

رحمه الله رحمة واسعه ولا غرو في ذلك فقد كان الشيخ يصدر الفتاوى بنفس محترقة على الإسلام والمسلمين وكما قيل : " ليست النائحة الثكلى كالمستأجرة " وورد في ترجمة الشيخ رحمه الله :

"كان الشيخ رحمه الله يعيش أمس المسلمين و حاضرهم ومستقبلهم , فكان يتتبع الأخبار ويجلس الأوقات الطويلة لذلك , ومن حرصه أنه كان يستخدم الراديو بنفسه فيعرف أماكن القنوات وأرقامها فكان يأخذ الراديو من يد الجالس إذا عجز عن إخراج مكان الخبر فيدله عليه , بل كان رحمه الله يتعرف على أهمية الخبر من خلال معرفته بالمذيع .

فكان رحمه الله لاهتمامه بذلك تجد كل أحوال المسلمين عنده وكل جديد الأحداث وصله , فما على الحاضر إلا أن يسأل الشيخ عن جديد الأحداث فيخبره بذلك مع تحليلها وسبر أبعادها ومضامينها .

وكان الشيخ رحمه الله مع ذلك خبيرا بتواريخ الوقائع والحروب والسياسات وكبار الساسة – الحي منهم والهالك – تواريخهم ومواقفهم , فكان يربط الحدث بتاريخ صاحبه وسوابقه , ولهذا فمع العلم الراسخ وفهم الواقع وأحداثه وجد المسلمون بغيتهم عند الشيخ رحمه الله .

وكان اهتمامه بمصالح المسلمين وأحوالهم حتى قبل وفاته رحمه الله بدقائق , فقد كان يتحدث رحمه الله حينها عن أحداث أفغانستان وحكومة طالبان وأخبار المجاهدين وجديد أخبارهم , وقد ختم له إن شاء الله تعالى بخير .

ولما كان بعض المشايخ وطلبة العلم في السجن كان لا يفتر رحمه الله عن السؤال عنهم وعن جديد أخبارهم , فكان كثيرا ما يدعوا لهم بالثبات على الحق والصبر جزاه الله عنا وعنهم كل خير .

وكانت أخبار الإنترنت تعرض عليه يوميا فكان يجلس الساعة والساعتين بل أكثر من ذلك , يستمع لقارئها فلا يمل ولا يكل , حتى صار أخبر بتلك الشبكة من المتابعين لها , بل كان رحمه الله يعرف بعض من يكتب في منتديات الإنترنت وأفكارهم ومناهجهم من خلال الاستماع لمقالاتهم " .

24) التواصل مع العلماء والخطباء وإخبارهم عن أحوال المجاهدين :

وذلك أن الأعداء حرصوا على إماتة المسلمين وإخماد مشاعرهم عبر إخماد رؤوسهم وإشغال عامتهم فالعلماء إذا تيقظوا أيقظوا الناس ، وإذا خمدوا خمد الناس والعامة مع العلماء في الأعم

الأغلب أو على الأقل في مسائل الدين التي على رأسها الجهاد ونصرة المجاهدين ، ولذلك غالباً ما يكتفي الأعداء بأن يلبسوا على العلماء أومن هم في مصاف الموجهين حتى يبرروا لهم الغزو أو على الأقل حتى يثنوهم عن الحل المسلح – والمتمثل في الجهاد – فتراهم يركزون دائماً عليهم وللأسف ترى طليعة الغزاة بعض من يشار إليهم بالبنان ، وما صمدت الأمة في وقت مضى لما هاجمها الصليبيون والتتار إلا لما هب علماؤها ورجالها للجهاد وانضووا تحت راية الجهاد فهذا شيخ الإسلام ابن تيمية يحرض الناس على القتال ويقف إلى جانب الجند أمام التتار ويثبت الأمة حتى قال مقولته المشهورة : " والله لننتصرن " فقالوا له : قل إن شاء الله فقال : " إن شاء الله تحقيقاً لا تعليقاً " ، وكذلك اصطف ابن قدامة بجانب صلاح الدين الأيوبي في مغازيه وهكذا ...

فلأجل هذا يجب متابعة العلماء وبموافاتهم بحال المجاهدين وأخبارهم حتى يقفوا مع الجهاد ويحرضوا عليه ، فكما أن الباطل يجلب عليهم بشبهه ضد الجهاد وتحذيره من أهل الجهاد فلا بد علينا أن نلتف حولهم ونذكرهم بالواجب تجاه المجاهدين وحقوقهم عسى الله أن يقيظ لنا أمثال الشيخ عبدالله عزام والشيخ حمود العقلاء رحمهما الله .

ولم يزل العلماء الصادقون يقفون مع المجاهدين وقفة صدق ويحملون تبعات وقوفهم ونطقهم بالحق بالسجن تارة وبالقتل تارة أخرى وما مقتل الشيخ يوسف العييري عنّا ببعيد .

فلنواصل المتابعة مع العلماء ولو أغلضوا لنا في القول معذرةً إلى ربهم ولعلهم يتقون ..

أخلق بذي الصبر أن يحظى بحاجته		ومدمن الطرق للأبواب أن يلجا

25) أخذ اللياقة البدنية :

لابد لمن ينوي الجهاد أو يعزم عليه من أن يأخذ اللياقة البدنية التي تساعده إذا خرج للجهاد في سبيل الله حيث أنها ضرورية للمجاهد فلا بد أن يتعود على المشي الطويل والجري والهرولة لتكون لياقته مناسبة فينفر عند النداء ...لا أن يكون عالة على إخوانه بتعطيلهم أو تأخيرهم أو إضطرارهم إلى أن يحملوه .. وقد حصل في البوسنة وغيرها أن بعض الأخوة كاد أن يقع في الأسر أو أنه وقع لعدم وجود اللياقة الكاملة لدية ...

فأخذ اللياقة من الإعداد المطلوب شرعاً يقول الشيخ يوسف العييري رحمه الله :

" فإن لياقة المجاهد وتمكنه من الجري لمسافات طويلة وتحمله لبذل مجهود بدني لفترات طويلة ، هي العامل الرئيس في حسن أدائه في الميدان ، فقد يكون المجاهد متقناً للسلاح ، ولكن بسبب انعدام اللياقة فإنه لن يتمكن من اختيار المكان المناسب للرماية ولن يتمكن من قفز الأسوار أو تسلق المباني لتمشيطها كل ذلك بسبب انعدام اللياقة البدنية ، والمجاهد الذي يتمتع بلياقة عالية يمكنه إتمام كل أعماله على أحسن وجه حتى ولو لم يكن استخدامه للسلاح يصل إلى درجة الإتقان

، لأنه قادر على المناورة واتخاذ أحسن المواقع للرماية وقادر على تأدية مهامه بكل سرعة وخفة ، ولن يشوش الإرهاق البدني على تفكيره وسرعة المبادرة ، فنعرف من هذا أن اللياقة البدنية ركيزة مهمة للمجاهد وخاصة في ميدان المدن " أ.هـ

وفي هذا الزمان الذي نعيشه اليوم يكاد يكون جميع الجهاد في العالم على طريقة حرب العصابات وحرب مدن وهذا يحتاج إلى لياقة عالية فلا تكن أخي عبئًا على غيرك وإبدأ من الآن بأخذ اللياقة البدنية اللازمة .

ولا تحتقر اللياقة البدنية أخي واعلم أن أجرها عظيم إذا أخلصت النية ونويت بها الإعداد للجهاد في

سبيل الله ، والمؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، ومن القوة القوة البدنية والجسمية ، يقول الشيخ المجاهد يوسف العييري رحمه الله:" إن المستوى البدني الذي يجب أن يتمتع به المجاهد هو أن يكون قادراً على الهرولة لمسافة 10كم دون توقف خلال مدة لا تزيد عن 70 دقيقة على أسوأ الأحوال ، ويكون قادراً على تنفيذ تمرين اختراق الضاحية والجري بمسافة 3 كلم بمدة لا تزيد عن 13.5دقيقة ، ويكون قادراً على العدو لمسافة 100م بمدة تتراوح ما بين 12-15 ثانية ، ويكون قادراً على المسير دون توقف طويل لمدة لا تقل عن 10 ساعات ، وقادراً على المسير بحمولة تصل إلى 20كجم لمدة لا تقل عن 4 ساعات ، ويكون قادراً على عمل تمرين الضغط وهو ما يسمى (بوش أب) لأكثر من سبعين مرة دفعة واحدة ودون توقف ، وقادراً على عمل تمرين البطن مائة عده دفعة واحدة دون توقف ، وقادراً على تطبيق زحفة التمساح لمسافة خمسين متر خلال سبعين ثانية على الأكثر ، ولاختبار قوة التحمل عليه بتنفيذ تمرين مشابه لطريقة (فارتليك) مع اختلاف بسيط ، هذا التمرين يجمع بين المشي والمشي السريع والهرولة والجري والعدو ، يبدأ المجاهد بالمشي العادي لمدة دقيقتين ثم ينتقل إلى المشي السريع لمدة دقيقتين ثم يبدأ بالهرولة لمدة دقيقتين ثم ينتقل للجري لمدة دقيقتين ثم يبدأ بالعدو السريع لمسافة 100متر ، ثم يعود للمشي وهكذا يواصل تكرار هذا التمرين دون توقف حتى يصل إلى عشر مرات .

توضيح لجدول المشي

مشي عادي– دقيقتين مشي سريع – دقيقتين هرولة – دقيقتين جري – دقيقتين عدو سريع100متر

يكرر عشر مرات

طريقة التمرين

ضغط = عشر مرات زيادة 3 كل يوم

بطن = عشر مرات زيادة 3 كل يوم

يختلف المشي العادي عن المشي السريع عن الهرولة عن الجري عن العدو ، فالمشي العادي معروف لدى الجميع ، والمشي السريع هو أن تسير بسرعة مع المحافظة على عدم رفع إحدى القدمين عن الأرض لمدة طويلة تقارب مدة المشي العادي ، أما الهرولة فهي قطع الكيلو متر الواحد بمدة لا تقل عن 5.5دقيقة ، أما الجري فهي قطع الكيلو متر الواحد بمدة لا تزيد عن 4.5 دقيقة ، أما العدو السريع فيحسب بالمائة متر بحيث يتراوح قطع المائة متر من 12 حتى 15 ثانية وهو العدو بما يقرب من 80% من المجهود البدني .

هذا المستوى يمكن للمجاهد أن يصله خلال شهر واحد لمن جد واجتهد ، بشرط أن يراعي التدرج ولا ينهك العضلات خشية حدوث تمزقات ، وعلى سبيل المثال فإن المجاهد لو بدأ أول الشهر بالهرولة لمدة 15 دقيقة وزاد يومياً دقيقتين فمعنى هذا أنه خلال شهر سيصل إلى الهرولة لمدة ساعة دون توقف (الشهر يحتوي على عشرين يوماً رياضياً ، إذا كان البرنامج 5 أيام في الأسبوع) ، وكذلك لو أنه بدأ بالضغط في أول الشهر بعشر عدات وزاد كل يوم ثلاث عدات فمعنى هذا أنه سيصل إلى سبعين عدة خلال شهر واحد ، فالتدرج والاستمرار له أثر كبير في اكتساب اللياقة ، ولابد أثناء البرنامج الرياضي أن يكون هناك تمارين سويدية تساعد على استطالة العضلات واسترخائها وإحمائها وتقويتها ، ويحاول المجاهد أن يركز على كافة أنواع التمارين السويدية ويبتعد عن المعدات والأجهزة ليتمكن من مواصلة برنامجه الرياضي في أي مكان ، ولأن المعدات والأجهزة لها أثر سلبي على الجسم على المدى البعيد ، وأفضل التمارين التمارين السويدية سهلة التطبيق وتعتمد على الجسم وقوته ومضاعفاتها أقل بكثير من غيرها.

26) التدرب على الأسلحة وتعلم الرمي:

تعلم الرماية والتدرب على الأسلحة تدريباً نظرياً وعملياً لأن المرء قد يتيسر له العملي بالرماية الحية أو بالتدرب على السلاح من دونما رماية به أو التعلم عليه نظرياً بالصورة وكل بلاد بحسبها وما هو ممكن فيها ...

والله عزوجل يقول" وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم "وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صعد المنبر وتلا هذه الآية ثم قال : " ألا إن القوة الرمي ، ألا إن القوة الرمي ، ألا إن القوة الرمي "

فلا تتهاونوا بهذا الواجب العيني العظيم على كل مسلم قادر بالغ عاقل ...

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (يجب الاستعداد للجهاد بإعداد القوة ورباط الخيل في وقت سقوطه للعجز، فإن مالا يتم الواجب إلا به فهو واجب) أ.هـ .

فتعلموا الرماية وأكثروا من مجالسة السلاح ... فإنها العزة كل العزة والفلاح ...
والعجب كل العجب أن ترى من شابت لحيته ولما تكتحل عيناه برؤية السلاح رأي العين!!
يا أمة نسيت لطول العهد ما شكل السلاح لا تندبي عمراً ولا تدعي صلاح
وياللعجب من إمريء يبغي مقارعة العدو وجهاده في ساحات الوغى وهو لم يعرف بعد كيف يمسك بالسلاح ..!! ولاشك أن كل قادر على أن يتعلم الرمي فلم يتعلمه أنه آثم لعدم قيامه بما أوجب الله ، ولا يكاد العجب ينفك من قوم يذلون أوقاتهم في تعلم أمور الدنيا وما يزيد من معاشهم فيها ويزهدون في تعلم الرماية والسلاح مع أن العدو على الأبواب أو أنه قد دهم البلاد والله المستعان.
يقول شيخ الإسلام رحمه الله لما سئل عن الرمي ومن تركه بعدما تعلمه :
"أَجَابَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَحْمَد بْنُ تيمية رضي الله عنه : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . الرَّمْيُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالطَّعْنُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَالضَّرْبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : كُلُّ ذَلِكَ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى : بِهِ وَرَسُولُهُ وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الثَّلَاثَةَ فَقَالَ تَعَالَى : { فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا } وَقَالَ تَعَالَى : { فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ } وَقَالَ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ } وَقَدْ ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى الْمِنْبَرِ هَذِهِ الْآيَةَ فَقَالَ : " { أَلَا إنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ أَلَا إنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ أَلَا إنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ } . وَثَبَتَ عَنْهُ صلى الله عليه وسلم فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ : " { ارْمُوا وَارْكَبُوا وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا وَمَنْ تَعَلَّمَ الرَّمْيَ ثُمَّ نَسِيَهُ فَلَيْسَ مِنَّا } . وَفِي رِوَايَةٍ : " { وَمَنْ تَعَلَّمَ الرَّمْيَ ثُمَّ نَسِيَهُ فَهِيَ نِعْمَةٌ جَحَدَهَا } . وَفِي السُّنَنِ عَنْهُ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : " { كُلُّ لَهْوٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ فَهُوَ بَاطِلٌ ; إلَّا رَمْيَهُ بِقَوْسِهِ وَتَأْدِيبَهُ فَرَسَهُ وَمُلَاعَبَتَهُ امْرَأَتَهُ . فَإِنَّهُنَّ مِنْ الْحَقِّ } . وَقَالَ : " { سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرَضُونَ وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ } . وَقَالَ مَكْحُولٌ : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إلَى الشَّامِ : أَنْ عَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ الرَّمْيَ وَالْفُرُوسِيَّةَ . وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْهُ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : " { ارْمُوا بَنِي إسْمَاعِيلَ ; فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا } . { وَمَرَّ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ فَقَالَ صلى الله عليه وسلم ارْمُوا بَنِي إسْمَاعِيلَ ; فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ فَقَالَ : مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ ؟ قَالُوا : كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ ؟ فَقَالَ : ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ } . وَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه : { نَثَلَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم – يَعْنِي نَفَضَ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ – وَقَالَ : ارْمِ فِدَاك أَبِي وَأُمِّي } وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : { مَا رَأَيْت رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَمَعَ أَبَوَيْهِ لِأَحَدِ إلَّا لِسَعْدٍ : قَالَ لَهُ :

ارْمِ سَعْدُ فِدَاك أَبِي وَأُمِّي } . وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : " { لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ مِائَةٍ } وَكَانَ إذَا كَانَ فِي الْجَيْشِ جَثَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَنَثَرَ كِنَانَتَهُ فَقَالَ : نَفْسِي لِنَفْسِك الْفِدَاءُ وَوَجْهِي لِوَجْهِك الْوِقَاءُ . وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَهُ السَّيْفُ وَالْقَوْسُ وَالرُّمْحُ . وَفِي السُّنَنِ عَنْهُ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : " { مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ – بَلَغَ الْعَدُوَّ أَوْ لَمْ يَبْلُغْهُ – كَانَتْ لَهُ عَدْلُ رَقَبَةٍ } . وَفِي السُّنَنِ عَنْهُ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : " { إنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ : صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ ; وَالرَّامِيَ بِهِ وَالْمُمِدَّ بِهِ } ; وَهَذَا لِأَنَّ هَذِهِ الْأَعْمَالَ هِيَ أَعْمَالُ الْجِهَادِ وَالْجِهَادُ أَفْضَلُ مَا تَطَوَّعَ بِهِ الْإِنْسَانُ وَتَطَوُّعُهُ أَفْضَلُ مِنْ تَطَوُّعِ الْحَجِّ وَغَيْرِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } { الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ } { يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ } { خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ } . وَفِي الصَّحِيحِ { أَنَّ رَجُلًا قَالَ : لَا أُبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إلَّا أَنْ أَعْمُرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ; وَلَكِنْ إذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ سَأَلْته عَنْ ذَلِكَ . فَسَأَلَهُ ; فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ } ; فَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ وَالْجِهَادَ أَفْضَلُ مِنْ عِمَارَةِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَالطَّوَافِ وَمِنْ الْإِحْسَانِ إلَى الْحُجَّاجِ بِالسِّقَايَةِ ; وَلِهَذَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ – رضي الله عنه – : لَأَنْ أُرَابِطَ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُومَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْد الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ . وَلِهَذَا كَانَ الرِّبَاطُ فِي الثُّغُورِ أَفْضَلَ مِنْ الْمُجَاوَرَةِ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَالْعَمَلُ بِالرُّمْحِ وَالْقَوْسِ فِي الثُّغُورِ أَفْضَلَ مِنْ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ . وَأَمَّا فِي الْأَمْصَارِ الْبَعِيدَةِ مِنْ الْعَدُوِّ فَهُوَ نَظِيرُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ . وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : " { إنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ الدَّرَجَةِ إلَى الدَّرَجَةِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ } . وَهَذِهِ الْأَعْمَالُ كُلٌّ مِنْهَا لَهُ مَحَلٌّ يَلِيقُ بِهِ هُوَ أَفْضَلُ فِيهِ مِنْ غَيْرِهِ فَالسَّيْفُ عِنْدَ مُوَاصَلَةِ الْعَدُوِّ وَالطَّعْنُ عِنْدَ مُقَارَبَتِهِ وَالرَّمْيُ عِنْدَ بُعْدِهِ أَوْ عِنْدَ الْحَائِلِ كَالنَّهْرِ وَالْحِصْنِ وَنَحْوِ ذَلِكَ . فَكُلَّمَا كَانَ أَنْكَى فِي الْعَدُوِّ وَأَنْفَعَ لِلْمُسْلِمِينَ فَهُوَ أَفْضَلُ . وَهَذَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْعَدُوِّ وَبِاخْتِلَافِ حَالِ الْمُجَاهِدِينَ فِي الْعَدُوِّ . وَمِنْهُ مَا يَكُونُ الرَّمْيُ فِيهِ أَنْفَعَ وَمِنْهُ مَا يَكُونُ الطَّعْنُ فِيهِ أَنْفَعَ . وَهَذَا مِمَّا يَعْلَمُهُ الْمُقَاتِلُونَ ."

27) السباحة و ركوب الخيل :

قَالَ مَكْحُولٌ : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إلَى الشَّامِ : أَنْ عَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ الرَّمْيَ وَالْفُرُوسِيَّةَ

فتعلم السباحة وركوب الخيل يفيد المجاهد في المستقبل لأن السباحة من أهم وسائل اللياقة وتقوية الجسم ولأن الفروسية لا تنفك الحاجة إليها في زمن من الأزمان وبخاصة في أراضي الجهاد والغزو مصداق حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي في البخاري : { الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ } فما زالت و لا تزال الخيل إلى يومنا هذا مستخدمة في الجهاد سواء في أفغانستان أو الشيشان أو العراق ..

فمن رغب في الجهاد ولما يتمكن منه فعليه بتعلم السباحة وركوب الخيل لأنها من جملة ما يفيده في جهاده .

28) تعلم الإسعافات الأولية :

ومن سبل المشاركة في خدمة الجهاد والمجاهدين تعلم أمور الإسعافات الأولية التي يحتاجها المجاهدون كتجبير الكسور ، وعلاج الجروح والسموم ، وضرب الحقن في الوريد والعضل وهكذا مما يحتاجه المجاهدون فهذا علم نفيس والحاجة إليه ملحة في أراضي الجهاد وتعلمه ميسور ومأمون

29) تعلم فقه الجهاد:

ومن وسائل خدمة الجهاد والمجاهدين تعلم فقه الجهاد والمسائل الفقهية المتعلقة به وذلك يفيد المجاهدين في الثغور فوجود من يعلمهم أمر دينهم مطلب ملح لأهل الثغور ، وكذلك هو مفيد في الذب عن الجهاد والمجاهدين من نيل المنافقين والعملاء ومن يرد بعلم ليس كمن يرد بلا علم ، وهاهو الشيخ يوسف العييري الذي نفع بعلمه في الجهاد ونافح عن المجاهدين فكان بحق صخرة تتكسر عندها قرون الطاعنين في الجهاد سواء كانوا بحسن قصد أو بسوء قصد .

ويلحق بتعلم فقه الجهاد قراءة كل شيء يلحق بتأصيل علم الجهاد ومنهج الجهاد مما يكون فيه كشف اللبس وإزالة الشبه التي على الجهاد .

وتعلم ما مضى يتم بقراءة الكتب التي كتبها أهل العلم في هذا المجال وهي مجموعة بفضل الله كاملة مرتبة في حقيبة المجاهد الطبعة الثالثة الأخيرة فعلى كل مسلم يريد الجهاد في سبيل الله بصدق وإخلاص عليه الإطلاع على حقيبة المجاهد فسيجد فيها كل مايحتاجه في طريقه ولله الحمد

30) إيواء المجاهدين وإكرامهم :

قال الله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ }

وقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ }

فالمجاهدون يتعرضون لبلاء وتضييق ، بل وربما مطاردة ومتابعة من قبل الأعداء أو عملائهم وأذنابهم ، فيجب إعانتهم وإيوائهم وتوفير الأمن والراحة لهم ، وينبغي إكرامهم والقيام بحق الضيافة لهم من غير إكتراث وإنزعاج ، كما فعل الشيشانيون بالمجاهدين الأنصار من العرب وغيرهم ، حيث جعلوا بيوتهم لهم مأوى مع أن العدو الروسي لو علم بهم لربما تسبب ذلك في هدم البيت وقتل جملة من رجاله وربما نساءه ، وكما فعل جملةٌ من الأفغان بعد سقوط كابل حيث ضربوا أروع الأمثلة في إيواء المجاهدين وتهريبهم خارج أفغانستان ،رغم سيطرة الأمريكان وبطشهم ، وقسوة قوات التحالف وحنقهم ، ومع ذلك فقد قام جملةٌ منهم بحق الإيواء والإخفاء للمجاهدين مع دفعهم للثمن غالياً إلا أن هذه هي المبادىء التي ينبغي أن نغرسها في أنفسنا وندفع ثمنها غالياً لأن جزاءها الأجر العظيم من الله الكريم ، ولكن الأمر كما قيل :

على قدر أهل العزم تأتي العزائم		وتأتي على قدر الكرام المكارم

31) عداوة الكفار وبغضهم:

هذا الأمر علاوة على كونه عقيدة راسخة في قلوب المؤمنين إلا أن تعاهدها بالمتابعة وزيادة البغض للكافرين هو بحد ذاته وقوف مع المجاهدين ودعم لهم إذ العدو اللدود للكافرين هم أولياء الله المجاهدين الذين يذيقونهم الويلات والنكبات ولما خفت عقيدة البراءة من الكافرين وظهرت الدعوة للتسامح معهم والتعايش صار الداعين لهذا التميع من المعادين للمجاهدين وممن يسعى في التقليل من قبول الناس للمجاهدين وشيوخهم وقادتهم ..وبيان التعايش والجبهة الداخلية خير دليل إذ يبرز فيه : " الرحمة للكافرين والقسوة على المجاهدين "

32) السعي لفداء الأسرى :

وهذا من الواجبات والحقوق الشرعية تجاه الأسرى من المسلمين .

وقد " أمر الإسلام بفك الأسرى من أيدي أعدائهم ، فإذا وقع أسير في يد العدو فيجب على المسلمين أن يبذلوا كل مجهود لتخليص أسيرهم إما بالقتال ، فإن عجز المسلمون عن القتال ، وجب عليهم الفداء بالمال ، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكوا العاني – يعني الأسير – وأطعموا الجائع ، وعودوا المريض) أخرجه البخاري (**3046**) من طريق منصور ، عن أبي وائل ، عن أبي موسى رضي الله عنه **0**

وجاء في صحيح البخاري (**3047**) عن مطرف أن عامراً حدثهم ، عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال : قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله ؟ قال : والذي فلق

الحبة وبرأ النسمة ، ما أعلمه إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن ، وما في هذه الصحيفة قلت وما في الصحيفة ؟ قال : العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر 0

وعن ابن عباس قال : قال عمر رضي الله عنه (كل أسير كان في أيدي المشركين من المسلمين ففكاكه من بيت مال المسلمين) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (497/6) وفيه علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف الحديث ، وروى ابن أبي شيبة في مصنفه أيضاً (496/6) قال حدثنا وكيع ، قال : ثنا أسامة بن زيد ، عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن قال : قال عمر (لأن استنفذ رجلاً من المسلمين من أيدي الكفار أحب إلي من جزيرة العرب) وهذا فيه انقطاع 0

وقد عملت أيدي جماعة من حكام المسلمين ، أعظم البطولات في تخليص الأسرى وكف الأيادي المعتدية عليهم ، فهذا الحكم بن هشام أمير الأندلس لما سمع أن امرأة مسلمة أخذت سبية ، فنادت : واغوثاه يا حكم فعظم الأمر عليه ، وجمع عسكره ، واستعد وحشد وسار إلى بلد الفرنج سنة ست وتسعين ومائة ، وأثخن في بلادهم ، وافتتح عدة حصون ، وخرب البلاد ونهبها وقتل الرجال وسبى النساء ، وغنم الأموال ، وقصد الناحية التي كانت بها تلك المرأة ، حتى خلصها من الأسر ، ثم عاد إلى قرطبة مظفراً 0

ولما رجع المنصور بن أبي عامر من إحدى غزواته في شمال الأندلس قابلته امرأة مسلمة على أبواب قرطبة ، وقالت له : إن ابني أسير عند النصارى ، ويجب عليك أن تفديه أو تأتي به ، فما دخل المنصور قرطبة ، بل عاد بجيشه حتى فك هذا الأسير 0

وتاريخ المسلمين الصادقين ، مليء بهذه المفاخر العظيمة ، إنه الصدق والوفاء ، والبر والإخاء عزائم مخلصة ، وحكامٌ أفذاذ يعملون لشعوبهم ولو على حساب زوال ملكهم ويعيشون نكبات أمتهم ، ويريبهم ما يريب أمتهم وشعوبهم ، ولمثل هذا فليعمل العاملون ، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون 0

ووجوب فك الأسرى من الأمور الظاهرة في الشريعة الإسلامية ، وقد تواترت بذلك الأدلة ، واتفق على ذلك الأئمة ، وأجمع على ذلك المسلمون 0"

33) نشر أخبار الأسرى والاهتمام بقضيتهم:

فالمجاهدون الذين في الثغور يوجد من يلتفت لهم في الغالب ، وهم ظاهرين بين الناس ، بفعالهم وأقوالهم ، بل ونكايتهم بالعدو إلا أن الأسرى الذين يقعون في أيدي الكفار ، قد يخمد ذكرهم ، وقد ينعدم المتبني لهم والمتابع لفكاكهم ، وقد لا يوجد من يثير قضاياهم مما يجعل العدو الذين هم في قبضته لا يعبأ بهم ، ولا يسعى لفكاكهم ، وكم من المجاهدين في سجون الكفرة والطواغيت من عرب وعجم إلا أنه لا بواكي لهم ، ولا متبنٍ لقضاياهم ، فمن أبرز الوسائل لخدمة الجهاد والمجاهدين

السعي لنشر أخبار الأسرى وإثارة قضاياهم في كل محفلٍ ومجلس حتى يفك أسرهم وهذا أقل القليل تجاه أسرى المسلمين .

34) الجهاد الألكتروني:

وهذا الإصطلاح شاع بين الناس على من يناصرون الجهاد على شبكة الأنترنت وهذا مجال مبارك وفيه نفع عظيم من تتبع الأخبار ونشرها بين الناس وكذلك الذب عن المجاهدين ونشر فكرهم ومايريدون إيصاله للناس ومن المشاريع المناسبة في الأنترنت مشروعين أحدهما يتعلق بالمنتديات والآخر يتعلق بالهاكرز فأقول مستعيناً بالله :

المشروع الأول : "المنتديات "

- تكون هذه الفكرة بأن يجتمع ثلاثة أو أربعة أشخاص يؤمرون أحدهم بحيث يكون المشرف والمتابع للمشروع .
- يضعون لهم اشتراك في المنتديات المعروفة والتي يرتادها الكثير من الناس بحيث يكون لكل واحد منهم "أسم ".
- أهم المنتديات : – الساحات العربية – الإصلاح – الحسبة – أنا المسلم – الفوائد – بلسم الإيمان .
- وغيرها من المنتديات التي يكثر روادها وإن كانت غير إسلامية .
- يختار المواضيع المناسبة للنشر والتي تتكلم عن الجهاد وتصب في خدمته وتنشر في كل المنتديات وتكون هذه المقالات و المواضيع إما جاهزة ولكنها تحتاج إلى إعادة نشر , أو غير جاهزة فتحتاج إلى إعداد .
- تقسم المواضيع إلى الأقسام التالية :
    - o الحث على الجهاد وبيان فضله وخصوصاً في هذه المرحلة .
    - o الدفاع عن المجاهدين والذب عن أعراضهم من كل من تكلم فيهم
    - o التوعية الفكرية للجهاد.
    - o التأصيل العلمي والبحوث الشرعية فيما يخص الجهاد.
    - o تتبع المخالفين للجهاد من العقلانيين ومن المرتدين لفضحهم وبيان عوارهم .
- ويمكن وضع بريد للمشرف على المجموعة حتى يرسل عليه المواضيع المناسبة للنشر
- توزع المواضيع على الأشخاص في كل يوم بحيث يعطى الموضوع لواحد منهم ينشره باسمه ومن ثم يقوم الآخرين بالتعليق عليه ورفعه في المنتديات التي أنزل فيها وهكذا كل موضوع له ناشر ومعلقين .

الناشر: هو الذي نزل باسمه

المعلقين : هم الذين يفعّلون الموضوع ويرفعونه .

- هناك إشكالية في المنتديات التي يغلق فيها باب التسجيل مثل الساحات والإصلاح , بالإمكان مراسلة من لهم اشتراك فيها وفي المنتديات الأخرى , مثل" هدهد سليمان , الفجر المنتظر , مراسل الأنصار .."بحيث ينزلون المقالات باسمهم أو ينظر في تحصيل اشتراك جديد فيها بطرق خاصة مثل المراسلة أو المعرفة ..أوغيرها
- هناك جانب آخر من المشروع وهو الرد على أصحاب التوجه المخالف للجهاد والمجاهدين الذين يكتبون في المنتديات بأسماء مستعاره وهم إما منحرفين أو يرددون ما يقوله بعض رموز المنبطحين فهؤلاء يرد عليهم ويستدرك على ما يكتبون عن طريق :
  - الرد السريع والمختصر .
  - الرد عليه عن طريق الردود العلمية التي كتبت لأن شبه المخالفين واحدة ، وتردد كل حين ..
  - رفض الموضوع وتذكير الكاتب بعدم النيل من المجاهدين .

اسم العضو: المشاركات من تاريخ / / 1424هـ وحتى تأريخ / / 1424هـ

مشاركة	تعليق مختصر	تعليق مطول	اسم المنتدى	ملاحظات

- ولضبط المشروع ومراجعة العمل فيه يكون لدى كل فرد– يكتب ويعلق – ورقة جدول يدون عليها نوع المشاركة التي وضعها في أي منتدى ليتم معرفة كم انجز خلال كل شهر على النحو التالي

المشروع الثاني : " الهاكرز " :

وهذا بحق يقال فيه جهاد إلكتروني وفيه لغة القوة ، ومعنى الإغارة والهجوم ، وترتيب السرايا والأفراد ، فمن أعطي في هذا المجال فلا يبخل على نفسه بخدمة الجهاد من خلاله وليكن ، الجهد مركزاً على تدمير المواقع الأمريكية والتي ضد الجهاد والمجاهدون ، كذلك مواقع اليهود ، ومواقع العقلانيين والعلمانيين ومواقع المخذلة والنائلين من المجاهدين ، ومنتديات السوء والمرجفين .

ولمن لا يعلم هذا الفن أن يتعلمه فهذه النية الطيبة وهي النكاية بالأعداء في هذا المجال ، فلنجاهد ولو عن طريق الأنترنت .

<u>**35) تخذيل المشركين:**</u>

من خالط المشركين من المؤمنين لعذر شرعي عليه أن يخذل المشركين عن إيذاء المسلمين وقتالهم ما أمكنه ذلك، كما فعل نُعَيْم بن مسعود رضي الله عنه مع الأحزاب ومع يهود بني قريظة يوم الخندق، وكما فعل مؤمن آل فرعون في قوله تعالى: وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وما بعدها بسورة غافر.

وتخذيل المشركين يقتضي بالضرورة عدم إعانتهم بأي كيفية على المسلمين، فإن فاعل هذا قد يؤول به فعلُه إلى الكفر لقوله تعالى: ومن يتولهم منكم فإنه منهم ( ).

36) تربية الأبناء على حب الجهاد وأهله:

الأهل والأبناء عدة المستقبل ووقود المرحلة القادمة :

وينشأ ناشيء الفتيان فينا		على ماكان عوده أبوه

فلابد من تنشئة الأهل والأبناء على حب الجهاد والمجاهدين ، ومعاني الشهادة والتضحية لدين الله تعالى ، حتى إذا ما أراد الخروج في سبيل الله فإنهم يكونون عوناً له في الطاعة .

ومن الفوائد أيضاً أن الأهل يكونوا مهيئين لخدمة المجاهدين وإيواء المطاردين منهم .

ومن الفوائد أيضاً أن يكمل أبناءه الجهاد بعد أن يفارق الحياة .

وعبدالله بن الزبير رضي الله عنهما كان والده الزبير بن العوام يأخذه معه في الغزو لما كان صغيراً ، وكان معه مدية يجهز بها على الجرحى من المشركين ، فلما شبّ أصبح هو من هو في الشجاعة والمراس ، وهكذا من شب ونشأ على شيء شاب عليه .

ومن وسائل تربية الأطفال والأهل على الجهاد :

- تدريسهم لسيرة النبي صلى الله عليه وسلم ومغازيه .
- تعليمهم بطولات الصحابة والتابعين التي أثبتت في كتب المغازي والسير .
- الإتيان بأشرطة الجهاد والمجاهدين (صوتية ومرئية) لتذكي لديهم حب الجهاد والتعلق بالمجاهدين .
- قص القصص عليهم من أخبار وسير المجاهدين السابقين واللاحقين .
- سماع الأشرطة الوعظية التي تتكلم عن شيء متعلق بالجهاد كالشهادة ، وفضل الشهيد .
- تسمية الأولاد بأسماء أعلام الجهاد السابقين أو المعاصرين ممن له بلاء حسن في الجهاد .

37) ترك الترف :

ومن الوسائل المعينة على الجهاد وخدمة أهله ترك الترف والبذخ ، والتنعم بالدنيا فالنعيم لا يدرك بالنعيم وكما قال الشيخ عبد الله عزام رحمه الله :" الترف عدو الجهاد "

وللترف آثار ضارة على العبد في عاجله وآجله، منها قسوة القلب والِكْبر والركون إلى الدنيا وحبها وكراهية الموت، وما يتبع ذلك من القعود عن الجهاد بل والإعراض عن الحق بل والصد عنه.

والترف هو التوسع في النعمة "المفردات للراغب الأصفهاني"، ولم يَرِد الترف في القرآن إلا في معرض الذم.

قال تعالى: ما أرسلنا في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا بما أُرسلتم به كافرون ( )، وقال تعالى: وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون ( )، قال تعالى: واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين ( )، وقال تعالى عن أصحاب الشمال: إنهم كانوا قبل ذلك مترفين ( )، وانظر الآيات: [الإسراء:16] و[الأنبياء:13] و[المؤمنون:64،33]. فهذه ثمان آيات ورد فيها ذكر الترف، ولم يرد إلا في مَعْرِض الذم.

ولا يظن أحد أننا نُهَوِّن من قدر المال، فالمال قِوَام الحياة وعصب الحرب، وسبق تفصيل هذا عند الكلام عن النفقة في سبيل الله في الباب الثاني.

ولكنا نحذر من الإسراف في التنعم خاصة للعاملين في حقل الجهاد، لِمَا لهذا من آثار سيئة رأيناها بأعيننا، آلت بالبعض إلى التخلي عن قضية الجهاد والركون إلى الدنيا، وأقبح من هذا تبرير هذا الركون. واعتبر بحال من ابتُلِيَ بهذا ممن تعرفهم من الناس فستجده صوابا.

قال تعالى: يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون ( )، وقال تعالى: واعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة وأن الله عنده أجر عظيم ( ).

وقد عقد ابن خلدون في مقدمته فصولا نافعة في بيان مضار الترف وأثره في زوال الدول وبَيَّن كذلك أثر الخشونة في الغلبة على الأعداء.

38) مقاطعة بضائع العدو والحث على ذلك :

ونكتفي هنا ببيان الشيخ حمود العقلاء رحمه الله ففيه الغنية والكفاية حيث يقول :

" الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين أما بعد ......

يقول الله تعالى (محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار) وقال تعالى في وصف المؤمنين (.. أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم) ويقول تعالى في مجاهدة الكفار (وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد) الآية . ويقول تعالى (ولا يطئون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدوا نيلا إلا كتب لهم به عمل صالح ..) الآية .

إن كل عصر وزمان له أسلحته الجهادية والحربية المستخدمة ضد الأعداء ، وقد استخدم المسلمون أسلحة جهادية متنوعة في ذلك ضد أعدائهم بقصد هزيمتهم وإضعافهم ، قال الشوكاني : وقد أمر الله بقتال المشركين ولم يعيّن لنا الصفة التي يكون عليها ولا أخذ علينا ألا نفعل إلا كذا دون كذا . اهـ (السيل الجرار 534/4) ، وهذا يوافق عموم قوله تعالى (وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد) الآية . ومن الأساليب الجهادية التي استخدمها الرسول صلى الله عليه وسلم مع الأعداء بهدف إضعافهم أسلوب الحصار الاقتصادي وهو ما يسمى اليوم بالمقاطعة الاقتصادية ، ومن الأمثلة على أسلوب حصار النبي عليه الصلاة والسلام الاقتصادي مايلي :

1- طلائع حركة الجهاد الأولى وذلك أن أوائل السرايا التي بعثها الرسول صلى الله عليه وسلم والغزوات الأولى التي قادها صلى الله عليه وسلم كانت تستهدف تهديد طريق تجارة قريش إلى الشام شمالا و إلى اليمن جنوبا ، وهي ضربة خطيرة لاقتصاد مكة التجاري قُصد منه إضعافها اقتصاديا .

2- قصة محاصرة يهود بني النضير وهي مذكورة في صحيح مسلم : انهم لما نقضوا العهد حاصرهم الرسول صلى الله عليه وسلم وقطع نخيلهم وحرقه فأرسلوا إليه انهم سوف يخرجون فهزمهم بالحرب الاقتصادية وفيها نزل قوله تعالى (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزى الفاسقين). فكانت المحاصرة وإتلاف مزارعهم ونخيلهم التي هي عصب قوة اقتصادهم من أعظم وسائل الضغط عليهم وهزيمتهم وإجلائهم من المدينة .

3- قصة حصار الطائف بعد فتح مكة وأصل قصتهم ذكرها البخاري في المغازي ومسلم في الجهاد وفصّل قصتهم ابن القيم في زاد المعاد وذكرها ابن سعد في الطبقات 158/2 ، قال : فحاصرهم الرسول صلى الله عليه وسلم وأمر بقطع أعناب ثقيف وتحريقها فوقع المسلمون فيها يقطعون قطعا ذريعا ، قال ابن القيم في فوائد ذلك : وفيه جواز قطع شجر الكفار إذا كان ذلك يضعفهم ويغيضهم وهو أنكى فيهم .

4- قصة المقاطعة الاقتصادية للصحابي ثمامة بن أثال الحنفي رضي الله عنه ، وقد جاءت قصته في السير و المغازي ، ذكرها ابن إسحاق في السيرة وابن القيم في زاد المعاد والبخاري في المغازي ومسلم في الجهاد ، وقصته كانت قبل فتح مكة لما أسلم ثم قدم مكة معتمرا وبعد عمرته أعلن المقاطعة الاقتصادية لقريش قائلا : لا والله لا تأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم (وكانت اليمامة ريف مكة) ثم خرج إلى اليمامة فمنع قومه أن يحملوا إلى مكة شيئا حتى جهدت قريش ، وقد أقره الرسول صلى الله عليه وسلم على هذه المقاطعة الاقتصادية وهي من مناقبه رضي الله عنه .

وهذه الحوادث و أمثالها تشريع من الرسول صلى الله عليه وسلم لأصل من الأصول الجهادية في مجاهدة الكفار في كل زمان ومكان .
وهذا الأمر اليوم في مقدور الشعوب الإسلامية أن يجاهدوا به ، قال تعالى (فاتقوا الله ماستطعتم) وهو من الجهاد الشعبي النافع المثمر حينما تخلى غيرهم عن مجاهدة الكفار بأصنافهم
ولذا فإننا نحث إخواننا المسلمين إلى جهاد الأمريكان والبريطانيين واليهود واستخدام سلاح المقاطعة الاقتصادية المضعفة لاقتصادهم .
وإذا كانت الشعوب الإسلامية ليس لديها قوة في الجهاد المسلح ضدهم فليس أقل من المقاطعة الاقتصادية ضدهم وضد شركاتهم وبضائعهم ، قال عليه الصلاة والسلام (جاهدوا المشركين بأموالكم وأيديكم وألسنتكم) رواه أحمد وأبو داود من حديث أنس .
كما أحث إخواننا المسلمين على المثابرة في هذا الجهاد و المصابرة قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا اصبروا و صابروا ورابطوا) وأن لا يملوا أو يتكاسلوا فإن النصر مع الصبر ، وأن يجتهدوا في مقاطعة الشركات والبضائع الأمريكية والبريطانية واليهودية مقاطعة صارمة و قوية وشاملة ، قال تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى) الآية ، وقال صلى الله عليه وسلم : (المؤمنون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم) . رواه احمد من حديث على بن أبي طالب .
وقد لمسنا ولله الحمد فيما سبق وفيما تناقلته وسائل الإعلام أثر المقاطعة الشعبية السابقة على الاقتصاد الأمريكي والبريطاني واليهودي .
وقد انتشر في الأيام الماضية قائمة ولائحة تحوي مئات المنتجات للشركات الأمريكيةو البريطانية واليهودية ، فنحث إخواننا على التجاوب والتضامن مع هذه القائمة ، قال تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى) وقال عليه الصلاة والسلام (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا) .
وأمريكا وبريطانيا وراء محاربة الجهاد في كل مكان وهم وراء دعم الصهاينة في فلسطين ووراء الحصار الاقتصادي على دولة طالبان الإسلامية في أفغانستان ووراء دعم الروس في الشيشان ودعم النصارى ضد إخواننا المجاهدين في الفلبين وإندونيسيا وكشمير وغيرها ، وهم وراء دعم أي توجه لإضعاف الجهاد الإسلامي و إضعاف المسلمين ، ووراء محاصرة شعب العراق المسلم وشن الغارات اليومية عليه منذ عشر سنين ظلما وعدوانا مع قطع النظر عن حكامه.
وقد صدق فيهم وفي غيرهم قوله تعالى : (ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم) اللهم عليك بالأمريكان والبريطانيين واليهود وأعوانهم وأشياعهم اللهم اشدد وطأتك عليهم واجعلها عليهم سنين كسني يوسف . وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين .
أملاه فضيلة الشيخ ، أ .حمود بن عقلاء الشعيبي **28 / 11 / 1421 هـ**

39) عدم استخدام العمالة الحربية:

وهذا تستطيع أن تلحقه بالمقاطعة وهو متعلق بإستقدام العمال والأجراء من الدول المحاربة للإسلام فعلى سبيل المثال لا يؤتى بالهندوسي لأنهم يحاربون إخواننا في كشمير .

ولا يؤتى بالنصراني الفلبيني لأنهم يقاتلون إخواننا في جنوب الفلبين وبالجملة يقال :

لا حاجة في إستقدام الكفرة الفجرة ، وليقتصر المرء على المسلمين ففيهم الكفاية والخير ، حتى لايكون المال الذي يعطيه إياه سبباً في قتال المسلمين .

وهذا ظاهر وبين " ولعبدٌ مؤمنٌ خيرٌ من مشركٍ ولو أعجبكم "

مخاطر ترك الجهاد

وأختم هذه الرسالة بذكر مخاطر ترك الجهاد التي ذكرها الشيخ عبدالعزبز الجليل حفظه الله :

مخاطر ترك الجهاد في سبيل الله:

بعد أن تبين لنا في المقدمة السابقة فضل الجهاد وثمرته في الدنيا والآخرة فإنه يسهل علينا في هذه الخاتمة الحديث عن مخاطر ترك الجهاد والاستعداد له، وما يترتب على ذلك من المفاسد والشرور والعواقب السيئة في الدنيا والآخرة•

عد أهل العلم ترك الجهاد العيني من كبائر الذنوب•

يقول ابن حجر الهيتمي في كتابه الزواجر: "الكبيرة التسعون والحادية والثانية والتسعون بعد الثلاثمائة: ترك الجهاد عند تعينه؛ بأن دخل الحربيون دار الإسلام أو أخذوا مسلمًا وأمكن تخليصه منهم، وترك الناس الجهاد من أصله، وترك أهل الإقليم تحصين ثغورهم بحيث يخاف عليها من استيلاء الكفار بسبب ترك ذلك التحصين" .

ولذلك كان ترك الجهاد وعدم الاستعداد له علامة على النفاق قال ": (من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من نفاق).

وقد عده الله عز وجل علامة على عدم الإيمان باليوم الآخر، أو ضعف اليقين به فقال تعالى: (لا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ) (التوبة:44-

ويمكن تفصيل المخاطر والعواقب السيئة لترك الجهاد فيما يلي:

1- ترك الجهاد كما مضى كبيرة من الكبائر؛ لأن فيه تعريض النفس لسخط الله عز وجل وعقابه في الدنيا والآخرة•

قال تعالى: (إِلاَّ تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَيَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ وَلا تَضُرُّوهُ شَيْئاً وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) (التوبة:39).

وقال تعالى: (قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُوداً لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ) (التوبة:26).

ويصف الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى الذين يهملون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله بأنهم أقل الناس دينًا وأمقتهم إلى الله تعالى؛ فيقول: صلى الله عليه وسلموأما الجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة لله ورسوله وعباده، ونصرة الله ورسوله ودينه وكتابه؛ فهذه الواجبات لا تخطر ببالهم فضلاً عن أن يريدوا فعلها، وفضلاً عن أن يفعلوها• وأقل الناس دينًا وأمقتهم إلى الله من ترك هذه الواجبات وإن زهد في الدنيا جميعها، وقَلَّ أن ترى منهم من يَحْمَرُّ وجهه ويمعره لله ويغضب لحرماته، ويبذل عرضه في نصرة دينه• وأصحاب الكبائر أحسن حالاً عند الله من هؤلاء" .

إذًا فترك الجهاد في سبيل الله سبب للهلاك في الدنيا والآخرة؛ وهذا ما يفهم من قوله تعالى: (وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) (البقرة:195).

قال ابن كثير: "وقال الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم أبي عمران قال: حمل رجل من المهاجرين بالقسطنطينية على صف العدو حتى خرقه – ومعنا أبو أيوب الأنصاري – فقال أناس: ألقى بيده إلى التهلكة• فقال أبو أيوب: نحن أعلم بهذه الآية؛ إنما نزلت فينا؛ صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدنا معه المشاهد ونصرناه، فلما فشا الإسلام وظهر اجتمعنا معشر الأنصار نجيًا فقلنا: قد أكرمنا الله بصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ونصره حتى فشا الإسلام وكثر أهله – وكنا قد آثرناه على الأهلين والأموال والأولاد – وقد وضعت الحرب أوزارها، فنرجع إلى أهلينا وأولادنا فنقيم فيهم فنزل فينا: (وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) (البقرة: من الآية195). فكانت التهلكة: الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد" .

كما أن في ترك الجهاد إضعافًا لعقيدة الولاء والبراء؛ وذلك كما مر بنا سابقًا أن عقيدة الولاء والبراء تتناسب طردًا مع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله عز وجل؛ فكلما ركن العبد عن الجهاد ضعفت عقيدة الولاء والبراء وأصابها الوهن؛ وكفى بذلك خطرًا•

2- بترك الجهاد يفشو الشرك والظلم ويعلو الكفر وأهله ويستعبد الناس بعضهم بعضًا، ولا يخفى ما في ذلك من الشقاء والتعاسة والفساد الكبير على الناس قال الله تعالى: (وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ) (البقرة: من الآية251)، وقال تعالى: (وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ) (الحج: من الآية40).

"فلولا أن الله يدفع الكافرين بجهاد المؤمنين، ويكبت الكفار ويذلهم لاعتلوا على المؤمنين، وإذا اعتلى الكافر جعل الناس يعبدونه هو من دون الله سبحانه وتعالى، وإذا عبد الناس من دون الله أحدًا فسدت حياتهم كلها؛ لأن الحياة لا تستقيم إلا إذا سارت على المنهج الذي رسمه الله؛ وهو المنهج الذي يحقق العبودية لله، ويحقق الأخلاق الرفيعة والفضائل الحميدة للبشر؛ فالذي رسم المنهج هو الله الذي خلق الحياة والأحياء العالم بما يصلحهم، أما إذا اعتلى كافر على الأرض وشرع للناس من عند نفسه فإنه لا يعلم جميع الأمور، وليس مبرأ من النقص والهوى، ولا يعلم ما الذي يصلح النفس البشرية فيتخبط خبط عشواء ويفسد الحياة كما هو الحال اليوم• ونظرة على الواقع الذي يعتلي فيه كافر كافية بتقرير هذه الحقيقة، ولولا تخاذل المسلمين عن الجهاد الذي أمر الله به لصلحت حياة الناس الذين يحكمون بشرع الله• لأجل هذا شرع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجهاد حتى مع الإمام الفاجر الذي لم يصل إلى درجة الكفر؛ لأن بقاء الإسلام وأهله يحكمهم فاسق خير لهم من أن يحكمهم كافر يحكم بغير ما أنزل الله؛ فإن الحكم بغير ما أنزل الله هو سبب فساد الأرض" .

3- ترك الجهاد سبب للذل والهوان كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (لئن تركتم الجهاد وأخذتم بأذناب البقر وتبايعتم بالعينة ليلزمنكم الله مذلة في رقابكم لا تنفك عنكم حتى تتوبوا إلى الله وترجعوا إلى ما كنتم عليه) .

وهذا أمر مشاهد وبارز في عصرنا اليوم؛ حيث تسلط الكفار على بلدان المسلمين، وعاش المسلمون في مؤخرة الركب؛ يأكل الكفار خيراتهم، ويتدخلون في شؤونهم، ويتسلطون عليهم بأنواع الذلة والمهانة؛ وما ذاك إلا بتعطيل أحكام الله وترك الاحتكام إلى شرعه، ومن ذلك تعطيل شعيرة الجهاد•

وإن الكفار لن يلتفتوا إلى حقوق المسلمين ويراجعوا حساباتهم ويكفوا شرهم بمجرد الإدانات والشجب والكلام الأجوف، وإنما الذي يخيفهم ويجعلهم يكفون عن المسلمين وديارهم هو الجهاد في سبيل الله تعالى الذي فيه كبت للكفر وأهله، وفيه إعزاز وكرامة للمسلمين•

وهذا أمر يشهد له التاريخ كما يشهد له الواقع؛ فما من مكان علت فيه راية الجهاد إلا وشعر المسلمون فيه بالعزة، وخاف أعداء الله الكفرة من تكبيرات المجاهدين وتضحياتهم .

"فإذا وجد إحساس لدى أمة ما بضرورة دفع الشر عن نفسها، وضحت في سبيل ذلك براحتها ومتعها وثروتها ومالها، وبشهواتها النفسية، وبروحها وبكل عزيز لديها؛ فإنها لا يمكن أبدًا أن تظل أمة ذليلة مستضعفة، ولا يمكن لأية قوة مهما كانت أن تنال من عزتها أو شرفها• ويجب أن تتصف الأمة الشريفة العزيزة بأن تخفض الرأس أمام الحق، وأن تفضل الموت عن أن تخفض الرأس أمام الباطل، وإذا لم تتوافر لها القوة لإعلاء كلمة الحق ومساعدة الحق فلا بد على أقل تقدير أن تعمل للحافظ على الحق بكل شدة وبكل صلابة، وهذه أقل درجات الشرف" .

ويقول سيد قطب رحمه الله: "والذين يخشون العذاب والألم والاستشهاد وخسارة الأنفس والأولاد والأموال إذا هم جاهدوا في سبيل الله، عليهم أن يتأملوا ماذا تكلفهم الدينونة لغير الله في الأنفس والأموال والأولاد، وفوقها الأخلاق والأعراض •• إن تكاليف الجهاد في سبيل الله في وجه طواغيت الأرض كلها لن تكلفهم ما تكلفهم الدينونة لغير الله؛ وفوق ذلك كله الذل والدنس والعار!" .

4- وفي ترك الجهاد تفويت لمصالح عظيمة في الدنيا والآخرة؛ منها الأجر العظيم الذي أعده الله تعالى للمجاهدين والشهداء في الآخرة، ومنها الحياة العزيزة في الدنيا وإقامة شرع الله عز وجل، والشهادة والغنائم والتربية الإيمانية التي لا تحصل إلا في أجواء الجهاد ومراغمة أعداء الله تعالى•

5- إلقاء العداوة والفرقة بين المسلمين: وهذا أمر مشاهد؛ فما من وقت تركت فيه الأمة الجهاد في سبيل الله عز وجل إلا انشغلت بنفسها ووجه المسلمون حرابهم إلى صدور إخوانهم وانشغل بعضهم ببعض•

ونظرة أخرى إلى واقعنا المعاصر وما جرى فيه من تعطيل لشرع الله عز وجل – ومن ذلك الجهاد في سبيل الله – ترينا كيف حلَّ بالمسلمين من الفرقة والتحزب والاختلاف بين المسلمين حيث انشغل بعضهم ببعض• وما ذاك إلا من الانحراف عن المنهج الحق وتعطيل هذه الشعيرة العظيمة وما ترتب عليها من تسلط الكفار على بلاد المسلمين وتأجيجهم نار الخلاف والفرقة والتحريش بين المسلمين، وهذه سنة الله عز وجل في كل من أعرض عن شرعه سبحانه ونسي حظًا مما ذكر به قال تعالى: (وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظّاً مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ) (المائدة:**14**)

اللهم علمنا ما ينفعنا ، وانفعنا بما علمتنا

اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا إتباعه ، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا إجتنابه

وأكرمنا اللهم بالجهاد ، وألحقنا بركب الشهداء واستعملنا في طاعتك ومرضاتك

نصيحة شيخ الإسلام ابن تيمية للمسلمين

كَتَبَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَحْمَد ابْنُ تيمية – قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ – لَمَّا قَدِمَ الْعَدُوُّ مِنْ التَّتَارِ سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ إلَى حَلَبَ وَانْصَرَفَ عَسْكَرُ مِصْرَ وَبَقِيَ عَسْكَرُ الشَّامِ .

بسم الله الرحمن الرحيم إلَى مَنْ يَصِلُ إلَيْهِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ – أَحْسَنَ اللَّهُ إلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَسْبَغَ عَلَيْهِمْ نِعَمَهُ بَاطِنَةً وَظَاهِرَةً وَنَصَرَهُمْ نَصْرًا عَزِيزًا وَفَتَحَ عَلَيْهِمْ فَتْحًا كَبِيرًا وَجَعَلَ لَهُمْ مِنْ لَدُنْه سُلْطَانًا نَصِيرًا وَجَعَلَهُمْ مُعْتَصِمِينَ بِحَبْلِهِ الْمَتِينِ مُهْتَدِينَ إلَى صِرَاطِهِ الْمُسْتَقِيمِ – سَلَامٌ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

فَإِنَّا نَحْمَدُ إلَيْكُمْ اللَّهَ الَّذِي لَا إلَهَ إلَّا هُوَ وَهُوَ لِلْحَمْدِ أَهْلٌ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَنَسْأَلُهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى صَفْوَتِهِ مِنْ خَلِيقَتِهِ وَخَيْرَتِهِ مِنْ بَرِيَّتِهِ مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا . أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَى بِاَللَّهِ شَهِيدًا وَجَعَلَهُ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَسَيِّدَ وَلَدِ آدمَ مِنْ النَّاسِ أَجْمَعِينَ وَجَعَلَ كِتَابَهُ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَيْهِ مُهَيْمِنًا عَلَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ الْكُتُبِ وَمُصَدِّقًا لَهَا وَجَعَلَ أُمَّتَهُ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ : يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ ; فَهُمْ يُوفُونَ سَبْعِينَ فِرْقَةً هُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ وَقَدْ أَكْمَلَ لَهُمْ دِينَهُمْ وَأَتَمَّ عَلَيْهِمْ نِعْمَتَهُ وَرَضِيَ لَهُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا . فَلَيْسَ دِينٌ أَفْضَلَ مِنْ دِينِهِمْ الَّذِي جَاءَ بِهِ رَسُولُهُمْ وَلَا كِتَابٌ أَفْضَلَ مِنْ كِتَابِهِمْ وَلَا أُمَّةٌ خَيْرًا مِنْ أُمَّتِهِمْ . بَلْ كِتَابُنَا وَنَبِيُّنَا وَدِينُنَا وَأُمَّتُنَا أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ كِتَابٍ وَدِينٍ وَنَبِيٍّ وَأُمَّةٍ . فَاشْكُرُوا اللَّهَ عَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْكُمْ . { وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ } وَاحْفَظُوا هَذِهِ الَّتِي بِهَا تَنَالُونَ نَعِيمَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاحْذَرُوا أَنْ تَكُونُوا مِمَّنْ بَدَّلَ نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا فَتُعْرِضُونَ عَنْ حِفْظِ هَذِهِ النِّعْمَةِ وَرِعَايَتِهَا فَيَحِيقُ بِكُمْ مَا حَاقَ بِمَنْ انْقَلَبَ عَلَى عَقِبَيْهِ وَاشْتَغَلَ بِمَا لَا يَنْفَعُهُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا عَمَّا لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ مِنْ مَصْلَحَةِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ فَخَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ . فَقَدْ سَمِعْتُمْ مَا نَعَتَ اللَّهُ بِهِ الشَّاكِرِينَ وَالْمُنْقَلِبِينَ حَيْثُ يَقُولُ : { وَمَا مُحَمَّدٌ إلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ } . أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ هَذِهِ الْآيَةَ وَمَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ لَمَّا انْكَسَرَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم . وَقُتِلَ جَمَاعَةٌ مِنْ خِيَارِ الْأُمَّةِ " وَثَبَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَعَ طَائِفَةٍ يَسِيرَةٍ حَتَّى خَلَصَ إلَيْهِ الْعَدُوُّ فَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ وَشَجُّوا وَجْهَهُ وَهَشَّمُوا الْبَيْضَةَ عَلَى رَأْسِهِ وَقُتِلَ وَجُرِحَ دُونَهُ طَائِفَةٌ مِنْ خِيَارِ أَصْحَابِهِ لِذَبِّهِمْ

عَنْهُ وَنَعَقَ الشَّيْطَانُ فِيهِمْ : أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ . فَزَلْزَلَ ذَلِكَ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ حَتَّى انْهَزَمَ طَائِفَةٌ وَثَبَّتَ اللَّهُ آخَرِينَ حَتَّى ثَبَتُوا . وَكَذَلِكَ لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَتَزَلْزَلَتْ الْقُلُوبُ وَاضْطَرَبَ حَبَلُ الدِّينِ وَغَشِيَتْ الذِّلَّةُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ النَّاسِ حَتَّى خَرَجَ عَلَيْهِمْ الصِّدِّيقُ رضي الله عنها فَقَالَ : مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ وَقَرَأَ قَوْلَهُ : { وَمَا مُحَمَّدٌ إلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ } فَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَسْمَعُوهَا حَتَّى تَلَاهَا الصِّدِّيقُ رضي الله عنه فَلَا يُوجَدُ مِنْ النَّاسِ إلَّا مَنْ يَتْلُوهَا . وَارْتَدَّ بِسَبَبِ مَوْتِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم وَلَمَّا حَصَلَ لَهُمْ مِنْ الضَّعْفِ جَمَاعَاتٌ مِنْ النَّاسِ : قَوْمٌ ارْتَدُّوا عَنْ الدِّينِ بِالْكُلِّيَّةِ . وَقَوْمٌ ارْتَدُّوا عَنْ بَعْضِهِ فَقَالُوا : نُصَلِّي وَلَا نُزَكِّي . وَقَوْمٌ ارْتَدُّوا عَنْ إخْلَاصِ الدِّينِ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم . فَآمَنُوا مَعَ مُحَمَّدٍ بِقَوْمٍ مِنْ النَّبِيِّينَ الْكَذَّابِينَ كمسيلمة الْكَذَّابِ وطليحة الأسدي وَغَيْرِهِمَا فَقَامَ إلَى جِهَادِهِمْ الشَّاكِرُونَ الَّذِينَ ثَبَتُوا عَلَى الدِّينِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالطُّلَقَاءِ وَالْأَعْرَابِ وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ بِإِحْسَانِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ } هُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ جَاهَدُوا الْمُنْقَلِبِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ الَّذِينَ لَمْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا . وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ مِنْ آيَةٍ إلَّا وَقَدْ عَمِلَ بِهَا قَوْمٌ وَسَيَعْمَلُ بِهَا آخَرُونَ . فَمَنْ كَانَ مِنْ الشَّاكِرِينَ الثَّابِتِينَ عَلَى الدِّينِ الَّذِينَ يُحِبُّهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ ; فَإِنَّهُ يُجَاهِدُ الْمُنْقَلِبِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ الَّذِينَ يَخْرُجُونَ عَنْ الدِّينِ وَيَأْخُذُونَ بَعْضَهُ وَيَدَعُونَ بَعْضَهُ كَحَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ الْمُفْسِدِينَ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَتَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَتَسَمَّى بِالْإِسْلَامِ مِنْ غَيْرِ الْتِزَامِ شَرِيعَتِهِ ; فَإِنَّ عَسْكَرَهُمْ مُشْتَمِلٌ عَلَى أَرْبَعِ طَوَائِفَ : كَافِرَةٌ بَاقِيَةٌ عَلَى كُفْرِهَا : مِنْ الكرج وَالْأَرْمَنِ وَالْمَغُولِ . وَطَائِفَةٍ كَانَتْ مُسْلِمَةً فَارْتَدَتْ عَنْ الْإِسْلَامِ وَانْقَلَبَتْ عَلَى عَقِبَيْهَا : مِنْ الْعَرَبِ وَالْفُرْسِ وَالرُّومِ وَغَيْرِهِمْ . وَهَؤُلَاءِ أَعْظَمُ جُرْمًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنْ الْكَافِرِ الْأَصْلِيِّ مِنْ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ . فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَجِبُ قَتْلُهُمْ حَتْمًا مَا لَمْ يَرْجِعُوا إلَى مَا خَرَجُوا عَنْهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْقَدَ لَهُمْ ذِمَّةٌ وَلَا هُدْنَةٌ وَلَا أَمَانٌ وَلَا يُطْلَقُ أَسِيرُهُمْ وَلَا يُفَادَى بِمَالِ وَلَا رِجَالٍ وَلَا تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ وَلَا تُنْكَحُ نِسَاؤُهُمْ وَلَا يسترقون ; مَعَ بَقَائِهِمْ عَلَى الرِّدَّةِ بِالِاتِّفَاقِ . وَيُقْتَلُ مَنْ قَاتَلَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُقَاتِلْ ; كَالشَّيْخِ الْهَرِمِ وَالْأَعْمَى وَالزَّمِنِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ . وَكَذَا نِسَاؤُهُمْ عِنْدَ الْجُمْهُورِ . وَالْكَافِرُ الْأَصْلِيُّ يَجُوزُ أَنْ يُعْقَدَ لَهُ أَمَانٌ وَهُدْنَةٌ وَيَجُوزُ الْمَنُّ عَلَيْهِ وَالْمُفَادَاةُ بِهِ إذَا كَانَ أَسِيرًا عِنْدَ الْجُمْهُورِ وَيَجُوزُ إذَا كَانَ كِتَابِيًّا أَنْ يُعْقَدَ لَهُ ذِمَّةٌ وَيُؤْكَلُ طَعَامُهُمْ وَتُنْكَحُ نِسَاؤُهُمْ وَلَا تُقْتَلُ نِسَاؤُهُمْ إلَّا أَنْ يُقَاتِلْنَ بِقَوْلِ أَوْ عَمَلٍ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ . وَكَذَلِكَ لَا يُقْتَلُ مِنْهُمْ إلَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْقِتَالِ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ السُّنَّةُ . فَالْكَافِرُ الْمُرْتَدُّ أَسْوَأُ

حَالًا فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا مِنْ الْكَافِرِ الْمُسْتَمِرِّ عَلَى كُفْرِهِ . وَهَؤُلَاءِ الْقَوْمُ فِيهِمْ مِنْ الْمُرْتَدَّةِ مَا لَا يُحْصِي عَدَدَهُمْ إلَّا اللَّهُ . فَهَذَانِ صِنْفَانِ . وَفِيهِمْ أَيْضًا مَنْ كَانَ كَافِرًا فَانْتَسَبَ إلَى الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَلْتَزِمْ شَرَائِعَهُ ; مِنْ إقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَحَجِّ الْبَيْتِ وَالْكَفِّ عَنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالِهِمْ وَالْتِزَامِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَضَرْب الْجِزْيَةِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَغَيْر ذَلِكَ . وَهَؤُلَاءِ يَجِبُ قِتَالُهُمْ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ كَمَا قَاتَلَ الصِّدِّيقُ مَانِعِي الزَّكَاةِ ; بَلْ هَؤُلَاءِ شَرٌّ مِنْهُمْ مِنْ وُجُوهٍ وَكَمَا قَاتَلَ الصَّحَابَةُ أَيْضًا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ – عَلِيٍّ رضي الله عنه – الْخَوَارِجَ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَيْثُ قَالَ صلى الله عليه وسلم فِي وَصْفِهِمْ : { تُحَقِّرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ } وَقَالَ : { لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ مَاذَا لَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ لَنَكَلُوا عَنْ الْعَمَلِ } وَقَالَ : { هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ خَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوهُ } . فَهَؤُلَاءِ مَعَ كَثْرَةِ صِيَامِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَقِرَاءَتِهِمْ . أَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِقِتَالِهِمْ وَقَاتَلَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ وَسَائِرُ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ مَعَهُ وَلَمْ يَخْتَلِفْ أَحَدٌ فِي قِتَالِهِمْ كَمَا اخْتَلَفُوا فِي قِتَالِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَالشَّامِ ; لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُقَاتِلُونَ الْمُسْلِمِينَ . فَإِنَّ هَؤُلَاءِ شَرٌّ مِنْ أُولَئِكَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِثْلَهُمْ فِي الِاعْتِقَادِ ; فَإِنَّ مَعَهُمْ مَنْ يُوَافِقُ رَأْيُهُ فِي الْمُسْلِمِينَ رَأْيَ الْخَوَارِجِ . فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَصْنَافٍ . وَفِيهِمْ صِنْفٌ رَابِعٌ شَرٌّ مِنْ هَؤُلَاءِ . وَهُمْ قَوْمٌ ارْتَدُّوا عَنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ وَبَقُوا مُسْتَمْسِكِينَ بِالِانْتِسَابِ إلَيْهِ . فَهَؤُلَاءِ الْكُفَّارُ الْمُرْتَدُّونَ وَالدَّاخِلُونَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ الْتِزَامٍ لِشَرَائِعِهِ وَالْمُرْتَدُّونَ عَنْ شَرَائِعِهِ لَا عَنْ سِمَتِهِ : كُلُّهُمْ يَجِبُ قِتَالُهُمْ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَلْتَزِمُوا شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ وَحَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ وَحَتَّى تَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ – الَّتِي هِيَ كِتَابُهُ وَمَا فِيهِ مِنْ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَخَبَرِهِ – هِيَ الْعُلْيَا . هَذَا إذَا كَانُوا قَاطِنِينَ فِي أَرْضِهِمْ فَكَيْفَ إذَا اسْتَوْلَوْا عَلَى أَرَاضِي الْإِسْلَامِ : مِنْ الْعِرَاقِ وَخُرَاسَانَ وَالْجَزِيرَةِ وَالرُّومِ فَكَيْفَ إذَا قَصَدُوكُمْ وَصَالُوا عَلَيْكُمْ بَغْيًا وَعُدْوَانًا { أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } { قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ } { وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } . وَاعْلَمُوا – أَصْلَحَكُمْ اللَّهُ – أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَدْ ثَبَتَ عَنْهُ مِنْ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ أَنَّهُ قَالَ : { لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ إلَى قِيَامِ السَّاعَةِ } وَثَبَتَ أَنَّهُمْ بِالشَّامِ . فَهَذِهِ الْفِتْنَةُ قَدْ تُفَرِّقُ النَّاسُ فِيهَا ثَلَاثَ فِرَقٍ : الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ وَهُمْ الْمُجَاهِدُونَ لِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ . وَالطَّائِفَةُ الْمُخَالِفَةُ وَهُمْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ وَمَنْ تَحَيَّزَ إلَيْهِمْ مِنْ خبالة الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ . وَالطَّائِفَةُ الْمُخَذِّلَةُ وَهُمْ الْقَاعِدُونَ عَنْ جِهَادِهِمْ ; وَإِنْ كَانُوا صَحِيحِي الْإِسْلَامِ .

فَلْيَنْظُرْ الرَّجُلُ أَيَكُونُ مِنْ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ أَمْ مِنْ الْخَاذِلَةِ أَمْ مِنْ الْمُخَالِفَةِ ؟ فَمَا بَقِيَ قِسْمٌ رَابِعٌ . وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجِهَادَ فِيهِ خَيْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَفِي تَرْكِهِ خَسَارَةُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ : { قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إلَّا إحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ } يَعْنِي : إمَّا النَّصْرُ وَالظَّفَرُ وَإِمَّا الشَّهَادَةُ وَالْجَنَّةُ فَمَنْ عَاشَ مِنْ الْمُجَاهِدِينَ كَانَ كَرِيمًا لَهُ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَحُسْنُ ثَوَابِ الْآخِرَةِ . وَمَنْ مَاتَ مِنْهُمْ أَوْ قُتِلَ فَإِلَى الْجَنَّةِ . قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : { يُعْطَى الشَّهِيدُ سِتُّ خِصَالٍ يُغْفَرُ لَهُ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ وَيُرَى مَقْعَدُهُ مِنْ الْجَنَّةِ وَيُكْسَى حُلَّةً مِنْ الْإِيمَانِ وَيُزَوَّجُ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِنْ الْحُورِ الْعِينِ وَيُوقَى فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَيُؤْمَنُ مِنْ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ } رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ . وَقَالَ صلى الله عليه وسلم : { إنَّ فِي الْجَنَّةِ لَمِائَةَ دَرَجَةٍ . مَا بَيْنَ الدَّرَجَةِ إلَى الدَّرَجَةِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَعَدَّهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ } فَهَذَا ارْتِفَاعُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ فِي الْجَنَّةِ لِأَهْلِ الْجِهَادِ . وَقَالَ صلى الله عليه وسلم : { مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَثَلُ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ الَّذِي لَا يَفْتُرُ مِنْ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ } { وَقَالَ رَجُلٌ : أَخْبِرْنِي بِعَمَلِ يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا تَسْتَطِيعُهُ . قَالَ : أَخْبِرْنِي بِهِ ؟ قَالَ : هَلْ تَسْتَطِيعُ إذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَصُومَ لَا تُفْطِرُ وَتَقُومَ لَا تَفْتُرُ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَذَلِكَ الَّذِي يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ } . وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا . وَكَذَلِكَ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ – فِيمَا أَعْلَمُ – عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي التَّطَوُّعَاتِ أَفْضَلُ مِنْ الْجِهَادِ . فَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ الْحَجِّ وَأَفْضَلُ مِنْ الصَّوْمِ التَّطَوُّعِ وَأَفْضَلُ مِنْ الصَّلَاةِ التَّطَوُّعِ . وَالْمُرَابَطَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ الْمُجَاوَرَةِ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : لَأَنْ أُرَابِطَ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ أَنْ أُوَافِقَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ . فَقَدْ اخْتَارَ الرِّبَاطَ لَيْلَةً عَلَى الْعِبَادَةِ فِي أَفْضَلِ اللَّيَالِي عِنْدَ أَفْضَلِ الْبِقَاعِ ; وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ يُقِيمُونَ بِالْمَدِينَةِ دُونَ مَكَّةَ ; لَمَعَانٍ مِنْهَا أَنَّهُمْ كَانُوا مُرَابِطِينَ بِالْمَدِينَةِ . فَإِنَّ الرِّبَاطَ هُوَ الْمَقَامُ بِمَكَانِ يُخِيفُهُ الْعَدُوُّ وَيُخِيفُ الْعَدُوَّ فَمَنْ أَقَامَ فِيهِ بِنِيَّةِ دَفْعِ الْعَدُوِّ فَهُوَ مُرَابِطٌ وَالْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : { رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنْ الْمَنَازِلِ } رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ وَصَحَّحُوهُ . وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ " عَنْ سَلْمَانَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ { : رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا أُجْرِيَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ مِنْ الْجَنَّةِ وَأَمِنَ الْفَتَّانَ } يَعْنِي مُنْكَرًا وَنَكِيرًا . فَهَذَا فِي الرِّبَاطِ فَكَيْفَ الْجِهَادُ . وَقَالَ صلى الله عليه وسلم : { لَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي وَجْهِ عَبْدٍ أَبَدًا } وَقَالَ { مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُمَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ } فَهَذَا فِي الْغُبَارِ الَّذِي يُصِيبُ الْوَجْهَ وَالرِّجْلَ فَكَيْفَ بِمَا هُوَ أَشَقُّ مِنْهُ ; كَالثَّلْجِ وَالْبَرْدِ وَالْوَحْلِ . وَلِهَذَا عَابَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَتَعَلَّلُونَ بِالْعَوَائِقِ كَالْحَرِّ وَالْبَرْدِ . فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : { فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ

يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ } وَهَكَذَا الَّذِينَ يَقُولُونَ : لَا تَنْفِرُوا فِي الْبَرْدِ فَيُقَالُ : نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ بَرْدًا . كَمَا أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : { اشْتَكَتْ النَّارُ إلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ : رَبِّي أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا فَأْذَنْ لَهَا بِنَفَسَيْنِ نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ فَأَشُدُّ مَا تَجِدُونَ مِنْ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ فَهُوَ مِنْ زَمْهَرِيرِ جَهَنَّمَ } فَالْمُؤْمِنُ يَدْفَعُ بِصَبْرِهِ عَلَى الْحَرِّ وَالْبَرْدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّ جَهَنَّمَ وَبَرْدَهَا وَالْمُنَافِقُ يَفِرُّ مِنْ حَرِّ الدُّنْيَا وَبَرْدِهَا حَتَّى يَقَعَ فِي حَرِّ جَهَنَّمَ وَزَمْهَرِيرِهَا . وَاعْلَمُوا – أَصْلَحَكُمْ اللَّهُ – أَنَّ النُّصْرَةَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ . وَهَؤُلَاءِ الْقَوْمُ مَقْهُورُونَ مَقْمُوعُونَ . وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَاصِرُنَا عَلَيْهِمْ وَمُنْتَقِمٌ لَنَا مِنْهُمْ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إلَّا بِاَللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ . فَأَبْشِرُوا بِنَصْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَبِحُسْنِ عَاقِبَتِهِ { وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } وَهَذَا أَمْرٌ قَدْ تَيَقَّنَّاهُ وَتَحَقَّقْنَاهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ } { تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ } { يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ } { وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ } { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ } . وَاعْلَمُوا – أَصْلَحَكُمْ اللَّهُ – أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ النِّعَمِ عَلَى مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا أَنْ أَحْيَاهُ إلَى هَذَا الْوَقْتِ الَّذِي يُجَدِّدُ اللَّهُ فِيهِ الدِّينَ وَيُحْيِي فِيهِ شِعَارَ الْمُسْلِمِينَ وَأَحْوَالَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ حَتَّى يَكُونَ شَبِيهًا بِالسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ . فَمَنْ قَامَ فِي هَذَا الْوَقْتِ بِذَلِكَ كَانَ مِنْ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ الَّذِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ . فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَشْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى عَلَى هَذِهِ الْمِحْنَةِ الَّتِي حَقِيقَتُهَا مِنْحَةٌ كَرِيمَةٌ مِنْ اللَّهِ وَهَذِهِ الْفِتْنَةُ الَّتِي فِي بَاطِنِهَا نِعْمَةٌ جَسِيمَةٌ حَتَّى وَاَللَّهِ لَوْ كَانَ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ – كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَغَيْرِهِمْ – حَاضِرِينَ فِي هَذَا الزَّمَانِ لَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِهِمْ جِهَادُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ . وَلَا يَفُوتُ مِثْلُ هَذِهِ الْغُزَاةِ إلَّا مَنْ خَسِرَتْ تِجَارَتُهُ وَسَفَّهَ نَفْسَهُ وَحُرِمَ حَظًّا عَظِيمًا مِنْ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؛ إلَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ عَذَّرَ اللَّهُ تَعَالَى كَالْمَرِيضِ وَالْفَقِيرِ وَالْأَعْمَى وَغَيْرِهِمْ وَإِلَّا فَمَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ وَهُوَ عَاجِزٌ بِبَدَنِهِ فَلْيَغْزُ بِمَالِهِ . فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : { مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا } وَمَنْ كَانَ قَادِرًا بِبَدَنِهِ وَهُوَ فَقِيرٌ فَلْيَأْخُذْ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ مَا يَتَجَهَّزُ بِهِ سَوَاءٌ كَانَ الْمَأْخُوذُ زَكَاةً أَوْ صِلَةً أَوْ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

؛ حَتَّى لَوْ كَانَ الرَّجُلُ قَدْ حَصَلَ بِيَدِهِ مَالٌ حَرَامٌ وَقَدْ تَعَذَّرَ رَدُّهُ إلَى أَصْحَابِهِ لِجَهْلِهِ بِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ أَوْ كَانَ بِيَدِهِ وَدَائِعُ أَوْ رُهُونٌ أَوْ عَوَارٍ قَدْ تَعَذَّرَ مَعْرِفَةُ أَصْحَابِهَا فَلْيُنْفِقْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ ذَلِكَ مَصْرِفُهَا . وَمَنْ كَانَ كَثِيرَ الذُّنُوبِ فَأَعْظَمُ دَوَائِهِ الْجِهَادُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُ ذُنُوبَهُ كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : { يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ } . وَمَنْ أَرَادَ التَّخَلُّصَ مِنْ الْحَرَامِ وَالتَّوْبَةَ وَلَا يُمْكِنُ رَدُّهُ إلَى أَصْحَابِهِ فَلْيُنْفِقْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَنْ أَصْحَابِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ طَرِيقٌ حَسَنَةٌ إلَى خَلَاصِهِ مَعَ مَا يَحْصُلُ لَهُ مِنْ أَجْرِ الْجِهَادِ . وَكَذَلِكَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ فِي دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ وَحَمِيَّتِهَا فَعَلَيْهِ بِالْجِهَادِ ؛ فَإِنَّ الَّذِينَ يَتَعَصَّبُونَ لِلْقَبَائِلِ وَغَيْرِ الْقَبَائِلِ – مِثْلَ قَيْسٍ وَيَمَنٍ وَهِلَالٍ وَأَسَدٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ – كُلُّ هَؤُلَاءِ إذَا قُتِلُوا فَإِنَّ الْقَاتِلَ وَالْمَقْتُولَ فِي النَّارِ كَذَلِكَ صَحَّ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : { إذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ : إنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ أَخِيهِ } أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ . وَقَالَ صلى الله عليه وسلم : { مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عمية : يَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةِ وَيَدْعُو لِعَصَبِيَّةٍ فَهُوَ فِي النَّارِ } رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَقَالَ صلى الله عليه وسلم : { مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُّوهُ بهن أَبِيهِ وَلَا تَكْنُوا فَسَمِعَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ رَجُلًا يَقُولُ : يَا لِفُلَانِ فَقَالَ : اعْضَضْ أَيْرَ أَبِيك فَقَالَ : يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ؛ مَا كُنْت فَاحِشًا . فَقَالَ بِهَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم } . رَوَاهُ أَحْمَد فِي مُسْنَدِهِ . وَمَعْنَى قَوْلِهِ : { مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ } يَعْنِي يَعْتَزِي بِعِزْوَاتِهِمْ وَهِيَ الِانْتِسَابُ إلَيْهِمْ فِي الدَّعْوَةِ مِثْلَ قَوْلِهِ : يَا لِقَيْسِ يَا ليمن وَيَا لِهِلَالِ وَيَا لِأَسَد فَمَنْ تَعَصَّبَ لِأَهْلِ بَلْدَتِهِ أَوْ مَذْهَبِهِ أَوْ طَرِيقَتِهِ أَوْ قَرَابَتِهِ أَوْ لِأَصْدِقَائِهِ دُونَ غَيْرِهِمْ كَانَتْ فِيهِ شُعْبَةٌ مِنْ الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى يَكُونَ الْمُؤْمِنُونَ كَمَا أَمَرَهُمْ اللَّهُ تَعَالَى مُعْتَصِمِينَ بِحَبْلِهِ وَكِتَابِهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ . فَإِنَّ كِتَابَهُمْ وَاحِدٌ وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ وَنَبِيُّهُمْ وَاحِدٌ وَرَبُّهُمْ إلَهٌ وَاحِدٌ لَا إلَهَ إلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } { وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ } { وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } { وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ } { يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ } قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : تَبْيَضُّ وُجُوهُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَتَسْوَدُّ وُجُوهُ أَهْلِ الْفُرْقَةِ وَالْبِدْعَةِ . فَاللَّهَ ؛ اللَّهَ . عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ والائتلاف عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ ؛ يَجْمَعْ اللَّهُ قُلُوبَكُمْ وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَحْصُلْ لَكُمْ خَيْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . أَعَانَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ عَلَى طَاعَتِهِ وَعِبَادَتِهِ وَصَرَفَ عَنَّا وَعَنْكُمْ سَبِيلَ مَعْصِيَتِهِ وَآتَانَا وَإِيَّاكُمْ فِي الدُّنْيَا

حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَوَقَانَا عَذَابَ النَّارِ وَجَعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِمَّنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُ جَنَّاتِ النَّعِيمِ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ ."

خلاصة البحث:

في خاتمة هذا البحث أذكر على وجه الإيجاز خلاصة ماورد فيه من مسائل، وأبرز النتائج التي توصلت إليها، وذلك في النقاط التالية:

- الجهاد في اللغة لفظ عام يراد به بذل الوسع والطاقة وتحمل المشقة لبلوغ غاية معينة .

للجهاد في الاصطلاح الشرعي معنيان، معنىً خاص، وآخر عام .

فمعناه الخاص : (قتال مسلم كافراً غير ذي عهد، بعد دعوته للإسلام وإبائه، إعلاءً لكلمة الله)

أما المعنى العام فهو مفهوم واسع، فكل من أتعب نفسه في ذات الله فقد جاهد في سبيله .

يقسم العلماء الجهاد إلى قسمين: جهاد طلب، وجهاد دفع .

-فجهاد الطلب: ابتداء قتال الكفار في بلادهم .

-وجهاد الدفع: قتال الكفار إذا دخلوا بلاد الإسلام .

-حكم جهاد الطلب فرض كفاية على الأمة .

ويتحقق حد الكفاية الذي يسقط به الواجب باجتماع أمرين:

-دفاعي: ويراد به حماية حدود الدولة الإسلامية، وتأمين الثغور .

-دعوي: ويراد به تسيير الجيوش إلى بلاد الكفر لحمل دعوة الإسلام .

-هناك حالات استثنائية يجب فيها الجهاد وجوباً عينياً وهي :

أ- إذا دهم العدو بلداً من بلاد المسلمين .

ب- إذا حضر المجاهد التقاء الصفين .

ج- إذا استنفر الإمام قوماً إلى الجهاد .

-لجهاد الطلب شروط منها: الإسلام، والعقل، والبلوغ، والذكورة، والحرية، والاستطاعة، وإذن الوالدين، وإذن الإمام .

-أما في جهاد الدفع أو النفير العام فتسقط بعض الشروط مع القدرة، كشرط البلوغ والذكورة والحرية وإذن الوالدين وإذن الإمام إن تعذر استئذانه أوامتنع عن الدفع .

-استثنى الفقهاء بعض الحالات التي يجوز فيها الخروج لجهاد الطلب دون إذن الإمام، منها:
أ- أن يترتب على إذن الإمام فوات مصلحة ظاهرة .
ب- فسق الإمام المنافي لمقاصد الجهاد .
ج- عدم وجود الإمام .
-الأعمال الفدائية هي: أعمال يُعَرِّض فيها المجاهد المتَخَفِّي - غالباً - نفسَه للقتل، لإلحاق نكاية بالعدو أو تحقيق مصلحة، طلباً للشهادة .
-مما أسهم في انتشار الأعمال الفدائية في العصور المتأخرة، تبني الشعوب المضطهدة هذه الأعمال في الصراعات الأهلية أو الحروب ضد الاستعمار، ومنها: الحرب الأهلية الأمريكية، وحرب البوير، الحرب العالمية الثانية، وحرب فيتنام .
-تطورت الأعمال الفدائية بعد اكتشاف المواد المتفجرة وتقدم تقنيتها في العصور المتأخرة.
-بالنسبة للعالم الإسلامي:
- بدأ ظهور الأعمال الفدائية في فلسطين عام **1955**م، وانتقلت إلى لبنان عام **1982**م . وخلال العقدين الماضيين، أسهمت انتفاضتا الشعب الفلسطيني في إبراز الأعمال الفدائية كسلاح بارز في المقاومة .
- كما ظهرت بعض أنواع الأعمال الفدائية في أفغانستان ضمن حرب العصابات بعد الغزو السوفييتي لأفغانستان عام **1979**م .
- وظهرت هذه الأعمال في الشيشان خلال الاجتياحين الروسيين عام **1996**م، و**1999**م من أسباب ودوافع تبني حركات المقاومة الإسلامية الأعمال الفدائية:
- ماجُبِل عليه المسلمون من الفدائية والتضحية .
- ما يتعرض له المسلمون في عدد من بلادهم من تسلط أعدائهم .
- كون هذه الأعمال أضمن نجاحاً، وأقوى أثراً .
- ضيق الخيارات الأخرى للمقاومة .
-من آثار الأعمال الفدائية:
أولاً) في الجانب البشري: ارتفاع نسبة القتلى في صفوف العدو بهذه الأعمال التي تعد أقل كلفة وخسائر .
ثانياً) في الجانب النفسي: إرهاب العدو وتخويفه، وإدخال الرعب والخوف إلى قلبه .

ثالثاً) في الجانب السياسي: كانت سبباً في انسحاب المحتلين كما وقع في الصومال والعراق، كما أنها تهدد استقرار دولة العدو، وتفجر الخلاف والشقاق داخل أجهزتها، وتسهم في الحفاظ على حقوق الشعوب المضطهدة .

رابعاً) في الجانب الاقتصادي: التأثير على اقتصاد العدو، وخلخلة مقوماته، وتأثر قطاع السياحة، وهبوط قيمة عملة الدولة المستهدفة، وارتفاع نسبة البطالة، وهبوط الاقتصاد إلى أسوأ حالاته .

خامساً) في جانب الهجرة والاستيطان: كانت سبباً في تدني نسبة المهاجرين إلى الأرض المحتلة من الخارج، وزيادة معدل الهجرة العكسية والهروب إلى الخارج .

سادساً) في جانب تحريض المجاهدين على القتال: إحياء روح الجهاد في النفوس، وتحريض المؤمنين على القتال، وبعث حب الجهاد والاستشهاد في الأمة .

-تنقسم الأعمال الفدائية إلى قسمين رئيسيين:

1] الأعمال التي يُقتل فيها المجاهد بيد أعدائه 2] الأعمال التي يَقتل فيها المجاهد نفسه بيده

-الأعمال التي يُقتل فيها المجاهد بيد أعدائه نوعان :

1) الاقتحام المظنون فيه الهلاك : والراجح جوازه بالشروط التالية :

أ- الإخلاص لله تعالى .

ب- وجود النكاية بالعدو، سواء كانت مباشرة، أو غير مباشرة .

ج-أن لا يترتب على هذا العمل مفسدة أكبر من مصلحته .

د- إذا كان العمل في غير حال المصافة والالتحام فيشترط للقيام به إذن الأمير، وأما إن كان في حال المصافة والالتحام فلا يشترط له إذن ما لم يصدر من الأمير نهي سابق المخاطرة بالنفس إيثاراً للآخرين : والراجح مشروعيتها، وتتأكد مشروعيتها في الدفع عن عموم جماعة من المسلمين، أو من يلي أمر الجماعة وتتأثر بفقده كالأمراء والقادة ونحوهم .

-الأعمال التي يَقتل فيها المجاهد نفسه بيده أربعة أنواع :

1) قصد قتل العدو وإصابة النفس خطأً : وقد اتفق الفقهاء على أن من قتل نفسه بسلاحه فهو شهيد في الآخرة، والراجح أنه شهيد في الدنيا أيضاً كعامر بن الكوع رضى الله عنه .

2) قتل النفس خوفاً من الأسر أو التعذيب : وحكمه التحريم، فيحرم على المجاهد قتل نفسه خوفاً من الأسر أو التعذيب، بل الواجب عليه إما أن يقاتل حتى يُقْتَل (وهذا هو الأولى)، أو يستأسر ويصبر والأصل أن المجاهد لايُستأسر إما يستشهد أو ينتصر.

3) قتل النفس خوفاً على مصالح المسلمين ودرءاً لهلاكهم : لا يخلو المسلم الذي وقع في الأسر وكان يحمل سراً أو أسراراً يتعلق بمصالح المسلمين من حالتين:

الحالة الأولى) أن يكون السر غير خطير: وفي هذه الحالة على المجاهد المأسور أن يصبر حتى وإن عذب، فإن لم يستطع الصمود فله أن يفشي السر، ولا يجوز له قتل نفسه .

الحالة الثانية) أن يكون السر خطيراً: فهذه الحالة لا تخلو من احتمالين:

1- أن يغلب على ظن الأسير أنه سيصمد أمام التعذيب حتى القتل: فلا يجوز له قتل نفسه ولا إذاعة السر، بل عليه أن يصبر ويصمد .

2 - أن يغلب على ظنه عدم الصمود، وإفشاء السر: والراجح أنه يجوز للأسير أن يبادر بقتل نفسه بالشروط التالية:

أ- أن تكون نيته خالصة لله تعالى .

ب- أن يكون السر خطيراً بحيث يترتب على كشفه ضرر كبير بالمسلمين .

ج-أن لا يستطيع حامل السر الصمود أمام التعذيب .

د- أن يقع صاحب السر في أيدي الأعداء حقيقة، أو يغلب على ظنه أنه واقع لا محالة .

4) تفجير النفس بقصد النكاية بالعدو: وهي أشهر صور الأعمال الفدائية في الوقت الحاضر، وهي المرادة في الغالب عند إطلاق مصطلح الأعمال الفدائية والخلاف فيها .

وأقوى الأقوال في هذه المسألة قولان: أحدهما القول بالجواز مطلقاً، والآخر القول بالجواز للضرورة . وهذا الأخير (الجواز للضرورة) بتخريج هذه الأعمال على مسألة التترس بجامع التوصل إلى قتل المشرك عن طريق قتل المسلم هو أقرب القولين عند الباحث . ويشترط لها الشروط التالية:

أ- وجود الضرورة كالخوف على الجيش، أو انهزام المسلمين، أو اعتداء العدو على دمائهم وأعراضهم وبلادهم، ونحو ذلك .

ب- إخلاص النية لله تعالى .

ج-أن يترتب على العمل نكاية بالعدو .

د- أن يغلب على ظن المجاهد أن النكاية لا يمكن تحقيقها بأية طريقة أخرى .

هـ–أن تكون هذه الأعمال موجهة ضد من يجوز قتله من الكفار .
و– أن لا يترتب على هذه الأعمال مفسدة تربو على مصلحتها .
ز– أن يكون بإذن الإمام العدل إن تيسر أو أمير الحرب على ما تقدم في اشتراط إذن الإمام وأحواله .
ح–إذن الوالدين ما لم يكن الجهاد فرضاً متعيناً كما في جهاد الدفع .

–الضوابط الشرعية العامة لمشاركة المرأة في الجهاد:

أ– أجمع العلماء على أن جهاد الطلب لا يجب على المرأة، لكن يجوز لها الخروج فيه، والمشاركة في بعض الأعمال المساندة له كأعمال التموين والإسعاف ونحوها .
ب– ظاهر السنة أن المرأة تؤخَّر عن مباشرة القتال حيث أخرها الله تعالى ورسوله ﷺ، فلا يشرع للنساء مباشرة القتال حال الطلب وحال الدفع إلا عند تعينه حال الضرورة في جهاد الطلب أو الدفع وذلك للدفاع عن أنفسهن .
ج– يتعين جهاد الدفع على المرأة، ولو لم يأذن زوجها أو وليها، بثلاثة شروط:
الشرط الأول) أن يكون لديها القدرة والاستطاعة على الدفع .
الشرط الثاني) أن لا تحصل الكفاية بمن يدفع العدو من الرجال .
الشرط الثالث) أن يكون في خروجها مصلحة للمسلمين . ولولي أمر المسلمين أن يمنع النساء من الخروج للدفع إذا ترتب عليه مفسدة، أولم يكن فيه مصلحة للمسلمين .
د– يتقيد خروج المرأة لجهاد الطلب أو الدفع بخمسة قيود:
القيد الأول: ألا تكون شابة، بل تخرج الكبيرات والعجائز المستطيعات من النساء .
القيد الثاني: أن يؤمن عليها بخروجها مع جيش عظيم .
القيد الثالث: أن يأذن الزوج في خروجها إلى جهاد الطلب، فإن لم يكن لها زوج فإذن وليها .
القيد الرابع: أن تخرج مع زوج أو محرم إن احتاجت للسفر: فإن كان خروجها في جهاد الطلب فلا يجوز لها أن تخرج بدون محرم، وإن كان في جهاد الدفع ففيه تفصيل: إن تعين الخروج عليها لضرورة دفع العدو فلا اعتبار للمحرم حينئذ، وإن لم يتعين عليها فلا يجوز لها الخروج إليه بدون محرم .

القيد الخامس: أن تلتزم الحجاب حال خروجها ومشاركتها في الجهاد، وبناء على القول الراجح يجب عليها ستر وجهها ويديها، ولا يجوز لها إبداء شيء من بدنها إلا ما ظهر بغير قصد، أو لضرورة تبيح لها الكشف عنه .

-الضوابط الشرعية الخاصة بقيام المرأة بالأعمال الفدائية:

الأول) أن تكون مباشرة المرأة للأعمال الفدائية في حال الضرورة، ومن ذلك أن لا تحصل الكفاية بمن يقوم بهذه الأعمال من الرجال .

الثاني) الاستطاعة والقدرة على القيام بهذه الأعمال .

الثالث) أن يكون في قيامها بهذه الأعمال مصلحة للمسلمين .

الرابع) أن يأذن الزوج في قيامها بهذه الأعمال حال جهاد الطلب .

الخامس) إن احتاجت للسفر فعليها أن تخرج مع زوج أو محرم إلا لضرورة .

أ-فإن كان خروجها في جهاد الطلب فلا يجوز لها أن تخرج بدون محرم .

ب-وإن كان في جهاد الدفع فلا يخلو من حالين: إن لم يترتب عليه سفر فلا اعتبار للمحرم حينئذ، وإن ترتب عليه سفر فلا يجوز للمرأة الخروج إليه بدون محرم، إلا إذا تعين الخروج عليها لضرورة دفع العدو .

السادس) أن تلتزم الحجاب قدر الإمكان، وعلى القول الراجح عليها أن تستر بدنها كله عن الرجال إلا ما ظهر بغير قصد، أو لضرورة .

-ينقسم الكفار عند الفقهاء إلى أربعة أنواع:

-أهل الذمة وهم: (غير المسلمين الذين يقيمون في دار الإسلام إقامة دائمة على أساس بذل الجزية والتزام أحكام الإسلام) ولايوجد في زماننا اليوم أهل ذمة بهذه الشروط.

-المعاهدون وهم: (كل حربي يكون بين بلاده وبلاد الإسلام صلح مؤقت على ترك القتال)

-المستأمنون وهم: (كل حربي يدخل بلاد الإسلام بأمان مؤقت) .

-الحربيون وهم: (كل كافر لم يدخل في عقد الذمة، ولا يتمتع بأمان المسلمين ولا عهدهم الراجح في علة قتل الكفار هو قول الجمهور القائل بأن علة قتل الكفار إطاقة القتال، وتحقيقاً لهذا المناط فإن كل حربي أطاق القتال وتأتّى منه يجوز قتله وإن لم يباشر القتال .

-ينقسم المدنيون الحربيون من حيث الاتفاق والاختلاف في جواز قتلهم وصحة كونهم مدنيين إلى قسمين:

أولاً) المدنيون الحربيون الذين لا يجوز قتلهم بالاتفاق . وهم: النساء، والصبيان، والخَناثَى المشكلين، والرسل، والمجانين .

ثانياً) المدنيون الحربيون الذين اختلف في جواز قتلهم . وهم: الأجير، والأعمى، والزمنى ونحوهم، والراجح قول الجمهور بعدم جواز قتل هؤلاء لأنهم ليسوا من أهل القتال والممانعة .

-هناك حالات استثنائية خارجة عن أصل الحكم يجوز فيها قتل المدنيين الحربيين، ومنها:

1] المشاركة في القتال بصورها المباشرة وغير المباشرة، ومنها:

أ- مباشرة القتال فعلاً .

ب- أن يكون له رأي أو مشورة في الحرب .

ج- تولي الملك أو الأمر .

د- التحريض والتشجيع على القتال .

2] إذا سب الله أو رسوله ﷺ أو الإسلام .

3] في الإغارة على العدو إذا لم يمكن التمييز بين من يجوز قتله ومن لا يجوز قتله: كما في التبييت، وشن الغارات ليلاً ونهاراً، والرمي بالأسلحة التي تقتل الجماعات بحيث يقصد في الرمي من يجوز قتله كم فعله النبى صلى الله عليه وسلم في ثقيف.

4] تترس الحربيين المقاتلين بالحربيين المدنيين .

5] المعاملة بالمثل كما جاءذلك صريحا في القرآن الكريم في ثلاث مواضع وفعله النبى صلى الله عليه وسلم والصحابة من بعده رضى الله عنهم .

فكما يهدمون بيوتناهدم بيوتهم ,وكما يقتلون شيوخنا وأطفالنا نقتل شيوخهم وأطفالهم ,وكما يقتلون نساءنا نقتل ونسبى نسائهم ,وكما يقطعون ويحرقون زرعنا نقطع زرعهم هذه السنة

يجوز تنفيذ الأعمال الفدائية ضد كل حربي بلغته دعوة الإسلام، سواء كان فرداً أو جماعة محاربين

-الراجح وجوب دعوة الكفار إلى الإسلام قبل قتالهم إذا لم تكن بلغتهم الدعوة، واستحباب دعوتهم إذا كانت قد بلغتهم .

-لا يجوز استهداف المدنيين الحربيين بالأعمال الفدائية في غير الحالات المستثناة، ومن أبرز ما يقع ضمنها اليوم : المشاركة في القتال، والإغارة إذا لم يمكن التمييز، والمعاملة بالمثل .

-الدار عبارة عن الموضع أو البلد أو الوطن أو الإقليم أو المنطقة التي تسكن فيها مجموعة من الناس ويعيشون تحت قيادة سلطة معينة .

-الأساس المعتبر لتقسيم الدور هو جريان الأحكام، ووجود السلطة في الدار فالدار بما يعلوها.

يقسم جمهور الفقهاء الدور إلى قسمين: دار إسلام، ودار حرب . ويضيف بعض الفقهاء من غير المتقدمين كالماوردي وأبو يعلى قسماً ثالثاً وهو دار العهد أو الصلح والصحيح أن الدار داران.

-دار الحرب بأنها: كل بقعة تكون أحكام الكفر فيها ظاهرة

-لدار العهد أو الصلح عند الفقهاء نوعان باعتبار ملكيتها:

النوع الأول: الأرض التي يصالح أهلها الكفار على أنها للمسلمين، وتقر في أيدي أهلها بالخراج، وهذه الدار دار إسلام .

النوع الثاني: الأرض التي يصالح أهلها الكفار على أنها لهم، وعليهم الخراج، وهذه الدار تكون دار عهد لا دار إسلام ولا دار حرب والراجح أنها دار كفر بحكم مايعلوهاودار عهد مؤقت بواقع حالها.

-دار العهد : الدار التي ترتبط بدار الإسلام بعهود ومواثيق، إما مهادنة، وإما مصالحة على البقاء في الأرض بعد فتحها على أن تكون لهم ويدفعون مقابل ذلك خراجاً .

-دار الإسلام هي: كل بقعة تكون فيها أحكام الإسلام ظاهرة ويعلوها حكم الله.

-دار البغي هي: ناحية من دار الإسلام تحيز إليها مجموعة من المسلمين، لهم شوكة، خرجت على طاعة الإمام المسلم بتأويل .

-يجوز تنفيذ الأعمال الفدائية في دار الحرب بشروطها المتقدمة، ولو لم تكن الحرب قائمة بالفعل بين دار الكفر ودار الإسلام، على أن يلاحظ في هذا الأمر شرط بلوغ الدعوة للكفار الحربيين

-لا يجوز تنفيذ الأعمال الفدائية في دار العهد ما دام العهد بين المسلمين وبين الكفار قائماً لم ينتقض، ولم ينقض أمده .

-وبالنظر في ما يمكن وقوعه من الأعمال الفدائية في دار الإسلام، يظهر أن أبرز صور هذه الأعمال صورتان:

1) تنفيذ الأعمال الفدائية في جهاد الدفع : وهذه الأعمال على قسمين:

أ– الأعمال الفدائية الموجهة ضد العدو الداهم إذا كان متميزاً عن المسلمين والمعصومين: وهذا القسم لا يختلف حكمه عن الأصل في مشروعية هذه الأعمال .

ب – الأعمال الفدائية الموجهة ضد العدو الداهم إذا كان مختلطاً بالمسلمين أو المعصومين: وهذا القسم الأصل فيه الجواز و يقتصر جوازه على الضرورة صيانة للدماء، على أن تقدر الضرورة بقدرها، ويرجع في تقديرها إلى من يلي أمر الجهاد .

–أجمع الفقهاء في الجملة على وجوب قتال البغاة، على أن هناك فروقاً بين قتالهم وقتال الكفار . ومردّ هذه الفروق أن المقصود من قتال البغاة هو درء مفاسدهم لا استئصالهم، إلا في حال ضرورة الدفع فإنهم يدفعون، ولو بقصد قتلهم .لأن الأصل في القاعدة أن(من لم يندفع شره إلا بقتله قتل)

–الراجح عدم جواز قتال أهل البغي بما يعم ضرره وإتلافه من الأسلحة إلا لضرورة، وعلى هذا الترجيح فإن تنفيذ الأعمال الفدائية ضد أهل البغي فيه تفصيل:

أ– فإن كانت الأعمال الفدائية مما لا يعم ضرره وإتلافه كأعمال الاقتحام والمخاطرة، أو تعريض النفس للأذى فداءً للغير، فإنه يجوز تنفيذها ضد البغاة .

ب– أما إن كانت الأعمال الفدائية مما يعم ضرره وإتلافه كالأعمال التي تستخدم فيها المواد المتفجرة التي تتسع دائرة تأثيرها، فإنه لا يجوز تنفيذها ضد البغاة إلا لضرورة .

والله تعالى أعلم، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

باختصار وتصرف من "أحكام المجاهد بالنفس للدكتور مرعى بن عبد الله الشهرى" *والأعمال الفدائية صورها وأحكامها الفقهية للدكتور سامى خالد الحمود*

الخاتمة نسأل الله حسنها

إن المتأمل في أحوال المسلمين الآن وما هم فيه من ذلة وهوان ويقارن ما كان عليه إسلافهم من العزة والتمكين بسبب تمسكهم بذروة سنام الإسلام يعلم يقيناً أنه لا سبيل إلى التمكين ولا عز إلا بالجهاد فلا تنكر أيها الأخ ما بنا من فساد الأحوال وما إليه أمرنا من النقص بعد الكمال لأننا تركنا من الدين شعيرته العظمى وذروة سنامه الأعلى الجهاد في سبيل الله وأهملنا من أمور المشركين ما كلفنا الله به من تكفيرهم وإظهار عداوتهم وبيان فساد عقائدهم وجهادهم بالدعوة والسنان حتى يدخلوا في دين الإسلام طائعين أو يدفعوا الجزية عن يد وهم صاغرون أهملنا أصل دعوة الرسل من

الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك وتكفير المشركين والبراءة منهم وإظهار عداواتهم وبغضهم وقتالهم وأقبلنا على دعوات بدعية مخالفة لدين رب البرية على غير منهاج النبوة فتركنا التوحيد وتحقيق مسألة وتفصيل مجمله , وأقبلنا على الزهد والرقائق والآداب والأخلاق ولم نربط قلوب العباد برب العباد ولم نبدأ بما بدأت به رسل الله صلوات الله عليهم أجمعين فكانت كما ترى هذه الغثائية من الدعوات الإرجائية والعشوائيات والضلالات ممن ينتسبون إلى الجهاد وظهرت بدعة الغلو في التكفير والإستحلال والتدمير بغير حكمة ولا وعي ولا تدبير وأساؤا إلى دعوة التوحيد المباركة النقية بكل نقيصة ردية حتى يصدوا الناس عنها وهيهات هيهات أن لهم هذا وقد سطع نورها في كل مكان والله متم نوره ولو كره الكافرون ولكن على المجاهدين أهل التوحيد أن يهتموا بدراسة العقيدة وتحقيق مسألها وتفصيلها تفصيلاً دقيقاً حتى لا يدعوا شبهة لأهل الزيغ والضلال يلبسون على الناس بها وعليهم كذلك أن يهتموا بالدعوة إلى التوحيد وبيان حقيقة دعوة الرسل وهي الأصل الذي يبنى عليه دينهم وعليهم ألا يتسرعوا في العمليات ويدرسوها دراسة وافية من جميع الجوانب ويحددوا مكانها جيداً بعد تحقيق مناطها وكلما كانت بعيدة عن كل مطعن وفي مناط واضح متحقق غير ملتبس ولا مختلط كانت أفضل وأحسن وأثرها في الناس أوقع وأجمل فإياكم أيها المجاهدون والعشوائية فإنها مدمرة تهدم كل ما بنيتموه وتضيع كل ما جمعتموه وتهدر الطاقات وتفرق الجماعات وتنشط الحزبيات وتستعدي الطواغيت على الموحدين ويخترقوا الصف المسلم من خلالها بالإستمالة والإحتواء وينهدم الصرح بعد البناء ويكون أثراً بعد عين وتنتهي التجربة بلا إفادة ولا عبرة ولا دروس مستفادة وهكذا الحال من يوم سقوط الخلافة حتى الآن مع أن الأمة أكثر من مليار ولكنها غثاء إلا من رحم ربك وهم قليل من قليل من قليل نسأل الله أن يمكن لهم ويرد لهم عزهم فعلى كل مسلم أن يعرف قدره وإمكانياته وعليه أن يحدد هدفه جيدا ويعلم حقيقة ما يقوم به من عمل في سبيل الله ونصرة دين الله عليه أن يحدد ما يتقنة جيداً إن كان في التدريب أو في الدعوة خطيباً أو كاتباً أو معلماً أو في الإعداد بماله ودعائه وتخطيطه وتنسيقه المهم أن كل مسلم يحدد العمل الذي يجيده ويبرع فيه ويتخصص في تفاصيله وكل أصوله وتفريعاته حتى تكتمل منظومة العمل وتنطلق على نور من ربنا وهدى من نبينا صلى الله عليه وسلم خدمة لأمتنا ونصره لديننا مسترشدين بما كان عليه الصحابة الكرام والسلف الأعلام فهم ثالث مصادر الإستدلال عند أهل الإعتدال فمن حاد عن طريقهم فهو من أهل الضلال ومن يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فما لهم من دونه من وال0

وقبل الختام وصية ودعاء

وصايا على طريق الجنة

الوصية الأولى

أخلص لله نيَّتُك

..آكِلُ الإخلاص

يروعُكَ ويهولُكَ ذلك المشهدِ المؤلِمِ عندما تتخيلُهُ حقيقةً ماثلةً أمامكَ بعد أن تَلقَّفَتْهُ أُذنيك وأنت به موقِن!!

إنه مشهدُ أوَّل خَلْقِ الله تُسعَّرُ بهم النَّارُ يوم القيامةِ !!

ثمَّ تتساءلُ كيف هانَ عليهم ؟! بل كيف تحمَّلوا أن يكون ذلك مصيرُهم؛ وهم الذين لن يَبلُغَ أحدٌ مبلغهم من الجُهدِ والتَّعبِ والصَّبر في سبيلِ ما حصَّلوا؟!

(قارئٌ للقرآن وشهيدٌ ومنفقٌ للمال!!)

كم تعِب الأوَّلُ وكم سهِرَ وكم أعادَ حتى حفظَ القرآن؟!

!كم صبر الثاني وكم صابر ورابط حتى لقي العدو ثمَّ استشهد؟

!وكم تحمَّل الثالث السَّعي والكدَّ حتى حصَّل المال ثمَّ أنفق؟

ثمَّ ما الذي حدث؟! ما الذي تغيَّر؟! وما الخللِ الذي أوْدى بعملِ هؤلاءِ ثمَّ بحياتِهم إلى بئس !المصير؟

.. –إنّهُ الشركُ الخفي، أخوفُ ما كان يخافهُ علينا رسول الله – صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ

.إنَّه الرياء آكِلُ الإخلاصِ وملتهِمُ الأعمال ومُفسدُ النّيات

إنَّه السَّعيُ الحثيث والكدُّ المريرِ والجُهد البالِغ، من أجل كلمةٍ واحدة أوإشارة واحدة: (هو قارئ..هو شجاع..هو منفق) وقد قيل!! ثمَّ ماذا؟

..أضْخم قضيَّة

إنَّ أضخمَ قضيةٍ واجهها الوِجدانُ الإنساني ويواجِهُها, وكانت ولازالت وستظلُّ القضيةَ المحورية التي دَفعَ الإسلامُ بها دفعاً لتقويمِ سلوك الإنسان وتصرفاتِه, وتصحيحِ نظرته وتصوراته هي النية. وهي الأصلُ الذي لا يتفرَّعُ, والرُّكنُ الذي لايتجزئ، وحجرُ الزَّاوية لأي عملٍ من الأعمال. بها يَكْبُرُ العمل ويصُحُّ, وبِدونِها يَضيعُ ويَفْسُد, وعليها يكون الجزاءُ والحساب, والثوابُ والعِقاب!!."قلِ اللهَ .. "أعْبُدُ مُخْلِصَاً لَهُ دِيْنِي

طالما صاح بها المحاسبي رحمه الله مُنبّهاً ومذكّراً: (افحص عن النّية، واعرفِ الإرادة؛ فإن المجازاة (.بالنية

:الإخلاص

زادك الذي به تثبُت، وبه تُواجه، وبه تصبر وتصابر، وبه تتجلَّد وتُجالِد " فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ " السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا

إنَّه زادك الذي به تصِلُ إلى الله؛ فإليه يصعدُ الكَلِمُ الطِّيب، والعملُ الصَّالِح، والدُّعاء الخالص، .والدَّمعُ النَّقي

أمُتَّخِذِ الإخلاصِ لله جُنَّةً ومن يَعْتصِم باللهِ فاللهُ حَسْبُهُ

..إنه زادُك ورأسُ مالِك وسبيلُك للفوز في تجارةٍ بضاعتُها روحُكَ التي تَحمِلُها على راحتيك

يَجُودُ بالنَّفْسِ إنْ ضَنَّ الجَوادُ بِها   والجودُ بالنَّفْسِ أَقْصَى غايةِ الجُودِ

إنما الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ ما نَوَى فَمَنْ كانت هِجْرَتُهُ إلى دُنْيَا يُصِيبُهَا أو إلى امْرَأَةٍ " "يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إلى ما هَاجَرَ إليه

ولقد تأملتُ حالَ المجاهدِين في سبيل الله فوجدتُهم أشد النَّاسِ حاجةً إلى استحضارِ النّية وإخلاصِها وتجريدِها مما يشوبُها؛ وما ذلك إلاَّ لخطورةِ ما يقومون به، وما يُتوقع أن يتعرضوا له: من كسْرٍ أو بَتْرٍ

أوقتلٍ أو أَسْرٍ أوسِجنٍ وإيذاءٍ, ولاشكَّ أنها أمورٌ شاقة جِدُّ شاقة، وكبيرةٌ جِدُّ كبيرة، ولرُبَّما طالَ مقامُها مع من يُصاب بها، فبأيِّ شيء يَسْلُون؟! أم بأي شيء يتصبَّرون؟! أم إلى أي شيءٍ يَسكُنون ويستريحون؛ إن لم تكن نياتُهم صادقة وعملُهم خالصاً فيجدوا لألَمِ البَّلاء وحرارتِه برْد القَبول الذي !يأملونَهُ من ربهم عز وجل؟

والأمرُ ليس بالسَّهل كما يُحاول أن يصوّرهُ البعض!! بل شاقٌ ومضنٍ يحتاج من العبدِ أن يكون خبيراً بمداخِل الشيطان ونزواتِ النَّفس وأهوائها, فيكون حذراً منتبهاً مدركاً لقولِ سفيان الثوري رحمه الله: (ما عالجت شيئاً أشد عليَّ من نيَّتي فإنها تنقلب عليَّ)1 ومُتدبِّراً لقول يحيى بن معاذ (الإخلاصُ يَميز العمل من العيوب، كتمييز اللَّبن من الفرث والدم)2 ومصغياً ليوسِف بن أسباط وهو ينادي ( )(تخليصُ النِّية من فسادها أشدُّ على العاملين من طول الإجتهاد)3

وهل العاملون إلا هم وأمثالهُم !؟ فحريٌّ بهم أ ن يفتِّشوا عن نيَّاتِهم ويَسْتجْوبُوا أنفُسهُم ويُحقِّقوا في مُرادهم؛ فأي خسارةٍ يمكن أن يُمْنى بها الإنسان أعظمُ من ضياعِ جُهدٍ رُبَّما كلَّفه حياتَه أوحريَّته .!أوسلامته؟

..حقيقة البيعة

عندما تَكثُرُ الدَّعاوى، وترتفعُ الأصواتُ، ويتهافتُ المُتهافِتون، وتَشْرَئبُّ الأعناقُ لكلمةٍ أو عطيةٍ أو مِنحةٍ، تبرزُ حقيقة البيعة!! هذا ما أدركه ابنُ القيّم حين نادى: (لا يَجتمِعُ الإخلاصُ في القلبِ ومحبةُ المدحِ والثناء والطمع فيما عند الناس، إلا كما يجتمعُ الماءُ والنَّار والضب والحُوت، فإذا حدَّثتك نفسك بطلبِ الإخلاص فأقبل على الطَّمع أولاً فاذبحه بسكينِ اليأس، وأقبِل على المدحِ والثَّناء فازهد فيهما زهد عشَّاق الدنيا في الآخرة، فإذا استقام لك ذبحُ الطمع والزهد في الثناء والمدح (سهل عليك الإخلاص

..انظر ما خالط قلبك

.. انظُر إلى قلبك جيداً !! انظر إلى أخلاطه.. إلى شوائبه

انظر إلى ما يُعكِّرُ الصفاء ويوهِم بالنقاء..إلى ما يشوِّه الحقيقة ويلمِّع الخيال.. إلى ما يجعلُك تسقط !!وأنت من أراد العُلو

نُريدُه إخلاصاً يتجاوز اللِّسان، ليوقفَ صاحِبَهُ عند منصَّة التفكُر في أثر التَّساهل في هذه القضية .الضخمة

فرياءٌ أو حبُّ مدحٍ أو تطلُّعٍ لمنصبٍ يُصاب به الفرد، لاشكَّ أنه يصيب جماعة المجاهدين فيؤخِّرُ النَّصر، ويصعِّب الأمر، ويسلِّط العدو، فإمَّا توبة تُبعِدُ عنَّا شُؤم تلك المعصية، وإمَّا أن نُبعِد من .عرفنا منه ذلك من بيننا

.المجاهدُ حرٌ.. رفض الذُّل فتحرك، ورفضَ القَيْد فتحرَّر، ورفضَ الخُنوع فثار

إنك حرٌ ومن سِمات الحُرِّ الغيرة، فلا ترضى أن يُشاركك في سعيك إلى الله شيء."قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ"

ثمَّ احذر فإنَّ الله (إذا أبغض عبداً أعطاه ثلاثاً ومنعه ثلاثاً، أعطاهُ صُحبةَ الصالحين ومنعه القَبولَ (منهم، وأعطاهُ الأعمالَ الصالحة ومنعه الإخلاص فيها، وأعطاهُ الحكمَة ومنعه الصِدق فيها "..من صفا صُفِي له ومن خَلَطَ خُلِط عليه"

:هذا صفا

رجلٌ من الأعراب (لم يذكُر الرُّواة اسمه لأنَّه غير معروف، ولكن ما ضَّره ذلك فكفاهُ أن يعرِفه ربُّه يوم تُبلى السَّرائر) جاء إلى النبي فآمن به واتَّبعه ثم قال: أُهاجر معك فأوصى به النبيُّ بعض أصحابه فلما كانت غزوةٌ غَنِم النبيُّ فقسَم وقَسَم له، فأعطى أصحابه ما قَسَم له وكان يرعى ظهرهم فلمَّا دفعوه إليه قال: ما هذا؟ قالوا قَسْمٌ قَسَم لك النبي فأخذه فجاء به إلى النبي – صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ– فقال: ما هذا؟ قال: (قسمتُه لك)!! قال: ما على هذا أتبعُك ولكن اتَّبعْتُك على أن أُرْمَى إلى ها هنا وأشار إلى حَلْقِهِ بسهمٍ فأموت فأدخل الجنة. فقال:(إن تَصْدُقِ الله يَصْدُقْكَ)، فلبثوا قليلاً ثم نهضوا في قتال العدوّ فأُتِيَ به النبيَ يُحْمَلُ قد أصابه سهمٌ حيث أشار فقال: النبي – صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ–:(أهُو هو؟) قالوا: نعم قال: (صَدَقَ اللهَ فَصَدَقه) ثم كَفَّنه النبي في جُبَّة له ثم قدَّمه فصلى عليه فكان مما ظهر من صلاته اللَّهم هذا عبُدك خرج مهاجراً في سبيلك فقُتل (شهيداً أنا شهيد على ذلك

.. وهذا خلط

يُروى عن بعضهم قال: غزوتُ في البحر فَعَرضَ بعضُنا مِخلاةً فقلتُ أشتريها فأنتفعُ بها في غزوي، فإذا دخلتُ مدينةَ كذا بِعتُها فربحت فيها، فاشتريتُها فرأيتُ تلك الليلة في النومِ كأن شخصين قد نزلا من السماءِ فقال أحدهما: لصاحبِه: اكتب الغُزاةَ، فأملى عليه: خرج فلانٌ مُتَنَزِّهاً، وفلانٌ مُرائياً، وفلانٌ تاجراً، وفلانٌ في سبيل الله. ثم نظر إليَّ وقال: اكتُب فلانٌ خرج تاجِراً!! فقلتُ الله الله في أمري، ما خرجت أتَّجرُ، وما معي تجارةً أتَّجر فيها!! ما خرجتُ إلا للغزو. فقال: يا شيخ قد أشتريتَ أمس مخلاةً تريدُ أن تربح فيها!! فبكيتُ وقلتُ: لا تكتبوني تاجراً فنظر إلى صاحبه وقال: ما ترى؟ فقال: اكتُب خرجَ فلانٌ غازياً إلاَّ أنَّه اشترى في طريقِه مخلاةً ليربح فيها، حتى يحكم الله عز وجل فيه بما يرى.

.وقد قيل: الإخلاص دوام المراقبة ونسيان الحظوظ كلها

.ومن علاماته : استواء المدح والذم , فلا تعبء بهما, فهما عندك سواء

..وصايا

- قال رسولُ الله – صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ– يوصي عبد الله بن عمرو – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – يا عَبْدَ اللَّهِ بن عَمْرٍو إن قَاتَلْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا بَعَثَكَ الله صَابِرًا مُحْتَسِبًا وَإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِيًا مُكَاثِرًا بَعَثَكَ الله مُرَائِيًا "مُكَاثِرًا يا عَبْدَ اللَّهِ بن عَمْرٍو على أَيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ أو قُتِلْتَ بَعَثَكَ الله على تلك الْحَالِ

... أيها المسلم

لاتغتر بما أنت عليه من طاعة فلا تدرى بما يُختم لك فالدنيا تتقلب بأهلها والعبرة بالخواتيم فاسأل "الله حسن الخاتمة وقل "يامقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك

- وأوصى الفاروقُ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – سعد ابن أبي وقاص بمحاسبةِ نفسه وموعظةِ جيشِه. وأمْرِهم بالنِّية الحسنة والصبر؛ فإن النصر يأتي من الله على قَدْرِ النِّية، والأجر على قدر الحِسبة، وسلوا الله العافية وأكثِروا من قولِ: لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

وكتب رضى الله تعالى عنه إلى أبى موسى الأشعرى: من خلُصت نيّتُه كفاه الله تعالى ما بينه وبين الناس

- إن هذا يومٌ من أيام الله، لا ينبغي فيه الفخر ولا البغي. أخلِصوا جهادَكم، وأريدوا الله بعملِكم.) .فإن هذا يومٌ له ما بعده) هذا ما أوصى به سيف الله خالد جنده يوم اليرموك

- وهذا ابن القيمِ يوصيك برائعةٍ من فوائده حين يقول:(العملُ بغير إخلاصٍ ولا اقتداءٍ كالمسافر (يملؤ جِرابه رملاً يُثقله ولا يَنفعُه

ومُشتَّتُ العَزماتِ يُنْفِقُ عُمره   حَيران لا ظَفَرٌ ولا إخْفاقُ

هل يَضُرُكَ أن لا يعرِفك أحد؟

إنها التربيةُ التي يجِبُ أن يتربَّى عليها كُل مجاهِدٍ في سبيل الله حين يَحرُصُ على أن لا يعرفَه أحدٌ، ولا يَحْفَلُ به أحدٌ، ولا يُشيرُ إليه أحدٌ، وهي تربيةٌ عمريةٌ كان الفاروقُ رضي الله عنه حريصٌ على إبرازِها أمام جنودِه وأمام رعيَّتِه في المواقف التي لا بُدَّ من التَّأكيدِ عليها حتَّى يستقِر في النفوسِ حقيقة .الإخلاص

فبعدَ معركة نهاوند جاءهُ الرَّسولُ مُبشِّراً بالفتحِ العظيم فقال لهُ عمر: النُعمانُ بعثكَ؟ قال الرسول: احتسب النّعمان يا أمير المؤمنين، فبكى عُمر واسترجع. ثمَّ قال: ومن ويحك! قال: فلان وفلان حتىّ عدَّ له ناساً كثيراً، ثم قال: وآخرين يا أمير المؤمنين لا تعرفهم فقال عمر وهو يبكي: لا يَضُرُّهم .ألاّ يعرفَهُم عمر ولكنّ الله يعرفهم

:أيها الحُر

وإذا حَدَثَ أن احتفى بكَ النَّاس وبالغوا في مدحكَ وتزكيتك، فاحذر أن تُصدِّق، فأنت أعلمُ بنفسِك من غيرك، وردِّد أمامَهم ما كان يُردِّدُه الصالحون المخلصون الخائفون: أنا أعلَمُ بِنفسي من غيري، وربِّي أعلمُ بِنفسي مِنِّي، اللَّهُمَّ لا تُؤاخِذهم بِما يَقولون، واجعلني أفضل مِمَّا يَظنون، واغفر لِي مالا يَعلمون.

كن كصاحب النقب

تقياً نقياً خفياًتعمل لنصرة الإسلام أينما كنت ,حذراً من الإنتماء الضيق للأحزاب والجماعات ,فأنت مسلم موحد مجاهد لاتنتمى إلى غير الإسلام ولا ترضى باسم غيرأهل السُنة والجماعة الفرقة الناجية والطائفة المنصورة التى يميزها عن غيرها أنها طائفة مجاهدة إلى قيام الساعة لايضرها من خذلها ,فكن من أُولائك الغرباء الذين يتمسكون بالأصول الثلاثة المعصومة وماكان عليه الصحابة والسلف الصالح

إحذر الشهوة الخفية

حب الرئاسة والزعامة والتصدر باسم المصلحة ونصرة الدين فتميل بك إلى الهوى والجدال والتعصب وتنتهى إلى الفرقة والتنازع والشتات وتمزق راية المسلمين فبرهن على صدق إخلاصك ولايضرك أن تكون فى المقدمة أو الساقة فالأمر لله وفى سبيل الله فجاهد نفسك أن تطبق وتعمل بماتتعلمه فى الواقع وعند التنازع ودليل تجردك وإخلاصك مخالفة هواك واتهام نفسك

واعلم أن ديننا دين منهج ودليل لادين أشخاص وهو باق ببقاء المنهج

أيها الحُر:

إنما يتعثَّر من لم يُخلص، وإنَّ قلبك الذي بين جنبيكَ لا يؤثِّر عليك وحدك، وإنما يؤثر على المسيرةِ كُلها وقد نتعثَّر بسببك، وقد تتعثر أنت بسبب غيرك إن لم يُخلص ما دام معك!!

فلنَجْعَل شِعارنا جميعاً، شِعار الكرخي رحمه الله يوم يقول: يا نفسُ أخلصي تتخلَّصي.

واعلم أن إيثار الله عزوجل أفضلُ من القتل في سبيل الله!! هكذا أدرك يوسف بن أسباط رحمه الله.

ولِمَ لا فـ"رُبَّ قَتِيلٍ بين الصَّفَّيْنِ الله أَعْلَمُ بِنِيَّتِهِ"

إياك وسوء الظن....

هذا الداء العضال والمرض القاتل والسرطان المدمر الذى يسرى فى الجسد المسلم فالأصل في المسلم السلامة وحسن الظن وعامل الناس بمثل ماتحب أن يعاملوك به وأحسن الظن بإخوانك والتمس لهم الأعذار واتهم نفسك وتثبت قبل أن تتهم فتندم ولكن بعد فوات الأوان حين لاينفع الندم وتحقق للعدو ماكان يسعى إليه من نشر الشائعات والأخبار الكاذبة التى تحطم النفوس وتهدم الرؤوس وتفرق الإخوان وتشق الصف والبنيان وتقدح في القادة والأمراء والدعاة والعلماء بالجهل

المركب فيصيبك العطب فتتولى كبر هذا الإفك وتبوء بالإثم بسوء الظن الذى لايغنى عن الحق شيئا(وإن بعض الظن إثم) وماثبت بيقين لايزول بالشك والظن والإحتمال فاحترس من الشيطان أيها الحبيب المحب

.إن أردت الجنة فالجهاد والإستشهاد فى سبيل الله أقصر الطرق إليها,ومن صدق وصل

فإن عجزت بنفسك فبمالك بتجهيز المجاهدين وكفالتهم واخلفهم فى أهليهم بخير

فإن عجزت عن ذلك فعليك بالإعداد فهو كالصلاة لايسقط بحال

فإن عجزت فلا أُراك تعجز عن الدعاء للمجاهدبن بالنصر والتمكين

.اللهم اجعلنا من أنصار دينك وسنة نبيك وعبادك المجاهدين

.وصلى اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

ماضٍ وإن قطع الطغاة لساني ... ماضٍ وهدي الله ملء كياني

ماضٍ وإن نذروا دمي ... وتقولوا وتأولوا لي الذنب بالبهتان

ماضٍ ونور الحق يسطع في دمي ... ماض وأعلام التقى عنواني

ماض وأسلحة العلم والتقى ... بهما أهد صياصي الطغيان

ماض على شفتي كنوز محمد ... وبخافقي قلائد الإيمان

ماض إلى هدفي وليس يضيرني ... أن يسرع الحكام للأذعان

ماض وفي كفي الرحيق ... لظامئ وتوهج الأقمار للحيران

ماض ومملكتي بلاد الله إن ... ضاقت بلاد السجن والسجان

ماض فإن تبغي الحياة فكن معي ... نمحق حياة القيد والأرسان

ونقم صروح النور شامخة على ... هدي النبوة في أعز مكان

شجر الجهاد نما فأورق عزة ... قبست سناها من سنا الرحمن

أو ما ترى الأيام تعطي حكمها ... للباذلين النفس بعد حران

نزلت على حكم المجاهد بعد ما ... أخذ الكرى بمعاقد الأجفان

فإليّ يا مستضعفون إليّ ما ... عادت تخوف صولة الأوثان

وجنود ربك جلجلة صيحاتهم ... في القدس في يافا وفي الجولان

كُشف الغطاء وخر كل مجوف ... فصروحهم تعلو إلى الأذقان

اللهم تقبل منا إنك أنت السميع العليم

اللهم ببابك أوقفنا ركائب الذل والإنكسار وبجنابك أنخنا نجائب العجز والإفتقار , ولعطائك مددنا يد الفاقة والإضطرار , وبفنائك وقفنا وأنت عالم الأسرار , فتقبل منا عملنا وأنفعنا والمسلمين به في الدنيا والأخرة رب فلا تجعل ما ألفته قرائحنا مردوداً إلينا بالطرد والإبعاد ولاما سطرته أناملنا شهيداً علينا يوم يقوم الأشهاد وارزقنا شهادة ننال بها أعلى رتب الزلفى لديك وبيض وجوهنا يوم تسود الوجوه وتبيض بين يديك فأنت ذو الطول العظيم والفضل العميم ولا حول ولا قوة إلا بك يا الله .

اللهم وصل أفضل صلاة وأكملها وأشرفها قدراً وأجزلها علي سيدنا محمد الذي أذهبتَ ظلم الشرك باجتهاده وأرهبت أمم الإفك بجهاده وجلاده , وعلى آله الأعيان والأمجاد , وعلى صحبه الشجعان الأنجاد وسلم تسليماً كثيراً دائماً أبداً .0{خاتمة مشارع الأشواق ومصارع العشاق }

رحم الله ابن النحاس فقد صدق الله فصدقه وتقبل منه ومات شهيداً في ثغر دمياط سنة 814هـ فمن سأل الله الشهادة بصدق بلغه منازل الشهداء ولو مات على فراشه فالصدق الصدق وهو النجاة من الهموم والغموم والفتن والأهوال عند المنون وهو الطريق إلى العز والتمكين في جنات النعيم بجوار رب العالمين وسيد المرسلين , فاللهم ارزقنا الصدق والإخلاص وارزقنا الشهادة في سبيلك مقبلين غير مدبرين نكاية وذلا لأعدائك و نصرة لدينك وأوليائك وسنة نبيك وعبادك الموحدين المجاهدين , وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

وكان الفراغ منه يوم الجمعة ليلة السبت غرة رجب والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ,

1429/7/1هـ

أسأل الله أن يتقبله منى وينفع به المسلمين والمجاهدين وأن لايحرمنى بذنوبى وفجراتى وغدراتى فإنى والله مازلت أصحح إسلامى وأجاهد نفسى للإستقامة على الإيمان وأدعوا كل من يعرفنى أن يسامحنى ويدعوا لى بالستر والعفو والغفران والشهادة وحسن الختام ومن انتفع بشيئ مماكتبناه فليتوجه إلى الرحمن ويرفع اليدان ويقول باللسان وحضور الجَنَان رحمك الله ياأبا سلمان وزحزحك عن النيران0

أبو سلمان عبدالله بن محمد الغُلَيْفِي

إنتهى بتوفيق الله الجزء الأول من الخماسية ويليه الجزء الثانى شبهات حول الجهاد والطريق إلى أرض المعركة

للتواصل عبر البريد الإلكترونىalgolayfe@yahoo.com {الغُلَيْفِى آت ياهو ضدت كوم}

وأنا بريئ من كل مايخالف الكتاب والسنة وماعليه الصحابة وسلف الأمة و راجع عنه وأهيب بكل مسلم ناصح وطالب علم ناجح يحب الخير للمسلمين وقع على خطأ أو إستدراك أو إستفسار أو إستفصال أن يرسل به على البريد الإلكترونى وله منا الدعاء ومن الله خير الجزاء وحسن الثواب فالمؤمنون نصحة يحسنون الظن بإخوانهم والمنافقون فسقة غششة0

الفهرس

موضوعات الخماسية رقم الصفحة

أولا : لماذا نجاهد ؟

ثانياً :من نجاهد ؟

ثالثاً :متى نجاهد ؟

رابعاً :أين نجاهد

حكم العمليات الإستشهادية

خامساً :كيف نجاهد

فصل

تحت راية من نقاتل

المكايد والحيل الحربية

مهلاً يا دعاة الانبطاح

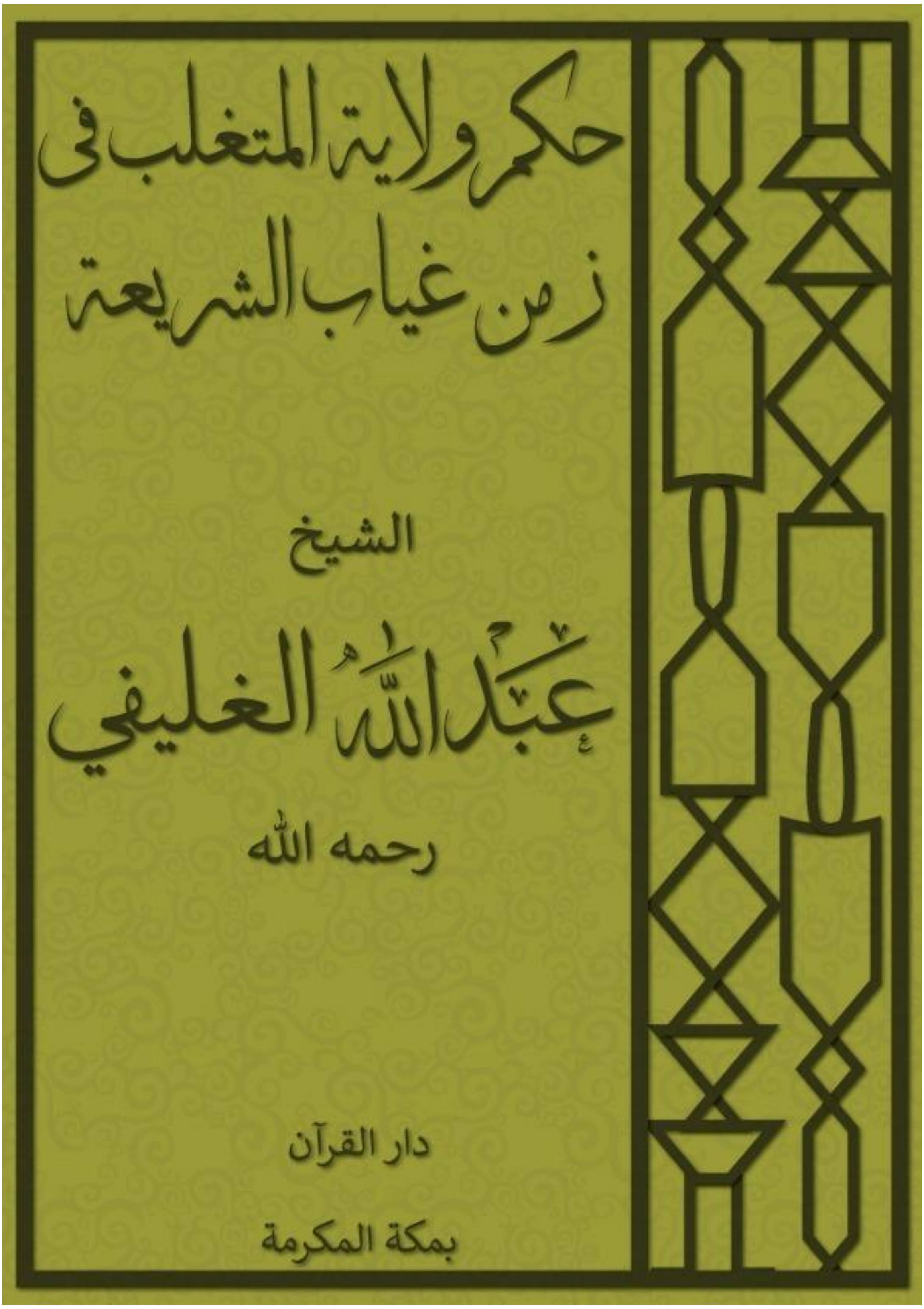
مواقف بطولية وصفحات مشرقة من جهاد السلف

شجعان الأمة

أحكام المجاهد

كيفية المشاركة فى الجهاد ونصرة المجاهدين

وقبل الختام وصية ودعاء


حكم ولاية المتغلب فى
زمن غياب الشريعة
الشيخ
عَبْدُ اللهِ الغليفي
رحمه الله
دار القرآن
بمكة المكرمة

حكم ولاية المتغلب

في زمن غياب الشريعة

عبد الله بن محمد الغليفى

رحمه الله

حكم إمامة المتغلب

فى زمن غياب الشريعة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

أما بعد

فإن الإجتهاد في فقه السياسة الشرعية غاب عن كثير من طلبة العلم في أمور كثيرة، وليس ذلك بتقصير منهم، لكن لأن أغلب أنظمة الحكم في بلاد المسلمين قد ابتعدت كثيراً عن التمسّك بالشريعة منذ زمن ليس بالقليل، ومن ثم اتجهت عناية الكثيرين منهم إلى العناية بدراسة المسائل التي تكثر الحاجة إليها عند الناس، ومن ثم فإن كلامهم في قضايا السياسة الشرعية يكون بترديد ما هو مدوّن في المراجع القديمة من غير نظر إلى ما استجد من أمور في الحياة.

ولعل مما ينطبق عليه هذا التصور اليوم، الحديث عن حكم ولاية المتغلب، فبمجرد أن يُفتح الكلام عن هذا الموضوع تجد الكثير من طلبة العلم يقرّر دون تأخر جواز إقرار ولاية المتغلب، وأنه لا تجوز مدافعته، ولا الخروج عليه، ويعطيه الحقوق المقرّرة في الشريعة لولي الأمر الشرعي، ويسرد ما استطاع من نقولات في ذلك من كتب أهل العلم السابقين من غير تبصّر في الواقع.

وينسى هؤلاء أن مناط الأحاديث الواردة في السمع والطاعة لولاة الأمر وبيعتهم وحرمة الخروج علي العدل منهم والميتة الجاهلية كل هذا إنما يكون لولى الأمر المسلم المستوفى لشروط الولاية الصالح للإمامة المحكم للشريعة ولا تنطبق هذه الأحاديث بحال على حكام زماننا لماذا ؟

1- لأن شروط الولاية والإمامة العظمى من إسلام وعلم وحكمة وشجاعة والتزام الشرع وتحكيم الشريعة والولاء والنصرة لأهل الإسلام وإقامة الحدود وحفظ البلاد ورعاية العباد لاتتوفر فيهم
2- أن طريقة إختيارهم جاءت بطريق غير شرعى مخالف للإسلام مؤسس للكفر والطغيان وهى الطريقة العلمانية والإنتخابات الديمقراطية محاكاة للكفار واليهود والنصارى وتقليدا واتباعا للنظام العالمى الجديد الذى يحارب الإسلام ويحارب كل من يطبق شريعة الله في الأرض ليس للخروج عن النظام العالمى ولكن كرها وبغضا للإسلام وأهله .
3- ومن فساد هذه الطريقة العلمانية الكفرية الملحدة أنها تختار من يحكمها عن طريق التصويت والإنتخاب الفردى فصوت الكافر والفاسق والفاجر والعاصى والجاهل يساوى صوت المؤمن المسلم الطائع العالم وهذا فيه من المفاسد مالايخفى على عاقل .
4- أن هذه الطريقة تأسس وتأصل وتثبت حكم الطاغوت العصرى (القوانين الوضعية) فتحدد مدة حكم الرئيس والحاكم بمدة معينة إتباعا لقوانين الكفار حتى وإن كان صالحا دِيناً يعمل على

تطبيق شرع الله والحكم بشريعة الإسلام يعزل أو تنتهى ولايته بانتهاء المدة المحددة في دستورهم حتى لو أتى بعده أكفر الناس وأشدهم محاربة لدين الله عكس الشورى الإسلامية والبيعة الشرعية على تحكيم دين رب البرية .

5- لامكان لأهل الحل والعقد من العلماء والحكماء والفقهاء بل الذى يختاره الشعب وإن كان أفجر الناس وإن كان قاتل سفاح وإن كان كافر مرتد وهنا يظهر الفرق بين الشورى الإسلامية وبين الإنتخابات الديمقراطية (بين شورى عمر الفاروق رضى الله عنه والعلمانية

6- أن البيعة الإسلامية والإمامة الشرعية تكون على تطبيق الشريعة والحكم بالإسلام فإن حكم بغير الإسلام وبدل الشريعة كفر وارتد وسقطت إمامته وبطلت بيعته وجب خلعه عكس الطريقة المعاصرة الأن فيكون الإنتخاب والترشح على اساس إحترام القانون والدستور الوضعى المخالف للشريعة وأحكام الإسلام .

هذه بعض المناطات التى يجب أن تراعى عند بحث إمامة المتغلب فينظر أولا

هل هذا المتغلب في زمن تمكن الشريعة أم غيابها ؟

هل هذا المتغلب تغلب على إمام شرعى نصبه أهل الحل والعقد من العلماء والفقهاء وأهل الشورى أم نصبه الشعب بطريقة العلمانية والإنتخابات الديمقراطية ؟

هل هذا المتغلب تغلب على حاكم مسلم يحكم بالشريعة فعزله وحكم بدستور الكفار ؟

هل هذا المتغلب تغلب على حاكم كافر مرتد فعزله وحكم بالشريعة ودين الإسلام ؟

هل هذا المتغلب تغلب على متغلب مثله وكلاهما لايحكم بالشرع ولا بدين الإسلام ؟

فبحث المسألة دون تحديد هذه المناطات وتوضيحها تدليس وتلبيس على الأمة وإنزال النصوص في غير منزلها وإعمالها في غير موطنها والإستدلال بها في غير مناطها

طرق تولي الحكم المشروعة:

بداية لا ينبغي التعرّض لطلب الحكم؛ لأن طالب الإمارة لا يعان، وإنما يكله الله إليها، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحد أصحابه، وهو عبد الرحمن بن سمرة: «يا عبد الرحمن بن سمرة، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها» . فسائل الإمارة موكول إليها، وأما من جاءته بغير سؤال ولا حرص عليها فهو معان، والغلب على الإمارة أشد في البُعد عن الإعانة ممن يسألها؛ لأنه يطلبها بالقوة ويقاتل عليها، ومن ثم فإن المتغلب على الإمارة الذي يطلبها بجهده ويقاتل عليها، هو أبعد من الإعانة. وإذا لم يكن المتغلب معاناً من الله، فهو مخذول، وهذا مما يدل على أن طريق التغلب ليس طريقاً مشروعاً لتولي السلطة، ولم تكن هذه مجرد نصيحة منه صلى الله عليه وسلم،

وإنما كانت حكماً شرعياً يجب العمل به، سواء من الأفراد ألا يطلبوها لأنفسهم، وسواء ممن يملك إعطاءها فلا يجوز له إعطاؤها لمن يطلبها، وقد فعل ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم بنفسه، فعن أبي موسى، قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من بني عمي، فقال أحد الرجلين: يا رسول الله، أمرنا على بعض ما ولاك الله عز وجل، وقال الآخر مثل ذلك. فقال: «إنا والله لا نولي على هذا العمل أحداً سأله، ولا أحداً حرص عليه» . فليس يجوز لأحد أن يسألها، وإن سألها فلا يجوز لمن له الحق في إجابته أن يجيبه لما سأل، والقتال عليها والغلب أشد من مجرد سؤالها.

وللوصول للسلطة أو تولي الولاية طرق دلت عليها النصوص الشرعية أو فعل من أمرنا الرسول صلى الله عليه وسلم باتباع سنتهم كما قال: «فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ»... الحديث .

طريقة بيعة الخليفة:

يقول الشيخ وهبة الزحيلى (لقد أجمع المسلمون ما عدا الشيعة الإمامية على أن تعيين الخليفة يتم بالبيعة، أي الاختيار والاتفاق بين الأمة وشخص الخليفة، فهي عقد حقيقي من العقود التي تتم بإرادتين على أساس الرضا.

وهذه النظرية سبقت نظرية الفقيه الفرنسي جان جاك روسو الذي افترض أن أساس السلطة السياسية أو السيادة هو عقد اجتماعي بين الشعب والحاكم.)

وكما ترى ليس من هذه الطرق التغلب على الولاية، والأصل في هذه الطرق الشرعية لتولي الأمر الاختيار من قبل الأمة للشخص الصالح لتولي هذا المنصب، وما يوجد من اختلاف بين هذه الطرق في ظاهره فحقيقته هو في كيفية تحقيق مناط اختيار الأمة:

1- فالعهد من الإمام السابق لشخص من الأمة هو طريقة لتحقيق مناط اختيار الأمة، إذ الاختيار إنما جاء ممن اختارته الأمة لتولي أمرها (الإمام السابق) لمستوفي الشروط والمواصفات (المعهود إليه) التي ينبغي تحققها فيمن يستحق ولاية الأمر من غير أن يكون في فعله شبهة مصلحة له أو لذويه في الاختيار، وذلك بعد استشارة أهل الشورى.

2- والاختيار من أهل الحل والعقد الذين يعدون رؤوس الناس وأصحاب القبول العام لدى شعوبهم، هو أيضاً من تحقيق مناط اختيار الأمة؛ لأن أهل الحل والعقد يعدون معبرين عن الاتجاه العام السائد لدى الأمة ويمثلون اختيارهم.

3- كما أن الاختيار من قبل الراشدين أهل الصلاح من الأمة بأي طريقة يتحقق فيها اختيار من توجد فيه الصفات المطلوبة، هو من الطرق المشروعة.

ومن الأدلة على أن الولاية لا تكون غصباً أو انتهاباً أو غلبة وإنما تكون عن رضا واختيار ممن لهم حق الاختيار، قول الله تعالى: {وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ} [الشورى: 38].

وأحق ما يطلق عليه أنه أمر المسلمين، ولاية الأمر؛ لأنها تعنيهم جميعاً، ويدل لذلك قول الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: "من بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه، تغرة أن يقتلا" .

وهذا علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، الخليفة الراشد، عندما ألزمه المسلمون بتولي الأمر بعد مقتل عثمان رضي الله تعالى عنه، صعد المنبر وقال لهم في خطبته: "يا أيها الناس –عن ملء وإذن– إن هذا أمركم ليس لأحد فيه حق إلا من أمرتم، وقد افترقنا بالأمس على أمر، فإن شئتم قعدت لكم، وإلا فلا أجد على أحد. فقالوا: نحن على ما فارقناك عليه بالأمس"

، فبين أن تولي الأمر هو أمر المسلمين لا يتولاه أحد إلا من اختاروه، والوثوب عليه والمقاتلة لأجله هو من غصب الناس حقوقهم، فعندما بلغ

عمر قول أحد الناس "لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً" قال: "إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس، فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورهم" ، فجعل قيام واحد أو قلة لا تمثل رأي الأمة باختيار ولي الأمر، غصباً لأمورها، وحذر من ذلك، فكيف بمن يقاتل عليها ويقهر الناس أو يستخدم ما لديه من قوة مفرطة لإخافتهم وجعلهم يذعنون لولايته كرهاً؟

والغلبة على الحكم ليست طريقاً مشروعة لتولي الأمر؛ لأنها إهدار لإرادة الأمة وغصب لها واعتداء على حقوقها، والإقرار بشرعيتها يؤدي إلى فوضى وتهارج بين المسلمين وتجرئ كل من شعر أن لديه قوة لأن يسطو على الحكم، وأما قبول ولاية المتغلب بعد تحقق تغلبه وقهره للناس، فهذا من باب الضرورة؛ كأكل الميتة إنما يجوز في حالة الضرورة فقط، وليس ما أبيح للضرورة يباح في غيرها، وكذلك قبول ولاية المتغلب، وهو ليس بإطلاق، وإنما بشروط وضوابط بيناها سابقاً .

والمتغلب: هو المستولي على السلطة في وقت شغور المنصب وخلوه بموت من سبقه أو نحو ذلك، أو الخارج على السلطان القائم.

فالمستولي عليها وقت فراغ السلطة أو خلو الزمان أو شغوره عن الإمام، إذا لم يكن صالحاً للمنصب، أو غير متحقق بشروطه، ولم تكن هناك حاجة ملحة لاستيلائه، أو لم يكن الوحيد الصالح للإمامة بل يشاركه في

الصلاح غيره؛ فإن مبادرته في الاستيلاء على الحكم من غير رجوع إلى الأمة ممثلة في أهل الحل والعقد الذين يرجع الناس إليهم في مهمات أمورهم؛ يُشعر برغبته في العلو في الأرض بالفساد، يقول إمام الحرمين الجويني:

"فإن الذي ينتهض لهذا الشأن لو بادره من غير بيعة وحاجة حافزة، وضرورة مستفزة، أشعر ذلك باجترائه، وغلوه في استيلائه، وتشوفه إلى استعلائه، وذلك يسمه بابتغاء العلو في الأرض بالفساد، ولا يجوز عقد الإمامة لفاسق، وإن كانت ثورته لحاجة ثم زالت وحالت، فاستمسك بعدته محاولاً حمل أهل الحل والعقد على بيعته، فهذا أيضاً من المطاولة والمصاولة، وحمل أهل الاختيار على العقد له بحكم الاضطرار، وهذا ظلم وغشم يقتضي التفسيق. فإذا تصورت الحالة بهذه الصورة، لم يجز أن يبايع" .

والحالة التي يجوز فيها إقرار المستولي على الحكم عند شغور الزمان أو فراغه عن الحاكم، إذا كان المستولي متفرداً بالصلاح لهذا المنصب ولم يشاركه غيره في الصلاح، أو كان المستولي صالحاً له في وجود صالحين غيره لكن كانت هناك حالة ملحة أو مستفزة لا يصلح التراخي فيها تدعوه لهذا المسلك، وتقاعس أهل الاختيار عن اختيار من هو صالح للولاية، (فطالت الفترة، وتمادت العسرة، وانتشرت أطراف المملكة، وظهرت دواعي الخلل، فتقدم

صالح للإمامة داعياً إلى نفسه، محاولاً ضم النشر، ورد ما ظهر من دواعي الغرر، فإذا استظهر بالعدة التامة من وصفناه، فظهور هذا لا يحمل على الفسوق والعصيان والمروق، فإذا جرى ذلك، وكان يجر صرفه ونصب غيره فتناً، وأموراً محذورة، فالوجه أن يوافق، ويلقى إليه السلم، وتصفق له أيدي العاقدين) ، أو تتابع أهل الصلاح وأهل الشوكة على طاعته ومتابعته وكان صرفه عن ذلك يجر فتناً وإراقة دماء، فإنه لا يدافع ولا يمانع في هذه الحالة لأمرين:

1- كونه صالحاً لتولي هذا الأمر، ما يعني أن المقصود من نصب الولاة متحقق بنصبه.

2- ما يترتب على مدافعته وممانعته من فتنة وفساد وإراقة دماء، قال إمام الحرمين:

"إذا ثار لحاجة، ثم تألبت عليه جموع لو أراد أن يتحول عنهم لم يستطع، وكان يجر محاولة ذلك عليه وعلى الناس فتناً لا تطاق، ومحناً يضيق عن احتمالها النطاق، وفي استقراره الاتساق والانتظام، ورفاهية أهل الإسلام؛ فيجب تقريره"

3- وحالة التغلب الثانية هي الخروج على السلطان العادل أو ولي الأمر الشرعي القائم: أما الخارج على السلطان العادل فهو فاسق ظالم معتد باغ

متجاوز لحدوده تجب مقاومته ومدافعته بل ومقاتلته لظلمه وعدوانه، وقد قال صلى الله عليه وسلم: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، فأراد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه»، وفي رواية: «فاضربوا رأسه بالسيف كائناً من كان»، فهذا هو الموقف الشرعي الذي ينبغي على المسلمين القيام به إذا حاول أحد من الناس أن يستغل ما تحت يديه من قوة ويغلب على الأمر ويستولي على السلطة، فالسلطان العادل له حقوق على الأمة، ومن هذه الحقوق نصرته والوقوف معه في وجه من خرج عليه. فإذا خرج خارج على ولي الأمر وجب على الجميع مقاومته ومدافعته، وإن كان الخارج ذا سلطان على مجموعة من الناس فقد سقطت طاعته على من هو عليهم وامتنع عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا لفسقه، «روى ابن القاسم، عن مالك: إذا خرج على الإمام العدل خارج وجب الدفع عنه، مثل عمر بن عبد العزيز" .

فإن استطاع الخارج على ولي أمره أن يتغلب على جنوده وتمكّن من قهرهم ولم يمكنهم مدافعته ومصاولته، وأذعن له الناس، وأطاعوا وأقروا بسلطانه عليهم؛ فإن أهل العلم يرون في هذه الحالة من باب الحفاظ على الأمة إقرار ولايته، وهذا نظر مصلحي تراعى فيه المصلحة العامة للأمة، لكن ذلك بشروط:

1- أن يقهر المتغلب الإمام ويغلب جنوده بحيث لا يستطيعون مدافعته ولا يقدرون على الوقوف في مواجهته.

2- أن يستقر له الأمر بحيث يجتمع الناس عليه حتى يبايعوه طوعاً وكرهاً ويدعوه إماماً، كما جاء في مبايعة عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما لعبد الملك بن مروان، فقد جاء في كلام الراوي: "حين اجتمع الناس على عبد الملك" فهو لم يبايع لمجرد وجود قوة له أو سيطرته على أجزاء كثيرة من الدولة، بل بايع حين اجتمع الناس عليه، ويقول ابن قدامة في وصف التغلب: "وغلب الناس بسيفه حتَّى أقروا له وأذعنوا بطاعته وتابعوه".

3- أن يكون المتغلب مسلماً مقراً بتحكيم شرع الله، ساعياً في ذلك ويفعل من ذلك ما يقدر عليه، ولا يجوز أن يقال عن حاكم إنه حاكم شرعي لمجرد تسميه بأسماء المسلمين، فإن التسمية ليست من عمله ولا اختياره، بل من اختيار والديه، وهو لم يظهر منه أي كلمة عن تحكيم الشرعية لا من قريب ولا من بعيد، بل يظهر منه العداوة للخيار الإسلامي والتمكين للعلمانيين والنصارى، ويسعى لتغيير شريعة الله وتبديل حكم الله ، وإغلاق بيوت الله ومهاجمة المساجد والإيغال في القتل بلا مسوغ، وإغلاق القنوات والمنابر الإسلامية، والقبض على الإسلاميين وسجنهم؛ فليس في الموافقة على تنصيب من هذا وصفه أي مصلحة لا للإسلام ولا للمسلمين، وقد مرّ أن

الموافقة على إقرار المتغلب لما يجلبه ذلك من استقرار البلاد وحقن الدماء وإقامة المصالح التي لا يمكن أن تقام إلا في ظل ولي أمر ممكن.

4- أن يستتب الأمر للحاكم المتغلب، أي يقبل الناس به ويسكتوا عليه ولا ينازعونه، أما إذا لم يستتب له الأمر وما زال الناس ينازعونه ولم تعترف به قطاعات واسعة من المسلمين في بلده والغالبية العظمى من دول الإسلام ؛ فهذا لم يستتب له الأمر، قال أحمد في رواية عبدوس بن مالك العطار: "ومن غلب عليهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين، فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماماً، براً كان أو فاجراً". قال ابن بطال: "والفقهاء مجمعون على أن الإمام المتغلّب طاعته لازمة، ما أقام الجمعات والجهاد، وأن طاعته خير من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء" .

وقَالَ ابن قُدامة: "ولو خرج رجل عَلَى الإمام فقهره وغلب الناس بسيفه حتَّى أقروا له وأذعنوا بطاعته وتابعوه، صار إماماً يَحرم قتاله، والخروج عليه، فإن عبد الملك بن مروان خرج عَلَى ابن الزبير، فقتله واستولى عَلَى البلاد وأهلها، حتَّى بايعوه طوعاً وكرهاً، فصار إماماً يَحرم الخروج عليه، وذلك لِمَا فِي الخروج عليه من شق عصا المسلمين وإراقة دمائهم وذهاب أموالِهم..."

فتأمل هنا كلام من أجاز ولاية المتغلب مثل عبد الملك بن مروان وهو تابعى محكم للشريعة على صحابى عبد الله بن الزبير محكم للشريعة فالمناط هنا مناط الحكم بالإسلام وتحكيم الشريعة

، فهذا هو الذي استقر أمره وتحقق غلبه أن يقروا له ويذعنوا ويتابعوه ويدعوه أمير المؤمنين أما إذا خرج خارج على الوالي الشرعي وما زال جند الوالي الشرعي ينازعونه ولا يسلمون له، فلم يتحقق له الاستقرار والغلبة في هذه الحالة، ومن ثم لا يأخذ حكم الإمام المتغلب، بل حكمه حكم الخارج على الإمام الذي يجب قتاله وقتله إن لزم الأمر، ولم يجعل الفقهاء طاعة الإمام المتغلب استكانة له ولظلمه، وإنما علقوا ذلك بتحقق مصالح الإسلام؛ كإقامة الجمعات والجهاد في سبيل الله، ومصالح المسلمين؛ كحقن الدماء وتسكين الدهماء. ولا تعني طاعة المتغلب طاعته ومناصرته في قتال أتباع الوالي الشرعي، قال ابن بطال: "وكذلك لا يجوز القتال معهم لمن خرج عليهم عن ظلم ظهر منهم" . ولم يجز لهم أن يسفكوا دماءهم في نصره.:: (مجلة البيان العدد 318 صفر 1435هـ، ديسمبر 2013م.بتصرف)

فالقائلون بانعقاد إمامة المتغلّب بالسيف قد اتفقوا على وجوب طاعته بشروط منها:

- ما لم يروا منه كفرًا بواحًا

- أو مخالفة صريحةً متعمدة لشرع الله ،

- ولما في طاعته من تحقيق لقدرٍ من المصلحة المتحقّقة في:-

رعاية الأمّة

- و إقامة الحدود

- وحفظ الأمن

- و سدّ الثغور

- وإظهار الشعائر

و تطبيق الشرائع ..

ويجب أن نعرف أن مما هو مقرر عند أهل العلم أن نصب الإمام واجبٌ وفرض كفاية على الأمة والمخاطب بالوجوب طائفتان:

الأولى أهل الاجتهاد وأهل الحل والعقد.

والثانية من توجد فيهم شروط الإمامة من أهل الشورى حتى ينصبوا أحدهم ليكون للناس إمام.

وَقَدْ أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى وُجُوبِ طَاعَةِ السُّلْطَانِ الْمُتَغَلِّبِ وَالْجِهَادِ مَعَهُ، وَأَنَّ طَاعَتَهُ خَيْرٌ مِنْ الْخُرُوجِ عَلَيْهِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ حَقْنِ الدِّمَاءِ وَتَسْكِينِ الدَّهْمَاءِ،

وَلَمْ يَسْتَثْنُوا مِنْ ذَلِكَ إلا إذَا وَقَعَ مِنْ السُّلْطَانِ الْكُفْرُ الصَّرِيحُ فَلَا تَجُوزُ طَاعَتُهُ فِي ذَلِكَ بَلْ تَجِبُ مُجَاهَدَتُهُ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا كَمَا فِي

حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضى الله عنه قَالَ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ إلا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ فِيهِ مِنْ اللَّهِ بُرْهَانٌ» . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فيُشْتَرَطُ لِصِحَّةِ إمَامَةِ الْمُتَغَلِّبِ في زمن تمكن الشريعة

اسْتِجْمَاعُ شُرُوطِ الإمَامَةِ

أَنْ يَسْتَوْلِيَ عَلَى الأْمْرِ بَعْدَ مَوْتِ الإْمَامِ الْمُبَايَعِ لَهُ، وَقَبْل نَصْبِ إمَامٍ جَدِيدٍ بِالْبَيْعَةِ،

أَوْ أَنْ يَسْتَوْلِيَ عَلَى حَيٍّ مُتَغَلِّبٍ مِثْلِهِ.

أَمَّا إِذَا اسْتَوْلَى عَلَى الأْمْرِ وَقَهَرَ إِمَامًا مُوَلًّى بِالْبَيْعَةِ أَوْ بِالْعَهْدِ فَلاَ تَثْبُتُ إِمَامَتُهُ، وَيَبْقَى الإْمَامُ الْمَقْهُورُ عَلَى إِمَامَتِهِ شَرْعًا مغني المحتاج 4 / 132، وأسنى المطالب 4 / 110

فكما ترى أن الفقهاء الذين أجازوا إمامة المتغلب للضرورة وحفظ الأعراض وحقن دماء المسلمين اشترطوا أن يكون مسلما أهلا للولاية حاكما بالشرع فلو تخلف شرط من هذه الشروط لاتنعقد له البيعة ولا تصح ولايته وهذا إجماع كما ترى .

لكن كل هذا في زمن تمكن الدين وتحكيم الشريعة أما في زمن غياب الشريعة فلا ولايه ولا بيعة لأنها ليست على وفق الشرع والولاية أمر شرعى ينضبط بشروطه كما سبق بيانها

فإن قيل: ما هي الصفات التي يجب أن تتوفر في الإمام الأعظم؟

فالجواب:

يشترط في الإمام أن يكون ذكراً حراً بالغاً عاقلاً مسلماً عدلاً شجاعاً قرشياً عالماً كافياً لما يتولاه من سياسة الأمة ومصالحها.

وحَصَرَها القاضي أبو يعلى في أربعة:

الأول: أن يكون قرشياً.

الثاني: أن يكون أهلاً للقضاء، وهذا يستلزم الحرية والبلوغ والعقل والعلم والعدالة.

الثالث: أن يكون قيماً بأمر السلم والحرب والسياسة وإقامة الحدود.

الرابع: أن يكون من أفضلهم في العلم والدين.

ويجب السعي والبحث في حال السعة والاختيار عن خير من يتصف بهذه الصفات فتعقد له الولاية.

والمراد بحال السعة والاختيار؛ بيعة أهل الحل والعقد أو استخلاف الإمام لمن يلي الأمور من بعده، ومثال بيعة أهل الحل والعقد بيعة كبار المهاجرين والأنصار لأبي بكر الصديق رضي الله عنه يوم السقيفة، ومثال استخلاف الإمام لمن يلي الأمور بعده استخلاف أبو بكر لعمرَ رضي الله عنهما وانعقد الإجماع على صحة ذلك، فهاتان طريقتان يختار فيهما الخليفة اختياراً.البيعة والإستخلاف

والنوع الثالث أن يتغلب على منصب الإمامة متغلبٌ، سواء كان التغلب عند شغور منصب الإمامة وخُلُوِّه عن إمام أو كان التغلب على إمام سابق، وتسمى هذه الطريقة البيعة القهرية، فإذا استولى على الإمامة وانتظم له الأمر؛ انعقدت بيعته وصحت إمامته ولو فقد بعض شروط الإمامة، وحكمه إذ ذاك كحكم الإمام الذي يختاره أهل الحل والعقد مستوفياً للشروط ثم يفقد هذه الشروط أو بعضها، فإن ذلك لا يمنع من استمرار ولايته.

والقاعدة في ذلك أنه يراعى في ابتداء عقد الولاية سلامة كاملة، وفي الخروج منها نقص كامل، نص على هذه القاعدة القاضي أبو يعلى.

ولا يمنع من استدامة الولاية أو من إمامة المتغلب إلا أمران:

ذهاب العقل أو ذهاب الدين.

لأن النبي صلى الله عليه وسلم منع من منازعة الإمام، ولم يُجِز مفارقة الإمام وتركَ طاعته، ولو مع ظلمه أو فسقه حتى يظهر منه الكفر البواح الذي ظهر دليله وبرهانه في دين الإسلام،

ففي الصحيح من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وفي أثرة علينا وأن لا ننزاع الأمر أهله إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان.

وفي البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما – أن النبي r قال : "من رأي من أميره شيئاً يكرهه فليصبر ، فإنه من فارق الجمعة شبراً فمات فميتة جاهلية".

وفي رواية لمسلم : ((من كره من أميره شيئاً ،فليصبر عليه، فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبراً، فمات عليه إلا مات ميتة جاهلية)).

وفي صحيح مسلم من حديث حذيفة بن اليمان – رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي،

ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس" قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله – أن أدركت ذلك ؟ قال : "تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع".

وفي البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تكرهونها". قالوا : يا رسول الله ! فما تأمرنا ؟ قال: "تؤدون الحق الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم"

فكل هذه النصوص وغيرها في السمع والطاعة لولاة الأمر في الطاعة بالمعروف إنما هى في ولى الأمر المسلم في زمن تحكيم الشريعة المستجمع لشروط الولاية ولايصح تنزيلها في غير مناطها ,والمقصود هنا بيان من هو الإمام الذي يجب على المسلم طاعته ولزوم جماعته وعدم مفارقتها ولو قيد شبرٍ ولو بكلمةٍ، والذى توافرت فيه شروط الولاية وهى أن يكون :-

ذكراً حراً بالغاً عاقلاً مسلماً عدلاً شجاعاً قرشياً عالماً كافياً لما يتولاه من سياسة الأمة ومصالحها.

1- الإمام الأعظم المبَايَع بيعة شرعية من أهل الحل والعقد

2- أو المعهُودُ إليه من الإمام الذى قبله (الإستخلاف)وموافقة أهل الحل والعقد ورضاهم بذلك

3- أو المتغلِّب ببيعة قهرية ما لم يحكم أهل العلم والاجتهاد والفتوى بكفره. واليك التفاصيل

الطرق التي تثبت بها الإمامة في الشريعة الإسلامية ؟

الطريق الأول: ثبوت الإمامة عن طريق النص.

والمراد بها: أن ينص الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم على أن فلانا خليفة.

وهي من أقوى الطرق الشرعية؛ وذلك للنصوص الآمرة بالسمع والطاعة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة وهي كثيرة، مثاله من القرآن: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ}، {وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ}، ومن السنة النصوص على أن الأئمة من قريش فيقدمون ولا يُتقدم عليهم ما داموا على الخير والدين وهذا في حال الاختيار، مثاله:

"إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه ما أقام الدين" و "لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان" و"قدموا قريشا ولا تقدموها" و"الأئمة من قريش".

التفريق في حال الاختيار والاضطرار فيمن يتولى أمر المسلمين:

ففي حال الاختيار: يراعى فيها الصفات الشرعية التي يجب أن توجد في ولي الأمر من: القرشية والعدالة والعلم والصلاح الى غير ذلك من الطرق التي نص عليها أهل العلم. وفي حال الاضطرار: يراعى حال الاضطرار وذكر هذا محمد بن ابراهيم الوزير اليماني "من لم يفرق بين حالي الاختيار والاضطرار فقد جهل المعقول والمنقول"

هل جاء نص بعينه في ثبوت الإمامة لأحد؟

جاء نص من النبي صلى الله عليه وسلم في قريش؛ أي في إمامة قريش عموما

والخلاف إن كان جاء نص في إمامة أحد بعينه بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، كما خلافة أبي بكر رضي الله عنه، هل هي منصوص عليها أم لا؟

مسألة: هل خلافة أبي بكر رضي الله عنه ثبتت بالنص أم لا؟

فيها قولين لأهل السنة والجماعة :

(1) الجمهور، وهو رواية عن أحمد واختاره شيخ الإسلام والقاضي أبو يعلى: أنها لم تثبت بالنص، وإنما ثبتت باختيار أهل الحل والعقد من الصحابة، وهو (الراجح)، وأدلتهم:

حديث عائشة رضي الله عنها: "ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولابعيرا ولا أوصى بشيء".

اختلاف الصحابة في سقيفة بني ساعدة على خلافة أبي بكر رضي الله عنه ثم اجتمعوا عليه بعد ذلك، فخلافهم دليل على عدم وجود نص قاطع صريح من النبي صلى الله عليه وسلم على أبي بكر رضي الله عنه.

حديث عمر رضي الله تعالى عنه "وإن أترككم فقد ترككم من هو خير مني" وهذا نص من عمر رضي الله تعالى عنه أن النبي عليه الصلاة والسلام مات وترك أمر الخلافة ولم ينص على أحد بعينه.

(2) رواية عن الإمام أحمد وقال بها أصحابه، وذهب إليها الحسن البصري والطبري وابن حزم: أنها ثبتت بنص من النبي عليه الصلاة والسلام. واختلفوا هل ثبتت بالنص الجلي الواضح أو بالنص الخفي. وأدلتهم:

حديث جبير بن مطعم رضي الله عن المرأة التي أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: "أرأيت إن جئت ولم أجدك" كأنها تريد موته عليه الصلاة السلام فقال: "إن لم تجديني فأتِ أبا بكر)"، وهذا الاستدلال فيه نظر فهو غير صريح.

ما روته عائشة رضي الله عنها "ادعوا لي أبا بكر وأخاه حتى أكتب كتابا فإني أخاف أن يتمنى متمني ويقول قائل أنا أولى بها ويأبى الله والمؤمنون إلا

أبابكر" وفي رواية "ويأبى الله ويأبى المؤمنون" هذا الحديث من أقوى أدلة هذا القول.

الراجح: قول الجمهور وخلافة أبي بكر رضي الله عنه ثبتت باختيار أهل الحل والعقل من حيث الواقع؛ والنصوص أشارت إشارات أن الخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم تكون لأبي بكر رضي الله عنه.

سبب ترك التنصيص على أبي بكر رضي الله عنه

كما في حديث عائشة رضي الله عنها "ويأبى الله ويأبى المؤمنون" لعلمه صلى الله عليه وسلم أن صحابته لا يجتمعون وهم خيرة الناس إلا على أبي بكر رضي الله عنه.

ولما هذا فيه تشريع للأمة أن يجتهدوا في اختيار الأصلح والأنفع بينهم وأيضا يتطاوعون فيما بينهم إن حصل خلاف، فتأتسي الأمة بالصحابة في هذا الأمر، حيث حصول الخلاف بين الصحابة رغم علمهم منزلة أبي بكر رضي الله عنه، دليل أن الإمامة يختار لها الأصلح، ولا يلزم أن يُختار الإمام لصلاحه وتقواه، ودليله أيضا: قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي ذر رضي الله عنه "يا أبا ذر إني أراك ضعيفا فلا تأمرن بين اثنين ولا تولين مال يتيم".

وهذا ما ذكره شيخ الإسلام: أن في هذا أوجه ثلاثة: الخبر والأمر والإرشاد ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم، حيث ثبتت صحة خلافته ووجوب طاعته بالكتاب والسنة والاجماع وإن كانت انعقدت بالإجماع والاختيار.

الطريقة الثانية: ثبوت الإمامة بالعهد والاستخلاف:

وقد انعقد الإجماع على صحتها، وذكر هذا الاتفاق الامام الخطابي وقال أنه سنة متفق عليه بين الصحابة والأمة، وخالف فيه الخوارج، ولا يعتد بمخالفتهم.

طرق العهد والاستخلاف

أن يعين الخليفة عند موته أو قبل ذلك خليفة بعده، مثاله: وهو أول مثال في الإسلام: استخلاف أبي بكر الصديق رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه، والدليل: قول عمر رضي الله عنه: "إن أَستخلف فقد استخلف من هو خير مني" يقصد أبا بكر رضي الله عنه. وذكر ابن بطال أن في هذا دليل على جواز عهد الخلافة من الإمام المتولي لغيره.

أن يجعل الإمام الأول الأمر في جماعة لا يخرج عنهم من غير تخصيص لواحد بعينه: ومثاله: ما فعله عمر رضي الله تعالى عنه عندما أتته المنية فجعل أمر الخلافة في ستة من الصحابة، وهم: عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم، فكانت شورى بينهم لا

تعدوهم، فاختاروا عثمان وعقدوا له البيعة ولم ينكر ذلك أحد من الصحابة رضوان الله عليهم فكان الإجماع.

أن يجعل الخليفة ولاية العهد بعده لرجل فإن مات ولي العهد قبل موت الخليفة، فيقول فإن الولاية رجل آخر، فإن مات الموِلّى أولا فالعقد الثاني ثابت، ودليل ذلك ومثاله: غزوة مؤتة وترتيب الإمارة وجعلها بين ثلاثة على التوالي "إن قتل زيد فجعفر وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة"، وهذه الطريقة من الاستخلاف ذكرها الماوردي عليه رحمة الله.

الطريقة الثالثة: اختيار أهل الحل والعقد:

المراد بها: أن يجتمعوا على واحد ويبايعونه بالخلافة، وفيها إجماع، وذكر ذلك الإمام البغوي أنه يجب على أهل الحل والعقد أن يجتمعوا على بيعة رجل إن لم يكن هناك استخلاف من الإمام، ومثاله: اجتماع الصحابة رضي الله عنهم على بيعة أبي بكر رضي الله عنه وإحكامها قبل دفن النبي صلى الله عليه وسلم.

هل هناك شروط لأهل الحل والعقد الذين يحكمون البيعة لولي أمرهم؟

المسألة فيها خلاف، حيث ذكر بعض أهل العلم ومنهم الماوردي أنه ينبغي توفر شروط ومنها:

العدالة الجامعة بشروطها، والعلم الذي يتوصلون من خلاله لمعرفة من يستحق الإمامة، ويكونوا من أهل الرأي والحكمة والدراية.

والصواب: أن شرط العدالة فيه نظر، فأهل الحل والعقد قد لا يتوفر هذا الشرط فيهم لكن لهم رأي مسموع ومكانة وحكمة، فالضابط إذا في أهل الحل والعقد أن يحصل ببيعتهم القدرة والسلطة، كما ذكر هذا شيخ الإسلام، وهذا القول يُنظر في الجانب المقاصدي من الولاية حيث يتسامح في جانب العدالة لأجل هذا.

الطريقة الرابعة: ثبوت الإمامه بالغلبة والقهر – لمن يرى صحتها – :

ودليلها: حديث "إنكم سترون بعدي أثرةً وأموراً تنكرونها" قالوا: فماذا تأمرنا يارسول الله ؟ قال: " أدوا إليهم حقهم وسلوا الله حقكم" أي حقهم من السمع والطاعة وعدم الخروج عليهم. وذكر ابن بطال أن الحديث حجة في ترك الخروج على أئمة الجور(فيخرج منها الكافر والمرتد والمتغلب على إمام شرعى محكم للشريعة جاء ببيعة شرعية في زمن تمكن الشريعة والحكم بالإسلام) ولزوم السمع والطاعة لهم، وفيه الإجماع أن الإمام المتغلب (وصل للحكم بالسيف) طاعته لازمة، فالطريقة لوصوله للإمامة غير شرعية لكن تثبت إمامته بعد التغلب وتكون شرعية تحصيلا للمصلحة ودرءا للمفسدة.

نقل الإجماع على وجوب طاعة من تغلب وأنه تصح إمامته: الشيخ محمد بن عبد الوهاب، والشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ، ونقل البيهقي عن الشافعي أنه يرى وجوب طاعة من غلب بالسيف من المسلمين من غير معصية، وقال مثله الإمام أحمد.

دليل صحة إمامة المتغلب للولاية قهرا، ووجوب طاعته: أن الخليفة عبد الملك بن مروان تغلب على فتنة الخروج عليه بقتل أميره الحجاج بن يوسف عبد الله بن الزبير، فكتب عبد الله بن عمر رضي الله عنهما إلى الخليفة أنه يقر بالسمع والطاعة له، مع أنه تولى الحكم غلبةً وقهراً.

وأن مذهب أهل السنة والجماعة يقتضي السمع والطاعة للحاكم وإن كان جائرا أو ظالما غير أنه لايطاع في معصيةٍ، وأن مذهبهم هو بذل النصيحة بالحكمة وبالتي هي أحسن من غير مجاهرة بها ولا إثارة للفتن، وأن مذهبهم قائم على نصوص الكتاب والسنة وإجماع السلف الصالح، وأن منهجهم قد جمع العدل والإنصاف والحكمة من جميع جوانبها.

فلا يجوز لعاقلٍ فضلا عن مؤمن أن يقول إن مذهبهم ينافي العدل أو ينافي الحكمة أو ينافي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما قد يزعمه بعض المنحرفين عن منهج السلف أو من يجهل النصوص والآثار ودلالتها ومقتضياتها . (.إسماعيل بن غصاب العدوى بتصرف.)

وقد سبق الرد على من قال بصحة إمامة المتغلب وتفنيده في زمن غياب الشريعة فهو في غير المناط ولا مناسب للواقع المعاصر وغياب الشريعة وسيأتى مزيد تفصيل في ذلك إن شاء الله تعالى

القول بشرعية المتغلب فى زماننا الديمقراطى خداع وتلبيس

من الأفكار الرائجة في الفقه الإسلامي وفي الثقافة الإسلامية قديما وحديثا القول بشرعية الحكم القائم على القوة والغلبة، بمعنى أن من استولى على الخلافة أو الإمارة بالقوة والسيف، حتى قهر خصومه واستولى على البلاد وسلّم له العباد، فهو إمام شرعي تجب طاعته ولا تجوز معصيته ولا الخروج عليه.

وهذه القضية فيها من الالتباس والتلبيس ما يستوجب تفكيكها وبيان حقيقتها، وهو ما يرمي إليه هذا المقال.

ليست من الإسلام

أعني أن الإسلام لم ينص على مشروعية هذه الطريقة في تولي الحكم، ولا هو أرشد إليها ولا أقر وقوعها ولو في نازلة واحدة، فلا نجد شيئا من هذا لا في القرآن الكريم، ولا في السنة الشريفة، ولا في سنة الخلفاء الراشدين.

أما المسلك الشرعي المنصوص عليه والمأمور به في باب السياسة وتولي الحكم، وفي باب تدبير الشؤون العامة فهو مسلك الشورى وما تسفر عنه

من قرار واختيار، وهو الذي قال الله تعالى فيه {وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ} [الشورى: 38].

"لم ينص الإسلام على مشروعية المتغلب في تولي الحكم، ولا هو أرشد إليها ولا أقر وقوعها ولو في نازلة واحدة، فلا نجد شيئا من هذا لا في القرآن الكريم، ولا في السنة الشريفة، ولا في سنة الخلفاء الراشدين"

فما جاءنا عن طريق الشورى ومؤسساتها، من اختيار وتولية وبيعة، أو من عزل وإعفاء وإلغاء، أو من "حل وعقد" فهو شرعي ومشروع، وهو من الإسلام وإليه، لكونه مأمورا به في القرآن والسنة، ومعمولا به في سنة الخلفاء الراشدين.

وقد كان أول تطبيق لمسلك الشورى بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم هو التشاور في اختيار خليفة له من بعده، فكان بذلك اختيار أبي بكر وبيعته إماما للمسلمين، وهكذا مضت الأمور على عهد بقية الخلفاء الراشدين: الشورى والاختيار، ولو بأساليب وأشكال متنوعة.

وبناء عليه نستطيع القول بكل ثقة واطمئنان: إن الطريقة الشرعية الوحيدة التي جاء بها الإسلام ونص عليها –لتولي الحكم وانتقاله وتدبير أموره– هي: الشورى والاختيار، مع ترك الطرق والوسائل التفصيلية المعتمدة في ذلك للاجتهاد والتشاور والمراجعة.

بين التاريخ والفقه

مما يقرره ويردده الفقهاء والأصوليون أن النصوص متناهية والوقائع لامتناهية، وأنه يتعذر التنصيص على كافة الحالات والاحتمالات والوقائع الممكنة عبر التاريخ بكل تقلباتها وتشكلاتها التي لا تنتهي، فيبقى كثير منها -أو أكثرها- للاجتهاد والتفاعل بين الفقه والتاريخ.

وفي موضوعنا نجد أن الطرق والأساليب المتبعة في تولي الحكم وتدبير شؤونه عبر التاريخ لا تقف عند حد ولا تلتزم بقيد.

ومن هنا وجد الفقهاء أنفسهم أمام دول تقوم وتسود، وليس فيها مكان للشرعية الإسلامية، أي شرعية الشورى والاختيار، ولكنها على كل حال دول تدين بالإسلام، وتحكم باسم الإسلام، وتنفذ كثيرا من أحكام الإسلام.

ووجدوا -من بين ما وجدوا- أن التاريخ يضعهم أمام حكام تغلبوا وتمكنوا، واستولوا على الحكم وأقاموا دولتهم، لا بالشورى والاختيار من أهل الحل والعقد، ولكن بفضل شوكتهم وقوة عصبيتهم، وربما بفضل سيوفهم وسيوف أنصارهم.

على أن للفقهاء مستندات واعتبارات عديدة، هي معتمدهم وعذرهم في تسويغ حكم المتغلب إذا ما نزل ووقع، وأهم تلك الاعتبارات والتعليلات ما يلي:

1- إن هذه ضرورة، والضرورات تبيح المحظورات، علما بأن ما يباح في محل الضرورة لا يمكن اعتباره مباحا في غير محلها.

2- إن البديل الشرعي الأمثل (أي الشورى والاختيار) كثيرا ما يكون متعذرا لا سبيل إليه ضمن الممكنات المتاحة في العهود الماضية.

3- إن التغلب والاستيلاء قد يكون في بعض الحالات هو الخيار الأصلح، كحالة الموت المفاجئ للحاكم السابق دون أن يكون له عهد أو ترتيب لمن سيخلفه، أو كحالة كون ولي عهده طفلا صغيرا لا يقدر على شيء، وكحالة أن يأتي الاستيلاء على الحكم بعد أن تكون الدولة القائمة قد غرقت في الفساد والتفكك والانحلال، فيكون المتغلب المستولي هو المنقذ.

4- إن إبطال حكم المتغلب وشرعيته، والمناداة بإزالته بعد الغلبة والتمكن قد يعنيان الدخول في حرب أهلية تهلك الحرث والنسل، وقد تنتهي إلى تقسيم البلد.

5- إن إبطال إمامة المتغلبين يستتبع إبطال كل تصرفاتهم وكل تصرفات الدولة التابعة لهم، مما يعني تعطيل الخدمات والأحكام القضائية وسائر

المصالح والحقوق المتوقفة على الدولة وولاتها ومؤسساتها، وهذا فساد عريض لا يقبله شرع ولا عقل.

ومع هذه الاعتبارات القوية والوجيهة في زمانها وظروفها، فقد أحاط الفقهاء قبولهم لإمامة المتغلب بمزيد من الشروط والقيود:(ومن أهمها أن يكون مسلما وأن يحكم بالشرع)

• أن يكون تغلبه واقعا ضد حاكم متغلب، أما حاكم جاء ببيعة أو عهد، وما زال حكمه قائما فلا تنعقد إمامة المتغلب عليه (انظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشربيني الشافعي 423/5).

• أن يكون الزعيم المتغلب ذا أهلية في ذاته لتولي المنصب، فلا يكون فاسقا ولا ظالما، لأن الله تعالى يقول {وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ} [البقرة: 124].فكيف لو كان كافرا مشركاً يحارب الشرع ويحمى الشرك

وبناء عليه "قال ابن خُوَيز منداد المالكي "الظالم لا يصلح أن يكون خليفة ولا حاكما ولا مفتيا ولا شاهدا ولا راويا". (تفسير ابن كثير 289/1).

• أن يستتب له الأمر، لا أن يكون باقيا في طور التجاذب والتنازع ما بين مؤيد له ومؤيد لغيره.

• أن يبادر إلى إقامة العدل والحكم بالشرع، إذ بدون تحقيقه هذين الغرضين لا حاجة إليه أصلا.

المتغلب في عصرنا

من المعلوم أن العصر الحديث شهد تطورات هائلة في كثير من مجالات الحياة البشرية وأنماطها، ومنها مجال الحكم والسياسة وتنظيم الشؤون العامة.

ففي هذا المجال نجد على سبيل المثال انتشار فكرة الدساتير المنظمة لشؤون الحكم وإدارة الدولة، وفكرة دولة القانون، ودولة المؤسسات، وتنظيم فكرة فصل السلطات، واعتماد أسلوب الانتخابات والاستفتاءات، وكل هذا لم يكن ممكنا من قبل، أو لم يكن متيسرا في العصور القديمة كما هو اليوم.

والحقيقة أن هذه التطورات قد أسقطت جميع المسوغات والدواعي لنهج الاستيلاء على الحكم بالقوة والغلبة في النظام الديمقراطى الغربى إلا أنهم يأكلون هذا الصنم ولايعترفون به إذا جاء بالإسلام وحكم الإسلام فحينها ينقلبون على مبادئهم وينكثون عهودهم ويخرجون على ديمقراطيتهم المزعومة التى يستعملونها فقط لمحاربة الإسلام وتحكيم الشريعة

وحين أتأمل ما جاء به الإسلام وطبقه الخلفاء الراشدون من شرعية شورية انتخابية رفيعة –في مطلع القرن الأول– فإني أوشك أن أقول إن ذلك كان سابقا لأوانه، وكان فلتة في زمانه، ولكنه على كل حال رسم للبشرية الصورة

المثلى لما ينبغي أن تكون عليه الأمور، وترك لنا أن نتعارك مع الواقع لإقامة تلك الشرعية بعينها، أو بما يشبهها، أو ما يكون الأقرب إليها.

وها هو الزمان قد استدار دورته، وأصبحت إقامة الشرعية الشورية الانتخابية اليوم ميسرة وفي متناول أيدي المسلمين، ولا يحول بينهم وبينها إلا طبائع الاستبداد وطلائع الاستبلاد.

ولئن كان لولاية التغلب والاستيلاء مسوغات معقولة في العصور الماضية، على الأقل في بعض حالاتها، فإنها اليوم –في ظل شيوع الدساتير والمؤسسات، ويسر تنظيم الاستفتاءات والانتخابات– قد فقدت كل مسوغ لبقائها، بل هي اليوم تعد أسوأ من الرق والقرصنة، لأن الرق والقرصنة كانا يصيبان أفرادا وأطرافا من المجتمعات، أما الاستيلاء على الحكم بالقوة والغلبة وبدون ضرورة ملجئة فهو استرقاق للأمم وقرصنة للدول.

فلذلك يجب القول شرعا إن تولي الحكم عن طريق القوة والغلبة والاستيلاء قد انتهى زمانه وتمحض بطلانه.

نصوص فقهية في إمامة المتغلب

قال الماوردي :واختلف أهل العلم في ثبوت إمامته وانعقاد ولايته بغير عقد ولا اختيار؛ فذهب بعض فقهاء العراق إلى ثبوت ولايته وانعقاد إمامته،

وحمل الأمة على طاعته وإن لم يعقدها أهل الاختيار؛ لأن مقصود الاختيار تمييز المولى وقد تميز هذا بصفته.

وذهب جمهور الفقهاء والمتكلمين إلى أن إمامته لا تنعقد إلا بالرضا والاختيار، لكن يلزم أهل الاختيار عقد الإمامة له، فإن اتفقوا أتموا؛ لأن الإمامة عقد لا يتم إلا بعاقد (الأحكام السطانية للماوردي 1\28)

وقال أبو يعلي : وروي عنه(الإمام أحمد ما دل على أنها تثبت بالقهر والغلبة، ولا تفتقر إلى العقد. فقال في رواية عبدوس بن مالك العطار " ومن غلب عليهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماماً، براً كان أو فاجراً". وقال أيضاً في رواية أبي الحرث – في الإمام يخرج عليه، من يطلب الملك، فيكون مع هذا قوم ومع هذا قوم – " تكون الجمعة مع من غلب". واحتج بأن ابن عمر صلى بأهل المدينة في زمن الحرة. وقال " نحن مع من غلب".

وجه الرواية الأولى: أنه لما اختلف المهاجرون والأنصار، فقالت الأنصار: " منا أمير ومنكم أمير" حاجهم عمر وقال لأبي بكر رضي الله عنهما " مد يدك أبايعك " فلم يعتبر الغلبة واعتبر العقد مع وجود الاختلاف.

ووجه الثانية: ما ذكره أحمد عن ابن عمر، وقوله " نحن مع من غلب" ولأنها لو كانت تقف على عقد لصح رفعه وفسخه بقولهم وقوله كالبيع وغيره من

العقود، ولما ثبت أنه لو عزل نفسه أو عزلوه لم ينعزل دل على أنه لا يفتقر إلى عقد. وإنما اعتبر فيها قول جماعة أهل الحل والعقد أنه الإمام لأنه يجب الرجوع إليه، ولا يسوغ خلافه والعدول عنه كالإجماع. ثم ثبت أن الإجماع يعتبر في انعقاده جميع أهل الحل والعقد، كذلك عقد الإمامة. فإن توقفوا أثموا(2)، عقد لا يتم إلا بعاقد (الأحكام السلطانية لأبي يعلى الحنبلي 1\23- 24)

قال ابن عبد البر : المتغلب والخارج على الإمام تجوز الجمعة خلفه .. عن عبد الله بن أبي الهذيل قال تذاكرنا الجمعة ليالي المختار الكذاب فاجتمع رأيهم على أن يأتوه فإنما كذبه عليه ... عن حميد بن عبد الرحمان بن عوف بن عبيد الله بن عدي بن الخيار أنه دخل على عثمان فقال إنه يصلي بالناس إمام فتنة وأنا أتحرج من الصلاة معه فقال إن الصلاة أحسن ما صنع الناس فإذا أحسنوا فأحسن معهم وإذا ساءوا فاجتنب إساءتهم(التمهيد لابن عبد البر 10\ 290 - 291)

قال القسطلاني : قد أجمع الفقهاء على أن الإمام المتغلب تلزم طاعته ما أقام الجماعات والجهاد إلا إذا وقع منه كفر صريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل تجب مجاهدته لمن قدر (إرشاد الساري للقسطلاني 10\169)

قال ابن عابدين : توجيهه أن الصَّحَابَةَ صَلَّوْا خَلْفَ بَعْضِ بَنِي أُمَيَّةَ وَقَبِلُوا الْوِلَايَةَ عَنْهُمْ. وَفِي هَذَا نَظَرٌ؛ إذْ لَا يَخْفَى أَنَّ أُولَئِكَ كَانُوا مُلُوكًا تَغَلَّبُوا وَالْمُتَغَلِّبُ تَصِحُّ مِنْهُ هَذِهِ الْأُمُورُ لِلضَّرُورَةِ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ صِحَّةِ الصَّلَاةِ خَلْفَ إمَامٍ عَدَالَتُهُ؛ وَصَارَ الْحَالُ عِنْدَ التَّغَلُّبِ كَمَا لَمْ يُوجَدْ أَوْ وُجِدَ وَلَمْ نَقْدِرْ عَلَى تَوْلِيَتِهِ لِغَلَبَةِ الْجَوَرَةِ (رد المحتار لابن عابدين1\548)

وقال عند قول المؤلف (وَتَصِحُّ سَلْطَنَةُ مُتَغَلِّبٍ لِلضَّرُورَةِ،) أَيْ مَنْ تَوَلَّى بِالْقَهْرِ وَالْغَلَبَةِ بِلَا مُبَايَعَةِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ وَإِنْ اسْتَوْفَى الشُّرُوطَ الْمَارَّةَ. وَأَفَادَ أَنَّ الْأَصْلَ فِيهَا أَنْ تَكُونَ بِالتَّقْلِيدِ..(لل ضرورة) أي لدفع الفتنة (رد المحتار لابن عابدين 1\549)

اعْلَمْ أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَكُونُ سُلْطَانًا إلَّا تَغَلُّبًا لِمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ الْإِمَامَةِ مِنْ اشْتِرَاطِ الذُّكُورَةِ فِي الْإِمَامِ، فَكَانَ عَلَى الشَّارِحِ أَنْ يَقُولَ وَلَوْ امْرَأَةً أَيْ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْمُتَغَلِّبُ امْرَأَةً ح، وَالْمُرَادُ بِالْمُتَغَلِّبِ مَنْ فُقِدَ فِيهِ شُرُوطُ الْإِمَامَةِ وَإِنْ رَضِيَهُ الْقَوْمُ وَفِي الْخُلَاصَةِ: وَالْمُتَغَلِّبُ الَّذِي لَا عَهْدَ لَهُ أَيْ لَا مَنْشُورَ لَهُ إنْ كَانَ سِيرَتُهُ فِيمَا بَيْنَ الرَّعِيَّةِ سِيرَةَ الْأُمَرَاءِ وَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِحُكْمِ الْوُلَاةِ تَجُوزُ الْجُمُعَةُ بِحَضْرَتِهِ (رد المحتار 2\139).ويشيرون في نص آخر إلى أن الإمام المتغلب قد لا يكون إماما حقا(قلت والإمام الحق يشير به الفقهاء عادة إلى الإمام العدل أو الذي جاء عن طريق البيعة) ! فقالوا:(قَوْلُهُ: عَلَى الْإِمَامِ الْحَقِّ) الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ مَا يَعُمُّ الْمُتَغَلِّبَ؛ لِأَنَّهُ بَعْدَ اسْتِقْرَارِ سَلْطَنَتِهِ

وَنُفُوذِ قَهْرِهِ لَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ كَمَا صَرَّحُوا بِهِ ثُمَّ رَأَيْت فِي الدُّرِّ الْمُنْتَقَى قَالَ: إنَّ هَذَا فِي زَمَانِهِمْ، وَأَمَّا فِي زَمَانِنَا فَالْحُكْمُ لِلْغَلَبَةِ؛ لِأَنَّ الْكُلَّ يَطْلُبُونَ الدُّنْيَا فَلَا يُدْرَى الْعَادِلُ مِنْ الْبَاغِي (رد المحتار 4\261) إِذْنِ الْمُعْتَبَرِ إِذْنُهُ، وَهُوَ إِمَامُ الْحَقِّ، غَيْرُ الْمُتَغَلِّبِ (المبدع شرح المقنع 3\318)وَإِذَا تَغَلَّبَ آخَرُ عَلَى الْمُتَغَلِّبِ وَقَعَدَ مَكَانَهُ انْعَزَلَ الْأَوَّلُ وَصَارَ الثَّانِي إمَامًا فَقَدْ عُلِمَ أَنَّهُ يَصِيرُ إمَامًا بِثَلَاثَةِ أُمُورٍ، لَكِنَّ الثَّالِثَ فِي الْإِمَامِ الْمُتَغَلِّبِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيه شُرُوطِ الْإِمَامَةِ، وَقَدْ يَكُونُ بِالتَّغَلُّبِ مَعَ الْمُبَايَعَةِ وَهُوَ الْوَاقِعُ فِي سَلَاطِينِ الزَّمَانِ نَصَرَهُمْ الرَّحْمَنُ.(رد المحتار 4\263)

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الْأُمِّ وَمُخْتَصَرِ الْمُزَنِيِّ تَصِحُّ الْجُمُعَةُ خَلْفَ كُلِّ إمَامٍ صَلَّاهَا مِنْ أَمِيرٍ وَمَأْمُورٍ وَمُتَغَلِّبٍ وَغَيْرِ أَمِيرٍ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ وَالْمَاوَرْدِيُّ وَالْأَصْحَابُ أَرَادَ بِالْأَمِيرِ السُّلْطَانَ وَبِالْمَأْمُورِ نَائِبَهُ وَبِالْمُتَغَلِّبِ الْخَارِجِيَّ وَبِغَيْرِ الْأَمِيرِ آحَادَ الرَّعِيَّةِ فَتَصِحُّ الْجُمُعَةُ خَلْفَ جَمِيعِهِمْ ثُمَّ قَالَ الشَّافِعِيُّ بَعْدَ هَذَا صَلَّى عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ مَحْصُورٌ فَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْحَاسِدِينَ وَقَالَ مُقْتَضَى كَلَامِهِ أَنَّ عَلِيًّا مُتَغَلِّبٌ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ وَالْأَصْحَابُ كَذَبَ هَذَا الْمُعْتَرِضُ وَجَهِلَ لِأَنَّ الشَّافِعِيَّ إنَّمَا مَثَّلَ بِذَلِكَ لِيَسْتَدِلَّ لِصِحَّةِ الْجُمُعَةِ خَلْفَ غَيْرِ الْأَمِيرِ وَالْمَأْمُورِ وَمُرَادُهُ أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَكُنْ أَمِيرًا فِي حَيَاةِ عُثْمَانَ(المجموع شرح المهذب للنووي 4\584)يَظْهَرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِذِي الشَّوْكَةِ مَا ذَكَرَهُ فِي

الْقَضَاءِ وَهُوَ الْمُتَغَلِّبُ عَلَى جِهَةٍ مِنْ غَيْرِ عَقْدٍ صَحِيحٍ لَهُ بِالْإِمَامَةِ (تحفة المحتاج في شرح المنهاج 3\68)

أَمَّا الِاسْتِيلَاءُ عَلَى الْحَيِّ فَإِنْ كَانَ الْحَيُّ مُتَغَلِّبًا انْعَقَدَتْ إمَامَةُ الْمُتَغَلِّبِ عَلَيْهِ(7)، وَإِنْ كَانَ إمَامًا بِبَيْعَةٍ أَوْ عَهْدٍ لَمْ تَنْعَقِدْ إمَامَةُ الْمُتَغَلِّبِ عَلَيْهِ (حاشية الشرواني على تحفة المحتاج شرح المنهاج 9\78)

الخلاصة: أن الطرق الثلاث الأولى شرعية والأخيرة وهي ولاية المتغلب غير شرعية

صحة ولاية المتغلب بالسيف ومناط صحتها وشروط قبولها

فقد اتفق اهل السنة على انعقاد الإمامة للمتغلب إذا كان الخروج عليه يفضي إلى المفسدة وإراقة الدماء .

وقد نقل ابن حجر رحمة الله عليه الإجماع على ذالك فقال :

(أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وأن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء). فتح الباري – ابن حجر – (13 / 7)

ولكن المتغلب الذي اتفقوا على انعقاد الإمامة له هو من كان جامعا لشروط الإمامة ..

فالقائلون بانعقاد إمامة المتغلّب بالسيف قد اتفقوا على وجوب طاعته بشروط منها:

-1- ما لم يروا منه كفرًا بواحًا

2- أو مخالفة صريحةً متعمدة لشرع الله ،

3- ولما في طاعته من تحقيق لقدرٍ من المصلحة المتحقّقة في:-

رعاية الأمّة

- و إقامة الحدود

- وحفظ الأمن

- و سدّ الثغور

- وإظهار الشعائر

و تطبيق الشرائع ..

فهل المتغلب فى زماننا أو حكام بلادنا يفعلون ذلك ؟أم يعملون ضده !!

ولهذا قال النووي رحمه الله :

(فإذا مات الإمام فتصدى للإمامة من جمع شرائطها من غير استخلاف ولا بيعة وقهر الناس بشوكته وجنوده انعقدت خلافته لينتظم شمل المسلمين فإن لم يكن جامعا للشرائط بأن كان فاسقا أو جاهلا فوجهان أصحهما انعقادها لما ذكرناه وإن كان عاصيا بفعله..) روضة الطالبين (10/ 46).

وإذا كان النووي قد ترجح عنده انعقاد الإمامة للمتغلب الذي لا تتوفر فيه شروط الإمامة ,ففي صدر كلامه تصريح بأن أهل العلم اختلفوا في انعقاد الإمامة له .

وبهذا يكون هناك شرطان لاتفاق العلماء على انعقاد البيعة للمتغلب :

الأول : خشية الفتنة في الخروج عليه .

الثاني : كونه جامعا لشروط الإمامة .ومن أركانها :-

أن يكون مسلما فلاتنعقد الإمامة لكافر أو مرتد أو جاهل بالشرع وأصول الإسلام

وأن يحكم بالشرع والإسلام فإذا بدل الشريعة وحكم بما يخالفها من ديمقراطية وقوانين وضعية كفر

وهناك طرق تثبت فيها الولاية في الشريعة الإسلامية قد فصلناها فيما سبق وملخصها :-

1- ثبوت الإمامة عن طريق النص.ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية: أن في هذا أوجه ثلاثة: الخبر والأمر والإرشاد ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم، حيث ثبتت صحة خلافته ووجوب طاعته بالكتاب والسنة والإجماع وإن كانت انعقدت بالإجماع والاختيار.

2- ثبوت الإمامة بالعهد والاستخلاف:و الإجماع منعقد على صحتها، وذكر هذا الاتفاق الامام الخطابي وقال أنه سنة متفق عليه بين الصحابة والأمة، وخالف فيه الخوارج، ولا يعتد بمخالفتهم.

وقد ذكر كثير من أهل العلم طرق العهد والاستخلاف وليس هذا محل بينها كأن يعين الخليفة عند موته أو قبل ذلك خليفة بعده، أو أن يجعل الإمام الأول الأمر في جماعة لا يخرج عنهم من غير تخصيص لواحد بعينه أو أن يجعل الخليفة ولاية العهد بعده لرجل فإن مات ولي العهد قبل موت الخليفة، فيقول فإن الولاية رجل آخر، فإن مات المولّى أولا فالعقد الثاني ثابت، وهذه الطريقة من الاستخلاف ذكرها الماوردي عليه رحمة الله.

3- اختيار أهل الحل والعقد:المراد بها: أن يجتمعوا على واحد ويبايعونه بالخلافة، وفيها إجماع، وذكر ذلك الإمام البغوي و هناك شروط لأهل الحل والعقد الذين يحكمون البيعة لولي أمرهم والمسألة فيها خلاف، والضابط إذا في أهل الحل والعقد أن يحصل ببيعتهم القدرة والسلطة، كما ذكر هذا شيخ

الإسلام، وهذا القول يُنظر في الجانب المقاصدي من الولاية حيث يتسامح في جانب العدالة لأجل هذا.

4- ثبوت الإمامة بالغلبة والقهر بالشروط التى ذكرناها سابقا

والخلاصة فيما سبق :-

أن صحة إمامة المتغلب مناطها زمن الشريعة وشرطها الإسلام والحكم بالشرع

●حكام زماننا رؤساء وليسوا ولاة أمرشرعيين فحكمهم ديمقراطى غير شرعى

●طرق تنصيبهم غير شرعية فاقدة لشروط الولاية المتفق عليها عند أهل الإسلام

●السمع والطاعة لهم فيما لايخالف الإسلام حكما أو حداً أو عقوبة مقدرة فى الشرع

●خطأ القول بانعقاد البيعة لهم بمجرد وصولهم للرئاسة فالبيعة على أساس الشرع وحكمه

●موافقتهم فى المصالح العامة والقوانين المنظمة للحياة من التحاكم الإدارى بشروطه

●على الأمة السعى فى إقامة شرع الله ومبايعة حاكم مسلم مستوفى شروط الإمامة ليقود الأمة بشرع الله وإقامة دولة مسلمة على منهاج النبوة كما وعد بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم

●طرق إقامة الدولة المسلمة يكون بالدعوة إلى التوحيد الخالص ورفع الإلتباس فى المفاهيم التى أصابها الإنحراف والخلل مثل :-

●مفهوم الإسلام أنه بالإنتساب فى بطاقة الهوية فقط

●ومفهوم التوحيد أنه مجرد النطق بالشهادتين

●ومفهوم الشرك أنه هو السجود للأصنام والحجارة وما عدى ذلك فهو توحيد وإيمان

●ومفهوم العبادة أنها صلاة وصيام وحج وعمرة فقط

●فلابد من الدعوة واستفاضة البلاغ والإعداد للجهاد وتهيئة الأمة عند الصد ومنع الدعوة ومحاربة الإسلام

●ظهور فساد وبطلان العلمانية والإنتخابات الديمقراطية وأنها صنم يعبد بالهوى ويؤكل أيضا بالهوى عند تعارض المصالح وأنها طريقة فاسدة فاشلة للحكم فضلا عن مناقضتها للإسلام وأنها ليست طريقا صحيحا لإقامة الدولة الإسلامية والحكم بالشريعة الألهية

●هذا مختصر فى حكم ولاية المتغلب الذى تمر به أمتنا الإسلامية اليوم أسال الله أن أكون قد وفقت فى جمعه وإعداده وإيصال الفهم الصحيح الواجب فعله على كل مسلم ومسلمة بعيدا عن التعصب والتحزب ليهلك من هلك عن بينة ولاينفك هذا الموضوع عن مسألة الإيمان والكفر وهذا قد فصلناه فى مكان آخر أسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

●أسئلة وإشكالات

-1ماهو الرد على من أجاز ولاية المتغلب بواقعة عبد الملك بن مروان

-2ماحكم ولاية رؤساء الدول الاسلامية وما الوصف المناسب لهم 3- ماحكم لو تغلب فاسق على إمام عادل ؟

-4هل طريقة تنصيب الرؤساء والحكام فى زماننا شرعية ؟

-5إن كانت طريقة التنصيب فى زماننا غير شرعية وغير ملزمة فهل تلزم البيعة ؟ وهل من لم يبايع ويعتزل مات ميتة جاهلية ؟

6- ماهو الواجب على أهل العلم والحل والعقد فى زمن غياب الشريعة

7- ماهو الواجب على المسلم فى واقعنا المعاصر للخروج من الفتن؟

هل يجب توزيع الغنائم على الفور

سؤال من ثغور الشام

أجاب عليه الشيخ

عبد الله بن محمد الخليفي

رحمه الله

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد

فقد شرع الله تعالى الجهاد في سبيله لغايات ومقاصد عظيمة ، منها نشر هذا الدين ، وتعريف الناس به وبحقيقة الغاية التي من أجلها خلقهم الله تعالى ، ومنها ردُّ ودفع عدوان أعداء هذا الدين الذين يحاربونه لإطفاء نوره ، ويسعون للقضاء عليه

وعلى أهله ، والأصل فيه قوله تعالى (**أُذِنَ للذين يقاتَلون بأنهم ظلموا وإنَّ الله على نصرهم لقدير ، الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله**) [سورة النور] .

وكذلك فإن القتال الدّائر بين المسلمين والكفّار هو من التدافع الذي هو من سنن الله الكونية وقد ذكرها الله بقوله : (فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَءاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ(251) سورة البقرة ، وكذلك في قوله : (الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ(40) سورة الحج

وما يأخذه المسلمون في هذه الحروب من أموال وأسلحة وآلات وأمتعة وعقارات ونحوها هي في الجملة للمسلمين ، وهي مال حلال لهم كما قال تعالى (فكلوا مما

غنتم حلالاً طيباً) والمقصود بالغنيمة هي هذه الأموال النقدية والعينية ونحوها مما ينتفع به التي يأخذها المجاهدون في سبيل الله في حربهم مع الكفار .

إذ عُلِمَ هذا فإن جميع الأموال التي يحصل عليها المجاهدون في حربهم مع الكفار تسمى شرعاً (غنيمة) و (فيئًا) والفرق بينهما أن الأول يكون في المال الذي أُخِذَ بقتال ، وأما الثاني فيكون مما أخذَ بدون قتال أي تركه الكفار وانهزموا أو استسلموا دون معركة ولا عمليات عسكرية ، والواجب الشرعي في الغنيمة هو أن يقوم الإمام أو أمير المجاهدين أو المسؤول والقائد فيهم بجمعها وتقسيمها إلى خمسة أقسام ، قسم منها يوزّع على الجهات التي ذكرها الله تعالى في قوله (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) وأما الأربعة أقسام الأخرى فتوزع بين المجاهدين المقاتلين الذين شاركوا في القتال ، وذلك بإعطاء سهمٍ للراجل وللفارس ثلاثة أسهم ؛ (سهم له وسهمان لفرسه وهذا إذا استعملت الخيل في القتال) . ويكون هذا المال حلالا طيبا لجيش المسلمين قد أباحه الله تعالى لهم بقوله (فكلوا مما غنتم حلالاً طيباً) .

وأما المقصود بالخمس فهو خمس الغنيمة , ومصارفه خمسة كما في الآية الكريمة ، وهم :

1 – سهم لله ولرسوله : يصرف في مصالح المسلمين العامة ، من غير تعيين ، لأن الله جعله له ولرسوله صلى الله عليه وسلم ، والله ورسوله غنيان عنه ، فعلم أنه لعباد الله ، فإذا لم يعين الله له مصرفاً ، دلَّ على أن مصرفه للمصالح العامة . (تفسير ابن سعدي 3 / 169) .

2 – سهم منه لقرابة النبي صلى الله عليه وسلم وآل بيته الكرام من بني هاشم ، ويستوي فيه غنيهم وفقيرهم ، ذكَرهم وأنثاهم .

3 – اليتامى : وهم الذين فقدوا آباءهم وهم صغار دون البلوغ .

4 – الفقراء المحتاجون .

5 – ابن السبيل وهو المسافر المنقطع الذي يحتاج إلى مال ليرجع إلى بلده .

وقال بعض المفسرين (إن خمس الغنيمة لا يخرج عن هذه الأصناف ، ولا يلزم أن يكونوا فيه على السواء ، بل ذلك تبع للمصلحة)

أولاً: الأموال التي يحوزها المقاتلون ثلاثة أنواع:

1- الأموال الخاصة بالمقاتلين: وهي ما يملكه مجموع المحاربين من الشبيحة وقوات النظام المجرمة من نقود وممتلكات، فهي "الغنيمة"، ويُصرف خمسها على الفقراء والمحتاجين واليتامى وأبناء السبيل والمصالح العامة، ويوزع الباقي على المقاتلين بالعدل، لقوله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ [الأنفال: 41] .

ويستثنى منها ما يوجد مع القتيل من ممتلكات ونقود شخصية، وهو "السَّلب"، فيكون هذا المال ملكاً لقاتله ولا يُخمَّس؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، فَلَهُ سَلَبُهُ) متفق عليه .

وتكون حيازة هذه الأموال وأخذها بعلم القائد ومعرفته .

2- الأموال العامة: وهي ما كان من أملاك الدولة، مما تعود ملكيته لعموم الشعب السوري من النقود والممتلكات، فإنها تُنفق في مصالح المسلمين: على إعداد المقاتلين وشراء الأسلحة، وعلاج الجرحى، وعلى المحتاجين المتضررين في كافة شؤونهم.

ويقوم قادة الكتائب بتقسيم هذه الأموال وإنفاقها بمشورة أهل العلم والرأي.

أما الأسلحة كالمسدسات والبنادق والدبابات والمركبات والطائرات وغيرها، فإنها توضع تحت تصرف الكتائب المجاهدة. طالما أن الحرب مستمرة ولا تقسم الا بعد انتهاء الحرب وزوال الكفر واقامة دولة الشرع

فإن بقي شيء من هذه الأموال أو الممتلكات إلى ما بعد سقوط النظام فتعاد للدولة المسلمة المحكمة للشرع .

3- الأموال التي تتركها قوات النظام ويحصل عليها المجاهدون دون قتال، وهي "الفيء"، فإنها تُصرف في المصالح العامة وعلى الفقراء والمحتاجين، ولا تقسم

على المقاتلين؛ لقوله تعالى: ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾ [الحشر: 7].

ثانيًا: على القادة أن يتحرَّوا العدل في قسمة هذه الأموال، وألا يحابوا أو يظلموا فيها أحدًا، فإنَّ الظلم ظلمات يوم القيامة، وهو مما يُمنع به النصر عن المجاهدين.

ثالثًا: يجب على الجميع قادةً وأفرادًا الحذر من الغلول، وهو الأخذ من الغنيمة قبل القسمة، يقول الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: 161]، وقال عليه الصلاة والسلام: (إِيَّاكُمْ وَالْغُلُولَ فَإِنَّهُ عَارٌ وَشَنَارٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) رواه أحمد، وهو حديث حسن.

كما يستحب للمجاهدين التورع عن هذه الغنائم ما داموا غير محتاجين لها؛ وذلك لحديث عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما من غازية

تغزو في سبيل الله، فيصيبون الغنيمة، إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلث، وإن لم يصيبوا غنيمة تمَّ لهم أجرهم) رواه مسلم .

يجب على قادة الفصائل جمع الغنائم كافة، ثم يخرج منها الخمس لمصارفه، ثم يوزع الباقي على كافة المجاهدين .

أما استئثار البعض بشيء لنفسه قبل القسمة فهذا من الغلو المحرم . .

يجب أن توزع هذه الغنائم على المجاهدين بشكل عام وتتحول لمصلحة الجهاد ، ولا يجوز أن تستأثر بها الكتيبة التي غنمتها ، وإنما تأخذ منها بقدر حاجتها وما زاد عن ذلك تعطيه للكتائب الأخرى المحتاجة . . . وإن كانت أمورا غير حربية من طعام أو شراب أو لباس ونحوه توزع على المجاهدين والمدنيين حسب

حاجتهم،فعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الغَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ

اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» صحيح البخاري (3/ 138)(2486) وصحيح مسلم

الآية خصصت خمسًا واحدًا لخمسة أصناف، بقوله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ ، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل على ذلك، ويمكن مراجعة أقوال أهل العلم والمفسرين في ذلك .

فهذا الخمس له مصارف خمسة كما يلي:

1 _سهم لله ولرسوله: يصرف في مصالح المسلمين العامة، من غير تعيين، لأنَّ الله جعله له ولرسوله صلى الله عليه وسلم، والله ورسوله غنيان عنه، فعلم أنه لعباد الله، فإذا لم يعين الله له مصرفاً ، دلَّ على أن مصرفه للمصالح العامة .

2 _سهم منه لقرابة النبي صلى الله عليه وسلم وآل بيته الكرام من بني هاشم وبني ، ويستوي فيه غنيهم وفقيرهم، ذكرهم وأنثاهم .

3 _اليتامى: وهم الذين فقدوا آباءهم وهم صغار دون البلوغ.

4 _الفقراء المحتاجون.

5 _ابن السبيل وهو المسافر المنقطع الذي يحتاج إلى مال ليرجع إلى بلده.

ولا يلزم من هذا التقسيم أن يكونوا فيه سواء، بل يكون حسب الحاجة، وتوافر هذه الأقسام.

والله أعلم

لاتقسم الاموال الابامر الامير والحكم حكمه فيما يراه صالحا للحرب

فإن الأموال تنقسم إلى قسمين أموال عامة وأموال خاصة ولكل منها حكم خاص بالنسبة إلى الغنيمة .

فأما بالنسبة للأموال العامة فإنها ملك أصلاً للشعب (بيت المال) ، قال الفقهاء المال العام : هو كل مال ثبتت عليه اليد في بلاد المسلمين ، ولم يتعين مالكه ، بل هو لهم جميعاً .

قال القاضي الماوردي والقاضي أبو يعلى : كل مال استحقه المسلمون ، ولم يتعين مالكه منهم ، فهو من حقوق بيت المال . ثم قال : وبيت المال عبارة عن الجهة لا عن المكان .

فالمال العام الذي يأخذه الثوار من هذا النظام إنما هو بأصل مال للشعب ومنفعته عائدة للشعب فلا يجوز بيعه ولا التصرف فيه تصرفاً تاماً إلا عند الضرورة لصرفه فيما هو أولى منه ويبقى لبيت المال .

فما يأخذه الثوار من المال العام فهو أمانة بأيدهم يجب عليهم رده للدولة القائمة بعد سقوط الطغاة .

وأما ما كان من مال خاص من أفراد هذا النظام فهذا حكمه حكم الغنيمة التي يغنمها المجاهد من عدوه

فالأصل فيها حكم القائد لأن الغنيمة مال عام قبل القسمة . . . . . فينظر إن كان الثوار بحاجة إلى هذه الغنيمة أخذها و ردّ منفعتها على عموم المجاهدين مثل شراء الأسلحة والطعام واشراب وتأمين الحاجات الضرورية لذلك .

وأما إذا كان الثوار بكفاية واكتفاء فإن القائد يأخذ الغنائم ويقسمها بين المجاهدين بالتساوي ، بشروط قسمة الغنيمة، وعند ذلك تدخل الغنيمة في ملكهم الخاص فيبيعونها ويتصرفون بها تصرفاً تاماً بعد انتهاء الحرب وزوال الكفر .

وأما قبل ذلك فليس من حقهم التصرف بها ، ولفظ التصرف يقتضي : البيع، والهبة، والعارية، والتأجير، وغير ذلك فليتنبه. . . !

بقى الممتلكات العامة عامةً وتبقى بيد الثوار ملكاً للثورة لأنها ملك للشعب ومنفعتها عائدة إليه حيث نص الفقهاء على أن المال العام:

هو كل مال ثبتت عليه اليد في بلاد المسلمين ، ولم يتعين مالكه، بل هو لهم جميعاً .

قال القاضي الماوردي والقاضي أبو يعلى : كل مال استحقه المسلمون ، ولم يتعين مالكه منهم فهو مال عام

فلا يجوز الانتفاع به بشكل خاص مثل بيعه أو تأجيره أو نحو ذلك من الأمور التي ينتفع بها شخص بعينه . والله اعلم

تنبيه مهم

الكلام في الفتوى عن المال الذي يكون ملكاً خاصًا للشبيحة وجنود النظام، أو الذي يكون من أملاك الدولة ويستعمله هؤلاء المجرمون .

أما إن وجد المجاهدون مع هؤلاء المجرمين أموالاً أو أملاكًا سرقوها أو صادروها من الناس: فهذه ليست من الغنيمة ولا الفيء ، بل يجب بذل الجهد في معرفة أصحابها وإرجاعها إليهم قدر المستطاع، سواء بالسؤال عنها أو البحث أو الاحتفاظ بها ، ينظرون في الأنسب .

وإن لم يمكنهم ذلك: فلا تُقسم قسمة الغنيمة ولا الفيء، بل تصرف في مصالح الناس العامة وتلبية حاجياتهم، ويستشار أهل العلم ووجهاء المنطقة من اهل التقوى والصلاح في التعرف على أصحابها، أو في توزيعها والاستفادة منها .فى مصالح الجهاد والمجاهدين والله أعلم.

والخلاصة

ان الغنائم في زمن الحرب مردها للأمير والقائد يصرفها في مصالح الحرب بما يعود نفعه على المسلمين

التفريق بين قتال الطلب وقتال الدفع فانتم في قتال دفع العدو الكافر عن ديار المسلمين فالاصل العدة العامة

كما قال الله (واعدوا لهم ما استطعتم) وكما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في تجهيز الجيوش مثل جيش العسرة

فعلى كل مستطيع من المسلمين والمجاهدين تجهيز الجيش المقاتل وهذا هو الاصل

وليس المطالبة بالغنيمة

من يطالب بتقسيم الغنائم والحرب مستمرة والمجاهدون في حاجة للسلاح والعتاد

فهو يقف في صف المعتدى بدون قصد

يجب على المجاهد ان يعلق نفسه وقلبه بما عند الله من النصر والشهادة وهذا هو

اصل الجهاد وما عند الله خير وابقى

اصل الجهاد السمع والطاعة للامير في مناطات الاجتهاد والعصيان لاياتى الا بشر

وهزيمة وتنازع وتفرقة

(ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم)

اللهم منزل الكتاب، مجري السحاب، وهازم الأحزاب، اهزم النظام المجرم وأعوانه،

وانصر المجاهدين يا رب العالمين .

هذا مايسر الله به من اقوال اهل العلم والادلة من القران والسنة ومقاصد الشريعة ومآلات الاعمال

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

صابر الدرينى

عبد الله بن محمد الغليفى